



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للعلوم



عمران
عليه السلام

www. **Ghaemiyeh** .com
www. **Ghaemiyeh** .org
www. **Ghaemiyeh** .net
www. **Ghaemiyeh** .ir

خاتمة المسترک



خاتمة المسترک

جلد (۶)

نویسنده:

نوری میرزا حسین محدث نوری

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خاتمه مستدرک الوسائل

کاتب:

حسین النوری الطبرسی

نشرت فی الطباعة:

موسسه آل البيت علیه السلام

رقمی الناشر:

مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

الفهرس

٥	الفهرس
٥٢	خاتمة المستدرک المجلد ٦
٥٢	اشارة
٥٢	تنبيهات:
٥٢	اشارة
٥٢	الأول:
٥٣	الثاني:
٥٣	الثالث:
٥٣	الرابع:
٥٤	الخامس:
٥٤	السادس:
٥٤	الفائدة السادسة
٥٤	اشارة
٥٧	[١] إلى آدم بن إسحاق:
٥٨	[٢] و إلى آدم بتياع اللؤلؤة
٥٨	[٣] و إلى آدم بن المتوكل:
٥٩	[٤] و إلى أبان بن تغلب:
٦٠	[٥] و إلى أبان بن عثمان:
٦٠	[٦] و إلى إبراهيم بن أبي بكر بن أبي سمال:
٦٠	اشارة
٦٠	و إلى إبراهيم بن أبي سمال:
٦١	[٧] و إلى إبراهيم بن أبي البلاد:
٦١	[٨] و إلى إبراهيم بن أبي محمود:

- [٩] و إلى إبراهيم بن إسحاق الأحمري: ٦٢
- إشارة ٦٢
- و إلى إبراهيم بن إسحاق: ٦٢
- و إلى أبي إسحاق إبراهيم: ٦٢
- و إلى إبراهيم النهاوندي: ٦٢
- [١٠] و إلى إبراهيم الأعجمي: ٦٣
- [١١] و إلى إبراهيم بن الحكم: ٦٣
- [١٢] و إلى إبراهيم بن حماد: ٦٣
- [١٣] و إلى إبراهيم بن خالد: ٦٣
- [١٤] و إلى إبراهيم بن رجا: ٦٣
- [١٥] و إلى إبراهيم بن سليمان بن عبد الله النهمي: ٦٤
- [١٦] و إلى إبراهيم بن صالح: ٦٤
- [١٧] و إلى إبراهيم بن صالح الأماطي: ٦٤
- [١٨] و إلى إبراهيم بن عبد الحميد: ٦٥
- [١٩] و إلى إبراهيم بن عثمان أبي أيوب الخزاز: ٦٥
- [٢٠] و إلى إبراهيم بن عمر اليماني: ٦٥
- [٢١] و إلى إبراهيم بن قتيبة: ٦٥
- [٢٢] و إلى إبراهيم بن محمّد بن أبي يحيى: ٦٦
- [٢٣] و إلى إبراهيم بن محمّد الأشعري: ٦٦
- [٢٤] و إلى إبراهيم بن محمّد بن سعيد بن هلال الثقفي: ٦٦
- [٢٥] و إلى إبراهيم بن محمّد المذارى: ٦٧
- [٢٦] و إلى إبراهيم بن مهزم: ٦٧
- [٢٧] و إلى إبراهيم بن مهزيار: ٦٨
- [٢٨] و إلى إبراهيم بن نصر: ٦٨

- ٧٤ [٤٧] و إلى أحمد بن الحسين بن عبد الملك:
- ٧٤ اشارة
- ٧٤ و إلى أحمد بن الحسين بن عبد الملك الأزدي:
- ٧٥ [٤٨] و إلى أحمد بن داود بن علي القمي:
- ٧٥ [٤٩] و إلى أحمد بن (رباح)
- ٧٥ [٥٠] و إلى أحمد بن رزق القمشاني:
- ٧٥ [٥١] و إلى أحمد بن سليمان الحجال:
- ٧٥ اشارة
- ٧٥ و إلى أحمد بن سليمان:
- ٧٦ [٥٢] و إلى أحمد بن صبيح:
- ٧٦ [٥٣] و إلى أحمد بن عبد الله بن أحمد بن جلين:
- ٧٦ [٥٤] و إلى أحمد بن عبدوس الخلنجي:
- ٧٦ اشارة
- ٧٦ و إلى أحمد بن عبدوس:
- ٧٧ [٥٥] و إلى أحمد بن عبيد:
- ٧٧ [٥٦] و إلى أحمد بن عبيد الله بن يحيى:
- ٧٧ [٥٧] و إلى أحمد بن علي أبي العباس:
- ٧٧ [٥٨] و إلى أحمد بن علي الفائدي:
- ٧٨ [٥٩] و إلى أحمد بن علي بن محمد بن جعفر:
- ٧٨ [٦٠] و إلى أحمد بن عمرو بن منهل:
- ٧٨ [٦١] و إلى أحمد بن عمر الحلال:
- ٧٨ اشارة
- ٧٨ و إلى أحمد بن عمر:
- ٧٩ و إلى أحمد بن عمر الحلال:

- [٦٢] و إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر: ٧٩
- [٦٣] و إلى أحمد بن محمد بن جعفر أبي على الصولى: ٧٩
- [٦٤] و إلى أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد: ٧٩
- [٦٥] و إلى أحمد بن محمد بن خالد: ٧٩
- [٦٦] و إلى أحمد بن محمد بن سعيد: ٨٠
- اشارة ٨٠
- و إلى أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد: ٨٠
- و إلى أحمد بن محمد بن سعيد: ٨٠
- [٦٧] و إلى أحمد بن محمد بن سليمان: ٨٠
- [٦٨] و إلى أحمد بن محمد بن سيار: ٨٠
- اشارة ٨٠
- و إلى أحمد بن محمد السيارى: ٨١
- و إلى السيارى: ٨١
- [٦٩] و إلى أحمد بن محمد بن الصلت الأهوازى: ٨١
- [٧٠] و إلى أحمد بن محمد بن عاصم: ٨٢
- [٧١] [و إلى] و أحمد بن محمد بن عبيد الله: ٨٢
- اشارة ٨٢
- و إلى أحمد بن محمد بن عبد الله: ٨٢
- [٧٢] و إلى أحمد بن محمد بن على بن عمر: ٨٢
- [٧٣] و إلى أحمد بن محمد بن عمار: ٨٢
- [٧٤] و إلى أحمد بن محمد بن عمر: ٨٣
- [٧٥] و إلى أحمد بن محمد بن عيسى: ٨٣
- [٧٦] و إلى أحمد بن محمد الكوفى: ٨٣
- [٧٧] و إلى أحمد بن محمد بن نوح: ٨٤

- ٨٤ [٧٨] و إلى أحمد بن محمّد بن يحيى: □
- ٨٤ [٧٩] و إلى أحمد بن معروف:
- ٨٤ [٨٠] و إلى أحمد بن ميثم:
- ٨٤ [٨١] و إلى أحمد بن النضر:
- ٨٤ [٨٢] و إلى إدريس بن زياد:
- ٨٥ [٨٣] و إلى إدريس بن عبد الله: □
- ٨٥ إشارة
- ٨٥ و إلى إدريس بن عبد الله القمي: □
- ٨٥ و إلى إدريس القمي:
- ٨٥ و إلى إدريس بن عبد الله: □
- ٨٥ [٨٤] و إلى أسباط بن سالم:
- ٨٦ [٨٥] و إلى إسحاق بن آدم:
- ٨٦ [٨٦] و إلى إسحاق بن جرير:
- ٨٧ [٨٧] و إلى إسحاق بن عمار:
- ٨٧ [٨٨] و إلى إسحاق القمي:
- ٨٧ [٨٩] و إلى إسماعيل بن أبان:
- ٨٧ [٩٠] و إلى إسماعيل بن أبي خالد:
- ٨٧ [٩١] و إلى إسماعيل بن أبي زياد:
- ٨٧ إشارة
- ٨٨ و إلى إسماعيل بن أبي زياد السكوني:
- ٨٨ [٩٢] و إلى إسماعيل بن بكر:
- ٨٨ [٩٣] و إلى إسماعيل بن جابر:
- ٨٩ [٩٤] و إلى إسماعيل بن الحكم:
- ٨٩ [٩٥] و إلى إسماعيل بن دينار:

- ٨٩ [٩٦] و إلى إسماعيل بن سهل:
- ٩٠ [٩٧] و إلى إسماعيل بن شعيب (القرشي) «٣»:
- ٩٠ [٩٨] و إلى إسماعيل بن عبد الخالق:
- ٩٠ [٩٩] و إلى إسماعيل بن عثمان بن أبان:
- ٩١ [١٠٠] و إلى إسماعيل بن علي بن رزين:
- ٩١ [١٠١] و إلى إسماعيل بن علي العمي:
- ٩١ [١٠٢] و إلى إسماعيل القصير:
- ٩١ [١٠٣] و إلى إسماعيل بن محمّد:
- ٩١ [١٠٤] و إلى إسماعيل بن محمّد بن إسماعيل:
- ٩١ إشارة:
- ٩٢ و إلى إسماعيل بن محمّد المكي:
- ٩٢ و إلى إسماعيل بن محمّد:
- ٩٢ و إلى إسماعيل بن محمّد المنقري:
- ٩٢ [١٠٥] و إلى إسماعيل بن موسى بن جعفر (عليهما السلام):
- ٩٢ [١٠٦] و إلى إسماعيل بن مهران بن محمّد:
- ٩٣ [١٠٧] و إلى إسماعيل بن مهران:
- ٩٣ إشارة:
- ٩٣ و إلى إسماعيل بن مهران:
- ٩٤ و إلى إسماعيل بن مهران:
- ٩٤ [١٠٨] و إلى أصبغ بن نباتة:
- ٩٤ إشارة:
- ٩٥ و إلى الأصبغ:
- ٩٥ [١٠٩] و إلى أصرم بن حوشب:
- ٩٥ [١١٠] و إلى أمية بن عمر:

- ٩٥ [١١١] و إلى أنس بن عياض:
- ٩٥ اشارة
- ٩٦ و إلى أبي ضمرة أنس بن عياض:
- ٩٦ [١١٢] و إلى أيوب بن الحر:
- ٩٦ [١١٣] و إلى أيوب بن نوح:
- ٩٦ [١١٤] و إلى برد الإسكاف:
- ٩٦ اشارة
- ٩٧ و إلى برد:
- ٩٧ [١١٥] و إلى بريه العبادي:
- ٩٧ [١١٦] و إلى بريه النصراني:
- ٩٧ [١١٧] و إلى بسطام الزيات:
- ٩٧ [١١٨] و إلى بسطام بن سابور:
- ٩٧ اشارة
- ٩٨ و إلى بسطام:
- ٩٨ [١١٩] و إلى بشار بن يسار:
- ٩٨ [١٢٠] و إلى بشر بن مسلمة:
- ٩٨ [١٢١] و إلى بكار بن أحمد:
- ٩٩ [١٢٢] و إلى بكر بن محمّد الأزدي:
- ٩٩ [١٢٣] و إلى ثابت بن دينار:
- ١٠٠ [١٢٤] و إلى ثابت بن شريح:
- ١٠٠ [١٢٥] و إلى جابر الأنصاري:
- ١٠٠ [١٢٦] و إلى جابر بن يزيد:
- ١٠١ [١٢٧] و إلى جارود بن المنذر:
- ١٠١ [١٢٨] و إلى جعفر الأزدي:

- ١٠١ [١٢٩] و إلى جعفر بن بشير:
- ١٠٢ [١٣٠] و إلى جعفر بن عبد الرحمن:
- ١٠٢ [١٣١] و إلى جعفر بن عثمان:
- ١٠٣ [١٣٢] و إلى جعفر بن علي بن حسان:
- ١٠٣ اشارة
- ١٠٣ و إلى جعفر بن علي:
- ١٠٣ [١٣٣] و إلى جعفر بن محمد أبي محمد:
- ١٠٣ [١٣٤] و إلى جعفر بن محمد بن شريح:
- ١٠٣ [١٣٥] و إلى جعفر بن محمد بن عبيد الله:
- ١٠٤ [١٣٦] و إلى جعفر بن محمد بن قولويه:
- ١٠٤ [١٣٧] و إلى جعفر بن محمد بن مالك:
- ١٠٤ [١٣٨] و إلى جعفر بن محمد بن يونس:
- ١٠٤ [١٣٩] و إلى جعفر الوراق:
- ١٠٤ [١٤٠] و إلى جعفر الهذلي:
- ١٠٥ [١٤١] و إلى جميل بن دراج:
- ١٠٥ [١٤٢] و إلى جميل بن صالح:
- ١٠٥ [١٤٣] و إلى جندب بن جنادة:
- ١٠٥ [١٤٤] و إلى جهم بن الحكم القمي البصري:
- ١٠٦ [١٤٥] و إلى جهم بن الحكم المدايني:
- ١٠٦ اشارة
- ١٠٦ و إلى جهم بن الحكم:
- ١٠٦ [١٤٦] و إلى حاتم بن إسماعيل:
- ١٠٦ [١٤٧] و إلى الحارث بن الأحول:
- ١٠٦ اشارة

- ١٠٦ و إلى الحارث الأحول:
- ١٠٦ و إلى الحارث بن محمّد بن النعمان الأحول:
- ١٠٧ و كذا إلى الحارث بن محمّد بن النعمان الطاق:
- ١٠٧ [١٤٨] و إلى الحارث بن المغيرة [النصرى]
- ١٠٨ [١٤٩] و إلى حبشى بن جنادة:
- ١٠٨ [١٥٠] و إلى حبيب الخثعمى:
- ١٠٨ [١٥١] و إلى حجاج الخشاب:
- ١٠٩ [١٥٢] و إلى حجاج بن دينار:
- ١٠٩ [١٥٣] و إلى حجر بن زائدة:
- ١٠٩ [١٥٤] و إلى حديد بن حكيم:
- ١٠٩ [١٥٥] و إلى حذيفة بن منصور:
- ١١٠ [١٥٦] و إلى حريز بن عبد الله:
- ١١٠ [١٥٧] و إلى حستان بن مهران الجمال:
- ١١٠ اشارة
- ١١١ و إلى حسان:
- ١١١ [١٥٨] و إلى الحسن بن أيوب أبى غفيلة
- ١١١ [١٥٩] و إلى الحسن بن أيوب:
- ١١١ [١٦٠] و إلى الحسن بن الجهم:
- ١١٢ [١٦١] و إلى الحسن بن حذيفة بن منصور:
- ١١٢ [١٦٢] و إلى الحسن بن الحسين:
- ١١٢ اشارة
- ١١٢ و إلى الحسن بن الحسين اللؤلؤى:
- ١١٣ [١٦٣] و إلى الحسن بن حمزة العلوى:
- ١١٣ [١٦٤] و إلى الحسن بن خالد:

- ١١٣ [١٦٥] و إلى الحسن بن راشد:
- ١١٣ [١٦٦] و إلى الحسن بن راشد:
- ١١٣ اشارة
- ١١٣ و إلى الحسن بن راشد:
- ١١٤ و إلى أبي على بن راشد:
- ١١٤ [١٦٧] و إلى الحسن الرباطي:
- ١١٥ [١٦٨] و إلى الحسن بن زياد:
- ١١٥ اشارة
- ١١٥ و إلى الحسن بن زياد الصيقل:
- ١١٥ [١٦٩] و إلى الحسن [بن] السري:
- ١١٥ [١٧٠] و إلى الحسن بن سعيد:
- ١١٦ [١٧١] و إلى الحسن بن صالح بن حي:
- ١١٦ اشارة
- ١١٦ و إلى الحسن بن صالح الثوري:
- ١١٦ [١٧٢] و إلى الحسن بن ظريف:
- ١١٧ اشارة
- ١١٧ و إلى الحسن بن ظريف:
- ١١٧ [١٧٣] و إلى الحسن بن العباس (الجريشي) «٦»:
- ١١٧ [١٧٤] و إلى الحسن بن العباس بن (جريش) «٨»:
- ١١٨ [١٧٥] و إلى الحسن العطار:
- ١١٨ [١٧٦] و إلى الحسن بن عطية:
- ١١٩ [١٧٧] و إلى الحسن بن على بن أبي حمزة:
- ١١٩ اشارة
- ١١٩ و إلى كتابه الدلائل و فضائل القرآن:

- ١١٩ [١٧٨] و إلى الحسن بن على بن أبى عثمان:
- ١١٩ [١٧٩] و إلى الحسن بن على بن المغيرة:
- ١١٩ [١٨٠] و إلى الحسن بن على الحضرمى:
- ١١٩ [١٨١] و إلى الحسن بن على بن سبرة:
- ١٢٠ [١٨٢] و إلى الحسن بن على بن عبد الله بن المغيرة:
- ١٢٠ [١٨٣] و إلى الحسن بن على بن فضال:
- ١٢٠ [١٨٤] و إلى الحسن بن على الكلبى:
- ١٢٠ [١٨٥] و إلى الحسن بن على الكوفى:
- ١٢١ [١٨٦] و إلى الحسن بن على اللؤلؤى:
- ١٢١ [١٨٧] و إلى الحسن بن على بن النعمان:
- ١٢٢ [١٨٨] و إلى الحسن بن على الوشاء:
- ١٢٢ [١٨٩] و إلى الحسن بن على بن يقطين:
- ١٢٣ [١٩٠] و إلى الحسن بن على بن يوسف:
- ١٢٣ اشارة
- ١٢٣ و إلى الحسن بن على بن يوسف الأزدي:
- ١٢٣ [١٩١] و إلى الحسن بن عمرو بن منهال:
- ١٢٣ [١٩٢] و إلى الحسن بن عنبسة الصوفى:
- ١٢٤ [١٩٣] و إلى الحسن بن محبوب:
- ١٢٤ [١٩٤] و إلى الحسن بن محمد الداعى بالخير:
- ١٢٤ [١٩٥] و إلى الحسن بن محمد السراج:
- ١٢٤ [١٩٦] و إلى الحسن بن محمد بن سماعة:
- ١٢٥ [١٩٧] و إلى الحسن بن موسى:
- ١٢٥ [١٩٨] و إلى الحسن بن موسى الخشاب:
- ١٢٥ [١٩٩] و إلى الحسن بن موفق:

- ١٢٥ [٢٠٠] و إلى الحسين بن أبي حمزة:
- ١٢٦ [٢٠١] و إلى الحسين بن أبي العلاء:
- ١٢٦ [٢٠٢] و إلى الحسين بن أبي علي بن الفرغ:
- ١٢٦ [٢٠٣] و إلى الحسين بن أبي غنْدَر:
- ١٢٦ [٢٠٤] و إلى الحسين بن أحمد:
- ١٢٦ [٢٠٥] و إلى الحسين بن أحمد المنقري:
- ١٢٧ [٢٠٦] و إلى الحسين الأحمسي:
- ١٢٧ [٢٠٧] و إلى الحسين بن أيوب:
- ١٢٧ [٢٠٨] و إلى الحسين بن ثوير:
- ١٢٧ [٢٠٩] و إلى الحسين بن الحسن الفارسي:
- ١٢٧ [٢١٠] و إلى الحسين بن الحسن الهاشمي:
- ١٢٨ [٢١١] و إلى الحسين بن حقاد:
- ١٢٨ [٢١٢] و إلى الحسين بن خالد الصيرفي:
- ١٢٨ اشارة
- ١٢٩ و إلى الحسين بن خالد:
- ١٢٩ [٢١٣] و إلى الحسين بن الزبرقان:
- ١٢٩ [٢١٤] و إلى الحسين بن زياد:
- ١٢٩ [٢١٥] و إلى الحسين بن زيد:
- ١٣٠ [٢١٦] و إلى الحسين بن سعيد:
- ١٣٠ [٢١٧] و إلى الحسين بن سفيان البزوفري:
- ١٣٠ [٢١٨] و إلى الحسين بن سيف:
- ١٣٠ [٢١٩] و إلى الحسين بن عبد الله بن سهل:
- ١٣٠ اشارة
- ١٣٠ و إلى الحسين بن عبد الله:

- ١٣١ [٢٢٠] و إلى الحسين بن عثمان:
- ١٣١ [٢٢١] و إلى الحسين بن عثمان الرواسي:
- ١٣٢ [٢٢٢] و إلى الحسين بن علوان:
- ١٣٣ [٢٢٣] و إلى أبي عبد الله الحسين بن علي بن سفيان:
- ١٣٣ [٢٢٤] و إلى الحسين بن المبارك:
- ١٣٣ [٢٢٥] و إلى الحسين بن محمد:
- ١٣٣ [٢٢٦] و إلى الحسين بن محمد بن سليمان:
- ١٣٣ [٢٢٧] و إلى الحسين بن محمد الأشعري:
- ١٣٣ إشارة
- ١٣٤ و إلى الحسين بن محمد بن عمران الأشعري:
- ١٣٤ [٢٢٨] و إلى الحسين بن مخارق:
- ١٣٤ [٢٢٩] و إلى الحسين بن المختار:
- ١٣٤ [٢٣٠] و إلى الحسين بن مخلد:
- ١٣٤ [٢٣١] و إلى الحسين بن مصعب:
- ١٣٥ [٢٣٢] و إلى الحسين بن مهران:
- ١٣٥ [٢٣٣] و إلى الحسين بن نعيم الصحاف:
- ١٣٦ [٢٣٤] و إلى الحسين بن يزيد النوفلي:
- ١٣٦ [٢٣٥] و إلى حفص بن البختری:
- ١٣٦ [٢٣٦] و إلى حفص بن سالم:
- ١٣٧ [٢٣٧] و إلى حفص بن سوقة:
- ١٣٧ [٢٣٨] و إلى حفص بن غياث:
- ١٣٨ [٢٣٩] و إلى الحكم الأعمى:
- ١٣٩ [٢٤٠] و إلى الحكم بن أيمن:
- ١٣٩ [٢٤١] و إلى الحكم بن حكيم:

- ١٣٩ [٢٤٢] و إلى حماد بن شعيب:
- ١٤٠ [٢٤٣] و إلى حماد بن عثمان:
- ١٤١ [٢٤٤] و إلى حماد بن عيسى:
- ١٤١ [٢٤٥] و إلى حمدان بن سليمان:
- ١٤١ [٢٤٦] و إلى حمزة بن حمران:
- ١٤٢ [٢٤٧] و إلى حميد بن الربيع:
- ١٤٢ [٢٤٨] و إلى حميد بن زياد:
- ١٤٢ [٢٤٩] و إلى حميد بن شعيب:
- ١٤٢ [٢٥٠] و إلى حميد بن المثنى:
- ١٤٣ [٢٥١] و إلى حنان بن سدير:
- ١٤٣ [٢٥٢] و إلى حنظلة الكاتب:
- ١٤٣ [٢٥٣] و إلى حيدر بن محمد:
- ١٤٤ [٢٥٤] و إلى خالد بن أبي إسماعيل:
- ١٤٤ [٢٥٥] و إلى خالد بن صبيح:
- ١٤٤ [٢٥٦] و إلى خالد بن عبد الله بن سدير:
- ١٤٤ [٢٥٧] و إلى خالد بن ماد القلاسي:
- ١٤٤ [٢٥٨] و إلى خضر بن عيسى:
- ١٤٥ [٢٥٩] و إلى خلاد بن خالد:
- ١٤٥ [٢٦٠] و إلى خلاد بن السندی:
- ١٤٥ [٢٦١] و إلى خلف بن حماد:
- ١٤٥ [٢٦٢] و إلى خلف بن عيسى:
- ١٤٥ [٢٦٣] و إلى خليل العبدى:
- ١٤٥ [٢٦٤] و إلى داود بن أبي زيد:
- ١٤٥ اشارة

- ١٤٦ و إلى داود بن أبي يزيد العطار:
- ١٤٦ [٢٦٥] و إلى داود بن الحصين:
- ١٤٧ [٢٦٦] و إلى داود الحمّار:
- ١٤٧ [٢٦٧] و إلى داود بن زربي:
- ١٤٧ اشارة
- ١٤٧ و إلى داود بن زربي «٦»:
- ١٤٨ [٢٦٨] و إلى داود بن سرحان:
- ١٤٨ [٢٦٩] و إلى داود الصرمي:
- ١٤٩ [٢٧٠] و إلى داود بن فرقذ:
- ١٤٩ [٢٧١] و إلى داود بن القاسم:
- ١٤٩ اشارة
- ١٤٩ و إلى أبي هاشم الجعفري:
- ١٥٠ [٢٧٢] و إلى داود بن كثير:
- ١٥٠ اشارة
- ١٥٠ و إلى داود الرقي:
- ١٥٠ و إلى داود بن كثير الرقي:
- ١٥١ [٢٧٣] و إلى داود بن محمّد النهدي:
- ١٥١ اشارة
- ١٥١ و إلى داود النهدي:
- ١٥١ و إلى داود بن محمّد النهدي:
- ١٥١ [٢٧٤] و إلى درست الواسطي:
- ١٥١ اشارة
- ١٥١ و إلى درست:
- ١٥١ و إلى درست الواسطي:

- ١٥٢ و إلى درست:
- ١٥٢ [٢٧٥] و إلى ذريح المحاربي:
- ١٥٣ [٢٧٦] و إلى ربعي بن عبد الله:
- ١٥٣ [٢٧٧] و إلى ربيع الأصم:
- ١٥٣ [٢٧٨] و إلى ربيع بن سليمان:
- ١٥٣ [٢٧٩] و إلى ربيع بن محمد المسلي:
- ١٥٣ [٢٨٠] و إلى رشد بن زيد:
- ١٥٤ [٢٨١] و إلى رفاعه بن موسى:
- ١٥٤ [٢٨٢] و إلى الريان بن الصلت:
- ١٥٤ [٢٨٣] و إلى زرارة بن أعين:
- ١٥٥ [٢٨٤] و إلى زرعه بن محمد الحضرمي:
- ١٥٥ [٢٨٥] و إلى رزيق الخلقاني:
- ١٥٦ [٢٨٦] و إلى زريق بن مرزوق:
- ١٥٦ [٢٨٧] و إلى زكار بن يحيى:
- ١٥٦ [٢٨٨] و إلى زكريا بن آدم:
- ١٥٦ [٢٨٩] و إلى زكريا بن إدريس:
- ١٥٧ إشارة
- ١٥٧ و إلى أبي جرير زكريا بن إدريس القمي:
- ١٥٧ [٢٩٠] و إلى زكريا بن الحر:
- ١٥٧ [٢٩١] و إلى زكريا المؤمن:
- ١٥٧ [٢٩٢] و إلى زهير بن محمد:
- ١٥٨ [٢٩٣] و إلى زياد بن أبي الحلال:
- ١٥٨ [٢٩٤] و إلى زياد بن أبي غياث:
- ١٥٩ [٢٩٥] و إلى زياد بن مروان:

- ١٥٩ [٢٩٦] و إلى زياد بن المنذر:
- ١٥٩ اشارة
- ١٥٩ و إلى أبي الجارود:
- ١٥٩ [٢٩٧] و إلى زيد الشحام:
- ١٦٠ [٢٩٨] و إلى زيد النرسي:
- ١٦٠ [٢٩٩] و إلى زيد بن وهب:
- ١٦٠ [٣٠٠] و إلى سالم بن مكرم:
- ١٦٠ [٣٠١] و إلى السري بن سلامة:
- ١٦١ [٣٠٢] و إلى السري بن عاصم:
- ١٦١ [٣٠٣] و إلى سعد بن أبي خلف:
- ١٦١ [٣٠٤] و إلى سعد بن الأحوص الأشعري:
- ١٦١ [٣٠٥] و إلى سعد خادم أبي دلف:
- ١٦١ [٣٠٦] و إلى سعد بن سعد الأشعري:
- ١٦٢ [٣٠٧] و إلى سعد بن طريف:
- ١٦٢ اشارة
- ١٦٢ و إلى سعد الإسكاف:
- ١٦٣ [٣٠٨] و إلى سعد بن عبد الله:
- ١٦٣ [٣٠٩] و إلى سعدان بن مسلم:
- ١٦٤ [٣١٠] و إلى سعيد الأعرج:
- ١٦٤ [٣١١] و إلى سعيد بن غزوان:
- ١٦٤ [٣١٢] و إلى سعيد بن مسلمة:
- ١٦٥ [٣١٣] و إلى سعيد بن يسار:
- ١٦٥ [٣١٤] و إلى سفيان بن صالح:
- ١٦٥ [٣١٥] و إلى سلمة بن الخطاب:

- ١٦٦ [٣١٦] و إلى سلمة بن محمد:
- ١٦٦ [٣١٧] و إلى سليم بن قيس الهلالي:
- ١٦٧ [٣١٨] و إلى سليمان بن جعفر:
- ١٦٧ [٣١٩] و إلى سليمان بن خالد:
- ١٦٧ [٣٢٠] و إلى سليمان بن داود المنقري:
- ١٦٨ [٣٢١] و إلى سليمان الديلمي:
- ١٦٨ [٣٢٢] و إلى سليمان بن صالح الجصاص:
- ١٦٨ [٣٢٣] و إلى سماعة بن مهران:
- ١٦٩ [٣٢٤] و إلى سندی بن الربيع:
- ١٦٩ [٣٢٥] و إلى السندی بن محمد:
- ١٧٠ [٣٢٦] و إلى السيد بن محمد
- ١٧٠ إشارة
- ١٧٠ و إلى السندی بن محمد البزاز:
- ١٧٠ [٣٢٧] و إلى سويد القلاء:
- ١٧١ [٣٢٨] و إلى سويد مولى محمد بن مسلم:
- ١٧١ [٣٢٩] و إلى سهل بن زياد:
- ١٧١ [٣٣٠] و إلى سهل بن الهرمزان:
- ١٧١ [٣٣١] و إلى سهيل بن زياد الواسطي:
- ١٧١ [٣٣٢] و إلى سيف التمار:
- ١٧٢ [٣٣٣] و إلى سيف بن عميرة:
- ١٧٢ [٣٣٤] و إلى شريف بن سابق:
- ١٧٣ [٣٣٥] و إلى شعيب بن أعين:
- ١٧٣ [٣٣٦] و إلى شعيب المحاملي:
- ١٧٣ [٣٣٧] و إلى شعيب بن يعقوب:

- ١٧٤ [٣٣٨] و إلى شهاب بن عبد ربه:
- ١٧٤ اشارة
- ١٧٤ و إلى شهاب:
- ١٧٤ [٣٣٩] و إلى صالح بن أبي حماد:
- ١٧٥ [٣٤٠] و إلى صالح أبي محمد:
- ١٧٥ [٣٤١] و إلى صالح الحداء:
- ١٧٥ [٣٤٢] و إلى صالح بن رزين:
- ١٧٥ [٣٤٣] و إلى صالح بن سعيد:
- ١٧٦ [٣٤٤] و إلى صالح بن السندی:
- ١٧٦ [٣٤٥] و إلى صالح بن عقبه:
- ١٧٧ [٣٤٦] و إلى صالح القمط:
- ١٧٧ [٣٤٧] و إلى صباح الحداء:
- ١٧٧ [٣٤٨] و إلى صفوان بن مهران:
- ١٧٧ [٣٤٩] و إلى صفوان بن يحيى:
- ١٧٨ [٣٥٠] و إلى الضحاک بن سعد:
- ١٧٩ [٣٥١] و إلى طاهر بن حاتم:
- ١٧٩ [٣٥٢] و إلى طلحة بن زيد:
- ١٧٩ [٣٥٣] و إلى ظریف بن ناصح:
- ١٨٠ [٣٥٤] و إلى عاصم بن حميد:
- ١٨٠ [٣٥٥] و إلى عامر بن جذاعة:
- ١٨٠ [٣٥٦] و إلى عباد بن صهيب:
- ١٨١ [٣٥٧] و إلى عباد العصفري:
- ١٨١ [٣٥٨] و إلى عباد بن يعقوب:
- ١٨١ [٣٥٩] و إلى العباس بن عامر:

- ١٨١ [٣٦٠] و إلى العباس بن عيسى:
- ١٨٢ [٣٦١] و إلى العباس بن معروف:
- ١٨٢ [٣٦٢] و إلى العباس بن الوليد:
- ١٨٣ [٣٦٣] و إلى العباس بن هلال:
- ١٨٣ [٣٦٤] و إلى عبد الباقي بن قانع:
- ١٨٣ [٣٦٥] و إلى عبد الجبار:
- ١٨٣ اشارة
- ١٨٣ و إلى عبد الجبار بن المبارك:
- ١٨٣ [٣٦٦] و إلى عبد الرحمن بن أبي نجران:
- ١٨٤ [٣٦٧] و إلى عبد الرحمن بن أبي هاشم:
- ١٨٤ [٣٦٨] و إلى عبد الرحمن بن أعين:
- ١٨٥ [٣٦٩] و إلى عبد الرحمن بن حماد:
- ١٨٥ [٣٧٠] و إلى عبد الرحمن بن عمران:
- ١٨٥ [٣٧١] و إلى عبد الرحمن بن كثير الهاشمي:
- ١٨٦ [٣٧٢] و إلى عبد الرحمن بن محمد العززمي:
- ١٨٦ [٣٧٣] و إلى عبد الصمد بن بشير:
- ١٨٦ [٣٧٤] و إلى عبد العزيز بن المهتدي:
- ١٨٧ [٣٧٥] و إلى عبد العظيم بن عبد الله الحسني:
- ١٨٧ [٣٧٦] و إلى عبد الغفار الجازي:
- ١٨٧ [٣٧٧] و إلى عبد الكريم بن عمرو الخثعمي:
- ١٨٧ [٣٧٨] و إلى عبد الكريم بن هلال القرشي:
- ١٨٧ [٣٧٩] و إلى عبد الله بن إبراهيم الأنصاري:
- ١٨٨ [٣٨٠] و إلى عبد الله بن إبراهيم الغفاري:
- ١٨٨ [٣٨١] و إلى عبد الله بن أبي زيد الأنصاري:

- ١٨٨ [٣٨٢] و إلى عبد الله بن أحمد بن أبي زيد:
 □
- ١٨٨ [٣٨٣] و إلى عبد الله بن أحمد النهيكي:
 □
- ١٨٩ [٣٨٤] و إلى عبد الله بن إدريس:
 □
- ١٨٩ [٣٨٥] و إلى عبد الله بن أيوب:
 □
- ١٨٩ [٣٨٦] و إلى عبد الله بن أيوب بن راشد:
 □
- ١٨٩ اشارة
 □
- ١٨٩ و إلى عبد الله ابن أيوب:
 □
- ١٩٠ [٣٨٧] و إلى عبد الله بن بكير «١»:
 □
- ١٩٠ اشارة
 □
- ١٩٠ و إلى ابن بكير:
 □
- ١٩٠ و إلى عبد الله بن بكير:
 □
- ١٩٠ [٣٨٨] و إلى عبد الله بن جبلة:
 □
- ١٩١ [٣٨٩] و إلى عبد الله بن جعفر الحميري:
 □
- ١٩١ [٣٩٠] و إلى عبد الله بن الحكم:
 □
- ١٩١ [٣٩١] و إلى عبد الله بن حماد:
 □
- ١٩١ [٣٩٢] و إلى عبد الله بن سنان:
 □
- ١٩١ [٣٩٣] و إلى عبد الله بن سيابة:
 □
- ١٩١ [٣٩٤] و إلى عبد الله بن الصلت:
 □
- ١٩٢ [٣٩٥] و إلى عبد الله بن عطا:
 □
- ١٩٢ [٣٩٦] و إلى عبد الله بن علي بن الحسين:
 □
- ١٩٣ [٣٩٧] و إلى عبد الله بن عمرو بن الأشعث:
 □
- ١٩٣ اشارة
 □
- ١٩٣ و إلى عبد الله بن عمرو:
 □
- ١٩٤ [٣٩٨] و إلى عبد الله بن القاسم:
 □

- ١٩٤ [٣٩٩] و إلى عبد الله بن القاسم الحضرمي:
- ١٩٤ اشارة
- ١٩٤ و إلى عبد الله بن القاسم:
- ١٩٤ و إلى عبد الله بن القاسم الحضرمي:
- ١٩٤ [٤٠٠] و إلى عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا:
- ١٩٥ [٤٠١] و إلى عبد الله بن محمد الحضيني:
- ١٩٥ [٤٠٢] و إلى عبد الله بن محمد المزخرف الحجال:
- ١٩٥ [٤٠٣] و إلى عبد الله بن مسكان:
- ١٩٥ [٤٠٤] و إلى عبد الله بن موسى:
- ١٩٥ اشارة
- ١٩٦ اشارة و إلى عبد الله بن موسى العيسى:
- ١٩٦ [٤٠٥] و إلى عبد الله بن ميمون:
- ١٩٦ اشارة
- ١٩٧ و إلى عبد الله بن ميمون القداح:
- ١٩٧ و إلى عبد الله بن ميمون:
- ١٩٧ [٤٠٦] و إلى عبد الله بن الوليد:
- ١٩٧ [٤٠٧] و إلى عبد الله بن الوليد المنقري:
- ١٩٨ [٤٠٨] و إلى عبد الله ابن الوليد العدني:
- ١٩٨ [٤٠٩] و إلى عبد الله بن الوليد الكندي:
- ١٩٨ [٤١٠] و إلى عبد الله بن يحيى:
- ١٩٨ [٤١١] و إلى عبد الله بن يحيى الكاهلي:
- ١٩٩ [٤١٢] و إلى عبد المؤمن بن القاسم:
- ١٩٩ اشارة
- ١٩٩ و إلى عبد المؤمن:

- ١٩٩ [٤١٣] و إلى عبد الملك بن حكيم:
- ١٩٩ [٤١٤] و إلى عبد الملك بن عتبة الهاشمي:
- ٢٠٠ [٤١٥] و إلى عبد الملك بن عمرو:
- ٢٠٠ [٤١٦] و إلى عبد الملك بن عنتره الشيباني:
- ٢٠٠ [٤١٧] و إلى عبد الملك بن المنذر:
- ٢٠١ [٤١٨] و إلى عبد الملك بن الوليد:
- ٢٠١ [٤١٩] و إلى عبد الواحد بن عمر:
- ٢٠١ [٤٢٠] و إلى عبدوس بن إبراهيم:
- ٢٠١ [٤٢١] و إلى عبيد بن زرارة:
- ٢٠٢ [٤٢٢] و إلى عبيد بن عبد الرحمن:
- ٢٠٢ [٤٢٣] و إلى عبيد بن محمد بن قيس:
- ٢٠٢ [٤٢٤] و إلى عبيد الله بن أبي رافع:
- ٢٠٣ [٤٢٥] و إلى عبيد الله بن عبد الله الدهقان:
- ٢٠٣ اشارة
- ٢٠٣ و إلى الدهقان:
- ٢٠٤ و إلى عبيد الله الدهقان:
- ٢٠٤ [٤٢٦] و إلى عبيد الله بن علي الحلبي:
- ٢٠٤ [٤٢٧] و إلى عبيد بن هشام:
- ٢٠٤ [٤٢٨] و إلى عتبة بياع القصب:
- ٢٠٤ اشارة
- ٢٠٤ و إلى عتبة:
- ٢٠٥ [٤٢٩] و إلى عثمان بن عيسى:
- ٢٠٥ [٤٣٠] و إلى عقبه بن خالد:
- ٢٠٥ [٤٣١] و إلى عقبه بن محرز:

- ٢٠٥ اشارة
- ٢٠٥ و إلى عقبه:
- ٢٠٦ [٤٣٢] و إلى العلاء بن رزين:
- ٢٠٦ [٤٣٣] و إلى العلاء بن الفضيل:
- ٢٠٦ [٤٣٤] و إلى العلاء بن مقعد:
- ٢٠٦ [٤٣٥] و إلى على بن إبراهيم بن هاشم:
- ٢٠٦ [٤٣٦] و إلى على بن أبي جهمة:
- ٢٠٧ [٤٣٧] و إلى على بن أبي حمزة البطائني:
- ٢٠٧ [٤٣٨] و إلى على بن أحمد العقيقي:
- ٢٠٧ [٤٣٩] و إلى على بن إدريس:
- ٢٠٧ [٤٤٠] و إلى على بن أسباط:
- ٢٠٨ [٤٤١] و إلى على بن إسحاق بن سعد:
- ٢٠٨ اشارة
- ٢٠٨ و إلى على بن إسحاق:
- ٢٠٨ و إلى على بن إسحاق بن سعد:
- ٢٠٨ [٤٤٢] و إلى على بن إسماعيل:
- ٢٠٨ اشارة
- ٢٠٩ و إلى على بن إسماعيل الميثمي:
- ٢٠٩ [٤٤٣] و إلى على بن بلال:
- ٢٠٩ [٤٤٤] و إلى على بن جعفر:
- ٢٠٩ [٤٤٥] و إلى على بن جندب:
- ٢٠٩ [٤٤٦] و إلى على بن حاتم:
- ٢١٠ [٤٤٧] و إلى على بن حبشي:
- ٢١٠ [٤٤٨] و إلى على بن حديد:

- ٢١٠ [٤٤٩] و إلى على بن حسان الهاشمى:
- ٢١٠ اشارة
- ٢١٠ و إلى على بن حسان:
- ٢١١ [٤٥٠] و إلى على بن الحسن:
- ٢١١ [٤٥١] و إلى على بن الحسن بن رباط:
- ٢١١ [٤٥٢] و إلى على بن الحسن الصيرفى:
- ٢١٢ [٤٥٣] و إلى على بن الحسن الطاطرى:
- ٢١٢ اشارة
- ٢١٢ و إلى الطاطرى:
- ٢١٢ و إلى على الجرمى:
- ٢١٢ [٤٥٤] و إلى على بن الحسن بن فضال:
- ٢١٢ [٤٥٥] و إلى على بن الحسين بن موسى بن بابويه:
- ٢١٣ [٤٥٦] و إلى على بن الحكم:
- ٢١٣ [٤٥٧] و إلى على بن رثاب:
- ٢١٣ [٤٥٨] و إلى على بن الريان:
- ٢١٣ [٤٥٩] و إلى على بن زيدويه:
- ٢١٣ [٤٦٠] و إلى على بن سويد السائى:
- ٢١٣ اشارة
- ٢١٤ و إلى على السائى:
- ٢١٤ [٤٦١] و إلى على بن سويد الصنعانى:
- ٢١٤ [٤٦٢] و إلى على بن السندى:
- ٢١٤ [٤٦٣] و إلى على بن شجرة:
- ٢١٥ [٤٦٤] و إلى على بن الصلت:
- ٢١٥ [٤٦٥] و إلى على بن عبد الله بن غالب:

- ٢١٦ [٤٦٦] و إلى على بن عبید الله بن محمد بن عمر:
- ٢١٦ [٤٦٧] و إلى على بن عطية:
- ٢١٦ [٤٦٨] و إلى على بن عقبه:
- ٢١٧ [٤٦٩] و إلى على بن عمر:
- ٢١٧ [٤٧٠] و إلى على بن عيسى:
- ٢١٧ [٤٧١] و إلى على بن غراب:
- ٢١٧ [٤٧٢] و إلى على بن الفضل:
- ٢١٨ [٤٧٣] و إلى على بن كردین:
- ٢١٨ [٤٧٤] و إلى على بن محمد بن الأشعث:
- ٢١٨ [٤٧٥] و إلى على بن محمد بن رباح:
- ٢١٨ [٤٧٦] و إلى على بن محمد بن سعد الأشعري:
- ٢١٨ [٤٧٧] و إلى على بن محمد القاشاني:
- ٢١٨ إشارة
- ٢١٩ و إلى على بن محمد بن شيرة:
- ٢١٩ [٤٧٨] و إلى على بن محمد المدائني:
- ٢١٩ [٤٧٩] و إلى على بن محمد المنقري:
- ٢٢٠ [٤٨٠] و إلى على بن معبد:
- ٢٢٠ [٤٨١] و إلى على بن معمر:
- ٢٢٠ [٤٨٢] و إلى على بن مهرويه:
- ٢٢٠ [٤٨٣] و إلى على بن مهزيار:
- ٢٢١ [٤٨٤] و إلى على بن ميسرة:
- ٢٢١ [٤٨٥] و إلى على بن ميمون الصائغ:
- ٢٢١ [٤٨٦] و إلى على بن النعمان:
- ٢٢١ [٤٨٧] و إلى على بن وصيف:

- ٢٢١ [٤٨٨] و إلى على بن وهبان:
- ٢٢٢ [٤٨٩] و إلى على بن يقطين:
- ٢٢٢ [٤٩٠] و إلى عمار بن مروان:
- ٢٢٢ [٤٩١] و إلى عمار بن معاوية:
- ٢٢٢ [٤٩٢] و إلى عمار بن موسى:
- ٢٢٢ [٤٩٣] و إلى عمار بن زياد:
- ٢٢٢ [٤٩٤] و إلى عمرو بن إبراهيم:
- ٢٢٣ [٤٩٥] و إلى عمرو بن أبي نصر:
- ٢٢٤ [٤٩٦] و إلى عمرو بن الأفرق «١»:
- ٢٢٤ [٤٩٧] و إلى عمرو بن جميع:
- ٢٢٤ [٤٩٨] و إلى عمرو بن حريث:
- ٢٢٤ اشارة
- ٢٢٥ و إلى أبي محمد عمرو بن حريث الصيرفي:
- ٢٢٥ [٤٩٩] و إلى عمرو بن خالد الأعشي:
- ٢٢٥ اشارة
- ٢٢٥ و إلى عمرو بن خالد:
- ٢٢٥ [٥٠٠] و إلى عمرو بن سالم:
- ٢٢٦ [٥٠١] و إلى عمرو بن سعيد الزيات:
- ٢٢٦ [٥٠٢] و إلى عمرو بن شمر:
- ٢٢٧ [٥٠٣] و إلى عمرو بن عثمان:
- ٢٢٧ [٥٠٤] و إلى عمرو بن ميمون:
- ٢٢٨ [٥٠٥] و إلى عمرو بن اليسع:
- ٢٢٨ [٥٠٦] و إلى عمر بن أبان:
- ٢٢٨ اشارة

- ٢٢٨ اشارةً إلى عمرو بن أبان الكلبى:
- ٢٢٨ [٥٠٧] و إلى عمر بن أذينة:
- ٢٢٩ [٥٠٨] و إلى عمر بن إسماعيل:
- ٢٢٩ [٥٠٩] و إلى عمر بن خالد:
- ٢٢٩ [٥١٠] و إلى عمر بن الربيع «٢»:
- ٢٢٩ [٥١١] و إلى عمر بن سالم:
- ٢٢٩ [٥١٢] و إلى عمر بن [عاصم]:
- ٢٢٩ [٥١٣] و إلى عمر بن عبد العزيز:
- ٢٣٠ [٥١٤] و إلى عمر بن على بن عمر:
- ٢٣٠ [٥١٥] و إلى عمر بن محمّد بن سليم:
- ٢٣١ [٥١٦] و إلى عمر بن منهال:
- ٢٣١ [٥١٧] و إلى عمر بن موسى:
- ٢٣١ [٥١٨] و إلى عمر بن يزيد:
- ٢٣٢ [٥١٩] و إلى عمر اليماني:
- ٢٣٢ [٥٢٠] و إلى عمران بن حمران:
- ٢٣٢ [٥٢١] و إلى عمران بن محمّد:
- ٢٣٢ [٥٢٢] و إلى عمران بن مسكان:
- ٢٣٢ [٥٢٣] و إلى العمركى:
- ٢٣٢ اشارةً
- ٢٣٣ و إلى العمركى بن على:
- ٢٣٣ [٥٢٤] و إلى عنبسة بن بجاد:
- ٢٣٣ [٥٢٥] و إلى عون بن جرير:
- ٢٣٣ اشارةً
- ٢٣٣ و إلى عون بن جرير:

- ٢٣٣ [٥٢٦] و إلى عيسى بن أعين:
- ٢٣٤ [٥٢٧] و إلى عيسى بن السرى:
- ٢٣٤ [٥٢٨] و إلى عيسى بن صبيح:
- ٢٣٤ [٥٢٩] و إلى عيسى بن عبد الله القمى:
- ٢٣٤ [٥٣٠] و إلى عيسى بن عبد الله (بن محمد) بن عمر:
- ٢٣٥ [٥٣١] و إلى عيسى بن عبد الله الهاشمى:
- ٢٣٦ [٥٣٢] و إلى عيسى بن المستفاد:
- ٢٣٦ [٥٣٣] و إلى عيسى بن مهران:
- ٢٣٦ [٥٣٤] و إلى العيص بن القاسم:
- ٢٣٧ [٥٣٥] و إلى غالب بن عثمان:
- ٢٣٧ [٥٣٦] و إلى غياث بن إبراهيم:
- ٢٣٧ [٥٣٧] و إلى غياث بن كلوب:
- ٢٣٨ [٥٣٨] و إلى فتح بن يزيد:
- ٢٣٨ [٥٣٩] و إلى فضالة بن أيوب:
- ٢٣٩ [٥٤٠] و إلى الفضل بن أبي قزة:
- ٢٣٩ [٥٤١] و إلى الفضل بن إسماعيل:
- ٢٣٩ إشارة
- ٢٣٩ و إلى الفضل بن إسماعيل الهاشمى:
- ٢٣٩ [٥٤٢] و إلى الفضل بن شاذان:
- ٢٣٩ [٥٤٣] و إلى الفضل بن عبد الملك:
- ٢٤٠ [٥٤٤] و إلى الفضل بن محمد الأشعري:
- ٢٤٠ [٥٤٥] و إلى الفضل بن يونس:
- ٢٤٠ [٥٤٦] و إلى فضيل الأعور:
- ٢٤١ [٥٤٧] و إلى فضيل بن عثمان الصيرفى:

- ٢٤٢ [٥٤٨] و إلى الفضيل بن يسار:
- ٢٤٢ [٥٤٩] و إلى فيض بن المختار:
- ٢٤٢ [٥٥٠] و إلى فيهس:
- ٢٤٢ [٥٥١] و إلى القاسم بن سليمان:
- ٢٤٢ [٥٥٢] و إلى القاسم بن عروة:
- ٢٤٣ [٥٥٣] و إلى القاسم بن محمد الأصبهاني:
- ٢٤٣ [٥٥٤] و إلى القاسم بن محمد الجوهري:
- ٢٤٣ [٥٥٥] و إلى القاسم بن محمد الخلقاني:
- ٢٤٤ [٥٥٦] و إلى القاسم بن هشام:
- ٢٤٤ [٥٥٧] و إلى القاسم بن يحيى:
- ٢٤٤ [٥٥٨] و إلى قتيبة الأعشي:
- ٢٤٥ [٥٥٩] و إلى كردين مسمع:
- ٢٤٥ اشارة
- ٢٤٥ و إلى كردين المسمعى:
- ٢٤٥ [٥٦٠] و إلى كليب بن معاوية:
- ٢٤٦ [٥٦١] و إلى لوط بن يحيى:
- ٢٤٦ [٥٦٢] و إلى ليث المرادي:
- ٢٤٦ [٥٦٣] و إلى مالك بن أنس:
- ٢٤٦ [٥٦٤] و إلى مالك بن عطية:
- ٢٤٧ [٥٦٥] و إلى المتوكل بن عمر:
- ٢٤٧ [٥٦٦] و إلى المثني بن الحضرمي:
- ٢٤٧ [٥٦٧] و إلى المثني بن راشد:
- ٢٤٧ [٥٦٨] و إلى المثني بن عبد السلام:
- ٢٤٨ [٥٦٩] و إلى المثني بن الوليد:

- ٢٤٨ اشارة
- ٢٤٨ و إلى المثنى الحنطاط:
- ٢٤٩ و إلى المثنى بن الوليد الحنطاط:
- ٢٤٩ [٥٧٠] و إلى محسن بن أحمد:
- ٢٤٩ [٥٧١] و إلى محفوظ بن نصر:
- ٢٤٩ [٥٧٢] و إلى محمد بن إبراهيم بن يوسف:
- ٢٥٠ [٥٧٣] و إلى محمد بن إسحاق:
- ٢٥٠ [٥٧٤] و إلى محمد بن أبي حمزة:
- ٢٥٠ [٥٧٥] و إلى محمد بن أبي الصهبان:
- ٢٥١ [٥٧٦] و إلى محمد بن أبي عبد الله:
- ٢٥١ [٥٧٧] و إلى محمد بن أبي عمير:
- ٢٥٢ [٥٧٨] و إلى محمد بن أحمد بن أبي الثلج:
- ٢٥٢ [٥٧٩] و إلى محمد بن أحمد بن داود:
- ٢٥٢ [٥٨٠] و إلى محمد بن أحمد بن عبد الله بن قضاة:
- ٢٥٣ [٥٨١] و إلى محمد بن أحمد العلوى:
- ٢٥٣ [٥٨٢] و إلى محمد بن أحمد بن محمد بن الحارث:
- ٢٥٣ [٥٨٣] و إلى محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري:
- ٢٥٣ [٥٨٤] و إلى محمد بن إدريس الحنظلي:
- ٢٥٣ [٥٨٥] و إلى محمد بن إسحاق بن عمار:
- ٢٥٣ اشارة
- ٢٥٤ و إلى محمد بن إسحاق:
- ٢٥٤ و إلى محمد بن إسحاق بن عمار:
- ٢٥٤ [٥٨٦] و إلى محمد بن أسلم الجبلى:
- ٢٥٤ [٥٨٧] و إلى محمد بن إسماعيل:

- ٢٥٥ [٥٨٨] و إلى محمد بن إسماعيل بن بزيع:
- ٢٥٦ [٥٨٩] و إلى محمد بن إسماعيل الجعفرى:
- ٢٥٦ [٥٩٠] و إلى محمد بن أورمة:
- ٢٥٦ [٥٩١] و إلى محمد بن بشر:
- ٢٥٧ [٥٩٢] و إلى محمد بن بشير:
- ٢٥٧ [٥٩٣] و إلى محمد بن بكر:
- ٢٥٧ [٥٩٤] و إلى محمد بن بكر الأزدي:
- ٢٥٧ اشارة
- ٢٥٧ و إلى محمد بن بكر:
- ٢٥٨ [٥٩٥] و إلى محمد بن بندار:
- ٢٥٨ [٥٩٦] و إلى محمد بن جرير الطبرى أبى جعفر:
- ٢٥٨ [٥٩٧] و إلى محمد بن جعفر الأسدى:
- ٢٥٨ [٥٩٨] و إلى محمد بن جميل بن صالح:
- ٢٥٨ [٥٩٩] و إلى محمد بن حسان الرازى:
- ٢٥٩ [٦٠٠] و إلى محمد بن الحسن بن جمهور:
- ٢٥٩ [٦٠١] و إلى محمد بن الحسن بن شمون:
- ٢٦٠ [٦٠٢] و إلى محمد بن الحسن الصفار:
- ٢٦٠ [٦٠٣] و إلى محمد بن الحسن بن الوليد:
- ٢٦٠ [٦٠٤] و إلى محمد بن الحسين بن أبى الخطاب:
- ٢٦٠ [٦٠٥] و إلى محمد بن الحسين الصائغ:
- ٢٦٠ [٦٠٦] و إلى محمد بن حكيم:
- ٢٦١ [٦٠٧] و إلى محمد بن حماد:
- ٢٦١ اشارة
- ٢٦١ و إلى محمد بن حماد بن زيد:

- ٢٦١ و إلى محمد بن حماد الكوفي:
- ٢٦٢ [٦٠٨] و إلى محمد بن حمران بن أعين:
- ٢٦٢ اشارة
- ٢٦٢ و إلى محمد بن حمران:
- ٢٦٢ [٦٠٩] و إلى محمد بن خالد:
- ٢٦٢ [٦١٠] و إلى محمد بن خالد الأحمسي:
- ٢٦٢ اشارة
- ٢٦٣ و إلى أبي جعفر محمد الأحمسي:
- ٢٦٣ [٦١١] و إلى محمد بن خالد البرقي:
- ٢٦٤ [٦١٢] و إلى محمد بن خالد الطيالسي:
- ٢٦٤ [٦١٣] و إلى محمد بن الخليل بن راشد:
- ٢٦٤ [٦١٤] و إلى محمد بن الريان بن الصلت:
- ٢٦٤ [٦١٥] و إلى محمد بن زائد الخزاز:
- ٢٦٤ [٦١٦] و إلى محمد بن سالم بن أبي سلمة:
- ٢٦٥ اشارة
- ٢٦٥ و إلى محمد بن سالم:
- ٢٦٥ [٦١٧] و إلى محمد بن سكين:
- ٢٦٥ [٦١٨] و إلى محمد بن سليمان الديلمي:
- ٢٦٦ [٦١٩] و إلى محمد بن سنان:
- ٢٦٧ [٦٢٠] و إلى محمد بن سهل:
- ٢٦٧ [٦٢١] و إلى محمد بن شريح:
- ٢٦٧ [٦٢٢] و إلى محمد بن الصباح:
- ٢٦٨ [٦٢٣] و إلى محمد بن العباس:
- ٢٦٨ [٦٢٤] و إلى محمد بن العباس بن علي بن مروان:

- ٢٦٨ [٦٢٥] و إلى محمد بن العباس بن مرزوق:
- ٢٦٨ [٦٢٦] و إلى محمد بن عبد الجبار:
- ٢٦٨ [٦٢٧] و إلى محمد بن عبد الحميد:
- ٢٦٩ [٦٢٨] و إلى محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري:
- ٢٦٩ [٦٢٩] و إلى محمد بن عبد الله الحضرمي:
- ٢٦٩ [٦٣٠] و إلى محمد بن عبد الله بن المطلب الشيباني:
- ٢٦٩ [٦٣١] و إلى محمد بن عبد الله المكي:
- ٢٦٩ اشارة
- ٢٦٩ و إلى أبي علي [بن] محمد بن عبد الله بن أبي أيوب المكي:
- ٢٧٠ [٦٣٢] و إلى محمد بن عبد الله بن مهران:
- ٢٧٠ [٦٣٣] و إلى محمد بن عاصم:
- ٢٧٠ [٦٣٤] و إلى محمد بن علي بن الحسين بن بابويه:
- ٢٧٠ [٦٣٥] و إلى محمد بن علي الحلبي:
- ٢٧١ [٦٣٦] و إلى محمد بن علي الشلمغاني:
- ٢٧١ [٦٣٧] و إلى محمد بن علي الصيرفي:
- ٢٧٢ [٦٣٨] و إلى محمد بن علي الطلحي:
- ٢٧٢ [٦٣٩] و إلى محمد بن علي بن عيسى:
- ٢٧٣ [٦٤٠] و إلى محمد بن علي بن الفضل:
- ٢٧٣ [٦٤١] و إلى محمد بن علي بن محبوب:
- ٢٧٣ [٦٤٢] و إلى محمد بن علي المقرئ:
- ٢٧٣ [٦٤٣] و إلى محمد بن علي الهمداني:
- ٢٧٣ [٦٤٤] و إلى محمد بن عمر الجرجاني:
- ٢٧٤ [٦٤٥] و إلى محمد بن عمر الزيات:
- ٢٧٤ اشارة

- ٢٧٤ و إلى محمّد بن عمرو بن سعيد الزيات:
- ٢٧٤ و إلى محمّد بن عمر الزيات:
- ٢٧٤ [٤٤٦] و إلى محمّد بن عمر الزيدى:
- ٢٧٤ [٤٤٧] و إلى محمّد بن عمر بن سلم:
- ٢٧٥ [٤٤٨] و إلى محمّد بن عمر بن عبد العزيز الكشى:
- ٢٧٥ [٤٤٩] و إلى محمّد بن عمر بن يزيد:
- ٢٧٥ [٤٥٠] و إلى محمّد بن عيسى الطلحى:
- ٢٧٥ [٤٥١] و إلى محمّد بن عيسى اليقطينى:
- ٢٧٦ [٤٥٢] و إلى محمّد بن غورك:
- ٢٧٦ [٤٥٣] و إلى محمّد بن الفضيل:
- ٢٧٦ [٤٥٤] و إلى محمّد بن الفضيل الأزرق:
- ٢٧٦ اشارة
- ٢٧٦ و إلى محمّد بن الفضيل:
- ٢٧٦ و إلى محمّد بن الفضيل:
- ٢٧٧ و إلى محمّد بن الفضيل الكوفى:
- ٢٧٧ [٤٥٥] و إلى محمّد بن الفيض:
- ٢٧٧ [٤٥٦] و إلى محمّد بن القاسم:
- ٢٧٧ [٤٥٧] و إلى محمّد بن القاسم بن بشار:
- ٢٧٨ [٤٥٨] و إلى محمّد بن القاسم بن الفضيل:
- ٢٧٨ [٤٥٩] و إلى محمّد بن القاسم بن المثنى:
- ٢٧٨ [٤٦٠] و إلى محمّد بن قيس:
- ٢٧٨ [٤٦١] و إلى محمّد بن قيس البجلي:
- ٢٧٨ اشارة
- ٢٧٨ و إلى رساله أبي جعفر الثانى عليه السلام:

- ٢٧٩ و إلى محمد بن قيس:
- ٢٧٩ [٦٦٢] و إلى محمد بن مارد:
- ٢٨٠ [٦٦٣] و إلى محمد بن محمد بن النعمان:
- ٢٨٠ [٦٦٤] و إلى محمد بن مرزم بن حكيم:
- ٢٨٠ [٦٦٥] و إلى محمد بن مروان الذهلي:
- ٢٨٠ اشارة
- ٢٨١ و إلى محمد بن مروان:
- ٢٨١ [٦٦٦] و إلى محمد بن مسعود:
- ٢٨١ [٦٦٧] و إلى محمد بن مسعود العياشي:
- ٢٨١ [٦٦٨] و إلى محمد بن مسلم:
- ٢٨٢ [٦٦٩] و إلى محمد بن همام الإسكافي:
- ٢٨٢ اشارة
- ٢٨٢ و إلى أبي علي محمد بن همام:
- ٢٨٢ و إلى محمد بن همام:
- ٢٨٢ و إلى محمد بن همام بن سهيل:
- ٢٨٢ و إلى محمد بن همام:
- ٢٨٢ [٦٧٠] و إلى محمد بن الهيثم التميمي:
- ٢٨٣ اشارة
- ٢٨٣ و إلى محمد بن هيثم:
- ٢٨٣ و إلى محمد بن الهيثم التميمي:
- ٢٨٣ و إلى محمد بن هيثم:
- ٢٨٣ [٦٧١] و إلى محمد بن يحيى الخثعمي:
- ٢٨٤ [٦٧٢] و إلى محمد بن يحيى الخزاز:
- ٢٨٤ [٦٧٣] و إلى محمد بن يحيى الصيرفي:

- ٢٨٥ [٦٧٤] و إلى محمد بن يحيى العطار:
- ٢٨٥ [٦٧٥] و إلى محمد بن يحيى المعاذي:
- ٢٨٥ [٦٧٦] و إلى محمد بن يعقوب:
- ٢٨٦ [٦٧٧] و إلى مرزم بن حكيم:
- ٢٨٦ اشارة
- ٢٨٦ و إلى مرزم:
- ٢٨٦ و إلى مرزم بن حكيم:
- ٢٨٦ و إلى مرزم:
- ٢٨٦ [٦٧٨] و إلى مروان بن مسلم:
- ٢٨٦ اشارة
- ٢٨٦ و إلى مروان:
- ٢٨٧ [٦٧٩] و إلى مروك بن عبيد:
- ٢٨٧ [٦٨٠] و إلى مسعدة بن زياد:
- ٢٨٧ [٦٨١] و إلى مسعدة بن صدقة:
- ٢٨٧ [٦٨٢] و إلى مسعدة بن اليسع:
- ٢٨٨ [٦٨٣] و إلى مسمع بن عبد الملك:
- ٢٨٨ اشارة
- ٢٨٨ و إلى مسمع بن أبي مسمع:
- ٢٨٨ و إلى مسمع كردين:
- ٢٨٨ [٦٨٤] و إلى المشمعل بن سعد:
- ٢٨٨ [٦٨٥] و إلى مصعب بن سلام:
- ٢٨٩ [٦٨٦] و إلى المطلب بن زياد:
- ٢٨٩ [٦٨٧] و إلى المظفر بن محمد:
- ٢٨٩ [٦٨٨] و إلى معاذ بن ثابت:

- ٢٨٩ [٦٨٩] و إلى المعافى بن عمران:
- ٢٨٩ [٦٩٠] و إلى معاوية بن حكيم:
- ٢٩٠ [٦٩١] و إلى معاوية بن شريح:
- ٢٩١ [٦٩٢] و إلى معاوية بن عمار:
- ٢٩١ [٦٩٣] و إلى معاوية بن ميسرة:
- ٢٩١ [٦٩٤] و إلى معاوية بن وهب البجلي:
- ٢٩٢ [٦٩٥] و إلى معاوية بن وهب بن جبلة:
- ٢٩٢ [٦٩٦] و إلى معاوية بن وهب بن الفضال:
- ٢٩٢ [٦٩٧] و إلى معاوية بن وهب الميثمي:
- ٢٩٢ [٦٩٨] و إلى المعلى بن محمد البصرى:
- ٢٩٢ [٦٩٩] و إلى المعلى بن موسى:
- ٢٩٣ [٧٠٠] و إلى معمر بن خالد:
- ٢٩٣ [٧٠١] و إلى معن بن عبد السلام:
- ٢٩٣ [٧٠٢] و إلى المفضل بن صالح:
- ٢٩٤ [٧٠٣] و إلى المفضل بن عمر:
- ٢٩٥ [٧٠٤] و إلى المنخل بن جميل:
- ٢٩٥ [٧٠٥] و إلى المنذر بن جيفر:
- ٢٩٥ [٧٠٦] و إلى منصور بن حازم:
- ٢٩٥ [٧٠٧] و إلى منصور بن العباس:
- ٢٩٥ [٧٠٨] و إلى منصور بن يونس:
- ٢٩٦ [٧٠٩] و إلى موسى بن إبراهيم:
- ٢٩٦ [٧١٠] و إلى موسى بن أبى حبيب:
- ٢٩٦ [٧١١] و إلى موسى بن إسماعيل:
- ٢٩٧ [٧١٢] و إلى موسى بن بكر:

- ٢٩٧ [٧١٣] و إلى موسى بن جعفر البغدادي:
- ٢٩٧ [٧١٤] و إلى موسى بن سابق:
- ٢٩٨ [٧١٥] و إلى موسى بن سعدان:
- ٢٩٨ [٧١٦] و إلى موسى بن طلحة:
- ٢٩٨ [٧١٧] و إلى موسى بن عامر:
- ٢٩٨ [٧١٨] و إلى موسى بن عمر:
- ٢٩٨ اشارة
- ٢٩٩ و إلى موسى بن عمر بن بزيع:
- ٢٩٩ و إلى موسى بن عمر:
- ٣٠٠ [٧١٩] و إلى موسى بن عمر بن يزيد:
- ٣٠٠ [٧٢٠] و إلى موسى بن عمر بن يزيد الصيقل:
- ٣٠٠ اشارة
- ٣٠٠ و إلى موسى بن عمر بن يزيد:
- ٣٠٠ [٧٢١] و إلى موسى بن القاسم:
- ٣٠٠ [٧٢٢] و إلى موسى النميري:
- ٣٠٠ اشارة
- ٣٠١ و إلى موسى بن أكيل النميري:
- ٣٠١ [٧٢٣] و إلى موسى بن يزيد:
- ٣٠١ [٧٢٤] و إلى ناصر البقال:
- ٣٠١ [٧٢٥] و إلى نشيط بن صالح:
- ٣٠٢ [٧٢٦] و إلى نصر بن مزاحم:
- ٣٠٢ [٧٢٧] و إلى النضر بن سويد:
- ٣٠٣ [٧٢٨] و إلى نوح أبي اليقطان:
- ٣٠٣ [٧٢٩] و إلى وصية محمد بن الحنفية:

- ٣٠٣ [٧٣٠] و إلى الوليد بن العلاء الوصافي:
- ٣٠٤ [٧٣١] و إلى وهب بن عبد ربه:
- ٣٠٤ [٧٣٢] و إلى وهب بن محمد:
- ٣٠٤ [٧٣٣] و إلى وهب بن وهب:
- ٣٠٤ إشارة
- ٣٠٤ و إلى كتاب مولد أمير المؤمنين عليه السلام:
- ٣٠٥ [٧٣٤] و إلى و هيب بن حفص:
- ٣٠٥ [٧٣٥] و إلى هارون بن الجهم:
- ٣٠٦ [٧٣٦] و إلى هارون بن حمزة الغنوي:
- ٣٠٧ [٧٣٧] و إلى هارون بن خارجة:
- ٣٠٧ [٧٣٨] و إلى هارون بن مسلم:
- ٣٠٧ [٧٣٩] و إلى هارون بن موسى التلعكبري:
- ٣٠٨ [٧٤٠] و إلى هشام بن الحكم:
- ٣٠٩ [٧٤١] و إلى هشام بن سالم:
- ٣٠٩ [٧٤٢] و إلى الهيثم بن أبي مسروق:
- ٣١٠ [٧٤٣] و إلى الهيثم بن محمد الشمالي:
- ٣١٠ [٧٤٤] و إلى ياسر الخادم:
- ٣١١ [٧٤٥] و إلى ياسين الضرير:
- ٣١١ [٧٤٦] و إلى يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد:
- ٣١١ [٧٤٧] و إلى يحيى بن أبي العلاء الرازي:
- ٣١١ إشارة
- ٣١١ و إلى يحيى بن أبي العلاء:
- ٣١٢ و إلى يحيى بن أبي العلاء:
- ٣١٢ [٧٤٨] و إلى يحيى بن أبي عمران:

- ٣١٢ [٧٤٩] و إلى يحيى بن الحجاج:
- ٣١٣ [٧٥٠] و إلى يحيى بن الحسن:
- ٣١٣ [٧٥١] و إلى يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبيد الله:
- ٣١٣ [٧٥٢] و إلى يحيى بن الحسن العلوى:
- ٣١٣ [٧٥٣] و إلى يحيى بن زكريا اللؤلؤى:
- ٣١٨ [٧٥٤] و إلى يحيى بن عبد الحميد:
- ٣١٨ [٧٥٥] و إلى يحيى بن عبد الرحمن الأزرق:
- ٣١٨ اشارة
- ٣١٨ و إلى يحيى الأزرق:
- ٣١٩ [٧٥٦] و إلى يحيى بن عبد الرحمن بن خاقان:
- ٣١٩ [٧٥٧] و إلى يحيى بن عمران الحلبي:
- ٣١٩ [٧٥٨] و إلى يحيى بن القاسم:
- ٣١٩ [٧٥٩] و إلى يحيى اللحام:
- ٣٢٠ [٧٦٠] و إلى يحيى بن محمد بن سليم:
- ٣٢٠ اشارة
- ٣٢٠ و إلى يحيى بن محمد:
- ٣٢٠ [٧٦١] و إلى يحيى بن هاشم:
- ٣٢٠ [٧٦٢] و إلى يحيى بن يحيى الحنفى:
- ٣٢٠ [٧٦٣] و إلى يزيد بن الحسين:
- ٣٢٠ [٧٦٤] و إلى يزيد شعر:
- ٣٢١ [٧٦٥] و إلى يزيد بن محمد الثقفى:
- ٣٢١ [٧٦٦] و إلى يعقوب السراج:
- ٣٢١ [٧٦٧] و إلى يعقوب بن شعيب:
- ٣٢٢ [٧٦٨] و إلى يعقوب بن شبيهة:

- ٣٢٢ [٧٦٩] و إلى يعقوب بن يزيد:
- ٣٢٣ [٧٧٠] و إلى يعلى بن حسان:
- ٣٢٣ [٧٧١] و إلى يوسف بن ثابت:
- ٣٢٣ [٧٧٢] و إلى يوسف بن عقيل:
- ٣٢٣ [٧٧٣] و إلى يونس بن ظبيان:
- ٣٢٤ [٧٧٤] و إلى يونس بن عبد الرحمن:
- ٣٢٧ [٧٧٥] و إلى يونس بن يعقوب:
- ٣٢٧ [٧٧٦] و إلى أبي أحمد البصرى
- ٣٢٨ [٧٧٧] و إلى أبي إسماعيل البصرى:
- ٣٢٨ [٧٧٨] و إلى أبي إسماعيل الفراء:
- ٣٢٨ [٧٧٩] و إلى أبي أيوب الأنبارى:
- ٣٢٨ [٧٨٠] و إلى أبي بدر:
- ٣٢٩ [٧٨١] و إلى أبي بصير
- ٣٢٩ [٧٨٢] و إلى أبي بكر بن أبي شيبة:
- ٣٢٩ [٧٨٣] و إلى أبي بلال الأشعري:
- ٣٣٠ [٧٨٤] و إلى أبي جرير القمى
- ٣٣٠ [٧٨٥] و إلى أبي جرير الرواسى:
- ٣٣٠ [٧٨٦] و إلى أبي جعفر شاه طاق
- ٣٣٠ [٧٨٧] و إلى أبي الحسن الليثى «٤»:
- ٣٣٠ [٧٨٨] و إلى أبي الحسن النهدي:
- ٣٣٠ [٧٨٩] و إلى أبي الحسين بن محمّد بن جعفر الأسدى:
- ٣٣١ [٧٩٠] و إلى أبي الحصين الأسدى
- ٣٣١ [٧٩١] و إلى أبي حفص الرماني
- ٣٣٢ [٧٩٢] و إلى أبي حمزة الغنوى:

- ٣٣٢ [٧٩٣] و إلى أبي حنيفة سائق الحاج «٢»:
- ٣٣٢ [٧٩٤] و إلى أبي حيون:
- ٣٣٣ [٧٩٥] و إلى أبي خالد القماط:
- ٣٣٣ [٧٩٦] و إلى أبي داود المسترق:
- ٣٣٣ [٧٩٧] و إلى أبي الربيع الشامي:
- ٣٣٤ [٧٩٨] و إلى أبي زيد الرطاب:
- ٣٣٥ [٧٩٩] و إلى أبي سعيد:
- ٣٣٥ [٨٠٠] و إلى أبي سعيد المكارى:
- ٣٣٥ [٨٠١] و إلى أبي سليمان:
- ٣٣٥ [٨٠٢] و إلى أبي سليمان الجبلى:
- ٣٣٥ [٨٠٣] و إلى أبي سليمان الحمار:
- ٣٣٦ [٨٠٤] و إلى أبي شبل:
- ٣٣٦ [٨٠٥] و إلى أبي شعيب المحاملى:
- ٣٣٧ [٨٠٦] و إلى أبي الصباح الكنانى:
- ٣٣٧ اشارة:
- ٣٣٧ و إلى أبي الصباح:
- ٣٣٧ [٨٠٧] و إلى أبي الصباح مولى آل بسام:
- ٣٣٨ [٨٠٨] و إلى أبي الصباح مولى آل سام:
- ٣٣٨ [٨٠٩] و إلى أبي طالب الأزدي:
- ٣٣٨ [٨١٠] و إلى أبي طالب الأنبارى «٤»:
- ٣٣٨ [٨١١] و إلى أبي طالب البصرى:
- ٣٣٩ [٨١٢] و إلى أبي العباس البقباق «١»:
- ٣٣٩ [٨١٣] و إلى أبي العباس، صاحب عقار بن مروان:
- ٣٣٩ [٨١٤] و إلى أبي عبد الرحمن الأعرج:

- ٣٣٩ [٨١٥] و إلى أبي عبد الرحمن العرزمي:
- ٣٤٠ [٨١٦] و إلى أبي عبد الرحمن المسعودي:
- ٣٤٠ [٨١٧] و إلى أبي عبد الله الجاموراني
- ٣٤٠ اشارة
- ٣٤٠ و إلى أبي عبد الله الرازي:
- ٣٤٠ [٨١٨] و إلى أبي عبد الله الفراء:
- ٣٤١ [٨١٩] و إلى أبي عبد الله بن محمد:
- ٣٤١ اشارة
- ٣٤١ و إلى أبي عبد الله:
- ٣٤١ [٨٢٠] و إلى أبي عثمان الأحول
- ٣٤١ [٨٢١] و إلى أبي علي الحراني:
- ٣٤١ [٨٢٢] و إلى أبي عمار الطحان:
- ٣٤١ [٨٢٣] و إلى أبي عمرو ابن أخ السكوني
- ٣٤٢ [٨٢٤] و إلى أبي عمر الضرير:
- ٣٤٢ [٨٢٥] و إلى أبي غسان الذهلي
- ٣٤٢ [٨٢٦] و إلى أبي غسان النهدي:
- ٣٤٢ [٨٢٧] و إلى أبي الفرج الأصبهاني
- ٣٤٣ [٨٢٨] و إلى أبي الفرج السندي
- ٣٤٣ [٨٢٩] و إلى أبي الفضل الصابوني
- ٣٤٣ اشارة
- ٣٤٣ و إلى أبي الفضل:
- ٣٤٣ [٨٣٠] و إلى أبي كهمس
- ٣٤٤ [٨٣١] و إلى أبي مالك الجهني:
- ٣٤٤ [٨٣٢] و إلى أبي محمد الأسدي صاحب أبي مريم:

- ٣٤٤ [٨٣٣] و إلى أبي محمد الحجال
- ٣٤٤ [٨٣٤] و إلى أبي محمد الخزاز:
- ٣٤٥ [٨٣٥] و إلى أبي محمد الفزاري:
- ٣٤٥ [٨٣٦] و إلى أبي محمد الواسطي:
- ٣٤٥ [٨٣٧] و إلى أبي مخلص السراج:
- ٣٤٥ [٨٣٨] و إلى أبي مريم الأنصاري
- ٣٤٦ [٨٣٩] و إلى أبي منصور الزنادي
- ٣٤٦ [٨٤٠] و إلى أبي هارون السنجي
- ٣٤٧ [٨٤١] و إلى أبي هارون المكفوف
- ٣٤٧ [٨٤٢] و إلى أبي همام
- ٣٤٧ اشارة
- ٣٤٨ و إلى أبي همام إسماعيل بن همام:
- ٣٤٨ [٨٤٣] و إلى أبي يحيى الحنات
- ٣٤٨ [٨٤٤] و إلى أبي يحيى المكفوف:
- ٣٤٨ [٨٤٥] و إلى أبي يحيى الواسطي
- ٣٤٩ [٨٤٦] و إلى أبي يعقوب الجعفي:
- ٣٤٩ [٨٤٧] و إلى ابن أبي أويس:
- ٣٤٩ [٨٤٨] و إلى ابن عصام
- ٣٤٩ [٨٤٩] و إلى الحماني
- ٣٥٠ [٨٥٠] و إلى الخشاب
- ٣٥٠ [٨٥١] و إلى الخيبري
- ٣٥١ [٨٥٢] و إلى السكوني:
- ٣٥١ [٨٥٣] و إلى السيارى:
- ٣٥١ [٨٥٤] و إلى الغفارى:

- ٣٥١ [١٨٥٥] و إلى الكنانى:
- ٣٥١ [١٨٥٦] و إلى المسعودى:
- ٣٥٣ هذا و ينبغى التنبيه على بعض الأمور:
- ٣٥٣ الأول:
- ٣٥٣ الثانى:
- ٣٦٠ الثالث:
- ٣٦٢ الرابع:
- ٣٦٣ تعريف مركز القائمة باصفهان للتمريرات الكمبيوترية

خاتمة المستدرک المجلد ٦

إشارة

سرشناسه : نوری، حسین بن محمدتقی، ۱۲۵۴ - ۱۳۲۰ق.

عنوان و نام پدید آور : خاتمة مستدرک الوسائل / تالیف حسین النوری الطبرسی؛ تحقیق موسسه آل البيت عليهم السلام لاحیاء التراث. مشخصات نشر : قم: موسسه آل البيت (ع)، لاحیاء التراث، ۱۴۱۵ق = ۱۳۷۳. مشخصات ظاهری : ج.

فروست : موسسه آل البيت (عليهم السلام) لاحیاء التراث؛ ۳۰، ۳۱، ۳۲، ۳۵

شابک : ۲۴۰۰ ریال: ج. ۱۱-۸۴-۵۵۰۳-۹۶۴ ؛ ۸-۸۶-۵۵۰۳-۹۶۴ ؛ ۵۰۰۰ ریال: ج. ۱۷۶-۰۱۹-۳۱۹-۹۶۴-X ؛ ۸۰۰۰ ریال: ج. ۹-۲۰-۳۱۹-۹۶۴-X

یادداشت : کتاب حاضر خاتمة مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل است که خود در اصل اضافاتی است بر کتاب وسائل الشیعه حرالعالمی.

یادداشت : ج. ۶ (چاپ اول: ۱۴۱۶ق. = ۱۳۷۳).

یادداشت : ج. ۸ (چاپ اول: ۱۴۱۸ق. = ۱۳۷۶).

یادداشت : ج. ۹ (چاپ اول: ۱۴۲۰ق. = ۱۳۷۸).

یادداشت : کتابنامه.

عنوان دیگر : مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل.

عنوان دیگر : وسائل الشیعه.

موضوع : حدیث -- علم الرجال

موضوع : احادیث شیعه -- قرن ۱۲ق.

موضوع : اخلاق اسلامی -- متون قدیمی تا قرن ۱۴

شناسه افزوده : حر عاملی، محمد بن حسن، ۱۰۳۳-۱۱۰۴ق. و وسائل الشیعه.

شناسه افزوده : موسسه آل البيت (عليهم السلام). لاحیاء التراث.

رده بندی کنگره : BP۱۳۵/ح ۵۰۱۸ و ۱۳۷۳

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی : م ۷۴-۱۶۰۲ نام کتاب: خاتمة المستدرک

موضوع: تاریخ فقیهان و راویان

تنبیها:

إشارة

ارتأینا ان نذکر للقارئ الکریم جملةً تنبیهاً حول عملنا فی الفائدة السادسة بالذات، لما فی ذلك من أهمية بالغة، و هی:

الأول:

لقد سبق التنبيه في مقدمة تحقيق خاتمة مستدرک الوسائل الجزء الأول، و عند التعريف بهذه الفائدة صفحة: ٥٣ الفقرة (٨) عليّ تصحيح الأردبيلي (قدّس سرّه) بعض طرق الشيخ إليّ أصحاب الأصول و المصنفات في مشيخة التهذيب في هذه الفائدة، مع عدم وجود تلك الطرق في المشيخة، كما هو الحال في الطرق: ٨٧ و ٩١ و ١٠٧ و ١٠٨ و ١٢٠ و ١٥٤ و كثير غيرها. و قد استبعدنا هناك أن تكون كل هذه الأمور قد صدرت سهواً من قلم الأردبيلي (قدّس سرّه) كما ذهب إليّ ذلك جملة من الأعلام، بما فيهم المحدث النورى نفسه الذى اعترض عليّ بعض الطرق كما في الطريق [١٠٨] و غيره بعدم وجودها في المشيخة و قد اكتشفنا من خلال متابعتنا الحثيثة للأسانيد المتصلة بأصحاب الأصول و المصنفات في أوائل التهذيب ممّن لم يذكر خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٦

الشيخ طرقاً لهم في المشيخة، و مقارنه ذلك بطرقه إليهم في الفهرست ان الأردبيلي (قدّس سرّه) في رسالته تصحيح الأسانيد المنقولة خلاصتها في هذه الفائدة قد اعتمد عليّ تلك الأسانيد مباشرة، و جعلها بمثابة الطرق إليّ أصحاب الأصول و المصنفات، الذين لم تذكر طرقهم في مشيخة التهذيب، و ذلك ضمن اعتبارات خاصة ألمح لها الأردبيلي في ديباجة رسالته في آخر جامع الرواة ٢: ٤٧١ من الفائدة الرابعة. و يدلّ عليّ ذلك قوله فيها: «و أيضاً رأيت الشيخ (رحمه الله) يروى الحديث عن أناس آخر معلقاً و ليس له في المشيخة و لا في الفهرست إليهم طريق. إليّ أن ألقى في روعى أن أنظر في أسانيد التهذيب و الاستبصار لعل الله يفتح إليّ ذلك باباً، فلما رجعت إليهما فتح الله إليّ أبواباً، فوجدت لكل من الأصول و الكتب طرقاً كثيرة غير مذكورة فيهما، أكثرها موصوفة بالصحة و الاعتبار».

هذا و لم نتعرض في هوامش تلك الطرق إليّ مناقشة هذا المبنى الرجالي في تميم طرق المشيخة من أسانيد التهذيب لحاجته إليّ بحث مستقل، فلاحظ.

الثاني:

ان الطرق التي ستذكر في هذه الفائدة منقوله من جامع الرواة الفائدة الرابعة ٢: ٤٧٤ تحت عنوان «في أسانيد كتابي الشيخ» و سوف يصرح المصنف بذلك، و قد قمنا بتخريج هذه الطرق من مصادرها دون الإشارة إليّ جامع الرواة عقيب كل طريق، إلّا في الحالات الخاصة التي تقتضى ذلك.

الثالث:

قد يحصل من الإشارة في متن هذه الفائدة إليّ رقم الحديث في بعض الكتب الحديثية لا سيما التهذيب و الاستبصار بعض التفاوت بين الرقم المشار إليه و بين رقمه المخرج في الهامش، مع ان المراد واحد، و قد خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٧

نتج هذا التفاوت من جراء ترقيم الأحاديث المكررة و المعطوفة عليّ ما تقدمها بعبارة (مثله) أو نحوه عند طبع كتابي التهذيب و الاستبصار، بينما اعتمدت النسخ الخطية منهما من قبل المؤلف و لم تؤخذ الأحاديث المكررة فيهما بعين الاعتبار من حيث عدد الأحاديث في الأبواب.

الرابع:

في أغلب الأحيان تتم الإشارة في المتن إليّ تسلسل الحديث في بابه، كأن يقال: في الحديث العاشر من الباب كذا، و نحن لم نعتد

عليّ تسلسل الأحاديث في أبوابها في التخريج، بل اعتمدنا عليّ تسلسلها العام في كل جزء، بغية تسهيل مراجعتها للقارئ، و في المثال ربما يكون الحديث العاشر هو الحديث التسعين أو غير ذلك. مع ان المراد واحد، و ربما يجد القارى ان الحديث في المثال هو ليس العاشر في بابه لما ذكرناه في التنبيه الثاني.

الخامس:

في هذه الفائدة دراسة رجالية موسعة بجميع طرق الشيخ الطوسى (قدّس سرّه)، بحيث لم يترك طريق في التهذيب و الاستبصار و الفهرست إلّا و قد حكم عليه بأنه صحيح، أو موثق، أو حسن، أو مختلف فيه، أو ضعيف، أو مجهول، كما سيأتى بيانه في أول الفائدة. و نحن لم نعقب عليّ الطرق الصحيحة أو المختلف فيها إلّا نادراً، و ركزنا الحديث في الهامش عليّ بيان سبب الحكم في ما ورد فيه التصريح في المتن بأنه مجهول، أو ضعيف، أو حسن، أو موثق.

فاذا ما صُرِّح بضعف طريق بحثنا في رجال ذلك الطريق رجلاً رجلاً و ميزنا الضعيف فيهم، ثم نذكر بعد هذا في الهامش بأن الطريق المذكور ضعيف بفلان، لأننا لم نجد في ذلك الطريق من هو ضعيف غيره في كتب الرجال، بغض النظر عن اختلاف المباني العلمية في التوثيق العامة،

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٨

فالغرض هو تحقيق النص و تعميده، و قد نضطر أحياناً إليّ مخالفته فيما إذا خالف النص المشهور، كأن يحكم بضعف طريق لا يوجد في رجاله غير الثقة، و هكذا.

السادس:

قد يقتصر في رسالته تصحيح الأسانيد (الفائدة الرابعة في جامع الرواة) عليّ ذكر الطريق الصحيح في الفهرست أو مشيخة التهذيين، و يدع ذكر غير الصحيح، أما إذا لم يكن هناك ثمة طريق صحيح إليّ أحد المشايخ، فإنه يتم التنبيه عليّ سائر الطرق إليه بتفصيل دقيق مع ترك الاقتصار إلّا في النادر.

و قد سرنا عليّ وفق هذا المنهج في الغالب، مع التنبيه أحياناً عليّ بعض الطرق التي لم تذكر وفقاً لما يقتضيه الحال، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٩
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله و صَلَّى اللهُ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ و آلِهِ آلِ اللهِ

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١١

الفائدة السادسة

إشارة

[نبد مما يتعلّق بكتاب التهذيب]

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٣

في نبد مما يتعلّق بكتاب التهذيب، الذى هو أعظم كتب الحديث في الفقه منزلة، و أكثرها منفعة، بل هو كاف للفقيه فيما يبتغيه من روايات الأحكام، مغن عمّا سواه في الغالب، و لا يغنى عنه غيره في هذا المرام، مضافاً إليّ ما اشتمل عليه من الفقه و الاستدلال، و التنبيه عليّ الأصول، و الرجال، و التوفيق بين الأخبار، و الجمع بينها بشاهد النقل و الاعتبار.

وقد مرّ في ترجمته في الفائدة الثالثة «١» أنّ الشيخ شرع في هذا الكتاب ولما بلغ سنّه ستاً وعشرين، وهذا ممّا يقضى منه العجب. ثم أن طريقته في نقل الأحاديث في هذا الكتاب مختلفة.

قال السيد الأجل بحر العلوم (رحمه الله): فإنه قد يذكر في التهذيب والاستبصار جميع السند كما في الكافي، وقد يقتصر على البعض بحذف الصدور كما في الفقيه، واستدرك المتروك في آخر الكتابين، فوضع له مشيخته المعروفة، وهي فيهما واحدة غير مختلفة، وقد ذكر فيها جملة من الطرق إلى أصحاب الأصول والكتب، ممّن صدر الحديث بذكرهم، وابتدأ بأسمائهم، ولم يستوف الطرق كلّها، ولا ذكر الطريق إلى كلّ من روى عنه بصورة التعليق، بل ترك الأكثر لقلّة روايته عنهم، وأحال التفصيل إلى فهرسة الشيوخ المصنّفة في هذا الباب.

وزاد في التهذيب الحوالة على كتاب الفهرست، الذي صنّفه في هذا

(١) تقدم ذلك في الجزء الثالث صحيفة:

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٤

المعنى، وقد ذهبت فهرسة الشيوخ بذهاب كتبهم، ولم يبق منها إلّا القليل، كمشيخة الصدوق، وفهرست الشيخ الجليل أبي غالب الزراري، ويعلم طريق الشيخ منهما بوصول طريقه إليهما بطريقتهم إلى المصنّفين، وقد يعلم ذلك من طريق النجاشي، فإنه كان معاصراً للشيخ، مشاركاً له في أكثر المشايخ: كالمفيد، والحسين بن عبيد الله، وأحمد بن عبدون، وغيرهم.

فإذا علم روايته للأصل أو الكتاب بتوسط أحدهم، كان ذلك طريقاً للشيخ.

والحاجة إلى فهرست الشيخ، أو غيره متوفرة فيمن لم يذكرهم الشيخ في المشيخة لتحصيل الطريق إليه، وفيمن ذكره فيها لاستقصاء الطرق والوقوف على الطريق الأصح، أو الأوضح، والرجوع إليه في هذا القسم معلوم، بمقتضى الحوالة الناصية على إرادته، وكذا الأول، لأن الظاهر دخوله فيها، كما يستفاد من فحوى كلامه في أول المشيخة وآخرها، مع أنّ ثبوت تلك الطرق له في معنى الإحالة عليها فيما رواه في الكتابين وغيرهما، ولا يتوقف على التصريح، ولا يلزم من جواز الرجوع في المتروك من السند، جوازه مع الاستقصاء لحصول الاشتباه معه في تعيين الكتاب الذي أخرج منه الحديث، فإنه قد يخرج من كتب من تقدّم من محدّثين، وقد يخرج من كتب من تأخّر، فلا يتميز المأخذ، ولا يمكن الحكم بصحة الحديث إذا صحّ الطريق إلى البعض، ولو صحّ إلى الكلّ ففي الصحة وجهان من احتمال تلقى الحديث من أفواه الرجال، ومن بعد هذا الاحتمال من عادة المصنّفين، فإن المعهود [منهم] «١» أخذ الحديث من الكتب،

(١) ما بين المعقوفتين لم يتضح في الأصل، وأثبتناه من الحجرية والمصدر.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٥

ولاستعلام الوسطة المتروكة طريق آخر، هو [ردّ] «١» المتروك إلى المذكور، بأن يثبت للشيخ مثلاً في أسانيد الكتابين طريق إلى صاحب الأصل، أو الكتاب، فيحكم بكونه طريقاً في المتروك، وبمثله يمكن تحصيل الطرق المتروكة في الكافي، وغيره من كتب الحديث، وتصحيح أكثر الروايات المروية فيها بحذف الاسناد، لوجود الطرق الصحيحة إلى رجال السند في تضاعيف الأخبار، ومثله تركيب الأسانيد بعضها (مع) «٢» بعض، أو مع الطرق الثابتة، وليس شيء منها بمعتمد، إذ قد يختص الطريق ببعض كتب أصحاب الحديث، بل ببعض روايات البعض، كما يعلم من تتبع الإجازات، والرجال، ويظهر من أحوال السلف في تحمّل الحديث، فلا يستفاد حكم الكلّ من البعض، لكنّه لا يخلو من التأييد خصوصاً مع الإكثار، انتهى «٣».

قلت: ومع الإكثار كثيراً ما يظنّ، بل يطمئن الناظر أنّه هو الطريق، ورحى مطالب الأسانيد (و مسائل) «٤» الرجالية تدور على الظنون.

ثم إنه (رحمه الله) وضع مشيخة، ذكر فيها طرق الشيخ في المشيخة والفهرست، وأشار إلى الصحة، والضعف، والخلاف، من غير إشارة إلى ما يظهر من طرقة في الأسانيد، ولكن فارس هذا الميدان العالم الجليل المولى الحاج محمد الأردبيلي، جمع في رسالته التي سماها (بتصحيح الأسانيد) و ذكر مختصرها في (جامعه) ما فيهما وما يظهر من أسانيد الكتابين، ونحن نورد ما أورده، لما فيه من الفوائد ما لا تحصى، جزاه الله

(١) ما بين المعقوفتين لم يتضح في الأصل، و أثبتناه من الحجرية و المصدر.

(٢) في الحجرية: من.

(٣) رجال السيد بحر العلوم ٤: ٧٦ ٧٤.

(٤) كذا في الأصل و الحجرية، و الظاهر: و المسائل.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٦

تعالى عن العلماء الراسخين، بل الإسلام و المسلمين، خير جزاء المحسنين.

قال (رحمه الله) في صدر الرسالة بعد كلمات: فطمحت النظر إلى أحاديث كتابي التهذيب و الاستبصار، قدس الله روح مؤلفهما، و رفع في فراديس الجنان قدره، بما بذل الجهد فيهما، فرأيت الشيخ (رحمه الله) يذكر مجموع السند، في أوائل الكتاب، ثم يطرح ابتداء السند لأجل الاختصار، و يتدئ بذكر أهل الكتب، و أصحاب الأصول، و يذكر في المشيخة و الفهرست طلباً لإخراج الحديث من الإرسال طريقاً، أو طريقين، أو أكثر، إلى كل واحد منهم، و من كان مقصده الاطلاع على أحوال الأحاديث، فينبغي له أن يطمح نظره إلى المشيخة، و يرجع إلى الفهرست.

و إني «١» لَمَّا رجعت إليهما ألفيت كثيراً من الطرق الموردة «٢» فيهما معلولاً على المشهور، بضعف، أو جهالة، أو إرسال، و أيضاً رأيت الشيخ (رحمه الله) يروي الحديث عن أناس أخر معلقاً، و ليس له في المشيخة و لا في الفهرست إليهم طريق، و لم يبال الشيخ (قدس الله روحه) بذلك، لكون الأصول و الكتب عنده مشهورة، بل متواترة، و إنما يذكر الأسانيد لتتصل السند، و لذا تراهم لا يقدر عند الحاجة إليه في أوائل السند، بل إنما يقدر فيمن يذكر بعد أصحاب الأصول، لكن المتأخرين من فقهاءنا (رضوان الله عليهم) (يقولون) «٣»: حيث أن تلك الشهرة لم تثبت عندنا، فلا بد لنا من النظر في جميع السند، فبذلك أسقطوا كثيراً من أخبار الكتابين

(١) الكلام لا زال للأردبيلي (قدس سرّه).

(٢) في المصدر: المورودة، و ما في الأصل هو الصحيح ظاهراً.

(٣) ما بين القوسين غير واضح في الأصل، و أثبتناه من الحجرية و المصدر.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٧

عن درجة الاعتبار.

وقد خطر بخاطر هذا القليل البضاعة، المجهد نفسه لإيضاح هذه الصناعة، أنه إن حصل لي طريق يكون لطريقه الشيخ (رحمه الله) مقوياً، و قرينه للمتأخرين و الاعتبار، لكانت تلك الأحاديث الغير المعتمدة من هذين الكتابين معتبرة، و لمن أراد الاطلاع على طرق هذين الكتابين منهلاً (مروية) «١».

و كنت أفكر برهه من الزمان في هذا الأمر، متضرعاً إلى الله سبحانه، و مستمداً من هداياته، و أطافه التي وعدّها المتوسلين إلى جنبه بقوله: وَ الَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا «٢» إلى أن القى في روعى أن أنظر في أسانيد التهذيب و الاستبصار، لعل الله تعالى يفتح لي ذلك باباً، فلمّا رجعت إليهما، فتح الله لي أبوابها، فوجدت لكل من الأصول و الكتب طرقاً كثيرة، غير مذكورة فيهما، أكثرها

موصوفة بالصحة والاعتبار، فأردت أن أجمعها للطالين للهداية والاستبصار، و ليكون عوناً و ردةً للناظرين في الأخبار مدى الأعصار، ثم إنى اكتفيت في جمعها لاطمئنان القلب، و حصول الجزم للناظر إليها، عليّ ضبط قدر قليل منها، لأن المنظور فيما نحن فيه الاختصار، فنظرت أولاً إلى الفهرست، و المشيخة، فكتبت:

الطريق الذى يحكم من غير خلاف بصحته.

و الطريق الذى يحكم من غير خلاف بضعفه.

و فى الطريق الذى كان خلافياً، و لم أقدر عليّ ترجيحه، كتبت اسم

(١) مروية: كذا فى الأصل و الحجرية و المصدر، و الظاهر: مروياً، صفةً للمنهل واحد المناهل، و هو موضع الشرب، لسان العرب ١١: ٦٨٠، نهل.

(٢) العنكبوت: ٢٩ / ٦٩.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٨

الشخص الذى صار الطريق بسببه مختلفاً فيه، حتى أن الناظر فيه يكون هو الذى يرجّحه.

ثم كتبت تحت كلّ واحد من الطرق الضعيفة، و المرسله، و المجهولة: الطرق الصحيحة، و الحسنه، و الموثقة التى وجدتھا فى هذين الكتابين، و أشرت إليّ أنّھا فى أىّ باب، و أىّ حديث من هذا الباب، حتى يكون للناظر مبرهنًا و مدللًا، و له إليّ مأخذه سبيلًا سهلاً، و بذلت الجهد، و صرفت الوسع، فجاء كتابى هذا بحمد الله سبحانه و تعالى وافيًا شافيًا، و جعلت لما رأيت فى المشيخة علامة المشيخة، و لما فى الفهرست (ست)، و فى التهذيب (يب)، و فى الاستبصار (بص) «١» قال (رحمه الله): و أرجو من الناظر فيه أن ينظر بعين الإنصاف، و بجانب طريق الغي و الاعتساف، و إن اطلع أحياناً فى تعداد الأحاديث عليّ سهو أو خطأ، مع أنه لا يضرّ بالمقصود، يكون ساعياً لإصلاحها، و لا يجعلنى غرضاً لسهام الملامه، فإنّ الإنسان مشتق من النسيان، و إن كنت ذكرت من الطرق المذكورة فى رسالتى المزبورة كثيراً، لكن اختصرت فى هذه الفائدة بأربعة أو خمسة منها «٢»، انتهى.

ثم شرع (رحمه الله) فى ذكر الطرق.

و ربّما تبّهت عليّ فائدة فى بعض الطرق أدرجتها فى كلامه، مصدرًا بقولى: قلت، و فى آخره: انتهى.

قال (رحمه الله):

(١) بناء عليّ مقتضيات المنهج العلمى الحديث فى التحقيق، سوف نذكر اسم الكتاب بدلاً من الرمز الخاص به أينما وجد.

(٢) جامع الرواة ٢: ٤٧٤، من الفائدة الرابعة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٩

فأقول: طريق الشيخ (قدّس سرّه):

[١] إلى آدم بن إسحاق:

ضعيف فى الفهرست «١».

و إليه: حسن فى التهذيب، فى باب الزيادات فى الصيام، فى الحديث الخامس و الخمسين «٢»، و فى كتاب المكاسب، قريباً من الآخر بخمسة و أربعين حديثاً «٣»، و فى باب لحقوق الأولاد بالآباء، قريباً من الآخر باثنى عشر حديثاً «٤»، و فى باب الحدّ فى السرقة، فى الحديث الخامس و السبعين «٥»، و فى الإستبصار، فى باب الرجل تكون له الجارية يطأها و يطأ غيرها سفاحاً، فى الحديث الرابع «٦».

قلت: في النجاشي: له كتاب، يرويه عنه محمد بن عبد الجبار، وأحمد بن محمد بن خالد «٧»، وهما ثقتان، وطريق الشيخ إليّ الأول في

(١) فهرست الشيخ: ٥٨ / ١٦، وفي الطريق: أبو المفضل الشيباني، وابن بطة (محمد بن جعفر بن أحمد)، والأول: ضعيف في رجال النجاشي: ٣٩٦ / ١٠٥٩، ورجال الشيخ: ٥١١ / ١١٠، وفهرست الشيخ: ١٤٠ / ٦١٠، والثاني: كذلك في رجال النجاشي: ٣٧٣ / ١٠٢٠.

(٢) تهذيب الأحكام ٤: ٣٢٢ / ٩٨٧.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣٨٠ / ١١١٦.

(٤) تهذيب الأحكام ٨: ١٨٠ / ٦٣٠.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ١١٦ / ٤٦١.

(٦) الاستبصار ٣: ٣٦٥ / ١٣٠٩، والطرق في الموارد المذكورة حسنة بإبراهيم بن هاشم القمي لوقوعه فيها، وهو (رضي الله عنه) وإن لم ينص أحد من أصحاب الأصول الرجالية عليّ وثاقته، إلّا انه لا ينبغي الإشكال في وثاقته، ولا نعلم أحداً تردد في قبول حديثه من فقهاءنا قط، عليّ ان ابنه الفقيه المفسر علي بن إبراهيم قد وثق مشايخه في تفسيره، وكان أبوه من أشهرهم.

(٧) رجال النجاشي: ١٠٥ / ٢٦٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٠.

الفهرست «١»، و [إليّ] «٢» الثاني في المشيخة «٣» صحيح، انتهى.

[٢] وإلى آدم بيع اللؤلؤة

«٤»: ضعيف في الفهرست «٥».

و إليه: موثّق في التهذيب، في باب وصيّة الصبي، قريباً من الآخر بحديثين «٦».

[٣] وإلى آدم بن المتوكل

ضعيف في الفهرست «٧».

قلت: الظاهر اتحادهما، وفي النجاشي: آدم بن المتوكل يباع اللؤلؤة، كوفي، ثقة، روى عن أبي عبد الله (عليه السلام) ذكره أصحاب الرجال، له أصل،

(١) فهرست الشيخ: ١٤٧ / ٦٢٩.

(٢) في الأصل: في، وفي الحجريّة: إليّ، وهو ما اخترناه لمناسبته المقام.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٤٤، من المشيخة، والاستبصار ٤: ٣١٤، من المشيخة.

(٤) اللؤلؤة: كذا في الأصل والحجريّة، وسيرد مثله أيضاً بعد قليل، وفي المصدر ٢: ٤٧٤، ورجال النجاشي: ١٠٤ / ٢٦٠، وسائر كتب الرجال: اللؤلؤ بالجمع، فلاحظ.

(٥) فهرست الشيخ: ١٦ / ٤٦، وفي الطريق: القاسم بن إسماعيل القرشي، وأبو محمد، والأول: من الواقفة كما في كتاب الغيبة للشيخ الطوسي: ٧٣ / ٦٩، ومنه يظهر كذبه، والثاني: لم يعرف من هو، فالطريق ضعيف بهما، ولكن ذهب البعض إليّ توثيق الأول، وسيرد التصريح بتضعيف الكثير من الطرق، ولا يوجد فيها من يقال بضعفه غيره، وسيأتي ما له علاقة بذلك في تعقيب المصنف عليّ

الطريقين [٢٨] و [٢٩] و في تعليقتنا عليها أيضاً، فلاحظ.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ١٨٤ / ٧٤١، و في الطريق: الحسن بن سماعه، و جعفر بن سماعه، و هما من الواقفة في رجال النجاشي: ١٤٠ / ٨٤، و الشيخ: ٨ / ٣٤٦، لذا عدّ الطريق موثقاً بهما.

(٧) فهرست الشيخ: ١٦ / ٥٧، و فيه: أحمد بن زيد الخزاعي، و لم نجد فيه مدحاً و لا ذماً في سائر كتب الرجال، بل لم يترجم أحواله أصلاً، فالطريق ضعيف به.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢١

رواه عنه جماعة «١»، و الأصل الذي يرويه عن صاحبه جماعة، لا بُدّ و أن يصل إليه مستفيضاً، لو لم يكن متواتراً، انتهى.

[٤] و إلى أبان بن تغلب:

إلى كتابه المفرد:

فيه محمّد بن المنذر بن سعيد، و الحسين بن سعيد «٢».

و إلى كتابه المشترك:

فيه مجاهيل «٣».

و إلى قراءته المفردة:

فيه مجاهيل «٤».

و إلى كتابه الفضائل:

فيه أيضاً مجاهيل «٥» في الفهرست «٦» و إليه: صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، قريباً من

(١) رجال النجاشي: ١٠٤ / ٢٦٠.

(٢) المراد: الحسين بن سعيد بن ابى الجهم لا الأهوازي الثقة الجليل.

(٣) الطريق إلى كتابه المشترك مجهول بأحمد بن الحسين بن عبد الرحمن الأزدي، و أبيه عبد الرحمن الأزدي، و أبي بردة ميمون.

(٤) الطريق إلى قراءته المفردة مجهول بمحمد بن يوسف الرازي، و أبي نعيم المفضل ابن عبد الله بن العباس بن معمر الأزدي الطالقاني، و محمد بن موسى بن أبي مريم.

(٥) الأولي أن يعدّ هذا الطريق من المختلف فيه بمحمد بن المنذر بن سعيد، و الحسين بن سعيد بن أبي الجهم، كالطريق إلى كتابه المفرد المتقدم في أول الطرق إلى كتب أبان، إذ لم يقع فيه غيرهما ممن قد يناقش في وثاقته غير أحمد بن محمد بن موسى، و ليس هو بمجهول، بل مدحه بعضهم و وثقه آخرون، و عدّ من مشايخ الإجازة، و ذهب بعضهم إلى القول بعدم ثبوت وثاقته.

(٦) فهرست الشيخ، و فيه سائر الطرق المتقدمة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٢

الآخر بتسعة و ثلاثين حديثاً «١». و في باب كيفة الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث الحادي و الستين «٢». و في باب صفة الإحرام، قريباً من الآخر بأحد و ثلاثين حديثاً «٣». و في باب الطواف، في الحديث الحادي و الستين «٤». و في باب نزول مزدلفة، في الحديث التاسع «٥».

قلت: بينا صحة طريق الصدوق إلى أبان في الفائدة السابقة «٦»، و طريق الشيخ إليه صحيح، فالإبّان صحيح، انتهى.

[٥] و إلى أبان بن عثمان:

فيه: أحمد بن جعفر بن سفيان، و أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «٧». و إليه: صحيح في التهذيب، في باب تطهير الثياب من النجاسات، في الحديث الثالث «٨». و في باب تلقين المحتضرين، قريباً من الآخر بشمانية و سبعين حديثاً «٩». و في باب الأحداث الموجبة للطهارة، من أبواب الزيادات، في الحديث الثاني عشر «١٠». و في باب صفة الإحرام، قريباً من

-
- (١) تهذيب الأحكام ١: ٣٣١ / ٩٦٩
 (٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢٩٩ / ١٢٠٥
 (٣) تهذيب الأحكام ٥: ٨٦ / ٢٨٦
 (٤) تهذيب الأحكام ٥: ١١٩ / ٣٨٨
 (٥) تهذيب الأحكام ٥: ١٩٠ / ٦٣٢
 (٦) تقدم في الجزء الرابع الطريق رقم: ١.
 (٧) فهرست الشيخ: ٨ / ٥ طبعة جامعة مشهد، و في طبعة النجف الأشرف: ١٨ / ٥٢: أحمد بن محمد بن العطار و هو نفسه، و الظاهر سقوط لفظ (يحيى) من الطباعة سهواً.
 (٨) تهذيب الأحكام ١: ٢٣٣ / ٦٧٢، في باب تطهير المياه من النجاسات.
 (٩) تهذيب الأحكام ١: ٣٢٠ / ٩٢٩.
 (١٠) تهذيب الأحكام ١: ٣٤٧ / ١٠١٨
 خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٣
 الآخر بأربعة و ثلاثين حديثاً «١». و في باب الحلق، في الحديث الثالث عشر «٢». قلت: مرّ في الفائدة السابقة أن طريق الصدوق إليه في أعلى درجة الصحة «٣»، و كذا وثاقه أحمد بن محمد بن يحيى في (قسط) «٤»، و أحمد ابن جعفر من كبار مشايخ الإجازة فهو مثله، انتهى.

[٦] و إلى إبراهيم بن أبي بكر بن أبي سمال:**إشارة**

فيه: ابن الزبير في الفهرست «٥».

و إلى إبراهيم بن أبي سمال:

صحيح في التهذيب، في باب صفة الإحرام، قريباً من الآخر بشمانية أحاديث «٦». و في باب الطواف، في الحديث الحادي عشر «٧»، و مرة أخرى فيه، قريباً من الآخر بشمانية و عشرين حديثاً «٨». و في باب الخروج إلى الصفا، في الحديث الثاني عشر «٩». و في الإستبصار، في باب المتمتع متى يقطع التلبية، في الحديث الثالث «١٠». قلت: مرّ في (شس) «١١» أن طريق الصدوق إليه صحيح إلى فضالة،

- (١) تهذيب الأحكام ٥: ٢٨٣ / ٨٦.
 - (٢) تهذيب الأحكام ٥: ٨٢٠ / ٢٤٣.
 - (٣) تقدم في الجزء الرابع الطريق رقم: ٢.
 - (٤) تقدم في الجزء الرابع الطريق رقم: ١٦٩.
 - (٥) فهرست الشيخ: ٢٤ / ٩.
 - (٦) تهذيب الأحكام ٥: ٣٠٩ / ٩٤ وفيه: ابن أبي سماك، وقد تقدم ضبط الاسم في الفائدة الخامسة، صحيفة: ١٠٦١ في الهامشين رقم ٢ و ١٧، فراجع.
 - (٧) تهذيب الأحكام ٥: ٣٣٩ / ١٠٤.
 - (٨) تهذيب الأحكام ٥: ٤٤٨ / ١٣٦.
 - (٩) تهذيب الأحكام ٥: ٤٨٧ / ١٤٨.
 - (١٠) الاستبصار ٢: ٥٨٣ / ١٧٦.
 - (١١) تقدم في الفائدة الخامسة، صحيفة: ٧٠١.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٤
و هو من أصحاب الإجماع، فالطريق صحيح، أو في حكمه، انتهى.

[٧] و إلى إبراهيم بن أبي البلاد:

- مجهول في الفهرست «١».
- و إليه: صحيح في التهذيب، في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، في الحديث الثالث عشر «٢». و في الحديث التاسع والعشرين «٣». و في باب العمل في ليلة الجمعة و يومها، في الحديث السابع «٤». و في باب اللقطة و الضالة، في الحديث السابع «٥». و في باب العتق و أحكامه، في الحديث الثالث «٦».
- قلت: مرّ في (ج) «٧» أن طريق الصدوق إليه صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٨] و إلى إبراهيم بن أبي محمود:

صحيح في الفهرست «٨».

-
- (١) الطريق مجهول بعبد الرحمن بن حماد الذي لم يذكر في شيء من المصنفات سوى فهرست الشيخ: ٤٧٦ / ١٠٩، و ظاهره إمامي مجهول كما في تنقيح المقال ٢: ١٤٣.
- و قد قيل باتحاده مع عبد الرحمن بن أبي حماد و الكوفي الضعيف في النجاشي: ٦٣٣ / ٢٣٨ كما في مجمع الرجال ٤: ٧١ و معجم رجال الحديث ٩: ٢٩٣ و ٣٢٢، و بناء عليه سيكون الطريق ضعيفاً غير مجهول، فلاحظ.
- (٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٨١ / ٣٨٥.
 - (٣) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٩٧ / ٣٦٢.
 - (٤) تهذيب الأحكام
 - (٥) تهذيب الأحكام ٦: ١١٦٧ / ٣٩٠.

- (٦) تهذيب الأحكام ٨: ٢١٦ / ٧٧٠.
- (٧) تقدم في الجزء الرابع الطريق رقم: ٣.
- (٨) فهرست الشيخ: ٨ / ١٥، وفيه طريقان الأول: هو الصحيح، أما الثاني: فالظاهر ضعفه بمن لم نقف على توثيق له في سائر كتب الرجال و هو: الحسن بن أحمد المالكي.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٥

[٩] و إلى إبراهيم بن إسحاق الأحمري:

إشارة

مجهول في الفهرست «١».

و إلى إبراهيم بن إسحاق:

صحيح في التهذيب، في باب المياه و أحكامها، من أبواب الزيادات، في الحديث الحادي عشر «٢». و في باب العمل في ليلة الجمعة و يومها، في الحديث التاسع و العشرين «٣». و في باب بيع المضمون، في الحديث السادس و العشرين «٤».

و إلى أبي إسحاق إبراهيم:

صحيح في باب دخول الحمام، من أبواب الزيادات، في الحديث التاسع عشر «٥».

(١) فهرست الشيخ: ٧ / ٩، وفيه ثلاثة طرق إلى كتب الأحمري السبعة:

وقع في الطريق الأول: ظفر بن حمدون، و هو ضعيف لدى ابن الغضائري، و توقف العلامة في روايته اعتماداً على تضعيف ابن الغضائري، مع أنه ذكره في القسم الأول من رجاله: ٢ / ٩١، و سكت عنه الشيخ في رجاله: ١ / ٤٧٧.

و في الثاني: أحمد بن نصير، سكت عنه الشيخ في رجاله: ٢١ / ٤٤٢، و الفهرست: ١٩٢ / ٩٠١، و اختلف المتأخرون بشأنه، فوثقه البهبهاني في التعليق: ٤٩، و حسنه المامقاني في التنقيح: ١ / ٩٩.

أما طريقه الثالث: فهو بخصوص كتاب مقتل الحسين بن علي (عليهما السلام) فصحيح، إلا أن الأردبيلي و المصنف (رحمه الله) قد أهملاه، و الظاهر لتعلقه بكتاب واحد من بين سائر كتبه، و الله العالم.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٤١٠ / ١٢٩٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٣٠ / ٩.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٣٣ / ١٣٨.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٦ / ١١٦١.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٦

و إلى إبراهيم النهاوندي:

صحيح في كتاب المكاسب، في الحديث السادس و الأربعين «١».

قلت: و في النجاشي: قال أبو عبد الله بن شاذان: حدثنا علي بن حاتم، قال: أطلق لي أبو أحمد القاسم بن محمد الهمداني، عن إبراهيم بن إسحاق، و سمع منه سنة تسع و ستين و مائتين «٢»، و الطريق صحيح، انتهى.

[١٠] و إلى إبراهيم الأجمي:

ضعيف في فهرست «٣».

قلت: في السند أبو المفضل، و ابن بطة، و الثاني ثقة علي الأصح، و في الأول كلام، و هو من كبار مشايخ الإجازة، فالحكم بالضعف في غير محله، انتهى.

[١١] و إلى إبراهيم بن الحكم:

فيه: أحمد بن محمد بن موسى في فهرست «٤» قلت: أحمد هذا هو: أبو الصلت الأهوازي، من مشايخ الشيخ، و النجاشي، و هو الواسطة بينهما و بين ابن عقدة، و طريق النجاشي إلى إبراهيم (أيضاً ما) «٥» في فهرست «٦»، إلا أنه روى عن ابن عقدة، بتوسط

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٣٣٣ / ٩٢٥.

(٢) رجال النجاشي: ٢١ / ١٩.

(٣) فهرست الشيخ: ١٦ / ٨، و فيه أبو المفضل و ابن بطة، و قد تقدم القول فيهما في الطريق إلى آدم بن إسحاق، فلاحظ.

(٤) فهرست الشيخ: ١٤ / ٤.

(٥) ضرب علي ما بين القوسين في (الأصل) دون (الحجرية)، و الظاهر كونه: (أيضاً كما)، فلاحظ.

(٦) فهرست الشيخ: ١٤ / ٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٧

محمد بن جعفر من مشايخه المعروفين «١»، و هما إما ثقتان، أو لا يحتاجان إلى التوثيق، فالطريق موثق «٢»، انتهى.

[١٢] و إلى إبراهيم بن حماد:

مجهول في فهرست «٣» قلت: لكنّه موثق في النجاشي «٤»، انتهى.

[١٣] و إلى إبراهيم بن خالد:

و فيه: أبو طالب الأنباري في فهرست «٥» قلت: وثقه النجاشي «٦»، و نسبه الشيخ إلى الوقف «٧»، و ذكر أبو غالب الزراري رجوعه و استقامته «٨»، فلا تعارض، فالطريق موثق. انتهى.

[١٤] و إلى إبراهيم بن رجا:

حسن في فهرست «٩»

(١) رجال النجاشي: ١٥ / ١٥.

(٢) قوله: موثق، بناء علي كون ابن عقدة من ثقات الجارودية كما في النجاشي: ٢٣٣ / ٩٤، و فهرست الشيخ: ٨٦ / ٢٨، و الجارودية:

- فرقة من فرق الزيدية، نسبة الى أبي الجارود زياد بن أبي زياد كما في سائر كتب الملل و النحل.
- (٣) فهرست الشيخ: ٢٩ / ١٠، وفي الطريق: القاسم بن إسماعيل القرشي، و تقدم الكلام عنه في الطريق إلى آدم بياع اللؤلؤ، و قد ضعف الطريق هناك بسببه، فلاحظ.
- (٤) رجال النجاشي: ٣٩ / ٢٤، و قوله: موثق، لوجود حُميد بن زياد فيه و هو من ثقات الواقفة كما في النجاشي: ٣٣٩ / ١٣٢.
- (٥) فهرست الشيخ: ٢٥ / ١٠.
- (٦) رجال النجاشي: ٦١٧ / ٢٣٢.
- (٧) فهرست الشيخ: ٤٤٤ / ١٠٣، و نسبه إلى الناوسية، و في الرجال: ٤٨٦ / ٦١ ضعفه و لم يبين عقيدته، و نسبة الوقف تلك قالها النجاشي مع توثيقه، فلاحظ.
- (٨) رجال النجاشي: ٦١٧ / ٢٣٢، قاله عن أبي غالب الزراري.
- (٩) فهرست الشيخ: ٥ / ٤، و عدّه الطريق حسناً لوجود إبراهيم بن هاشم، و قد تقدم مثله في الطريق إلى آدم بن إسحاق، فراجع. خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٨

١٥] و إلى إبراهيم بن سليمان بن عبد الله النهدي:

فيه: موسى بن جعفر الحائري و إليه طريق آخر فيه أبو طالب الأنباري، و ابن أبي جيد في الفهرست «١». قلت: طريق النجاشي إليه موثق بحُميد «٢»، انتهى.

١٦] و إلى إبراهيم بن صالح:

فيه: أبو طالب الأنباري [في الفهرست] «٣». و إلى إبراهيم بن صالح بن سعيد: صحيح في التهذيب، في باب حدود الزنا، في الحديث العاشر «٤». و في الإستبصار، في باب من يجب عليه الجلد ثم الرجم، في الحديث الأول «٥».

١٧] و إلى إبراهيم بن صالح الأنماطي:

فيه: أحمد بن جعفر في الفهرست «٦». قلت: طريق النجاشي إليه: المفيد، عن ابن قوليه، عن ابن نهيك، عنه «٧». و هو صحيح بالاتفاق، انتهى.

(١) فهرست الشيخ: ٨ / ٦.

(٢) رجال النجاشي: ٢٠ / ١٨، و حُميد هو: ابن زياد من ثقات الواقفة كما تقدم آنفاً.

(٣) فهرست الشيخ: ٢٦ / ١٠.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠ / ٤: ١٠.

(٥) الاستبصار ٤: ٧٥٠ / ٢٠٠.

(٦) فهرست الشيخ: ٢ / ٢٤.

(٧) رجال النجاشي: ٣٧ / ٢٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٩

[١٨] و إلی إبراهيم بن عبد الحمید:

صحیح فی الفهرست «١».

[١٩] و إلی إبراهيم بن عثمان أبی یوب الخزاز:

صحیح فی الفهرست «٢».

[٢٠] و إلی إبراهيم بن عمر الیمانی:

صحیح فی الفهرست «٣».

[٢١] و إلی إبراهيم بن قتیبة:

ضعیف فی الفهرست «٤».

قلت: طریق النجاشی إلیه: المفید، عن الحسن بن حمزة، عن ابن بطة، عن أحمد البرقی، عنه «٥»، و علی وثاقه ابن بطة، كما علیه المحققون، طریق صحیح «٦»، انتهى.

(١) فهرست الشيخ: ١٢ / ٧.

(٢) فهرست الشيخ: ١٣ / ٨.

(٣) فهرست الشيخ: ٢٠ / ٩.

(٤) فهرست الشيخ: ١٧ / ٨، و طریق ضعيف بأبي المفضل، و بابن بطة علی رأى البعض و سیأتی الحديث عنه بعد هامش واحد و قد تقدم مثله فی طریق الشيخ إلی آدم بن إسحاق، و إبراهيم الأعجمی، فراجع.

(٥) رجال النجاشی: ٣٦ / ٢٣.

(٦) ابن بطة: هو محمد بن جعفر بن أحمد، اختلف العلماء بشأنه، فعن النجاشی: ١٠١٩ / ٣٧٢: كان كبير المنزلة بقم، كثير الأدب و الفضل و العلم، يتساهل فی الحديث، و يعلق الأسانيد بالإجازات، و فی فهرست ما رواه غلط كثير. و نقل عن ابن الوليد قوله فيه: انه كان ضعيفاً مخلطاً فيما يسنده. اما الشيخ الطوسي فقد أهمله فی الفهرست و الرجال أيضاً مع كثرة ما رواه عنه من كتب المشايخ. و ذكره العلامة فی القسم الأول من رجاله: ١٤٤ / ١٦٠ و الظاهر لمدهح النجاشی فيه. كما ذكره ابن داود تارة ضمن الموثقين: ١٦٧ / ١٣٣٢، و أخرى ضمن المجروحين: ٢٧١ / ٤٣٦.

و اختلف المتأخرون بشأنه، فعده الوحيد فی التعليقة علی منهج المقال: ٢٨٨، و وثقه الطريحي فی جامع المقال: ١١٩، و الكاظمی فی المشتركات: ٢٣٠، و فی منتهی المقال: ٢٧٠ نقلًا عن المشتركات كذلك، و حسنه المامقاني فی التنقيح ٢: ٩٢، و نقل عن الوجيزة و الحاوی تضعيفه، و اكتفى الأردبيلي فی جامع الرواة ٢: ٨٣، و التفريشي فی النقد: ٢٩٧، و القهبائي فی مجمع الرجال: ١٧٤ / ٥ بنقل ما فی النجاشی و كلام ابن الوليد، و سكوتهم عليه دليل الإذعان بتضعيفه، كما ضعفه السيد الخوئي طاب ثراه فی معجم رجال الحديث ١٥: ١٧٥، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٠

[٢٢] و إلى إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى:

فيه: أحمد بن محمد بن موسى في الفهرست «١». قلت: مثله في النجاشي، إلا أنه رواه عن ابن عقدة، بتوسط شيخه أبي الحسن النحوي «٢»، فالحكم ما مر في طريق ابن الحكم «٣»، انتهى.

[٢٣] و إلى إبراهيم بن محمد الأشعري:

فيه: ابن أبي جيد، و الحسن بن علي بن فضال في الفهرست «٤».

(١) فهرست الشيخ: ١ / ٣.
 (٢) رجال النجاشي: ١٢ / ١٥.
 (٣) تقدم الحكم إلى إبراهيم بن الحكم في الطريق الحادي عشر، فراجع.
 (٤) فهرست الشيخ: ١٤ / ٨، و هذا الطريق هو طريق الشيخ إلى أخى إبراهيم: الفضل ابن محمد الأشعري كما نص عليه، و سيأتي ذكره برقم [٥٤٢].
 أقول: حكى المحدث النورى (رحمه الله) كلام الأردبيلي (قدس سره) في أول هذه الفائدة، صحيفة: ١٧: (و في الطريق الذى كان خلافاً و لم أقدر على ترجيحه كتبت اسم الشخص الذى صار الطريق بسببه مختلفاً فيه، حتى ان الناظر فيه يكون هو الذى يرجحه)، انتهى.
 و عطفه في هذا الطريق الحسن بن علي بن فضال المتفق على وثاقته و جلالته على ابن أبي جيد المختلف في اعتباره و عدمه، لم أفهم وجهه.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣١

و إليه صحيح في التهذيب، في باب أحكام السهو، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بأربعة عشر حديثاً «١»، و في باب تفصيل أحكام النكاح، في الحديث الخامس و العشرين «٢». و في الاستبصار، في باب التمتع بالأبكار، في الحديث الثالث «٣». قلت: كذا في النجاشي «٤»، و قد أوضحنا في ترجمة النجاشي في الفائدة الثالثة وثاقه جميع مشايخه، و منهم: ابن أبي جيد على بن أحمد «٥»، فراجع «٦»، انتهى.

[٢٤] و إلى إبراهيم بن محمد بن سعيد بن هلال الثقفي:

مجهول في الفهرست «٧» و إليه صحيح في التهذيب، في كتاب المكاسب، في الحديث الثانى

(١) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٥٥ / ٣٥١.
 (٢) تهذيب الأحكام ٧: ١١٠٠ / ٢٥٥.
 (٣) الاستبصار ٣: ٥٢٨ / ١٤٥.
 (٤) رجال النجاشي: ٤٢ / ٢٤.
 (٥) قال السيد الأجل بحر العلوم في رجاله: و اختلفوا في حديث ابن عبدون، و ابن أبي جيد، و ابن يحيى يعنى: أحمد بن محمد بن

يحيى العطار و ابن أبان يعنى: الحسين بن الحسن بن أبان لعدم تصريح علماء الرجال بتوثيقهم، و اعتماد المشايخ الأجلاء على حديثهم و حكمهم بصحته، و الصحيح: الصحة، لأنهم من مشايخ الإجازة، و ليس لهم كتاب يحتمل الأخذ منه، و لذا اتفقوا على صحة حديث أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد مع اعترافهم بعدم التنصيص على توثيقه، و الظاهر وثاقه الجميع كما حققناه فى محل آخر، انتهى» «منه قدس سره».

(٦) تقدم فى الفائدة الثالثة، برمز (يد) المساوى للطريق رقم [١٤]، فراجع.

(٧) فهرست الشيخ: ٧/٤، و قد عدّ له الشيخ اثنين و خمسين كتاباً، و الطريق إليها مجهول بعد الرحمن بن إبراهيم المستملى الذى لم تذكره كتب الرجال. اما بخصوص كتاب المعرفة من بين كتبه فله إليه طريقان، و الأول: صحيح إن لم يكن حسناً بأحمد بن علوية الأصفهاني، و الثانى: كذلك بعلى بن حبشى، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٢

و العشرين «١».

قلت: الطريق إلى كتب الثقفى فى النجاشى و الفهرست و مشيخة الصدوق تزيد عن حد الاستفاضة «٢»، و بها يستغنى عن النظر إلى رجال السند [انتهى].

[٢٥] و إلى إبراهيم بن محمد المذارى:

صحيح فى الفهرست «٣»

[٢٦] و إلى إبراهيم بن مهزم:

وفيه: ابن أبى جيد فى الفهرست «٤».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، فى الحديث الخامس و العشرين «٥». و فى باب الصلاة على الأموات، من أبواب الزيادات، فى الجزء الثانى فى الحديث الثالث و الثلاثين «٦»، و فى باب الديون و أحكامها فى الحديث الخامس و العشرين «٧». و فى باب الزيادات فى الوصايا، فى الحديث السابع عشر «٨». و فى الإستبصار، فى باب وجوب الصلاة على كل ميت مسلم، فى الحديث الثانى «٩».

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٣٢٧ / ٩٠١.

(٢) مجموع طرق المشايخ الثلاثة إلى كتبه تسعة طرق، أربعة منها للنجاشى: ١٧ / ١٩، و ثلاثة منها للطوسى و تقدمت الإشارة إليها، و طريقان للصدوق فى الفقيه ٤: ١٢٦، من المشيخة، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ: ٧ / ١١، و فى المصدر ٢: ٤٧٦، المزارى بالزاي مكان المذارى، و هو اشتباه، و الصحيح ما أثبتناه لموافقته لما فى كتب الرجال.

(٤) فهرست الشيخ: ٩ / ٢١.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٤٣٢ / ١٣٨٠.

(٦) تهذيب الأحكام ٣: ٣٢٨ / ١٠٢٥.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ١٨٩ / ٤٠٠.

(٨) تهذيب الأحكام ٩: ٢٣٧ / ٩٢٤.

(٩) الاستبصار ١: ٤٦٨ / ١٨٠٩.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٣.

[٢٧] وإلى إبراهيم بن مهزيار:

صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، في الحديث الثاني والتسعين «١». ومرة أخرى فيه، قريباً من الآخر بأحد وستين حديثاً «٢». وفي باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بأحد وعشرين حديثاً «٣». وفي باب الصلاة على الأموات، من أبواب الزيادات، في آخر كتاب الصلاة في الحديث الرابع «٤». ومرة أخرى فيه، في الحديث الثامن «٥». قلت: طريق الصدوق إليه «٦» صحيح بالاتفاق، وكذا طريق النجاشي «٧» على الأصح، انتهى.

[٢٨] وإلى إبراهيم بن نصر:

مجهول في فهرست «٨».

قلت: المجهول: القاسم بن إسماعيل القرشي، الذي يروى عنه حميد أصولاً كثيرة، ولذا استظهر وثاقته، مضافاً إلى أنه يروى فيه عن جعفر ابن بشير، الذي قالوا فيه: روى عنه الثقات «٩»، انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ١: ٤٤٧ / ١٤٤٧.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٤٥٤ / ١٤٧٩.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٣٣٧ / ١٣٩٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ٣١٥ / ٩٧٨.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٣١٧ / ٩٨٣.

(٦) الفقيه ٤: ٤٤، من المشيخة.

(٧) رجال النجاشي: ١٦ / ١٧.

(٨) فهرست الشيخ: ٩ / ١٨.

(٩) قال النجاشي في ترجمة جعفر بن بشير: ٣٠٤ / ١١٩: روى عن الثقات ورووا عنه. وهذا الكلام لا يمنع دخول غير الثقة من الرواية عنه، ويشهد عليه رواية سهل بن زياد عنه في الكافي ٦: ٥٢٩ / ٦ مع قول النجاشي في سهل: ١٨٥ / ٤٩٠: كان ضعيفاً في الحديث غير معتمد فيه، وكان أحمد بن محمد بن عيسى يشهد عليه بالغلو والكذب.

و ظاهر هذا الكلام ان سهل غير ثقة عند النجاشي، والحق ان سهل ليس كذلك عند معظم المتأخرين لتوفر بعض القرائن الدالة على توثيقه، إلا أن المهم هو ان كلام النجاشي الأول لا يفيد توثيق من روى عن جعفر بن بشير كالقرشي الذي لم نقف على من وثقه أو مدحه بل وجدنا العكس كما مر في هامش الطريق رقم [١].

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٤.

[٢٩] وإلى إبراهيم بن نصير:

ضعيف في فهرست «١».

قلت: والحق أنه موثق «٢»، انتهى.

[٣٠] و إلى إبراهيم بن هاشم:

صحيح في المشيخة «٣» و الفهرست «٤».

(١) اعلم أن الأردبيلي (رحمه الله) ضَعَفَ الطريق لوجود القاسم بن إسماعيل القرشي فيه، إلا أنه حكم فيما تقدم على طريق الشيخ إلى إبراهيم بن حماد بكونه مجهولاً لوجود القاسم بن إسماعيل فيه أيضاً، علماً أن طريق الشيخ في الفهرست واحدٌ إلى الاثنين. قال في الفهرست: ٢٨ / ١٠: (إبراهيم بن نصير: له كتاب، رويناه بالإسناد الأول، عن حميد، عن القاسم بن إسماعيل، عن إبراهيم بن نصير).

و قال بعده مباشرة: ٢٩ / ١٠: (إبراهيم بن حماد: له كتاب، رويناه بالإسناد الأول، عن حميد، عن القاسم بن إسماعيل، عن إبراهيم بن حماد).

و يريد بالإسناد الأول: أحمد بن عبدون، عن أبي طالب الأنباري، عن حميد بن زياد. و الأول: إمامي ممدوح مدحاً معتداً به، و الثاني: مختلف فيه، ثقة عند النجاشي و ضعيف عند الشيخ، و الثالث: ثقة واقفي، فلاحظ.

(٢) بالبناء على وثيقة القاسم بن إسماعيل القرشي و قد تقدم الكلام عنه قبل قليل و واقفية حميد بن زياد الثقة.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٥٠، من المشيخة.

(٤) فهرست الشيخ: ٦ / ٩.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٥

[٣١] و إلى إبراهيم بن يحيى:

رواه مرسلًا في الفهرست «١».

قلت: و الظاهر أنه: ابن أبي البلاد، و قد تقدم «٢» [انتهى].

[٣٢] و إلى إبراهيم بن يوسف:

فيه: أبو طالب الأنباري في الفهرست «٣» قلت: طريق النجاشي إليه «٤» قريب من الصحيح، انتهى.

[٣٣] و إلى أحمد بن أبي رافع:

صحيح في الفهرست «٥»، كذا في نسختين عندي، و الصحيح: احمد ابن إبراهيم بن أبي رافع.

[٣٤] و إلى أحمد بن إبراهيم بن المعلّى بن أسد العمّي:

فيه: أبو طالب الأنباري في الفهرست «٦».

(١) فهرست الشيخ: ٢٣ / ٩، و الإرسال بإسقاط الوسائط بين الشيخ و حميد بن زياد.

(٢) تقدم في هذه الفائدة، في الطريق رقم [٧]، و اسم أبي البلاد هو: يحيى بن سليم، و قد ترجم الشيخ في الفهرست للاثنين معاً و بلا فاصل، و ذكر لكل منهما طريقاً مغايراً عن الآخر، غير أن الأسترآبادي في منهج المقال: ٢٩ أرسل الاتحاد إرسال المسلمات، و في

جامع الرواة ١: ٣٨ نقلًا عنه كذلك.

(٣) فهرست الشيخ: ٢٧ / ١٠.

(٤) رجال النجاشي: ٩٦ / ٣٢، وفي الطريق: حميد بن زياد الواقفي الثقة، ومع البناء علي وثاقه من في الطريق يكون موثقاً بحميد، وهو قريب من مرتبة الصحيح، فلاحظ.

(٥) فهرست الشيخ: ٩٦ / ٣٢، والظاهر وقوع الاشتباه في نسختي الأردبيلي (قدس سره) والصحيح ما صححه هو لموافقته لما في سائر كتب الرجال، وهو الملقب بالصيمري، من أجلاء تلاميذ ثقة الإسلام الكليني، والراوي عنه، والمستنسخين لكتاب الكافي عن نسخة مصنفه، فلاحظ.

(٦) فهرست الشيخ: ٩٠ / ٣٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٦

قلت: طريق النجاشي إليه «١» صحيح بالاتفاق [انتهى].

[٣٥] وإلى أحمد بن أبي بشر السراج:

فيه: أحمد بن جعفر في الفهرست «٢».

وإليه موثق في التهذيب، في باب المواقيت من أبواب الزيادات، في الحديث السابع عشر «٣». وفي باب الرهون، قريباً من الآخر بشمانية أحاديث «٤». وفي الاستبصار، في باب أول وقت الظهر والعصر، في الحديث التاسع والعشرين «٥». ومرة أخرى فيه، قريباً من الآخر بسبعة أحاديث «٦». وأخرى فيه، قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث «٧».

[٣٦] وإلى أحمد بن أبي زاهر:

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «٨».

(١) رجال النجاشي: ١٣٩ / ٩٦.

(٢) فهرست الشيخ: ٥٤ / ٢٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤٧ / ٩٨٠، وفيه: الحسن بن محمد بن سماعة، عن أحمد بن أبي بشر، عن معبد بن ميسرة، والصحيح: معاوية بن ميسرة كما في الاستبصار ١: ٩٢٣ / ٢٥٧، إذ لا وجود لمعبد هذا في كتب الرجال، إلا أن في الاستبصار: الحسين ابن محمد، مكان الحسن بن محمد، وهو اشتباه لعله من الناسخ والصحيح ما في التهذيب، بقرينة سائر الموارد الموثقة اللاحقة لهذا المورد كما ستأتي، فلاحظ.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٧٨٠ / ١٧٦.

(٥) الاستبصار ١: ٩٠٤ / ٢٥٢، وفيه: أحمد بن أبي بشير، والظاهر أنه من غلط النسخة، والصحيح: بشر مكان بشير، بقرينة سائر الروايات وكتب الرجال أيضاً.

(٦) الاستبصار ١: ٩١٩ / ٢٥٦.

(٧) الاستبصار ١: ٩٢٣ / ٢٥٧، وفيه: الحسين بن محمد، والصحيح: الحسن بن محمد كما ذكرنا قبل ثلاثة هوامش، فراجع.

(٨) فهرست الشيخ: ٧٦ / ٢٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٧

[٣٧] و إلى أحمد بن إدريس:

صحيح في المشيخة «١».

و في الفهرست فيه: أحمد [بن محمد] بن جعفر بن سفيان البرزوفري «٢».

[٣٨] و إلى أحمد بن إسحاق بن عبد الله:**إشارة**

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى العطار «٣» في الفهرست «٤».

و إلى أحمد بن إسحاق:

صحيح في التهذيب في باب تلقين المحتضرين من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بسبعة و عشرين حديثاً «٥».

و إلى أحمد بن إسحاق الأشعري:

صحيح في باب تفصيل أحكام النكاح، في الحديث الثاني و الأربعين «٦». و مرة أخرى فيه، في الحديث الخامس و الأربعين «٧»، و في باب العتق، قريباً من الآخر بأحد و عشرين حديثاً «٨».

و إلى أحمد بن إسحاق الأبهري

صحيح في الاستبصار، في باب الصلاة في جلود الثعالب «٩».

(١) تهذيب الأحكام: ٣٤ / ١٠، من المشيخة.

(٢) فهرست الشيخ: ٨١ / ٢٦، و ما بين المعقوفتين منه.

(٣) في حاشية (الأصل): «أوضحنا وثاقه أحمد في قسط».

نقول: تقدم ذلك في الفائدة الخامسة، برمز (قسط) المساوي لرقم [١٦٩]، فراجع.

(٤) فهرست الشيخ: ٧٨ / ٢٦.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ١٥١٥ / ٤٦٣.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ١١١٧ / ٢٥٨.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ١١٢٠ / ٢٥٨.

(٨) تهذيب الأحكام ٨: ٩١٧ / ٢٥٢.

(٩) الثعالب: كذا في (الأصل) و (الحجرية)، و في الاستبصار ١: ٣٨٣ / ١٤٥٢: الثعالب. و هو الصحيح، قال في لسان العرب ١: ٢٣٧

ثعلب: الثعلب من السباع المعروفة و هي الأنتى، و قيل: الأنتى تُعاله، و عن الأزهري: الثعلب الذكر، و الأنتى تُعاله، و الجمع ثعالب و تُعال.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٨

[٣٩] وإلى أحمد بن اصفهذ:

صحيح في الفهرست «١».
قلت: وكذا في النجاشي «٢»، انتهى.

[٤٠] وإلى أحمد بن الحارث:

فيه: أبو طالب الأنباري في الفهرست «٣».
قلت: وفي طريق النجاشي: أحمد بن جعفر، وكلاهما عن حميد «٤»، ويأتي «٥» صحة طريقته إليه [انتهى].

[٤١] وإلى أحمد بن الحسن الاسفرائني:

مجهول في الفهرست «٤».

[٤٢] وإلى أحمد بن الحسن الميثمي:

مجهول «٧»، ورواه حميد بن زياد، عن أبي العباس عبيد الله بن أحمد

(١) فهرست الشيخ: ٨٢ / ٣١.

(٢) رجال النجاشي: ٢٤١ / ٩٧.

(٣) فهرست الشيخ: ١١٢ / ٣٦.

(٤) رجال النجاشي: ٢٤٧ / ٩٩.

(٥) سيأتي في ذيل الطريق [٢٤٦] والظاهر ارادة طريق النجاشي إليه لا الشيخ، فلاحظ.

(٦) فهرست الشيخ: ٨٣ / ٢٧، والطريق مجهول بأبي طالب محمد بن احمد بن إسحاق بن البهلول.

(٧) فهرست الشيخ: ٢٦ / ٢٢، وفي الطريق: أحمد بن محمد بن يحيى العطار، وعبد الله بن جعفر الحميري، ويعقوب بن يزيد الأنباري، ومحمد بن الحسن بن زياد، وكلهم كما في كتب الرجال من المنصوص علي وثقتهم ما عدا الأول إذ اختلفوا فيه، والأولى ان يعد الطريق ضعيفاً بسببه كما قال السيد الخوئي (رحمه الله) في معجمه ٢: ٧٣، إذ نسب فيه السهو إلى الأردبيلي (رحمه الله) في عدّه الطريق مجهولاً، وهو الصحيح لعدم ثبوت وثاقه الرجل. ومما يؤكد وقوع السهو في ذلك هو كون الرجل من المختلف فيه عند الأردبيلي لما يظهر من حكمه علي سائر الطرق الأخرى عند وقوعه فيها كما سيأتي في الطرق [٤٥] و [٤٨] و [٧٩] و [٩٧] وغيرها.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٩

ابن نهيك، عنه في الفهرست «١».

وإليه صحيح في التهذيب، في باب القضاء في الديات والقصاص، في الحديث العاشر «٢».

وإليه حسن في باب الاثنین إذا قتلوا واحداً، في الحديث الأول «٣». وفي الإستبصار، في باب جواز قتل الاثنین بواحد، في الحديث الأول «٤».

وإليه موثق في باب إنه لا يجب علي العاقلة عمد، في الحديث الثالث «٥».

قلت: وفي طريق الصدوق إليه «٦» صحيح بالاتفاق، انتهى.

- (١) فهرست الشيخ: ٢٢ / ٦٦، هذا الطريق من المرسل، لإسقاط الوسائط إلى حميد بن زياد.
و الظاهر أخذ الشيخ (قدس سره) بعض الطرق الموصلة إلى كتب المشايخ من كتاب الرجال المنسوب إلى حميد بن زياد كما في النجاشي: ٣٣١ / ١٣٢، لما يتضح من إسقاطه الوسائط إليه أحياناً مع الاكتفاء بالنقل من كتابه مباشرة، والله العالم.
- (٢) تهذيب الأحكام ١٠: ١٥٧ / ٦٣١.
- (٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٢١٧ / ٨٥٤.
- (٤) الاستبصار ٤: ٢٨١ / ١٠٦٤، و عدّه الطريق و الذي قبله من الحسن لوقوع إبراهيم ابن هاشم القمي فيه.
- (٥) الاستبصار ٤: ٢٦١ / ٩٨٥، و الطريق موثق بالحسن بن محمد بن سماعة الواقفي الثقة.
- (٦) الفقيه ٤: ١٣١، من المشيخة.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٠.

[٤٣] و إلى أحمد بن الحسن بن الحسين اللؤلؤي:

فيه: أحمد بن جعفر، و أحمد ابن أبي زاهر في الفهرست «١».

[٤٤] و إلى أحمد بن الحسن بن علي [بن محمد] بن فضال:

إشارة

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست، و طريق آخر فيه: ابن الزبير في الفهرست «٢».

و إلى أحمد بن الحسن بن علي:

صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الخامس عشر «٣». و مرّة أخرى فيه، في الحديث الحادي والعشرين «٤».

و إليه صحيح في باب صفة الوضوء، في الحديث الثالث و الثلاثين «٥». و في باب حكم الجنابة، في الحديث الحادي و الثلاثين «٦». و في آخر باب التيمم «٧».

[٤٥] و إلى أحمد بن الحسين بن سعيد بن حماد:

فيه: ابن أبي جيد، و طريق آخر فيه: أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «٨».

(١) فهرست الشيخ: ٢٣ / ٦٩.

(٢) فهرست الشيخ: ٢٤ / ٧٢، و ما بين المعقوفتين منه، و هو الصحيح الموافق لما في النجاشي: ٨٠ / ١٩٤.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٢٩ / ٧٦.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٣١ / ٨٢.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٦٦ / ١٨٧.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ١٢٦ / ٣٤٠.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٢١٢ / ٦١٧.

(٨) فهرست الشيخ: ٦٧ / ٢٢، وهذا الطريق لم يعط رقماً في جامع الرواة سهواً، بل أُدرج في سابقه، والاختلاف بينها ظاهر، وقد ميزه المصنف (رحمه الله) في (الأصل) و (الحجرية)، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤١

قلت: و في النجاشي إليه طريقان صحيحان «١» بناء على وثاقه مشايخه، كما تقدم في ترجمته «٢» [انتهى].

[٤٦] و إلى أحمد بن الحسين بن سعيد بن عثمان:

فيه: أحمد بن محمد بن موسى في الفهرست «٣».

[٤٧] و إلى أحمد بن الحسين بن عبد الملك:

إشارة

فيه: (علي بن محمد) «٤» بن الزبير في الفهرست «٥».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب حكم الحيض، قريباً من الآخر بخمسة و أربعين حديثاً «٦».

و إلى أحمد بن الحسين بن عبد الملك الأزدي:

فيه: (محمد بن أحمد) «٧» بن داود في باب زيارة أمير

(١) رجال النجاشي: ١٨٣ / ٧٨.

(٢) تقدم البناء على وثاقه مشايخ النجاشي في الفائدة الثالثة في ترجمته باعتباره ثاني المشايخ الذين تنتهي إليهم سلسلة الإجازات.

(٣) فهرست الشيخ: ٨٠ / ٢٦.

(٤) في (الأصل) و (الحجرية): محمد بن علي، و هو اشتباه، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر ٢: ٤٧٧، و رجال النجاشي في ترجمه أبان بن تغلب: ٧ / ١٢، و أبان بن عثمان: ٨ / ١٣، و أحمد بن عبد الواحد المعروف بابن عبدون: ٢١١ / ٨٧، و رجال الشيخ أيضاً: ٢٢ / ٤٨٠، فلاحظ.

(٥) فهرست الشيخ: ٧١ / ٢٣.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٤٨٢ / ١٦٨.

(٧) في (الحجرية): أحمد بن محمد بن داود، و الظاهر وقوع الاشتباه في (الحجرية) بابن المعنون له، قال الشيخ في رجاله: ٩٥ / ٤٤٩: «أحمد بن محمد بن داود، يكنى أبا الحسين، يروى عن أبيه محمد بن أحمد بن داود القمي، أخبرنا عنهما الحسين بن عبيد الله الغضائري»، انظر ضبط الاسم في رجال النجاشي: ١٠٤٥ / ٣٨٤، و رجال الشيخ ١٠٩ / ٥١١، و فهرست الشيخ: ٧٢ / ٢٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٢

المؤمنين (عليه السلام) في الحديث الأول «١».

قلت: ذكر محمد بن أحمد و هو شيخ الطائفة و عالمها و فقيه القميين في هذا المقام عجيب، انتهى.

[٤٨] و إلى أحمد بن داود بن علي القمي:

صحيح في المشيخة «٢».

[٤٩] و إلى أحمد بن (رياح)

«٣». فيه: أبو طالب الأنباري في الفهرست «٤».
قلت: و طريق النجاشي إليه موثق «٥»، انتهى.

[٥٠] و إلى أحمد بن رزق القماني:

صحيح في الفهرست «٦».
قلت: فيه أحمد بن محمد بن سعيد، و هو زیدی، فهو موثق «٧»، انتهى.

-
- (١) تهذيب الأحكام ٦: ٥٣ / ٢٥.
(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ٧٨، من المشيخة.
(٣) في (الحجرية): رياح، بالياء المثناة من تحت، و الصحيح بالياء الموحدة كما في الأصل، و المصدر ٢: ٤٧٧، و رجال النجاشي: ٩٩ / ٢٤٩.
(٤) فهرست الشيخ: ١١٣ / ٣٦.
(٥) رجال النجاشي: ٢٤٩ / ٩٩، و الطريق موثق بجعفر بن محمد بن سماعة و علي بن الحسن الطاطري. و هما ثقتان من الواقفة كما في النجاشي: ١١٩ / ٣٠٥، ٢٥٤ / ٦٦٧.
(٦) فهرست الشيخ: ١٠٦ / ٣٥.
(٧) الظاهر سهو الأردبيلي (قدس سرّه) في الحكم بصحة هذا الطريق، و قد تقدم عن المصنف (رحمه الله) عقيب قوله: قلت. الحكم نفسه و ذلك في الطريق إلى إبراهيم ابن الحكم الفزاري برقم [١١]؛ لوقوع ابن عقدة الجارودي الزیدی فيه. كذلك انظر تعليقنا عليه هناك.
خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٣.

[٥١] و إلى أحمد بن سليمان الحجال:**إشارة**

ضعيف في الفهرست «١».

و إلى أحمد بن سليمان:

صحيح في التهذيب، في باب صلاة الاستسقاء، في الحديث الرابع «٢».
قلت: في النجاشي «٣» صحيح علي الأصح من وثاقه ابن بطّة «٤»، انتهى.

[٥٢] و إلى أحمد بن صبيح:

فيه: أبو المفضل الشيباني «٥».

و إلى نوادره:

مجهول في فهرست «٦».

و إليه موثق في التهذيب، في باب فرض الصيام، في الحديث

(١) فهرست الشيخ: ٣٧ / ١١٨.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ١٤٨ / ٣٢٢.

(٣) رجال النجاشي: ١٠٠ / ٢٥١.

(٤) تقدم الحديث عن ابن بطة في هامش الطريق رقم: ٢١ فراجع.

(٥) فهرست الشيخ: ٢٢ / ٢٨ و الظاهر ضعف الطريق بأبي المفضل لتضعيفه في النجاشي: ٣٩٦ / ١٠٥٩ و فهرست الشيخ: ١٤٠ / ٦١١، و

رجاله: ٥١١ / ١١٠، و رجال العلامة: ٢٥٦ / ٥٣، و رجال ابن داود: ٢٧ / ٤٦٢ و ٤٦٣ مع ذكره في القسم الأول: ١٧٧ / ١٤٣٦، و معالم

العلماء: ١٤١ / ٩٩٢، و عند بعض المتأخرين كذلك، و لهذا لم نخص سبب الضعف فيما مرّ و يأتي بابن بطة وحده عند اجتماعه مع

أبي المفضل في طريق ما، بل بهما معاً، فلاحظ.

(٦) فهرست الشيخ: ٢٢ / ٦٨، و في الطريق: محمّد بن محمّد بن الحسين بن هارون الكندي، و محمّد بن حفص الخثعمي، و الحسن بن

علي بن بزيع، و لم نقف على توثيق لأي منهم، فضلاً عن كون الأخير مجهولاً لم تذكره كتب الرجال.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٤

الثامن «١». و في باب الاعتكاف، في الحديث الثاني عشر «٢». و في الإستبصار، في باب المواضع التي يجوز فيها الاعتكاف، في

الحديث الخامس «٣».

[٥٣] و إلى أحمد بن عبد الله بن أحمد بن جلين:

صحيح في فهرست «٤».

[٥٤] و إلى أحمد بن عبدوس الخلنجي:**إشارة**

فيه: الحسن بن متويه [بن] «٥» السندی في فهرست «٦».

و إلى أحمد بن عبدوس:

صحيح في التهذيب، في باب حكم الاستحاضة، قريباً من الآخر بأحد عشر حديثاً «٧».

(١) تهذيب الأحكام ٤: ١٥٣ / ٤٢٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٤: ٢٩٠ / ٨٨٠.

(٣) الاستبصار ٢: ١٢٧ / ٤١٣، والطريق موثق بهذه المواضع الثلاثة بعلى بن الحسن ابن فضال، كان فطحيًا ثقةً كما في النجاشي: ٢٥٧ / ٦٧٦.

(٤) فهرست الشيخ، طبعه جامعة مشهد: ٣١ / ٦٣، وفي طبعه النجف: ٣٢ / ٩٧، سقط منها لفظ (ابن) بين أحمد وجلين، والصحيح إثباته كما في نسختي (الأصل) و (الحجريه) و المصدر: ٢: ٤٧٧، و رجال النجاشي: ٨٥ / ٢٠٥، و ابن داود: ٣٨ / ٨٥، و معالم العلماء: ٢٠ / ٨٨.

(٥) ما بين المعقوفتين لم يرد في (الأصل) و (الحجريه) و المصدر أيضاً ٢: ٤٧٧، و أثبتناه من فهرست الشيخ، و رجال النجاشي: ٨١ / ١٩٧، و رجال الشيخ: ٤٤٧ / ٥٢، كل في ترجمه أحمد بن عبدوس، فلاحظ.
(٦) فهرست الشيخ: ٢٤ / ٧٤.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ١٨٠ / ٥١٦، وفيه: أحمد بن علي بن محبوب، عن أحمد ابن عبدوس، و لم نجد ذكراً لأحمد بن علي بن محبوب في سائر كتب الرجال و الأسانيد معاً إلّا في هذا المورد، و هو اشتباه قطعاً و لعله من غلط النسخة و الصحيح هو: محمّد بن علي بن محبوب الموافق لما في رواية الاستبصار سنداً و متناً ١: ١٥٤ / ٥٣٣ و ما في الموارد اللاحقة عليه، فلاحظ.
خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٥.

و إليه صحيح في باب الزيادات في الصيام، في الحديث الرابع و الخمسين «١»، و في الحديث السادس و الخمسين. و في باب الحدّ في السرقة، قريباً من الآخر بتسعة عشر حديثاً «٢»، و في باب ضمان النفوس، في الحديث التاسع «٣».

[٥٥] و إلى أحمد بن عبيد:

ضعيف في الفهرست «٤».

[٥٦] و إلى أحمد بن عبيد الله بن يحيى:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٥».

[٥٧] و إلى أحمد بن علي أبي العباس:

صحيح في الفهرست «٦».

[٥٨] و إلى أحمد بن علي الفائدي:

فيه: أبو عبد الله الحسين بن علي بن شيان القزويني في الفهرست «٧».
قلت: رواه في النجاشي عن شيخه الذي قد أكثر من الرواية عنه:

(١) تهذيب الأحكام ٤: ٣٢١ / ٩٨٦.

(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ١٣٠ / ٥٢١.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٢٣ / ٨٧٦.

(٤) فهرست الشيخ: ٣٥ / ١٠٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل الشيباني و ابن بطة.

(٥) فهرست الشيخ: ٣٥ / ١٠٢.

(٦) فهرست الشيخ: ٩١ / ٣٠.

(٧) فهرست الشيخ: ٨٩ / ٣٠، قال في جامع الرواة: «وإلى أحمد بن علي الغائدي كذا» بالغين المعجمة، و الصحيح ما في فهرست بالفاء، مثله في (الأصل) و (الحجريه) و هو الموافق لما في كتب الرجال، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٦

محمّد بن علي بن شاذان القزويني «١»، و يعبر عنه: بأبي عبد الله القزويني «٢»، و اتضح في ترجمه النجاشي وثاقته كسائر مشايخه [انتهى].

[٥٩] و إلى أحمد بن علي بن محمد بن جعفر:

ضعيف في فهرست «٣».

[٦٠] و إلى أحمد بن عمرو بن منهل:

فيه: أبو طالب الأنباري في فهرست «٤».

قلت: في النجاشي: الغضائري، عن أحمد بن جعفر، عن حميد «٥». إلى آخره، و رواية الغضائري، و التلعكبري عن أحمد تشير إلى وثاقته، كما صرح في المعراج «٦»، انتهى.

(١) كما في ترجمه يونس بن عبد الرحمن في رجال النجاشي: ١٢٠٨ / ٤٤٨.

(٢) كما في ترجمه أحمد بن علي الفائدي في رجال النجاشي أيضاً: ٢٣٧ / ٩٥.

(٣) فهرست الشيخ: ٧٣ / ٢٤، و الطريق ضعيف بالحسن بن محمد بن يحيى المذكور في النجاشي: ١٤٩ / ٦٤.

(٤) فهرست الشيخ: ١١٦ / ٢٧.

(٥) رجال النجاشي: ١٩١ / ٨٠.

(٦) معراج الكمال:، و أحمد بن جعفر مشترك بين اثنين، أحدهما: البزوفري، و الآخر: العلوي، و قد روى ابن الغضائري و التلعكبري

عنهما، و روى الأول عن أحمد بن إدريس، و الثاني عن حميد بن زياد كما في رجال الشيخ، باب من لم يرو عنهم (عليهم السلام):

٢٩ / ٤٤١، ٣٥ / ٤٤٥، و لم نقف على أي توثيق لهما عند المتقدمين، و المراد منه هنا هو: أحمد بن جعفر بن محمد بن إبراهيم بن

موسى بن جعفر العلوي.

أما عدّ رواية الأعظم عن شخص قرينه علي التوثيق حتى و إن كان مجهولاً فغير متفق عليه، و لقد كان الشيخ النوري (رحمه الله) من

المتمسكين بهذه القرينه، متهماً لمن لا يأخذ بها: بأنه ذو نفس مريضة، كما مرّ عنه ذلك في الفائدة الخامسة، صحيفة: فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٧

[٦١] و إلى أحمد بن عمر الحلال:

إشارة

ضعيف في فهرست «١».

و إلى أحمد بن عمر:

صحيح في التهذيب، في باب صفة الوضوء، قريباً من الآخر بأحد و ثلاثين حديثاً «٢». و في باب أوقات الصلاة، في الحديث الثالث «٣». و في الإستبصار، في باب آخر وقت الظهر و العصر، في الحديث السادس «٤».

و إلى أحمد بن عمر الحلال:

صحيح في باب من نسي ركعتي الطواف حتى خرج، في الحديث الثالث «٥».

[٦٢] و إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر:

صحيح مما أخذه من كتاب الجامع.
و أما إلى نوادره.
فموتق في المشيخة «٦»، و الفهرست «٧».

(١) فهرست الشيخ: ١٠٣/٣٥، و الطريق ضعيف بمن لم يوثقه أحد، و هو محمد بن علي الكوفي، هذا مع التجاوز عن ابن أبي جيد الذي استنبط بعض المتأخرين توثيقه، و إلّا فالطريق ضعيف بالاثنين معاً.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٣٦/٨٩.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٥٢/١٩.

(٤) الاستبصار ١: ٨٨٣/٢٤٧، باب أول وقت الظهر و العصر، و قد أعاد الرواية سنداً و متناً في باب آخر وقت الظهر و العصر ١: ٢٥٩/٩٣١، إلّا أن فيها: أحمد بن محمد مكان أحمد بن عمر، و هو اشتباه و لعله من غلط النسخة و مما يؤكد انطباق موارد أحمد بن عمر مع هذا المورد من جهة روايته و من روى عنه، فلاحظ.

(٥) الاستبصار ٢: ٨١٢/٢٣٤.

(٦) كذا في (الأصل) و (الحجرية) و المصدر ٢: ٤٧٨، و ليس لهذا الطريق في مشيختي التهذيب و الاستبصار عين و لا أثر، فلاحظ.

(٧) فهرست الشيخ: ١٩/٦٣، و الطريق موتق بابن عقدة، و فيه طريقه إلى كتاب الجامع أيضاً.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٨.

قلت: للصدوق طريق صحيح إليه بالاتفاق، و آخر علي الأصح من وثاقه ابن هاشم «١» [انتهى].

[٦٣] و إلى أحمد بن محمد بن جعفر أبي علي الصولي:

صحيح في الفهرست «٢».

[٦٤] و إلى أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد:

صحيح كثيراً، و هو الذي يروي الشيخ (رحمه الله) عن المفيد، عنه «٣».

[٦٥] و إلى أحمد بن محمد بن خالد:

صحيح في المشيخة «٤».

[٦٦] و إلى أحمد بن محمد بن سعيد:**إشارة**

فيه: أحمد بن محمد بن موسى في الفهرست «٥».

و إلى أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد:

صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، في الحديث الرابع و الثمانين «٦».

و إلى أحمد بن محمد بن سعيد:

[صحيح «٧»] في باب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث

(١) الفقيه ٤: ١٨، من المشيخة.

(٢) فهرست الشيخ: ٣٢ / ٩٥.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٥٨، من المشيخة.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٤٤، من المشيخة.

(٥) فهرست الشيخ: ٢٨ / ٨٦.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٣١٦ / ٩١٨.

(٧) ما بين المعقوفتين لم يرد في (الأصل) و (الحجريه)، و أثبتناه من المصدر ٢: ٤٧٨.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٩

السادس «١»، و في باب حكم الجنابة، في الحديث الخامس عشر «٢»، و في الحديث الثاني و الأربعين «٣»، و في باب حكم الحيض، في الحديث الخامس «٤».

قلت: روى عن ابن عقدة: ثقة الإسلام «٥»، و النعماني «٦» و التلعكبري «٧»، و من يتلوهم من المشايخ، و في النجاشي: و قد لقيت جماعة ممن لقيه، و سمع منه، و أجازته، منهم من أصحابنا، و من العامة، و من الزيدية «٨»، و يظهر من أمالي أبي علي: أن الشيخ يروى عنه أيضاً، بتوسط أبي عمرو عبد الواحد بن محمد بن عبد الله «٩»، فالطريق لا يحتاج إلى النظر [انتهى].

[٦٧] و إلى أحمد بن محمد بن سليمان:

صحيح في الفهرست «١٠».

[٦٨] و إلى أحمد بن محمد بن سيار:**إشارة**

مجهول «١١».

- (١) تهذيب الأحكام ١: ٧/٧.
- (٢) تهذيب الأحكام ١: ٣٢٤/١٢٢.
- (٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٥٢/١٢٩.
- (٤) تهذيب الأحكام ١: ٤٣٣/١٥٢.
- (٥) الكافي ٤: ٥/٦.
- (٦) الغيبة للنعماني: ١/٣٣.
- (٧) رجال الشيخ: ٣٠/٤٤٢.
- (٨) رجال النجاشي: ٢٣٣/٩٤.
- (٩) أمالي الشيخ الطوسي ٢: ٢٦٣.
- (١٠) فهرست الشيخ: ٩٤/٣١.
- (١١) فهرست الشيخ: ٧٠/٢٣، والطريق مجهول بعلى بن محمد الجبائي الذي لم يذكر بكتب الرجال. خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٥٠ و إلى نوادره: فيه: أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «١».

و إلى أحمد بن محمد السيارى:

صحيح في التهذيب، في باب الصلاة في السفر، من أبواب الزيادات، في الحديث الثالث والخمسين «٢». و في الإستبصار، في باب المتصيد يجب عليه التمام أم التقصير «٣».

و إلى السيارى:

صحيح في باب الصلاة على المدفون، في الحديث السادس «٤»، و في التهذيب، في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، في الحديث الرابع والأربعين «٥».

قلت: روى في الجميع في النجاشي: عن الغضائري، عن أحمد، عن أبيه، عنه، إلّا ما كان فيها من غلو «٦» [انتهى].

[٦٩] و إلى أحمد بن محمد بن الصلت الأهوازي:

صحيح في الاستبصار، في باب رفع اليدين في كل تكبير في صلاة الميت «٧».

- (١) فهرست الشيخ: ٧٠/٢٣.
- (٢) تهذيب الأحكام ٣: ٥٤٣/٢١٨.
- (٣) الاستبصار ١: ٨٤٦/٢٣٧.
- (٤) الاستبصار ١: ١٨٧١/٤٨٣.
- (٥) تهذيب الأحكام ٢: ٨٣٣/٢١٢.
- (٦) رجال النجاشي: ١٩٢/٨٠.

(٧) الاستبصار ١: ٤٧٨ / ١٨٥٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٥١

[٧٠] وإلى أحمد بن محمد بن عاصم:

صحيح في المشيخة «١»، و الفهرست «٢».

[٧١] [وإلى] وأحمد بن محمد بن عبيد الله:

إشارة

فيه: جماعة من أصحابنا في الفهرست «٣».

وإلى أحمد بن محمد بن عبد الله:

صحيح في التهذيب، في باب القود بين النساء و الرجال، في الحديث السابع «٤».

[٧٢] وإلى أحمد بن محمد بن علي بن عمر:

مجهول.

وإلى كتابه المشترك بينه و بين أخيه:

(١) لم يرد له طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٢) فهرست الشيخ: ٨٥ / ٢٨.

(٣) فهرست الشيخ: ٩٩ / ٣٣، و الظاهر ان وقوع لفظ: جماعة من أصحابنا أو عدّة من أصحابنا في طرق الشيخ لا يضر بصحتها، لأن

الشيخ (قدّس سرّه) قد وضح المراد من الجماعة أو العدّة في مواضع متفرقة من الفهرست و هم:

١ الشيخ المفيد (رحمه الله).

٢ الحسين بن عبيد الله، و أحمد بن عبدون (رحمهما الله تعالى).

و ذلك في ترجمة كل من إبراهيم بن هاشم: ٦ / ٤، و أحمد بن الحسن الاسفرايني أبو العباس المفسر الضرير: ٨٤ / ٢٧، و أحمد بن

محمد بن أبي نصر البزنطي: ٦٣ / ١٩، و أحمد بن محمد بن خالد البرقي: ٦٥ / ٢١، و أحمد بن محمد بن سيار: ٧٠ / ٢٣، و جعفر بن

محمد بن قولويه: ١٤٠ / ٤٢، و عمر بن محمد بن سالم بن البراء: ٥٠٤ / ١١٤، و بناء على ذلك فيكون لفظ (العدّة) أو (الجماعة) في

طريق الشيخ إلى المشايخ معلوماً و لا مبرر لوقوع الاختلاف فيه بعد تصريح الشيخ بأن المفيد (قدّس سرّه) داخل ضمن رجال هذه

العدّة أو الجماعة فلاحظ.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٧١٠ / ١٨٢، و فيه: أحمد بن عبد الله، و لم نقف عليه في سائر كتب الرجال.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٥٢

فيه: أبو طالب الأنباري في الفهرست «١».

[٧٣] وإلى أحمد بن محمد بن عمار:

صحيح في الفهرست «٢».

[٧٤] وإلى أحمد بن محمد بن عمر:

مجهول في الفهرست «٣».

قلت: في النجاشي: استاذنا (رحمه الله) ألحقنا بالشيخ في زمانه «٤»، انتهى.

[٧٥] وإلى أحمد بن محمد بن عيسى:

صحيح في المشيخة «٥» و الفهرست «٦».

(١) فهرست الشيخ: ٨٢ / ٢٦، وفيه طريقان: الأول: عن الحسين بن عبيد الله، عن أحمد بن محمد الزراري.

والثاني: وهو لكتابه المشترك، عن أحمد بن عبدون، عن أبي طالب الأنباري.

أما الأول: فصحيح، وقد نبه السيد الخوئي (رحمه الله) على ذلك وقال: وقدمها الأردبيلي في جامعه فذكر انه مجهول، انظر: معجم رجال الحديث ٢: ٢٩٢.

أما الثاني: فهو كما وصفه و إن مال البعض إلى تضعيفه، فلاحظ.

(٢) فهرست الشيخ: ٨٨ / ٢٩.

(٣) فهرست الشيخ: ٨٨ / ٣٣، والطريق مجهول بأبي طالب بن غرور.

(٤) رجال النجاشي: ٢٠٦ / ٨٥، وفيه: أحمد بن محمد بن عمران بن موسى، وهو نفسه المذكور في الفهرست و إن اختلف اسم الجد بينهما لاتفاقهما على كونه معروفاً بابن الجندی، فلاحظ.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٤٢، من المشيخة، وله طريقان آخران إلى أحمد بن محمد بن عيسى، ذكرهما في المشيخة أيضاً ١٠: ٧٤، ٧٥، وقع في الأول: الحسن بن حمزة العلوي، والبزوفري، و بعد البناء على وثاقتهما يكون صحيحاً، و وقع في الثاني: ابن أبي جيد و هو من المختلف فيه.

(٦) فهرست الشيخ: ٧٥ / ٢٥، وفيه طريقان: أما الأول: فمختلف فيه بابن أبي جيد، و أما الثاني: فقد وقع فيه أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد و الذي لم يذكره النجاشي، و لا الشيخ في الفهرست و الرجال، و لا العلامة، و لا ابن داود، و لا ابن شهر آشوب في معالم العلماء.

إلّا ان العلامة صحح بعض طرق الشيخ في التهذيب مع وقوع أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد فيها، كطريق الشيخ إلى محمد بن الحسن بن الوليد، و طريقه إلى الحسين بن سعيد، راجع مشيخة التهذيب ١٠: ٥٨ و ٦٥، و رجال العلامة: ٢٧٦ الفائدة الثامنة. و لعل هذا هو مستند التوثيق عند بعض المتأخرين، و منهم الأردبيلي و المصنف قدس سرهما مع كون أحمد هذا من مشايخ الإجازة، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٥٣

[٧٦] وإلى أحمد بن محمد الكوفي:

صحيح في التهذيب، في باب القضاء في اختلاف الأولياء، في كتاب الديات في الحديث السابع «١». و في باب الجنایات على

الحيوان، في الحديث الثامن «٢». و في باب حدود الزنا، قريباً من الآخر بثلاثة و تسعين حديثاً «٣». في الاستبصار في باب أنه ليس للنساء عفو ولا قود، في الحديث الأول «٤».

[٧٧] و إلى أحمد بن محمد بن نوح:

فيه: جماعة من أصحابنا في الفهرست «٥».

[٧٨] و إلى أحمد بن محمد بن يحيى:

صحيح في التهذيب في باب التيمم، قريباً من الآخر بثلاثة عشر حديثاً «٦»، و مرة أخرى فيه قريباً من الآخر بأربعة أحاديث «٧»، و في باب

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ١٧٧ / ٦٩٢.

(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ٣١٠ / ١١٥٨.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٣٠ / ٩٧.

(٤) الاستبصار ٤: ٢٦٢ / ٩٨٨.

(٥) فهرست الشيخ: ٣٧ / ١١٧، و قد تقدم في الهامش الخاص بالطريق رقم [٧١] المراد من لفظ (الجماعة)، فراجع.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٢٠١ / ٥٨٥.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٢٠٤ / ٥٩٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٥٤

تطهير المياه من النجاسات، في الحديث العاشر «١». و مرة أخرى فيه، في الحديث السابع و العشرين «٢». و في الاستبصار، في باب كميّة الكرز، في الحديث الأول «٣».

[٧٩] و إلى أحمد بن معروف:

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «٤».

[٨٠] و إلى أحمد بن ميثم:

فيه: أحمد بن جعفر في الفهرست «٥».

[٨١] و إلى أحمد بن النضر:

صحيح في الفهرست «٦».

[٨٢] و إلى إدريس بن زياد:

فيه: أبو طالب الأنباري في الفهرست «٧».

[٨٣] و إلى إدريس بن عبد الله:

إشارة

فيه: ابن أبي جيد، و محمد بن الحسن (سنبولة) «٨» في

(١) تهذيب الأحكام ١: ٢٣٥ / ٦٧٩.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٤١ / ٦٩٦.

(٣) الاستبصار ١: ١٠ / ١٢.

(٤) فهرست الشيخ: ٣٦ / ١٠٨.

(٥) فهرست الشيخ: ٢٥ / ٧٧.

(٦) فهرست الشيخ: ٣٤ / ١٠١.

(٧) فهرست الشيخ: ٣٩ / ١٢٤.

(٨) سنبولة: كذا بالسين المهملة في (الأصل) و (الحجريه) و بعض نسخ فهرست الشيخ كما هو المحكى عنه في كتب علمائنا (رضوان الله تعالى عليهم) الرجالية. و في نسختنا من الفهرست: ٣٨ / ١١٩، و المصدر جامع الرواة ٢: ٤٧٩، و رجال النجاشي طبع بيروت ١: ٢٦٠: سنبولة بالشين المعجمة، و هو المحكى عن الخليل بن أحمد الفراهيدي علي ما في هامش نسختنا من الفهرست.

أما في نسخة جامعه المدرسين من رجال النجاشي: ١٠٤ / ٢٥٩ فقد ضبط بعنوان: شينولة، و هو الموافق لما في أصول الكافي ١: ٤٢ / ١٥، بينما ضبط في النسخة الحجريه من رجال النجاشي: شيتولة، و قال السيد الخوئي (طاب ثراه) في معجمه ١٥: ٢٠٤: ان المعروف في لقب الرجل هو سنبولة، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٥٥

الفهرست «١».

و إلى إدريس بن عبد الله القمي:

صحيح في التهذيب، في باب ما تجوز فيه الصلاة من اللباس، قريباً من الآخر باثنين و عشرين حديثاً «٢».

و إلى إدريس القمي:

صحيح في باب الحلق، قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث «٣». و في الإستبصار، في باب أنه إذا حلق حل له لبس الثياب، في الحديث الثالث «٤».

و إلى إدريس بن عبد الله:

صحيح في التهذيب، في باب الولادة و النفاس، في الحديث الحادي و الخمسين «٥».

قلت: طريق الصدوق إليه «٦» صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٨٤] و إلى أسباط بن سالم:

طريقان: في أحدهما ابن أبي جيد، وفي آخر القاسم بن إسماعيل

(١) فهرست الشيخ: ٣٨ / ١١٩.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢٣١ / ٩١٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ٢٤٧ / ٨٣٨.

(٤) الاستبصار ٢: ٢٨٩ / ١٠٢٧.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٤٤٧ / ١٧٨٨.

(٦) الفقيه ٤: ١٠٩، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٥٦

القرشى، و الأنبارى فى الفهرست «١».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى كتاب المكاسب، فى الحديث الثامن عشر «٢». و مرة أخرى فيه، فى الحديث الثامن و السبعين «٣».

[٨٥] و إلى إسحاق بن آدم:

فيه: ابن أبي جيد فى الفهرست «٤».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب الأذان و الإقامة، من أبواب الزيادات، فى الحديث السادس «٥» و فى الإستبصار، فى باب من نسى

الأذان و الإقامة، فى الحديث الثامن «٦».

[٨٦] و إلى إسحاق بن جرير:

فيه: ابن أبي جيد فى الفهرست «٧».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب القول فى الرجل يفجر بالمرأة ثم يبدو له فى نكاحها، فى الحديث الرابع «٨». و فى باب من

الزيادات فى فقه النكاح، قريباً من الآخر بأربعة و عشرين حديثاً «٩». و فى باب أحكام

(١) فهرست الشيخ: ٣٨ / ١٢٢، و الظاهر ضعف الطريق الثانى، حيث سبق و إن ضعف الطريق رقم [٢٩] المؤدى إلى إبراهيم بن نصير

لوجود القرشى فيه، راجع تعليقتنا فى هامش الطريق رقم [٢٩] للوقوف على اختلاف الحكم بأكثر من طريق واحد لوقوع القرشى فيها.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٣٢٦ / ٨٩٧.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣٤٢ / ٩٥٧.

(٤) فهرست الشيخ: ١٥ / ٥٤.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٢٧٨ / ١١٠٤.

(٦) الاستبصار ١: ٣٠٤ / ١١٢٨.

(٧) فهرست الشيخ: ١٥ / ٥٣.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ٣٢٧ / ١٣٤٦.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ٤٨٥ / ١٩٤٩.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٥٧

الطلاق، قريباً من الآخر بثمانية و سبعين حديثاً «١». و في الإستبصار، في باب حدّ من أتى بهيمة، في الحديث الثالث «٢».

[٨٧] و إلى إسحاق بن عمار:

صحيح في المشيخة «٣»، و الفهرست «٤».

[٨٨] و إلى إسحاق القمي:

ضعيف في الفهرست «٥».

[٨٩] و إلى إسماعيل بن أبان:

فيه: أبو طالب الأنباري في الفهرست «٦».

[٩٠] و إلى إسماعيل بن أبي خالد:

مجهول في الفهرست «٧».

(١) تهذيب الأحكام ٨: ٧٣ / ٢٤٤.

(٢) الاستبصار ٤: ٢٢٣ / ٨٣٣.

(٣) ليس للشيخ الطوسي طريق إلى إسحاق بن عمار في مشيختي التهذيب و الاستبصار، فلاحظ.

(٤) فهرست الشيخ: ١٥ / ٥٢.

(٥) فهرست الشيخ: ١٦ / ٥٥، و في الطريق: أحمد بن عبدون، و أبو طالب الأنباري و حميد بن زياد، و أحمد بن زيد الخزاعي.

أما ابن عبدون و الأنباري فلم ينص القدامى على توثيق أي منهما، و اختلف المتأخرون بشأنهما، و كثيراً ما تقدم عن الأردبيلي عدّ بعض الطرق من المختلف فيها لوجودهما أو أحدهما في تلك الطرق.

و أما حميد فهو من ثقات الواقفة.

و أما الأخير فليس له في كتب الرجال عين و لا أثر، و ظاهر تضعيف الطريق بسببه، فلاحظ.

(٦) فهرست الشيخ: ١٤ / ٤٤.

(٧) فهرست الشيخ: ١٠ / ٣٠، و الطريق مجهول بمحمّد بن سالم بن عبد الرحمن، و محمّد بن علي الأزدي أبي الحسين لعدم ذكرهما

في كتب التراجم.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٥٨

[٩١] و إلى إسماعيل بن أبي زياد:

إشارة

ضعيف في المشيخة «١»، و الفهرست «٢».

و إليه صحيح في التهذيب في باب الحيض من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بأحد و عشرين حديثاً «٣».

و إلى إسماعيل بن أبي زياد السكوني:

صحيح في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيارات، في الحديث الرابع و الثمانين «٤». و في باب الصلاة في السفر، من أبواب الزيارات، في الحديث الثالث و الثلاثين «٥»، و في باب الصلاة المرغب فيها، من أبواب الزيارات، في الحديث الخامس «٦». و في باب اللقطة قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث «٧».

(١) ليس للشيخ الطوسي طريق إلى إسماعيل بن أبي زياد في مشيختي التهذيب و الاستبصار، فلاحظ.
 (٢) فهرست الشيخ: ٣٨ / ١٣، و فيه طريقان، وقع النوفلي بكليهما، و ظاهر التضعيف بسببه، و ستأتى الإشارة إليه من قبل النورى (رحمه الله) لاحقاً، إلّا ان الطريق صحيح عند السيد الخوئي (رحمه الله) قال في معجم رجال الحديث ٣: ١٠٧: «و كيف كان فطريق الشيخ كطريق الصدوق إليه صحيح، و إن كان فيهما الحسين بن يزيد النوفلي لأنه ثقة علي الأظهر، لأنه وقع في طريق جعفر بن محمد بن قولويه في كامل الزيارات». و هذا الكلام لا يحمل علي إطلاقه بل خصص التوثيق بمشايخ ابن قولويه بلا واسطة كما يتضح من استدراكه (طاب ثراه) علي ما قاله في إسناد كامل الزيارات في مقدمه الجزء الأول من معجمه ص ٤٥.
 و سيأتى ذكر إسماعيل بن أبي زياد في آخر هذه الفائدة أيضاً، برقم الطريق [٨٤٩]، فلاحظ.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٩٨ / ١٢٤٢.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٤٤٥ / ١٤٣٩.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٢١٤ / ٥٢٤.

(٦) تهذيب الأحكام ٣٠: ٣٠٩ / ٩٥٩.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٣٩٨ / ١٢٠١.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٥٩

قلت: سبب الضعف عندهم وجود النوفلي في الطريق، و قد أوضحنا وثاقته في (لز) «١» فلاحظ، انتهى.

[٩٢] و إلى إسماعيل بن بكر:

فيه: أبو طالب الأنباري في الفهرست «٢».

[٩٣] و إلى إسماعيل بن جابر:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيارات، في الحديث الحادى عشر «٤». و في باب الذبائح و الأطعمة، في الحديث المائة و الرابع «٥»، و في الاستبصار، في باب من يجب عليه التمام في السفر، في الحديث الآخر «٦»، و في باب وقت نوافل النهار، في الحديث

(١) تقدم في الجزء الرابع، برمز (لز) المساوى للرقم [٣٧].

(٢) فهرست الشيخ طبعه النجف -: ٤٢ / ١٤، و فيه خلط و سقط، إذ جاء فيه: إسماعيل بن دينار، له كتاب، و إسماعيل بن بكر، لهما أصلان، أخبرنا بهما أحمد بن عبدون، عن أبي طالب بن زياد، عن إبراهيم بن سليمان بن حنان، عنهما.

و الراوى عن إبراهيم هو حميد بن زياد، و عنه الأنبارى كما فى طريق الشيخ إلى إبراهيم بن سليمان فى الفهرست: ٦/٨، و هذا هو الصحيح الموافق لما فى فهرست الشيخ طبعه (جامعة مشهد): ١٠٤/٥٤، إلا ان فيه: إسماعيل بن بكير (مصغراً)، و الظاهر اختلاف كتب الرجال فى ضبطه، ففى ثلاث نسخ بحوزتنا من رجال النجاشى ضبط (مكبراً)، و فى هامش نسخة منها طبع بيروت ١: ١١٦ نقلًا عن لسان الميزان ١: ٣٩٦/١٢٤٨: بكير (مصغراً)، و مثله فى معالم العلماء: ١٠/٥٤، و كذا فى رجال ابن داود: ١٧٨/٥٠ مع الإشارة إلى النجاشى، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ: ١٥/٤٩.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ١٣٦٦/٤٢٩.

(٥) تهذيب الأحكام ٩: ٣٦٨/٨٧.

(٦) الاستبصار ١: ٢٣٥/٨٣٩.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٦٠.

الثالث «١»، و فى باب آخر وقت صلاة الليل، فى الحديث الثالث «٢».

قلت: و إليه صحيح فى مشيخة الفقيه «٣»، انتهى.

[٩٤] و إلى إسماعيل بن الحكم:

مجول، و مرسل فى الفهرست «٤».

[٩٥] و إلى إسماعيل بن دينار:

فيه: أبو طالب الأنبارى فى الفهرست «٥».

[٩٦] و إلى إسماعيل بن سهل:

ضعيف فى الفهرست «٦».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب زكاة الفطرة، فى الحديث التاسع «٧». و فى باب الأنفال، فى الحديث السادس «٨». و فى باب المهور و الأجور، قريباً من الآخر بحديثين «٩». و ثلاث مرات فى الاستبصار، فى باب سقوط فرض (الفطر) «١٠» فى الحديث الرابع و الخامس

(١) الاستبصار ١: ٢٧٧/١٠٦.

(٢) الاستبصار ١: ٢٨١/١٠٢١.

(٣) الفقيه ٤: ١١، من المشيخة.

(٤) فهرست الشيخ: ١٥/٥٠، و فيه: له كتاب، رواه إسماعيل بن محمد عنه، و إسماعيل هذا من المجاهيل لاشتراكه بين الثقة و غيره، و لم تقم قرينه على التمييز، و قوله: (رواه) لا يدل على سماع أو تحديث و نحوهما من طرق التحمل، لذا كان الطريق مجهولاً و مرسلًا، فلاحظ.

(٥) فهرست الشيخ: ١٤/٤٢، و انظر تعليقتنا على الطريق رقم [٩٢] المتقدم آنفًا.

(٦) فهرست الشيخ ١٤/٤٦، و الطريق ضعيف بأبى المفضل الشيبانى و ابن بطة.

- (٧) تهذيب الأحكام ٤: ٢٠٢ / ٧٣
 (٨) تهذيب الأحكام ٤: ٣٧٢ / ١٣٣٣
 (٩) تهذيب الأحكام ٧: ٣٧٦ / ١٥٢٣
 (١٠) الفطر: كذا في (الأصل) و (الحجرية) و جامع الرواة ٢: ٤٨٠، و في الاستبصار: الفطرة، و الظاهر صحته.
 خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٦١
 و السادس «١».

قلت: إليه صحيح في النجاشي «٢»، علي الأصح من وثايقه ابن بطة، [انتهى].

[٩٧] و إلى إسماعيل بن شعيب (القرشي) «٣»:

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «٤».

[٩٨] و إلى إسماعيل بن عبد الخالق:

طريقان: في أحدهما: ابن أبي جيد، و في آخر: أبو طالب الأنباري، و القاسم بن إسماعيل القرشي في الفهرست «٥». و إليه صحيح في التهذيب، في باب أوقات الصلاة، في الحديث العاشر «٦». و في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث السابع و الأربعين «٧». و مرة أخرى فيه، قريباً من الآخر بسبعة و ستين حديثاً «٨». و في الاستبصار، في باب الرعاف، من أبواب ما يقطع الصلاة، في الحديث الثاني «٩». و في

(١) الاستبصار ٢: ٤٠ / ٤١ ١٢٦ و ١٢٧ و ١٢٨.

(٢) رجال النجاشي: ٥٦ / ٢٨.

(٣) كذا في (الأصل) و (الحجرية) و جامع الرواة ٢: ٤٨٠، و في حاشية كل من (الأصل) و (الحجرية): نسخة بدل: العريسي.

نقول: لكنه ضبط في رجال النجاشي: ٣١ / ٦٦، و فهرست الشيخ: ١١ / ٣٣، و رجاله: ٤٥٢ / ٨١، و توضيح الاشتباه: ٩٢ / ٣٤، و رجال ابن داود: ٥٠ / ١٨٦ بالعين المهملة قبل الراء، و الشين المعجمة بعد الياء هكذا: العريشي فلاحظ.

(٤) فهرست الشيخ: ٣٣ / ١١.

(٥) فهرست الشيخ: ٣٩ / ١٤.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٥٩ / ٢١.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢٩٥ / ١١٩٠.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٣٢٨ / ١٣٤٥.

(٩) الاستبصار ١: ٤٠٣ / ١٥٣٧.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٦٢

باب تقديم النوافل يوم الجمعة، في الحديث الثالث عشر «١».

قلت: و إليه صحيح في النجاشي «٢»، انتهى.

[٩٩] و إلى إسماعيل بن عثمان بن أبان:

فيه: أبو طالب الأنباري في الفهرست «٣».

[١٠٠] و إلى إسماعيل بن علي بن رزين:

مجهول في الفهرست «٤».

[١٠١] و إلى إسماعيل بن علي العمي:

فيه: أبو طالب الأنباري في الفهرست «٥».

[١٠٢] و إلى إسماعيل القصير:

مجهول في الفهرست «٦».

(١) الاستبصار ١: ٤١٢ / ١٥٧٧.

(٢) رجال النجاشي: ٢٧ / ٥٠.

(٣) فهرست الشيخ: ١٥ / ٥١.

(٤) فهرست الشيخ: ٣٧ / ١٣، وفيه طريقان إليه، أحدهما: عن الشريف أبي محمّد المحمّدي و الآخر: عن هلال الحفار، و ليس لهما ترجمة في كتب الرجال.

نعم ذكر الأول النجاشي مترحماً عليه من غير توثيق في ترجمة علي بن أحمد الكوفي: ٢٦٦ / ٦٩١، كما ذكره الشيخ في الفهرست: ١٣٣ / ٥٩٩ في ترجمة محمّد بن أحمد الصفواني، و في الرجال: ٥٠٣ / ٧٠ في ترجمة محمّد بن علي بن الفضل مع توصيفه بالشريف من غير توثيق، و الظاهر انه من مشايخ النجاشي و الشيخ الطوسي.

أما الثاني فلم نقف عليه في غير هذا الموضع، و عليه يكون الحكم على الطريقين في محله. فلاحظ.

(٥) فهرست الشيخ: ١٢ / ٣٤.

(٦) فهرست الشيخ: ١٤ / ٤٥، و الطريق مجهول بأحمد بن عمر بن كيسبة و هو من مشايخ ابن عقدة الجارودي الحافظ، ذكره الشيخ في طريقه إلى بسطام بن سابور، و الحسين بن مصعب في الفهرست: ٤٠ / ١٣٣، ٥٨ / ٢٣٠، و النجاشي في طريقه إلى عيسى بن راشد، و عيسى بن الوليد الهمداني: ٢٩٥ / ٨٠٠ و ٨٠١، و لم يوثقاه. فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٦٣.

و إليه صحيح في التهذيب، في كتاب المكاسب، في الحديث الثاني «١».

قلت: و في طريق النجاشي إليه: أحمد بن جعفر «٢»، و قد أشرنا إلى وثاقته، فالطريق موثق «٣»، انتهى.

[١٠٣] و إلى إسماعيل بن محمّد:

ضعيف في الفهرست «٤».

[١٠٤] و إلى إسماعيل بن محمّد بن إسماعيل:

طريقان: أحدهما مجهول، و الآخر: ضعيف في الفهرست «٥».

و إلى إسماعيل بن محمد المكي:

صحيح في التهذيب، في باب اختيار الأزواج، قريباً من الآخر بسنة أحاديث «٦».

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٣٢١ / ٨٨١.

(٢) رجال النجاشي: ٣٠ / ٦١.

(٣) وقع في الطريق حميد بن زياد الواقفي الثقة، لذا وصفه موثقاً، وقد تقدم عنه توثيق أحمد بن جعفر في الطريق رقم [٦٠]، وانظر تعليقتنا عليه هناك.

(٤) فهرست الشيخ: ٤٧ / ١٥، وفيه: له أصل، أخبرنا به بالإسناد الأول. إلى آخره، وأراد بالإسناد الأول: عن أبي المفضل، عن ابن بطة، فالطريق ضعيف بهما.

(٥) فهرست الشيخ: ٣٥ / ١٢، والأول: مجهول بمحمد بن إسماعيل بن محمد، حيث لم يذكر في كتب الرجال. والثاني: ضعيف بالحسن بن محمد بن يحيى، و علي بن أحمد العقيقي، حيث لم ينص أحد علي توثيقهما، هذا مع القول بوثاقه ابن عبدون عند البعض، وإلا فالطريق ضعيف بهم جميعاً.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ٤٠٥ / ١٦٢١.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٦٤

و إلى إسماعيل بن محمد:

صحيح في باب الذبائح والأطعمة، في الحديث المائة والثالث عشر «١».

و إلى إسماعيل بن محمد المنقري:

صحيح فيه قريباً من الآخر بمائة حديث «٢».

[١٠٥] و إلى إسماعيل بن موسى بن جعفر (عليهما السلام):

مجهول في الفهرست «٣».

قلت: هو صاحب كتاب الجعفریات، المعروف بالأشعثيات، وقد أوضحنا في أول الفائدة الثانية «٤» صحه طريقه، و طريق غيره إليه، انتهى.

[١٠٦] و إلى إسماعيل بن مهران بن محمد:

طرق، منها:

إلى كتاب الملاحم:

مجهول.

و إلى كتاب ثواب القرآن:

ضعيف.

و إلى كتاب خطب أمير المؤمنين (عليه السلام):

و كتاب النوادر:

فيه على بن محمد بن الزبير.

(١) تهذيب الأحكام ٩: ٨٩ / ٣٧٨.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ١٠٤ / ٤٥٣.

(٣) فهرست الشيخ: ٣١ / ١٠، و في الطريق: سهل بن أحمد بن سهل الديباجي، و محمد بن محمد بن الأشعث، و هما مجهولان، و فيه

أيضاً: موسى بن إسماعيل و لم يوثق في رجال النجاشي: ٤١٠ / ١٠٩١.

(٤) تقدم في الجزء الأول صحيفة: ١٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٦٥

و إلى كتاب العلل:

مجهول.

و إلى أصله:

صحيح في الفهرست «١».

[١٠٧] و إلى إسماعيل بن مهران:

إشارة

له أصل، ضعيف في الفهرست «٢».

و إلى إسماعيل بن مهران:

ضعيف في المشيخة «٣».

(١) فهرست الشيخ: ٣٢ / ١١، و الكلام عن هذه الطرق كالاتي:

أ طريقه إلى كتاب الملاحم: مجهول بأبي جعفر أحمد بن الحسن، و قد وقع اشتباه في هذا الطريق بجعل محمد بن سليمان جداً لأبي غالب الزراري، و الصحيح هو جدّه لا جد أبيه كما نص علي ذلك الزراري في رسالته المعروفة: ١١٨ و ١٤٩، فلاحظ.

ب طريقه إلى كتاب ثواب القرآن: فيه: سلمة بن الخطاب، و قد ضعفه النجاشي: ١٨٧ / ٤٩٨، و ظاهر ضعف الطريق بسببه لا بسبب أحمد بن جعفر بن سفيان كما هو الحال في معجم رجال الحديث ٣: ١٩٥، لأن الأخير من مشايخ الإجازة كما في رجال الشيخ: ٤٤٣ / ٣٥، و اعتداد الأردبيلي و النوري (رحمهما الله تعالى) بمشيخة الإجازة لا يخفى.

ج طريقه إلى كتاب العلل: مجهول بعلي بن يعقوب الكناني.

د طريقه إلى الأصل: فيه: عدّه من أصحابنا، عن محمد بن علي بن الحسين، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين، عن

إسماعيل بن مهران، و الظاهر كون الطريق مرسلًا، لامتناع رواية الصدوق عن الصفار المتوفى سنة تسعين و مائتين كما في النجاشي: ٩٤٨ / ٣٤٥ بلا واسطة، و الغريب ان في معجم رجال الحديث ٣: ١٩٥ الحكم بصحة هذا الطريق أيضاً!! و واسطة الصدوق إلى الصفار إما أبوه أو شيخه محمد بن الحسن بن الوليد في الغالب كما يظهر من سائر كتبه، فلاحظ.

(٢) فهرست الشيخ: ١٤ / ٤١، و الطريق ضعيف بأبي المفضل، و ابن بطة.

(٣) لم يذكر الشيخ الطوسي طريقاً إليه في مشيختي التهذيب و الاستبصار، و سيأتي لاحقاً التنبيه عليه من المصنف (رحمه الله) فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٦٦

و إلى إسماعيل بن مهران:

صحيح في التهذيب، في باب الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، في الحديث الرابع عشر «١». و في باب الذبائح و الأطعمة، في الحديث المائة و الثاني «٢».

و إليه موثق في باب فضل شهر رمضان و الصلاة فيه، في الحديث الثامن «٣»، و مرة أخرى فيه، في الحديث الثالث عشر «٤». قلت: الشيخ و إن ذكره في موضعين «٥» إلا أنهم اتفقوا على اتحادهما، و لم أجده في المشيخة، و هو أعلم بما نقل، انتهى.

[١٠٨] و إلى أصبغ بن نباتة:

إشارة

عهد المالك «٦» الأشر:

و إلى وصية محمد بن الحنفية:

و إلى مقتل الحسين (عليه السلام):

ضعيف في المشيخة «٧»، و الفهرست «٨».

(١) تهذيب الأحكام ٦: ١٧٩ / ٣٦٦.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ٨٧ / ٣٦٧.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٦٠ / ٢٠٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ٦١ / ٢١٠، و الطريق موثق بعلي بن الحسن بن فضال الفطحي، و كذا الطريق المتقدم عليه.

(٥) رجال الشيخ: ١٤٨ / ١١٥، ضمن أصحاب الصادق (عليه السلام) و: ٣٦٨ / ١٤، ضمن أصحاب الرضا (عليه السلام).

(٦) كذا، و الظاهر: عهده لمالك.

(٧) لم يذكر الشيخ الطوسي طريقاً إليه في مشيختي التهذيب و الاستبصار، و سيأتي لاحقاً التنبيه عليه من المصنف (رحمه الله) فلاحظ.

(٨) فهرست الشيخ: ٣٧ / ١١٩، و وقع في طريق الشيخ إلى العهد المذكور ابن أبي جيد و قد تقدم أكثر من مرة عدّه طرقاتاً من المختلف فيها بسببه، و قد قال جملة من العلماء بتوثيقه و محمد بن الحسن، و الحميري، و هارون بن مسلم، و الحسن بن طريف، و الحسين بن علوان، و هؤلاء من الثقات. و سعد بن طريف المختلف فيه ما بين قول النجاشي: ١٧٨ / ٤٦٨: يعرف و ينكر، و قول الشيخ في رجاله:

١٧/٩٢: صحيح الحديث، إلا أن الأكثر قال بتوثيقه.

و تبعاً لمنهج الأردبيلي المصرح به في أول هذه الفائدة و تابعه عليه المصنف (رحمهم الله) فالطريق إن لم يكن صحيحاً فلا أقل من أن يكون مختلفاً فيه بآب أبي جيد و سعد بن طريف، أما عده من الضعيف فهو خلاف المنهج، و لم نفهم وجهه. هذا، و قد صحح السيد كاظم الحائري (حفظه الله) الطريق إلى عهد مالك الأشر في كتابه القضاء (٥١ ٥٢) اعتماداً منه على نظرية التعويض التي أدخلها و أستاذه الشهيد السيد الصدر (قدس سرّه) في علم الرجال، فلاحظ. أما طريقه إلى الوصية: ضعيف بعلي بن عبدك، الذي لم يعرف عنه بشيء بكتب الرجال، و سيأتي الحكم بالإرسال على هذا الطريق برقم [٧٢٧]، فلاحظ.

و إلى مقتل الحسين عليه السلام: ضعيف بمجاهيل، كأحمد ابن يوسف الجعفي، و محمد بن يزيد النخعي، فلاحظ. خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٦٧

و إليه فيه: سعد بن طريف، و الحسين بن علوان في التهذيب، في باب من يجب عليه الجهاد، في الحديث الأول «١». و إليه فيه: أبو جرير في باب فضل التجارة و آدابها، في الحديث السادس عشر «٢».

و إلى الأصبغ.

حسن في باب حدود الزنا، في الحديث الخامس و الثمانين «٣».

قلت: قوله: في المشيخة، الظاهر أنه من سهو القلم، لعدم وجوده فيها، انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٢٢٦ / ٢٢٢، و الحسين بن علوان ثقة. عند النجاشي: ١١٦ / ٥٢، أما سعد فتقدم الكلام فيه في الهامش السابق.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ١٦ / ٦.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٨٦ / ٢٧، و الطريق حسن بإبراهيم بن هاشم أبي علي القمي.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٦٨

[١٠٩] و إلى أصرم بن حوشب:

ضعيف في الفهرست «١».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الزيادات، في فقه الحج، في الحديث المائة و الثمانية و الثمانين «٢»، و مرة أخرى فيه، قريباً من الآخر بمائة و اثنين و ثمانين حديثاً «٣».

[١١٠] و إلى أمية بن عمر:

ضعيف في الفهرست «٤».

قلت: و إليه صحيح في النجاشي، بناء على وثيقة ابن بطه «٥»، انتهى.

[١١١] و إلى أنس بن عياض:

حسن في الفهرست «٦».

و إلى أبي ضمرة أنس بن عياض:

صحيح في التهذيب، في باب الزيادات في الصيام، في الحديث السادس والعشرين «٧». قلت: إبراهيم بن هاشم ثقة، فما في الفهرست صحيح، انتهى «٨».

(١) فهرست الشيخ: ١٢٠ / ٣٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) تهذيب الأحكام ٥: ٤٤٣ / ١٥٤٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ٤٥٤ / ١٥٨٧.

(٤) فهرست الشيخ: ١٢١ / ٣٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٥) رجال النجاشي: ١٠٥ / ٢٦٣.

(٦) فهرست الشيخ: ١٢٣ / ٣٩، و الطريق حسن بإبراهيم بن هاشم.

(٧) تهذيب الأحكام ٤: ٣١٥ / ٩٥٨.

(٨) تقدم تحسين أربعة طرق أخرى غير هذا الطريق، لوقوع إبراهيم بن هاشم فيها، و لم يذيل أى منها بمثل هذا التعليق، انظر الطريق رقم [١] و تعليقتنا عليه في هامشه، و الطرق [١٤]، [٤٢]، [١٠٨].

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٦٩

[١١٢] و إلى أيوب بن الحر:

ضعيف في الفهرست «١».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، قريباً من الآخر باثنى عشر حديثاً «٢». و في باب الإحرام للحج، في الحديث السادس «٣». و في باب الزيادات في فقه الحج، في الحديث السادس و الستين «٤». و في الإستبصار، في باب الميت يموت في المركب، في الحديث الرابع «٥»، و في باب أجر المغتية، في الحديث الخامس «٦». قلت: في طريق النجاشي إليه ابن بطة «٧»، و إليه صحيح في مشيخة الفقيه، انتهى «٨».

[١١٣] و إلى أيوب بن نوح:

صحيح في الفهرست «٩».

[١١٤] و إلى برد الإسكاف:

إشارة

فيه: أبو طالب الأنباري في الفهرست «١٠».

و إليه فيه: حنان بن سدير في التهذيب، في باب الذبائح و الأطعمة،

- (١) فهرست الشيخ: ١٦ / ٦٠، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه.
 - (٢) تهذيب الأحكام ١: ٣٤٠ / ٩٩٦.
 - (٣) تهذيب الأحكام ٥: ١٦٨ / ٥٦٠.
 - (٤) تهذيب الأحكام ٥: ٤٠٩ / ١٤٢١.
 - (٥) الاستبصار ١: ٢١٥ / ٧٦٢.
 - (٦) الاستبصار ٣: ٦٢ / ٢٠٥.
 - (٧) رجال النجاشي: ١٠٣ / ٢٥٦.
 - (٨) الفقيه ٤: ١٣٠، من المشيخة.
 - (٩) فهرست الشيخ: ١٦ / ٥٩.
 - (١٠) فهرست الشيخ: ٤١ / ١٣٦.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٧٠
في الحديث التسعين «١».

وإلى برد:

صحيح فيه في الحديث الحادي و التسعين «٢».

[١١٥] و إلى بربه العبادي:

فيه: أبو طالب الأنباري في الفهرست «٣»

[١١٦] و إلى بربه النصراني:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٤».

[١١٧] و إلى بسطام الزيات:

فيه: علي بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيى في الفهرست «٥»، و قد بينا في ترجمة علي بن إسماعيل، أنه علي بن إسماعيل الملقب بالسندی، و انه ثقة «٦»، و علي هذا فيكون الطريق إلى بسطام صحيحاً.

[١١٨] و إلى بسطام بن سابور:

إشارة

مجهول.

و إليه طريق آخر فيه: الأنباري في الفهرست «٧».

- (٢) تهذيب الأحكام ٩: ٣٥٦ / ٨٥.
- (٣) فهرست الشيخ: ١٣٤ / ٤١.
- (٤) فهرست الشيخ: ١٣٣ / ٤٠، و بريء هذا قد أسلم علي يد الإمام الكاظم و في حياة أبيه الصادق (عليهما السلام)، راجع أصول الكافي ١: ٢٢٧ / ١، و في بريء أو بريئه كما في توحيد الصدوق: ٢٧٠ / ١٧٥ / ١ باب ٣٧ مدح عظيم جداً، فراجع.
- (٥) فهرست الشيخ: ١٣١ / ٤٠.
- (٦) تقدم في الفائدة الخامسة برمز (كز) المساوي لرقم [٢٧].
- (٧) فهرست الشيخ: ١٣٢ / ٤٠.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٧١

و إلى بسطام:

صحيح في التهذيب، في باب صلاة التسيح، في الحديث الأول «١».

[١١٩] و إلى بشار بن يسار:

- فيه: أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «٢».
- و إليه موثق في التهذيب، في باب البيع بالنقد و النسيئة، في الحديث الرابع «٣».
- و إليه صحيح فيه في الحديث الخامس «٤».
- قلت: في طريق النجاشي إليه ابن بطه «٥»، انتهى.

[١٢٠] و إلى بشر بن مسلمة:

- فيه: أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «٦».
- قلت: و في النجاشي إليه ابن بطه «٧» الثقة علي الأصح، انتهى.

[١٢١] و إلى بكار بن أحمد:

- إلى كتاب الجنائز:
- فيه: ابن الزبير، و علي بن العباس.
- و إلى كتاب الطهور:
- مجهول و مرسل.

- (١) تهذيب الأحكام ٣: ١٨٦ / ٤٢٠.
- (٢) فهرست الشيخ: ١٣٠ / ٤٠.
- (٣) تهذيب الأحكام ٧: ٢٠٤ / ٤٧، و الطريق موثق بمنصور بن يونس الواقفي كما في رجال الشيخ في أصحاب الكاظم (عليه السلام): ٢١ / ٣٦٠.
- (٤) تهذيب الأحكام ٧: ٢٠٥ / ٤٨.

(٥) رجال النجاشي: ١١٣ / ٢٩٠.

(٦) فهرست الشيخ: ١٢٩ / ٤٠.

(٧) رجال النجاشي: ١١١ / ٢٨٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٧٢

و كذا إلى كتاب الحج:

و كتاب الجامع:

في الفهرست «١».

[١٢٢] و إلى بكر بن محمد الأزدي:

فيه: ابن أبي جيد في المشيخة «٢»، و الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بأربعة و سبعين حديثاً «٤». و في باب فضل

المساجد، قريباً من الآخر بخمسة و ثلاثين حديثاً «٥».

و إليه صحيح و حسن أيضاً في باب العتق، قريباً من الآخر بأحد و عشرين حديثاً «٦»، و كذا في الاستبصار، في باب جزّ الولاء، في

الحديث الثامن «٧».

قلت: طريق الفقيه إليه صحيح بالاتفاق «٨»، و في طريق النجاشي:

(١) فهرست الشيخ: ١٢٨ / ٣٩، و الطريق إلى كتاب الطهور مجهول بعلي بن العباس المقانعي، و مرسل به أيضاً لتصدره في أول السند.

و كذا الحكم إلى كتاب الحج و الجامع لتصدره بالحسين بن عبد الكريم الزعفراني.

(٢) لم يذكر الشيخ طريقاً إلى بكر بن محمد الأزدي في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٣) فهرست الشيخ: ١٢٥ / ٣٩.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ١٢٣٨ / ٣٢٦.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٢٧٦ / ٨٠٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٨: ٢٥٣ / ٩١٨، و قوله: صحيح و حسنٌ موهماً باجتماع هذين الوصفين لطريق واحد، و الأمر ليس كذلك، إذ كل

وصف منهما لطريق و إن جمعهما الشيخ في سند واحد، أما الصحيح منهما فهو ما رواه أحمد بن إسحاق عن الأزدي، و أما الحسن

فهو ما رواه إبراهيم بن هاشم القمي عنه، فلاحظ.

(٧) الاستبصار ٤: ٧٣ / ٢٢، و الطريق هو عين الطريق المذكور في الهامش المتقدم.

(٨) الفقيه ٤: ٣٣، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٧٣

أحمد بن محمد بن يحيى العطار «١»، انتهى.

[١٢٣] و إلى ثابت بن دينار:

صحيح.

و إلى كتابه النوادر و الزهد:

مجهول و مرسل في الفهرست «٢».

قلت: طريق النجاشي إلى نوادره «٣» صحيح بالاتفاق، انتهى.

[١٢٤] وإلى ثابت بن شريح:

فيه: ابن أبي جيد.

و طريق آخر مرسل.

و آخر مجهول في الفهرست «٤».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب أحكام الطلاق، قريباً من الآخر بمائة و تسعة أحاديث «٥». و في الاستبصار، في باب طلاق التي لم يدخل بها، في الحديث الثالث «٦».

(١) رجال النجاشي: ١٠٨ / ٢٧٣.

(٢) فهرست الشيخ: ١٣٧ / ٤١، و الطريق مجهول بمحمد بن عياش بن عيسى، و أما إرساله فلتصدره بمحمد بن زياد مع إسقاط الواسطة إليه، و الظاهر عدم الإرسال لذكر الشيخ طرقاً موصولة إليه كما في الطريق [٢٤٦] و لعل حذفها هنا هو لأجل الاقتصار.

(٣) رجال النجاشي: ١١٥ / ٢٩٦.

(٤) فهرست الشيخ: ١٣٩ / ٤٢، و المرسل من هذه الطرق هو ما تصدر بحميد بن زياد، و للمصنف (رحمه الله) كلاماً حول هذا الإرسال سيأتي لاحقاً بعد بضعة أسطر، فترقبه.

و أما الطريق الأخير فمجهول بأبي شعيب خالد بن صالح.

(٥) تهذيب الأحكام ٨: ٦٥ / ٢١٢.

(٦) الاستبصار ٣: ٢٩٦ / ١٠٤٨.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٧٤

و إليه موثق في باب ما يحرم جارية الأب عليّ ابن «١»، و في التهذيب، في باب بيع الثمار، في الحديث السابع و العشرين «٢».

قلت: و الثاني ليس بمرسل، بل قال: و رواه حميد، عن ابن نهيك، عنه، و يأتي صحه طريقه إلى حميد «٣»، بل له إليه طرق كثيرة، انتهى.

[١٢٥] وإلى جابر الأنصاري:

صحيح في التهذيب، في باب اختيار الأزواج، في الحديث السادس «٤».

[١٢٦] وإلى جابر بن يزيد:

ضعيف في الفهرست «٥».

قلت: في طريقه إلى أصله: ابن أبي جيد في أوله، و المفضل بن صالح في آخره، و هو السبب لحكمه بالضعف، و قد أثبتنا وثاقته في (قكز) «٦»

(١) الاستبصار ٣: ٢١٢ / ٧٦٧.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٣٨٥ / ٩٠، وهذا الطريق و ما قبله موثقان بالحسن بن محمد ابن سماعه الواقفي الثقة.

(٣) سيأتي في هذه الفائدة، برقم [٢٤٦].

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٤٠٠ / ١٥٩٧.

(٥) فهرست الشيخ: ١٥٧ / ٤٥، وفيه ثلاثة طرق إلى جابر بن يزيد، الأول والثاني إلى أصله، والثالث إلى كتاب التفسير، و ظاهر التضعيف لها جميعاً.

أما الأول: فللمصنف كلاماً حوله سيأتي قريباً فترقبه.

و أما الثاني: فمصدر بحميد بن زياد، وقد تقدم في الطريقتين [١٢١] و [١٢٢] مثله، فيكون ضعيفاً بالإرسال عنده، وإن لم يكن كذلك كما بيناه آنفاً في تعليقتنا على الطريق [١٢١].

و أما الثالث: فضعيف بجعفر بن محمد بن مالك و محمد بن سنان، حيث ضعف الأول لدى النجاشي: ٣١٣ / ١٢٢، والثاني كذلك: ٨٨٨ / ٣٢٨ و رجال الشيخ: ٧ / ٣٨٦، و الفهرست: ١٤٣ / ٦١٩ أيضاً.

(٦) تقدم توثيقه للمفضل في الفائدة الخامسة برمز (فكر) المساوي للرقم [١٢٧].

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٧٥

انتهى.

[١٢٧] وإلى جارود بن المنذر:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «١».

[١٢٨] وإلى جعفر الأزدي:

ضعيف في الفهرست «٢».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب فضل صيام يوم الشك، في الحديث العاشر «٣». و في الإستبصار، في باب صيام يوم الشك، في الحديث الثامن «٤».

قلت: في النجاشي: الأودي «٥»، و طريقه إليه صحيح بالاتفاق، انتهى.

[١٢٩] وإلى جعفر بن بشير:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، قريباً من الآخر بتسعة أحاديث «٧». و في باب حكم الجنابة، قريباً من الآخر باثنين و خمسين حديثاً «٨». و في باب التيمم، في الحديث الحادي و الأربعين. و مرة أخرى فيه، في الحديث الثاني و الأربعين «٩». و في باب

(١) فهرست الشيخ: ١٥٨ / ٤٥.

(٢) فهرست الشيخ: ١٥١ / ٤٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه.

(٣) تهذيب الأحكام: ٤: ١٨٣ / ٥٠٩.

(٤) الاستبصار ٢: ٧٩ / ٢٤١.

- (٥) رجال النجاشي: ١٢٥ / ٣٢١، و في الطريق: ابن بطة، و دعوى الاتفاق بعد وجود المعارض لم نفهم لها وجهاً.
- (٦) فهرست الشيخ: ١٤١ / ٤٣.
- (٧) تهذيب الأحكام ١: ١٤٣ / ٤٩.
- (٨) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٣ / ١٣٥.
- (٩) تهذيب الأحكام ١: ١٩٦ / ٥٦٧ و ٥٦٨.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٧٦
- صفه الوضوء من أبواب الزيادات، في الحديث التاسع «١».
- قلت: طريق الفقيه إليه «٢» مطلقاً، و النجاشي إلى نوادره «٣» صحيح بالاتفاق، انتهى.

[١٣٠] وإلى جعفر بن عبد الرحمن:

- فيه: أبو طالب الأنباري في فهرست «٤».
- قلت: طريقه إلى حميد صحيح كما عرفت، فلا يضّر وجود الأنباري «٥»، انتهى.

[١٣١] وإلى جعفر بن عثمان:

- ضعيف في فهرست «٦».
- و إليه صحيح في التهذيب، في باب الأغسال المفروضات، في

- (١) تهذيب الأحكام ١: ١٠٧٩ / ٣٥٩.
- (٢) الفقيه ٤: ٧٢، من المشيخة.
- (٣) رجال النجاشي: ٣٠٤ / ١١٩.
- (٤) فهرست الشيخ: ١٤٣ / ٤٣.
- (٥) طريق الشيخ إلى كتاب النوادر لجعفر بن عبد الرحمن في فهرست ابتداء الشيخ بشيخه احمد بن عبدون، عن أبي طالب الأنباري، عن حميد بن زياد، عنه.
- و أبو طالب الأنباري من المختلف فيه كما ذكر الأردبيلي، و من تعقيب المصنف (قدس سره) عليه بقوله: قلت. إلى آخره يظهر اختلاف مبناه عن مبنى الأردبيلي بخصوص تعويض الطريق بآخر.
- بمعنى ان النص على طريق بعينه لا يحمل على ارادة غيره عند الأردبيلي، بينما يمكن هذا عند المصنف، و اعتبار المذكور من باب المثال.
- نعم: يمكن هذا فيما لو ابتداء الشيخ الطريق بحميد بن زياد رأساً، فعندها يتم انتخاب الطريق الصحيح إلى حميد بلا خلاف ظاهراً، لأنه قرينه على أخذ الشيخ ذلك من كتاب فهرست حميد بن زياد، اما مع ذكر المشايخ فتنتفى تلك القرينه، فلاحظ.
- (٦) فهرست الشيخ: ١٥١ / ٤٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٧٧

- الحديث الثاني و الثلاثين «١». و في باب كفيته الصلاة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بتسعة عشر حديثاً «٢». و في باب الصلاة في السفر، قريباً من الآخر باثني عشر حديثاً «٣». و في الاستبصار، في باب الأغسال المسنونات، في الحديث الآخر «٤».

قلت: طريق الصدوق إليه «٥» صحيح، أو في حكمه كما مرّ في (س) «٦» انتهى.

[١٣٢] وإلى جعفر بن علي بن حسان:

إشارة

مرسل في الفهرست «٧».

وإلى جعفر بن علي:

حسن في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، في الحديث السابع والسبعين «٨». قلت: روى عنه حميد، وله طرق إليه، بعضها صحيحة، فعده في المرسل في غير محلّه، انتهى.

[١٣٣] وإلى جعفر بن محمد أبي محمد:

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «٩».

(١) تهذيب الأحكام ١: ١١٣ / ٣٠٠.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٣٣٧ / ١٣٩٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٢٣٣ / ٦٠٧.

(٤) الاستبصار ١: ١٠٤ / ٣٤٠.

(٥) الفقيه ٤: ١١٠، من المشيخة.

(٦) تقدم في الفائدة الخامسة برمز (س) المساوي للرقم [٦٠].

(٧) فهرست الشيخ: ١٤٢ / ٤٣، والطريق مرسل لقول الشيخ: له نوادر، وروايات، روى عنه حميد بن زياد، من دون ذكر الواسطة إلى حميد. وقد تقدم ان ترك الواسطة إلى حميد في بعض المواضع لا يضر في المقام لأنه قد ذكر طرقاً عديدة إليه موصوله في مواضع أخر.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٨٥ / ٣١١، والطريق حسن بإبراهيم بن هاشم.

(٩) فهرست الشيخ: ١٥٢ / ٤٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٧٨

[١٣٤] وإلى جعفر بن محمد بن شريح:

مجهول في الفهرست «١».

قلت: كتابه موجود في هذه الأعصار، وقد مرّ في الفائدة الثانية ما يقتضى الاعتماد عليه «٢»، انتهى.

[١٣٥] وإلى جعفر بن محمد بن عبيد الله:

ضعيف في الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب وجوه الصيام، قريباً من الآخر بسنة أحاديث «٤». و في باب أحكام الطلاق، في الحديث المائة و العاشر «٥»، و في الإستبصار، في باب صوم يوم عاشوراء، في الحديث الثالث «٦». و في باب حدّ المحارب، في الحديث الأول «٧».

[١٣٦] و إلى جعفر بن محمد بن قولويه:

صحيح في المشيخة «٨»، و الفهرست «٩».

[١٣٧] و إلى جعفر بن محمد بن مالك:

صحيح في الفهرست «١٠».

(١) فهرست الشيخ: ١٤٧/٤٣، و الطريق مجهول بأحمد بن زيد بن جعفر الأزدي البزاز، و محمد بن أمية، لعدم معرفة شيء عنهم لجهالتهم.

(٢) تقدم شرح حال كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي في الفائدة الثانية، صحيفة ٣٠٣، فراجع.

(٣) فهرست الشيخ: ١٤٩/٤٣، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٩٠٧/٣٠٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٨: ١٩٣/٥٩.

(٦) الإستبصار ٢: ٤٣٩/١٣٤.

(٧) الاستبصار ٤: ٩٦٩/٢٥٦.

(٨) تهذيب الأحكام ١٠: ٨، من المشيخة.

(٩) فهرست الشيخ: ١٤٠/٤٢.

(١٠) فهرست الشيخ: ١٤٦/٤٣.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٧٩

[١٣٨] و إلى جعفر بن محمد بن يونس:

ضعيف في الفهرست «١».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب تعجيل الزكاة، في الحديث الخامس «٢». و في الإستبصار، في باب تعجيل الزكاة عن وقتها، في الحديث الرابع «٣».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة، فهو صحيح كما مرّ «٤»، بل فيه أنه يروى عنه أحمد بن محمد بن عيسى «٥»، و مرّ أن طريقه إليه صحيح، و طريق الفقيه إليه «٦» أيضاً صحيح، بناء على وثاقه ابن هاشم، انتهى.

[١٣٩] و إلى جعفر الوراق:

فيه: أبو طالب الأنباري في الفهرست «٧».

[١٤٠] و إلى جعفر الهذلي:

فيه: أيضاً أبو طالب الأنباري في الفهرست «٨».

[١٤١] وإلى جميل بن دراج:

صحيح في الفهرست «٩».

-
- (١) فهرست الشيخ: ١٤٨ / ٤٣، والطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
 (٢) تهذيب الأحكام ٤: ١١٤ / ٤٤.
 (٣) الاستبصار ٢: ٩٦ / ٣٢. □
 (٤) راجع قول المصنف (رحمه الله) عن الطريق رقم [٢١] و تعليقتنا عليه هناك في الهامش.
 (٥) رجال النجاشي: ٣٠٧ / ١٢٠.
 (٦) الفقيه ٤: ٤٣ من المشيخة.
 (٧) فهرست الشيخ: ١٤٥ / ٤٣.
 (٨) فهرست الشيخ: ١٤٤ / ٤٣.
 (٩) فهرست الشيخ: ١٥٣ / ٤٤.
 خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٨٠

[١٤٢] وإلى جميل بن صالح:

فيه: ابن أبي جيد، و غير واحد في الفهرست «١».
 و إليه صحيح في التهذيب، في باب الأحداث الموجبة للطهارة، قريباً من الآخر باثني عشر حديثاً «٢»، و في باب حكم الجنابة، في الحديث الحادي و العشرين «٣»، و في باب تعجيل الزكاة، في الحديث الخامس عشر «٤». و في الإستبصار، في باب السنة في القنوت، في الحديث التاسع «٥». و في باب القنوت في صلاة الجمعة، في الحديث الخامس «٦».
 قلت: في النجاشي: إن الحسن بن محبوب يروي كتابه «٧»، و يأتي أن طريق الشيخ إلى ابن محبوب صحيح، انتهى. □

[١٤٣] وإلى جندب بن جنادة:

مجهول في الفهرست «٨».

[١٤٤] وإلى جهم بن الحكم القمي البصري:

ضعيف في الفهرست «٩».

-
- (١) فهرست الشيخ: ١٥٤ / ٤٤، و المراد من قوله: (غير واحد) أي: وقوع هذا اللفظ بعينه في الفهرست، فلاحظ.
 (٢) تهذيب الأحكام ١: ٥٠ / ٢٠.
 (٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٣٠ / ١٢٣.
 (٤) تهذيب الأحكام ٤: ١٢٤ / ٤٧.

(٥) الاستبصار ١: ٣٣٩ / ١٢٧٨.

(٦) الاستبصار ١: ٤١٧ / ١٦٠٤.

(٧) رجال النجاشي: ١٢٧ / ٣٢٩.

(٨) فهرست الشيخ: ١٥٩ / ٤٥، و الطريق مجهول بالحسن بن علي البصري، و العباس بن بكار، و أبي الأشهب، و أبي رجاء العطاردي لخفاء أمرهم و جهالة حالهم.

(٩) فهرست الشيخ: ١٥٥ / ٤٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة، و أبي أحمد بن أبي عبد الله و هو محمد بن خالد البرقي

انظر رجال النجاشي: ٣٣٥ / ٨٩٨.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٨١

[١٤٥] و إلى جهيم بن الحكم المدايني:

إشارة

ضعيف في الفهرست «١».

و إلى جهيم بن الحكم:

صحيح في التهذيب، في كتاب المكاسب، في الحديث العشرين «٢».

[١٤٦] و إلى حاتم بن إسماعيل:

ضعيف في الفهرست «٣».

[١٤٧] و إلى الحارث بن الأحول:

إشارة

ضعيف في الفهرست «٤».

و إلى الحارث بن الأحول:

صحيح في التهذيب، في باب حدود الزنا، في الحديث الثاني و الثمانين «٥»

و إلى الحارث بن محمد بن النعمان الأحول:

صحيح في التهذيب، في باب المهور و الأجور، في الحديث الخمسين «٦»

(١) فهرست الشيخ: ١٥٦ / ٤٤، و الطريق ضعيف بمن هو قبله كما في الهامش المتقدم آنفاً، لقول الشيخ: له كتاب، رويناه بالإسناد الأول عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عنه. فلاحظ.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٣٢٧ / ٨٩٩.

(٣) فهرست الشيخ: ٢٤٣ / ٦٥، و الطريق ضعيف بأبي المفضل المذكور في الطريق المتقدم عليه في الفهرست للإحالة إليه في هذا الطريق بعبارة: له كتاب، رويناه بالإسناد الأول، فلاحظ.

(٤) فهرست الشيخ: ٢٥٥ / ٦٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه المذكورين في طريق الشيخ إلي حديد والد علي في الفهرست للإحالة إليه في هذا الطريق بعبارة المعهودة، فلاحظ.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٧ / ٨٢.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ٣٦٧ / ١٤٨٧.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٨٢

و كذا إلي الحارث بن محمد بن نعمان الطاق:

في باب ديات الأعضاء، في الحديث السادس عشر «١».

قلت: طريق النجاشي إليه «٢» صحيح بناء علي وثاقه ابن بطه، بل في الفهرست أيضاً، لأنه قال: له أصل رويناه بالإسناد الأول إلي الحسن بن محبوب، و يأتي «٣» صحه طريقه إليه، و لبنائه علي الاختصار اقتصر علي الإسناد الأول الضعيف بأبي المفضل «٤»، انتهى.

[١٤٨] و إلي الحارث بن المغيرة [النصري]

«٥»: فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب أحكام السهو في الصلاة، في الحديث السادس و العشرين «٧». و في باب نوافل الصلاة في السفر، في الحديث الأول «٨».

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٤٩ / ٩٨٤.

(٢) رجال النجاشي: ١٤٠ / ٣٦٣.

(٣) يأتي في الطريق رقم [١٩١].

(٤) هذا الكلام نظير ما ذكره عن الطريق رقم [١٢٨] المتقدم آنفاً، و ما يقال عنه هنا هو ما قيل هناك في هامشه، فراجع.

(٥) في (الأصل) و (الحجرية): النصري بالضاد المعجمة و مثلها في معالم العلماء: ٣٠١ / ٤٦، و قد عُلم في الأصل بعلامة التصحيح مع خروجهما عن السطر، و الظاهر من اختلاف الخط أنهما ليسا بقلم المصنف.

و الصحيح ما أثبتناه بالصاد المهملة، لضبطه بها في سائر المصادر المذكورة في الهامش السابق، نسبة إلي نصر بن معاوية كما في رجال الشيخ: ١١٧ / ٤٢، و هو بطن من هوازن من قيس بن عيلان من العدنانية، و هم بنو نصر بن معاوية بن بكر ابن هوازن. معجم قبائل العرب ٣: ١٨٨١.

(٦) فهرست الشيخ: ٢٦٥ / ٦٥.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ١٨٠ / ٧٢٥.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ١٤ / ٣٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٨٣

و في الحديث الخامس «١». و في الإستبصار، في باب أول وقت الظهر و العصر، في الحديث الثاني و العشرين «٢». و في باب السهو في صلاة المغرب، في الحديث الخامس «٣».

قلت: طريق الفقيه إليه «٤» صحيح، انتهى. □

[١٤٩] وإلى حبشي بن جادة:

مرسل في الفهرست «٥».

قلت: فيه له كتاب، رواه أحمد بن الحسن عنه، والمراد منه: ابن فضال، وطريقه إليه صحيح «٦»، فعده في المرسل في غير محله «٧»، انتهى. □

[١٥٠] وإلى حبيب الخنعمي:

ضعيف في الفهرست «٨».

وإليه صحيح في التهذيب، في باب أحكام السهو، من أبواب الزيادات، في الحديث الثاني والثلاثين «٩». وفي باب اعتماد إفطار يوم من شهر رمضان، قريباً من الآخر بأربعة أحاديث «١٠». وفي باب الطواف، قريباً

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٣٩ / ١٥.

(٢) الاستبصار ١: ٨٩٦ / ٢٤٩.

(٣) الاستبصار ١: ٣٧٠ / ١٤١٠، وفيه الحارث النضري.

(٤) الفقيه ٤: ٥١، من المشيخة، وفيه: الحرث النضري.

(٥) فهرست الشيخ: ٢٥٧ / ٦٤، وظاهر الحكم بالإرسال كما سيأتي عن المصنف رحمه الله هو لتصدر الطريق بأحمد بن الحسن مع ترك الوساطة إليه.

(٦) تقدم ذلك في الطريق رقم [٤٤]، فراجع.

(٧) تقدم ما له علاقة بالمقام في هامش الطريق رقم [١٢١]، فراجع.

(٨) فهرست الشيخ: ٢٥٣ / ٦٤، والطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٤٤ / ٣٤٨.

(١٠) تهذيب الأحكام ٤: ٦٢٠ / ٢١٣.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٨٤

من الآخر بسبعين حديثاً «١». وفي الإستبصار، في باب حكم من أصبح جنباً في شهر رمضان، قريباً من الآخر بحديثين، وفي الحديث الآخر «٢».

قلت: طريق الصدوق إليه «٣» موثق كالصحيح، انتهى. □

[١٥١] وإلى الحجاج الخشاب:

فيه: أبو المفضل في الفهرست «٤».

وإليه صحيح في التهذيب، في باب الخروج إلى الصفا، في الحديث الثامن والثلاثين «٥»، وفي باب الوصية لأهل الضلال، في الحديث السابع «٦». وفي الإستبصار، في باب من أوصى بشيء في سبيل الله، في الحديث الثالث «٧».

وإليه موثق في باب إن من قدم من سفر متي يجوز طلاقه، في الحديث الثاني «٨».

قلت: و إليه في النجاشي «٩» موثق، انتهى. □

(١) تهذيب الأحكام ٥: ١٢٤ / ٤٠٥.

(٢) الاستبصار ٢: ٨٨ / ٢٧٦ و ٢٧٧.

(٣) الفقيه ٤: ٤١، من المشيخة، و الطريق موثق بمحمد بن الوليد الخزاز لما في الكشي، حيث ذكره مع معاوية بن حكيم، و مصدق بن صدقة، و محمد بن سالم ابن عبد الحميد، و عدهم من الفطحية، و من أجله العلماء و الفقهاء و العدول. انظر: رجال الكشي ٢: ٨٣٥ / ١٠٦٢.

(٤) فهرست الشيخ: ١٦٥ / ٢٦٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ١٥٥ / ٥١٤.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ٢٠٣ / ٨١٠.

(٧) الاستبصار ٤: ١٣١ / ٤٩٣.

(٨) الاستبصار ٣: ٢٩٦ / ١٠٤٥، و الطريق موثق بابن فضال الفطحي، و الظاهر أن المراد منه هو: الحسن بن علي بن فضال لا ابنه علي بقرينة روايته عن حجاج الخشاب الذي لم يدرکه الابن، فلاحظ.

(٩) رجال النجاشي: ١٤٤ / ٣٧٣، و الطريق موثق بأحمد بن محمد بن سعيد الزيدي الجارودي، و بمحمد بن عبد الله بن غالب الواقفي، و هما ثقتان.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٨٥

[١٥٢] و إلى حجاج بن دينار:

فيه: أبو المفضل في الفهرست «١».

[١٥٣] و إلى حجر بن زائدة:

صحيح في الفهرست «٢».

[١٥٤] و إلى حديد بن حكيم:

ضعيف في الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بسبعة عشر حديثاً «٤».

قلت: و إليه في النجاشي ابن بطة «٥»، انتهى. □

[١٥٥] و إلى حذيفة بن منصور:

طريقان مجهولان في الفهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب فرض الصلاة في السفر، في

(١) فهرست الشيخ: ١٦٥ / ٢٦٢، و انظر تعليقنا على الطريق رقم [٥٢] لعلاقتها بالمقام.

- (٢) فهرست الشيخ: ٢٥١ / ٦٣، وفيه طريقان إلى كتاب حجر هذا، والأول إن لم يكن ضعيفاً بالحسن بن متيل فهو مختلف فيه بسبب ابن أبي جيد قطعاً لما مر من تحديد الاختلاف به في أكثر من طريق، انظر الطرق [١٢٠] و [١٢٢] و [١٢٧] وغيرها. أما الطريق الثاني، فهو الطريق الصحيح لوثاقه من وقع فيه جميعاً.
- (٣) فهرست الشيخ: ٢٥٢ / ٦٣، والطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٤) تهذيب الأحكام ٢: ٣٧٦ / ١٥٦٧.
- (٥) رجال النجاشي: ٣٨٥ / ١٤٨.
- (٦) فهرست الشيخ: ٢٦١ / ٦٥، وأحدهما مجهول بالقاسم بن إسماعيل كما في الطرق [١٢] و [٢٨] و [٢٩]، وحقه أن يكون ضعيفاً بأبي المفضل. أما الآخر فمجهول بأحمد بن عمر بن كيسبة كما في الطريق [١٠٢]، فلاحظ.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٨٦
- الحديث الآخر «١». وفي باب الصلاة في السفر، من أبواب الزيادات، في الحديث الثلاثين «٢». وفي باب علامة أول شهر رمضان، في الحديث الثاني والخمسين «٣».
- قلت: طريق الفقيه إليه «٤» صحيح، علي الأصح من وثاقه محمد بن سنان «٥»، ويقرب منه ما في النجاشي «٦»، انتهى.

[١٥٦] وإلى حريز بن عبد الله:

صحيح في المشيخة «٧»، و الفهرست «٨».

[١٥٧] وإلى حسان بن مهران الجمال:

إشارة

فيه: أبو المفضل، والقاسم بن القرشي في الفهرست «٩». و إليه صحيح في التهذيب، في باب المواقيت، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بخمسة عشر حديثاً «١٠». وفي باب فضل المساجد، في

- (١) تهذيب الأحكام ٢: ٣٤ / ١٤.
- (٢) تهذيب الأحكام ٣: ٥٢١ / ٢١٣.
- (٣) تهذيب الأحكام ٤: ٤٨٠ / ١٦٨.
- (٤) الفقيه ٤: ٩٤، من المشيخة.
- (٥) في حاشية (الأصل) و (الحجرية): «فان في طريقه جعفر بن محمد، و وصفه بقوله: الشريف الصالح، و الصلاح من علائم الوثاقه» (منه قدس سره).
- و قد سقط الحرف (في) من الحجرية سهواً فابتدأ ب: فان طريقه. إلى آخره، فلاحظ.
- (٦) رجال النجاشي: ٣٨٣ / ١٤٧.
- (٧) لم يذكر الشيخ طريقاً إليه في مشيختي التهذيب و الاستبصار، فلاحظ.
- (٨) فهرست الشيخ: ٢٤٩ / ٦٢.

- (٩) فهرست الشيخ: ٢٥٦ / ٦٤، و انظر تعليقتنا على الطريقين [٥٢] و [١٥٣] بشأن كل من أبي المفضل و القاسم بن إسماعيل القرشي.
 (١٠) تهذيب الأحكام ٢: ٢٧٢ / ١٠٨٤.
 خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٨٧
 الحديث السادس و الستين «١». و في باب تحريم المدينة و فضلها، في الحديث الأول «٢».

و إلى حسان:

صحيح في باب حدود الزنا، قريباً من الآخر بسنة و ستين حديثاً «٣».
 قلت: و صرح النجاشي أن علي بن النعمان يروي كتابه «٤»، و طريق الفقيه إليه «٥» صحيح بالاتفاق، انتهى.

[١٥٨] و إلى الحسن بن أيوب أبي غفيلة

«٦». فيه: أبو طالب الأنباري، و أحمد بن علي الصيدي في الفهرست «٧».

[١٥٩] و إلى الحسن بن أيوب:

فيه: أبو طالب الأنباري في الفهرست «٨».
 و إليه موثق في التهذيب «٩» في باب الغرق في الحديث الحادي

-
- (١) تهذيب الأحكام ٣: ٢٦٣ / ٧٤٦.
 (٢) تهذيب الأحكام ٦: ١٢ / ٢١.
 (٣) تهذيب الأحكام
 (٤) رجال النجاشي: ١٤٧ / ٣٨١.
 (٥) الفقيه ٤: ١١٩، من المشيخة. و الطريق منشعب إلى أربعة طرق اثنان منهما صحيحان اتفاقاً و الآخران حسنان بإبراهيم بن هاشم، فلاحظ.
 (٦) كذا في (الأصل) و (الحجرية) و في جامع الرواة ٢: ٤٨٤: (عقيلة) مكان (غفيلة) و في الفهرست: ١٧٨ / ٥٠: الحسن بن أيوب بن أبي عقيلة. و في كل من التهذيب ٩: ٧٠ / ٢٩٩، و الاستبصار ٤: ٨٧ / ٣٣١: ابن أبي غفيلة الحسن بن أيوب، فلاحظ.
 (٧) فهرست الشيخ: ١٧٨ / ٥٠، و أحمد بن علي الحموي الصيدي لم يذكر في كتب الرجال فهو مجهول الحال.
 (٨) فهرست الشيخ: ١٨٣ / ٥١.
 (٩) من هنا يبدأ السقط في الأصل و الحجرية.
 خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٨٨
 عشر «١».

[١٦٠] و إلى الحسن بن الجهم:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٢».
 و إليه صحيح في التهذيب «٣» في باب الشركة و المضاربة، في الحديث الثامن عشر «٤». و في باب تفصيل أحكام النكاح، قريباً من

الآخر باثنين وعشرين حديثاً «٥». و في الإستبصار، في باب المضارب يكون له الربح، في الحديث الخامس «٦». و في باب إنه إذا شرط ثبوت الميراث في المتعة، في الحديث الثالث «٧». قلت: طريق النجاشي إليه «٨» موثق، انتهى. □

[١٦١] و إلى الحسن بن حذيفة بن منصور:

موثق في التهذيب، في باب ما يحرم من النكاح من الرضاع، في الحديث الثامن عشر «٩»، و في باب الحر إذا مات و ترك وارثاً مملوكاً، في

(١) تهذيب الأحكام ٩: ٣٦٢ / ١٢٩١، و الطريق موثق بالحسن بن محمد بن سماعة.

(٢) فهرست الشيخ: ١٦٢ / ٤٧.

(٣) ما بين المعقوفين أثبتناه من جامع الرواة ٢: ٤٨٤، لسقوطه من (الأصل) و (الحجريه) سهواً، فلاحظ.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ١٨٨ / ٨٣٢.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٢٦٤ / ١١٤١.

(٦) الاستبصار ٣: ١٢٧ / ٤٥٥.

(٧) الاستبصار ٣: ١٤٩ / ٥٤٨. □

(٨) ظاهر كلام المصنف (رحمه الله) أنه يريد طريق النجاشي إلى الحسن بن أيوب لا ابن الجهم لعدم ذكر الأخير سهواً مع الاشتباه في نسبه موارد المذكورة إلى ابن أيوب.

و مهما يكن من أمر فإن طريق النجاشي لكليهما موثقاً، أما إلى الأول: ١٣٣ / ٥١، فيه حميد بن زياد الواقفي. و أما إلى الثاني: ٥٠ / ١٠٩، فبالحسن بن علي بن فضال الفطحي، فلاحظ.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ٣١٧ / ١٣١٠، و هذا الطريق و الذي يليه موثقان بالحسن بن محمد بن سماعة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٨٩

الحديث الثالث عشر «١»، و في الإستبصار، في باب مقدار ما يحرم من الرضاع، قريباً من الآخر بخمسة أحاديث «٢». و في باب من خلف وارثاً مملوكاً، في الحديث الرابع عشر «٣».

[١٦٢] و إلى الحسن بن الحسين:

إشارة

فيه: الأنباري في الفهرست «٤».

و إلى الحسن بن الحسين اللؤلؤي:

صحيح في التهذيب، في باب الأغسال المفروضات، في الحديث الحادي و العشرين «٥». و في باب التيمم و أحكامه، قريباً من الآخر بخمسة أحاديث «٦»، و في باب المياه و أحكامها، في الحديث الثاني، و في الحديث الثالث «٧». و في الإستبصار، في باب من ترحل من منى قبل أن يحلق، في الحديث الآخر «٨».

[١٦٣] و إلى الحسن بن حمزة العلوي:

صحيح في فهرست «٩».

- (١) تهذيب الأحكام ٩: ٣٣٦ / ١٢٠٩.
 - (٢) الاستبصار ٣: ٧١٣ / ١٩٧، وهذا الطريق و الذي يليه موثقان بالحسن بن محمد ابن سماعة.
 - (٣) الاستبصار ٤: ١٧٨ / ٦٧١.
 - (٤) فهرست الشيخ: ٥١ / ١٩٠.
 - (٥) تهذيب الأحكام ١: ١١٠ / ٢٨٩.
 - (٦) تهذيب الأحكام ١: ٢٠٤ / ٥٩٣.
 - (٧) تهذيب الأحكام ١: ٢١٥ / ٦٢٠.
 - (٨) الاستبصار ٢: ٢٨٦ / ١٠١٧.
 - (٩) فهرست الشيخ: ٥٢ / ١٩٤.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٩٠

[١٦٤] و إلى الحسن بن خالد:

ضعيف في فهرست «١».

[١٦٥] و إلى الحسن بن راشد:

فيه: ابن أبي جيد، و على بن السندی في فهرست «٢»، و قد بينا في ترجمة على بن إسماعيل أنه ثقة «٣»، فعلى هذا يكون الطريق إليه صحيحاً «٤».

قلت: في طريق النجاشي إليه أحمد بن محمد بن يحيى «٥»، انتهى.

[١٦٦] و إلى الحسن بن راشد:**إشارة**

له كتاب الراهب و الراهبة، ضعيف في فهرست «٦».

و إلى الحسن بن راشد:

- (١) فهرست الشيخ: ١٦٨ / ٤٩، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٢) فهرست الشيخ: ٥٣ / ١٩٥.
- (٣) جامع الرواة ١: ٥٥٧.
- (٤) نقول: و الأولى في هذا الطريق أن يكون من المختلف في حتى مع توثيق ابن السندی لما مر مراراً من عدّه بعض الطرق من

المختلف فيها بسبب ابن أبي جيد كما هو الحال في الطرق [٨٤] و [٨٥] و [٨٦] و [٩٣] و [٩٨] و [١١٦] و [١٢٢] و [١٢٥] و [١٢٧] و [١٤٠] و [١٤٦] و [١٥٨].

(٥) رجال النجاشي: ٧٦ / ٣٨.

(٦) فهرست الشيخ: ٢٠٠ / ٥٣، و رجال الطريق من المنصوص علي وثاقتهم جميعاً إلّا ما كان من جهة ابن أبي جيد، و القاسم بن يحيى.

□
أما الأول: فقد عرفت رأى الأردبيلي و المصنف (رحمه الله) من خلال ما مر مراراً كثيرة من كلامهما علي الطرق التي وقع فيها. و أما الثاني: فلم يوثق في رجال النجاشي: ٨٦٦ / ٣١٦، و فهرست الشيخ: ٥٧٤ / ١٢٧، و رجاله: ٢ / ٣٨٥ و ٦ / ٤٩٠. كما ضعفه العلامة في رجاله: ٦ / ٢٤٨ و ابن داود في رجاله: ٤٠٤ / ٢٦٧، إلّا ان السيد الخوئي (قدّس سرّه) قال بوثاقته في معجم رجال الحديث ١٤ / ٦٥ ٦٦، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٩١

صحيح في التهذيب، في باب حكم الجنابة، في الحديث الثاني و الخمسين «١». و في باب تلقين المحتضرين، قريباً من الآخر بثمانية و عشرين حديثاً «٢». و في باب الأحداث الموجبة للطهارة، من أبواب الزيادات، في الحديث الثامن «٣». و في باب حكم العلاج للصائم، في الحديث السادس و الثلاثين «٤». و في باب السراى و ملك الأيمان، في الحديث الثاني «٥».

و إلى أبي على بن راشد:

صحيح في باب الخمس، في الحديث العاشر «٦». و في باب ما يجب علي المحرم اجتنابه، قريباً من الآخر بأحد و عشرين حديثاً «٧». و في باب ابتياع الحيوان، قريباً من الآخر بستة أحاديث «٨». و في باب أحكام الطلاق، في الحديث الستين «٩».

[١٦٧] و إلى الحسن الرباطي:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «١٠».

قلت: و إليه في النجاشي ابن بطّة «١١». [انتهى].

(١) تهذيب الأحكام ١: ١٣١ / ٣٦١.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٣٣٤ / ٩٧٩.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٥٢ / ١٠٤٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٢٦٥ / ٧٩٩.

(٥) تهذيب الأحكام ٨: ١٩٨ / ٦٩٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٤: ١٢٣ / ٣٥٣.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ٣١١ / ١٠٦٧.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ٨٢ / ٣٥٢.

(٩) تهذيب الأحكام ٨: ٤٥ / ١٤١.

(١٠) فهرست الشيخ: ١٧٤ / ٤٩.

(١١) رجال النجاشي: ٩٤ / ٤٦.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٩٢

[١٦٨] وإلى الحسن بن زياد:

إشارة

فيه: الأنبارى فى الفهرست «١».

و إلى الحسن بن زياد الصيقل:

صحيح فى التهذيب، فى باب تلقين المحتضرين، قريباً من الآخر بأربعة و خمسين حديثاً «٢». و فى باب تفصيل ما تقدم ذكره فى الصلاة، فى الحديث المائة و الثانى عشر «٣». و فى باب ما تجوز فيه الصلاة، قريباً من الآخر بخمسة عشر حديثاً «٤». و فى الإستبصار، فى باب ما يحل للملوك من النساء بالعقد، فى الحديث السادس «٥»، و فى باب إن الثيب ولى نفسها، فى الحديث الرابع «٦». قلت: فى طريق الفقيه إليه السعد آبادى «٧»، و قد أثبتنا وثاقته فى الفقيه «٨»، فالطريق صحيح، [انتهى].

[١٦٩] وإلى الحسن [بن] السرى:

«٩» فيه: ابن أبى جئد فى الفهرست «١٠».

-
- (١) فهرست الشيخ: ١٨٨ / ٥١.
 - (٢) تهذيب الأحكام ١: ٣٢٧ / ٩٥٤.
 - (٣) تهذيب الأحكام ٢: ١٦٦ / ٦٥٦.
 - (٤) تهذيب الأحكام ٢: ٢٣٠ / ٩٠٦، و فيه: الحسن الصيقل.
 - (٥) الاستبصار ٣: ٢١٣ / ٧٧٦، و فيه: الحسين بن زياد، و الظاهر صحة الحسن، فلاحظ.
 - (٦) الاستبصار ٣: ٢٣٣ / ٨٤٠.
 - (٧) الفقيه ٤: ٢٤، من المشيخة.
 - (٨) تقدم ذلك فى الفائدة الخامسة برمز (يه) المساوى لرقم [١٥].
 - (٩) ما بين المعقوفتين من المصدر ٢: ٤٨٥ و رجال النجاشى: ٩٧ / ٤٧ و رجال الشيخ: ١١ / ١٦٦ و الفهرست: ١٧٣ / ٤٩، و الظاهر سقوطه من (الأصل) و (الحجرية) سهواً.
 - (١٠) فهرست الشيخ: ١٧٣ / ٤٩.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٩٣
- و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب كيفية الصلاة، فى الحديث التاسع و العشرين «١». و فى باب الأذان و الإقامة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بعشرة أحاديث «٢». و فى باب حدود الزنا، فى الحديث الثمانين «٣». و فى باب الحد فى السرقة، قريباً من الآخر بأربعة أحاديث «٤».
- قلت: طريق الفقيه إليه «٥» صحيح بالاتفاق، و فى طريق النجاشى إليه ابن بطة «٦»، انتهى.

[١٧٠] وإلى الحسن بن سعيد:

صحيح في المشيخة (٧) و الفهرست (٨).

- (١) تهذيب الأحكام ٢: ٧١ / ٢٤٢.
- (٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٤ / ١١٣٥.
- (٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٧ / ٨٣.
- (٤) تهذيب الأحكام ١٠: ١٣٥ / ٥٣٦.
- (٥) الفقيه ٤: ٥١، من المشيخة.
- (٦) رجال النجاشي: ٩٧ / ٤٧.
- (٧) تهذيب الأحكام ١٠: ٦٣ ٦٩، من المشيخة، وفيه ثلاثة طرق للحسين بن سعيد، و هي نفسها طرق الشيخ إلي أخيه الحسن بن سعيد و أما الأول: ففيه أحمد بن محمد بن الحسن بن الوحيد، و هو من مشايخ المفيد، لم يوثقه النجاشي و الشيخ، و جميع التوثيقات المتأخرة عنهما تعتمد علي كونه من مشايخ الإجازة مع تصحيح العلامة لبعض الطرق علي الرغم من وقوعه فيها كما مر بهامش الطريق [٧٥].
- و أما الثاني: ففيه الحسين بن الحسن بن أبان، و هو من مشايخ الإجازة أيضاً و الراوي لكتب الحسين بن سعيد، و لا أقل من الاختلاف في هذا الطريق بابن أبي جيد.
- و الظاهر صحة الثالث منها، و هو ما ابتدأه بمحمد بن الحسن بن الوليد مع لحاظ صحة طريق الشيخ إلي ابن الوليد كما في الطريق الأخير عند ترجمته في الفهرست: ٧٠٤ / ١٥٦، و إلما فالطريق يعد من المختلف فيه لأن الواسطة إلي ابن الوليد كما في الطريق الثاني إلي الحسين بن سعيد هو ابن أبي جيد، فتأمل جيداً.
- (٨) قال الشيخ في الفهرست: ١٩٦ / ٥٣ في ترجمة الحسن بن سعيد: (و سند ذكر كتب أخيه [أي الحسين بن سعيد] إذا ذكرناه، و الطريق إلي روايتهما واحد) انتهى.
- و للشيخ في الفهرست: ٢٣٠ / ٥٨ طريقان إلي الحسين بن سعيد، أما الأول فمختلف فيه بابن أبي جيد، و أما الثاني فصحيح لوثاقه سائر رجاله، فلاحظ.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٩٤

[١٧١] و إلى الحسن بن صالح بن حي:

إشارة

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست (١).

و إلى الحسن بن صالح الثوري:

صحيح في التهذيب، في باب المياه و أحكامها، من أبواب الزيادات، في الحديث الأول (٢). و في باب من الصلاة المرغب فيها، في الحديث الرابع عشر (٣). و في باب النوادر في كتاب الجهاد، في الحديث العشرين (٤). و في الإستبصار، في باب البثر يقع فيها ما يغير أحد أوصافه، في الحديث الآخر (٥). و في باب إنه لا يجوز أن يعتق كافر، في الحديث الثاني (٦).

[١٧٢] و إلى الحسن بن ظريف:

إشارة

ضعيف في فهرست «٧».

وإلى الحسن بن ظريف:

صحيح في التهذيب، في باب الحيض، من أبواب الزيادات، في الحديث التاسع والخمسين «٨». و في باب ميراث الأعمام، في الحديث

(١) فهرست الشيخ: ١٧٥ / ٥٠.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ١٢٨٢ / ٤٠٨.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٩٦٩ / ٣١٣.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٣٤٢ / ١٧٤.

(٥) الاستبصار ١: ٨٨ / ٣٣.

(٦) الاستبصار ٤: ٢ / ٢.

(٧) فهرست الشيخ: ١٦٦ / ٤٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ١٢٣٦ / ٣٩٧.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٩٥

الآخر «١». و في باب ميراث (أولى) «٢» من ذوى الأرحام، في الحديث الآخر «٣».

قلت: يروى عنه عبد الله بن جعفر، و روى عنه أبو غالب الزراري في الرسالة كتابه في الديات «٤»، و طريقه إليه صحيح كما مر «٥»، انتهى.

[١٧٣] وإلى الحسن بن العباس (الجريشي) «٦»:

ضعيف في فهرست «٧».

[١٧٤] وإلى الحسن بن العباس بن (جريش) «٨»:

فيه: ابن أبي جيد في فهرست «٩».

قلت: الظاهر الاتحاد، و في طريق النجاشي: أحمد بن محمد بن

(١) تهذيب الأحكام ٩: ١١٧٩ / ٣٢٨.

(٢) كذا في (الأصل) و (الحجرية)، و الصحيح: الأولى كما في المصدر ٢: ٤٨٥ و الاستبصار علي ما سيأتي.

(٣) الاستبصار ٤: ٦٤٥ / ١٧١، و الباب المشار إليه فيه، و ليس له في التهذيب عين و لا أثر.

(٤) تاريخ آل زرارة: ٤٩.

(٥) تقدم في الجزء الأول، صحيفة: ١٤٠.

- (٦) كذا في (الأصل) و (الحجرية) و المصدر ٢: ٤٨٥، و في الفهرست: الحريشي، بالحاء المهملة.
- (٧) فهرست الشيخ: ١٩٨ / ٥٣، و الطريق مرتبط بما قبله لا- حالته إلى الاسناد الأول القريب منه كما في طريقه إلى الحسن بن خالد البرقي: ١٦٨ / ٤٩، و هو ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٨) كذا في (الأصل) و (الحجرية) و المصدر ٢: ٤٨٥، و في الفهرست، و رجال النجاشي: ١٣٨ / ٦٠، و رجال الشيخ: ٧ / ٤٠٠ في أصحاب الجواد (عليه السلام): حريش، بالحاء المهملة.
- (٩) فهرست الشيخ: ١٩٧ / ٥٣.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٩٦
- يحيى «١»، انتهى.

[١٧٥] وإلى الحسن العطار:

- فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٢».
- و إليه صحيح في التهذيب، في باب تفصيل فرائض الحج، في الحديث السادس و العشرين «٣». و في الإستبصار، في باب من أدرك المشعر الحرام بعد طلوع الشمس، في الحديث الآخر «٤».
- و إليه حسن في التهذيب، في باب الذبائح و الأطعمة، قريباً من الآخر بسبعة و تسعين حديثاً «٥».
- و إليه موثق في باب الحد في الفرية و السب، في الحديث الحادي و العشرين «٦».
- قلت: هو بعينه الحسن بن زياد المتقدم، كما صرح به في التلخيص «٧» و غيره، و إن جعل له في الفهرست عنوانين «٨»، انتهى.

[١٧٦] وإلى الحسن بن عطية:

فيه: الأنباري في الفهرست «٩».

- (١) رجال النجاشي: ١٣٨ / ٦٠.
- (٢) فهرست الشيخ: ١٧٢ / ٤٩.
- (٣) تهذيب الأحكام ٥: ٢٩٢ / ٩٩٠.
- (٤) الاستبصار ٢: ٣٠٥ / ١٠٨٨.
- (٥) تهذيب الأحكام ٩: ١٠٦ / ٤٥٧، و الطريق حسن بإبراهيم بن هاشم.
- (٦) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٥٦ / ٦٩، و الطريق موثق بجميل بن دراج لكونه من الواقفة، و الظاهر صحة الطريق لرجوعه عن الوقف و القول بامامة الرضا و من بعده (عليهم السلام) كما في كتاب الغيبة للشيخ الطوسي: ٧١، فراجع.
- (٧) لعل المراد من التلخيص، هو تلخيص المقال للاستراآبادي، و هو غير موجود لدينا.
- (٨) فهرست الشيخ: ١٧٢ / ٤٩ و: ١٨٨ / ٥١.
- (٩) فهرست الشيخ: ١٧٧ / ٥١.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٩٧
- و إليه صحيح في التهذيب، في باب زكاة مال الغائب، قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث «١». و في باب الطواف، في الحديث السادس و العشرين «٢». و في باب العيوب الموجبة للرد في البيع، في الحديث الثالث «٣». و في باب بيع الواحد بالاثنين، في الحديث التاسع و

الستين «٤». و في الإستبصار، في باب إنفاق الدراهم المحمول عليها، في الحديث الثاني «٥».

[١٧٧] و إلى الحسن بن علي بن حمزة:

إشارة

فيه: الأنبارى.

و إلى كتابه الدلائل و فضائل القرآن:

أيضاً فيه الأنبارى.

و طريق آخر فيه ابن أبي جيد في الفهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب التدبير، في الحديث السادس عشر «٧».

[١٧٨] و إلى الحسن بن علي بن أبي عثمان:

ضعيف في الفهرست «٨».

(١) تهذيب الأحكام ٤: ٣٣ / ٨٦.

(٢) تهذيب الأحكام ٥: ١٠٩ / ٣٥٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ٦٠ / ٢٥٩.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ١٠٨ / ٤٦٣.

(٥) الاستبصار ٣: ٩٦ / ٣٣٠.

(٦) اعلم: ان هذا الكلام مبنى على أساس الاتحاد بين صاحب العنوان و الحسن بن علي بن حمزة، المذكورين في فهرست الشيخ: ٥٠ /

١٧٧ و: ١٨٤ / ٥١، و هذا هو رأى أغلب المتأخرين أيضاً.

(٧) تهذيب الأحكام ٨: ٢٦٢ / ٩٥٣.

(٨) فهرست الشيخ: ١٦٤ / ٤٨، و الطريق ضعيف بابي المفضل و ابن بطه.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٩٨

[١٧٩] و إلى الحسن بن علي بن المغيرة:

فيه: الأنبارى في الفهرست «١».

[١٨٠] و إلى الحسن بن علي الحضرمي:

مجهول في الفهرست «٢».

[١٨١] و إلى الحسن بن علي بن سبرة:

ضعيف في الفهرست «٣».

قلت: و إليه في النجاشي ابن بطة «٤» الثقة على الأصح، انتهى.

[١٨٢] و إلى الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة:

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «٥».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، قريباً من الآخر بأربعة أحاديث «٦». و في باب تطهير الثياب و البدن من النجاسات، من أبواب الزيادات، في الحديث التاسع عشر «٧». و في باب صفة الوضوء، في الحديث الأول «٨». و في باب أحكام السهو في الصلاة، قريباً من الآخر بحديثين «٩». و في الإستبصار، في باب كيفية التلفظ بالتلبية،

(١) فهرست الشيخ: ١٨٢ / ٥١، و فيه: الحسن بن علي بن أبي المغيرة، و هو الموافق لما في رجال النجاشي: ١٠٦ / ٤٩.

(٢) فهرست الشيخ: ١٩٣ / ٥٢، و الطريق مجهول بعلي بن يعقوب الكسائي الذي لم يوثقه أحد.

(٣) فهرست الشيخ: ١٦٧ / ٤٩، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٤) رجال النجاشي: ١٠٨ / ٥٠، و انظر تعليقنا في هامش الطريق رقم [٢٤] لعلاقتها بالمقام.

(٥) فهرست الشيخ: ١٧٦ / ٥٠.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ١٤٨ / ٥١.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ١٣٤٦ / ٤٢٤.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ١٥٢ / ٥٣.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٧٩١ / ٢٠٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٩٩

في الحديث الخامس «١».

قلت: في طريق النجاشي إليه ابن بطة «٢»، انتهى.

[١٨٣] و إلى الحسن بن علي بن فضال:

صحيح في الفهرست «٣».

[١٨٤] و إلى الحسن بن علي الكلبى:

فيه: الأنبارى في الفهرست «٤».

قلت: و احتمال في المنهج «٥» كونه بعينه الحسن بن علوان الكلبى، و عليه فإنه في النجاشي أحمد بن محمد بن يحيى «٦»، [انتهى].

[١٨٥] و إلى الحسن بن علي الكوفى:

صحيح في التهذيب، في باب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث السابع و العشرين «٧». و في باب صلاة الكسوف، من أبواب

- (٢) رجال النجاشي: ١٤٧/٦٢.
- (٣) فهرست الشيخ: ١٦٣/٤٧.
- (٤) فهرست الشيخ: ١٨٩/٥١.
- (٥) منهج المقال: ١٠٥ في ترجمة الحسن بن علي الكلبى، قال: «و قد تقدم ابن علوان يريد الحسن بن علوان الكلبى المتقدم فى ص ١٠٢ من المنهج أيضاً فإن كان ذاك فقد وثقه النجاشي» انتهى.
- و المعنى: فإن كان الحسن بن علي الكلبى هو الحسن بن علوان الكلبى المتقدم فقد وثقه النجاشي كما فى ترجمة أخيه الحسين بن علوان الكلبى.
- و من هذا يظهر أن لا علاقةً بذكر أحمد بن محمد بن يحيى كما سيأتى بما نقل من احتمال صاحب المنهج، لوقوع أحمد هذا فى طريق النجاشي إلى الحسين ابن علوان الكلبى لا الحسن، فلاحظ.
- (٦) رجال النجاشي: ١١٦/٥٢، و انظر الهامش السابق.
- (٧) تهذيب الأحكام ١: ٢٧/١٣.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٠٠
- الزيادات، فى الجزء الثانى، فى الحديث التاسع «١». و فى باب النوادر فى كتاب الجهاد، فى الحديث الأول «٢». و فى باب فضل المساجد، فى الحديث التاسع و العشرين «٣». و فى باب الزيادات فى فقه النكاح، فى الحديث العاشر «٤».
- قلت: هو بعينه الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة الذى تقدم «٥»، انتهى.

[١٨٦] و إلى الحسن بن علي اللؤلؤى:

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى فى الفهرست «٦».

[١٨٧] و إلى الحسن بن علي بن النعمان:

ضعيف فى الفهرست «٧».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب فضل الصلاة، من أبواب الزيادات، فى الحديث الثامن «٨». و فى باب فضل المساجد، فى الحديث الثانى و الخمسين «٩». و فى باب النوادر فى كتاب الجهاد، فى الحديث الرابع «١٠».

(١) تهذيب الأحكام ٣: ٨٨٢/٢٩٢.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٣٢٣/١٦٩.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٧٠٩/٢٥٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ١٨٠٢/٤٥٠.

(٥) تقدم آنفاً فى الطريق رقم [١٨٠].

(٦) فهرست الشيخ: ١٩١/٥١.

(٧) فهرست الشيخ: ١٠١/٥٤، و الطريق ضعيف بأبى المفضل و ابن بطة.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٩٣٩/٢٣٧.

(٩) تهذيب الأحكام ٣: ٧٣٣/٢٦١.

(١٠) تهذيب الأحكام ٦: ١٦٩ / ٣٢٦.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٠١

و في باب الأيمان و الأقسام، قريباً من الآخر بسبعة أحاديث «١».

و إليه صحيح ستّ مرات في الإستبصار، في باب كيفية قضاء صلاة النوافل و الوتر «٢».

قلت: و إليه في النجاشي صحيح «٣»، و كذا في الفقيه «٤» بالاتفاق، انتهى.

[١٨٨] و إلى الحسن بن علي الوشاء:

ضعيف في المشيخة «٥» و الفهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب صفة الوضوء، في الحديث الثامن و الخمسين «٧». و في باب المياه و أحكامها، في الحديث الثاني

و العشرين «٨». و في باب تلقين المحتضرين، في الحديث الخامس و الثلاثين «٩». و في باب الأحداث الغير الموجبة للطهارة، من

أبواب الزيادات، في الحديث السادس عشر «١٠». و في باب صفة الوضوء، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث «١١».

(١) تهذيب الأحكام ٨: ٣٠١ / ١١١٧.

(٢) الاستبصار ١: ٢٩٢.

(٣) رجال النجاشي: ٨١ / ٤٠.

(٤) الفقيه ٤: ١١٥، من المشيخة.

(٥) لم يذكر الشيخ له طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٦) فهرست الشيخ: ٢٠٢ / ٥٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٨٢ / ٢١٤.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٢٢٣ / ٦٣٩.

(٩) تهذيب الأحكام ١: ٢٩٥ / ٨٦٧.

(١٠) تهذيب الأحكام ١: ٣٤٨ / ١٠٢٤.

(١١) تهذيب الأحكام ١: ٣٦٤ / ١١٠٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٠٢

قلت: و طريق الفقيه إليه صحيح بالاتفاق «١»، و إليه في النجاشي طريقان: في أحدهما: ابن أبي جيد. و في الآخر: أحمد بن محمد بن

يحيى «٢». و قد مرّ صحتهما على الأصح «٣»، انتهى.

[١٨٩] و إلى الحسن بن علي بن يقطين:

ضعيف في الفهرست «٤».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الأغسال المفروضات، في الحديث السادس و العشرين «٥». و في باب تلقين المحتضرين، قريباً من

الآخر بأربعة أحاديث «٦». و في باب حكم الجنابة، في الحديث الثالث «٧». و في الإستبصار، في باب حكم المذى و الودى، في

الحديث الثامن «٨». و في باب مقدار المسافة التي يجب فيها التقصير، في الحديث الرابع عشر «٩».

[١٩٠] و إلى الحسن بن على بن يوسف:

إشارة

صحيح في التهذيب، في باب النوار في كتاب الجهاد، في الحديث الأول «١٠». و في باب المهور و الأجور، قريباً من الآخر بأربعة و عشرين

(١) الفقيه ٤: ٨٢، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي: ٨٠ / ٣٩.

(٣) تقدم ذلك في تعليقه على الطريق رقم [٥] و الطريق رقم [٢٣] من هذه الفائدة، فراجع.

(٤) فهرست الشيخ: ١٦٤٥ / ٤٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٢٩٤ / ١١١.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ١٠٠٤ / ٣٤٣.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٣١٢ / ١١٨.

(٨) الاستبصار ١: ٢٩٨ / ٩٣.

(٩) الاستبصار ١: ٧٩٩ / ٢٢٥.

(١٠) تهذيب الأحكام ٦: ٣٢٣ / ١٦٩.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٠٣.

حديثاً «١». و في الاستبصار، في باب القعود بين الأذان و الإقامة، في الحديث الأول «٢». و في باب الصلاة على المدفون، في الحديث الثالث «٣».

و إلى الحسن بن على بن يوسف الأزدي:

صحيح في باب من عقد على امرأة و شرط لها، في الحديث الأول «٤».

قلت: هو ابن بقاح الثقة الجليل المعروف، [انتهى].

[١٩١] و إلى الحسن بن عمرو بن منهل:

رواه مرسلًا عن حميد بن زياد في الفهرست «٥».

قلت: في النجاشي: له كتاب نوار، أخبرنا الحسين بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن جعفر، عن حميد. [انتهى] آخره «٦»، و يأتي أن

طريقه [انتهى] حميد صحيح «٧»، فالحكم بالإرسال في غير محلّه، [انتهى].

[١٩٢] و إلى الحسن بن عنبسة الصوفى:

فيه: الأنبارى في الفهرست «٨».

(١) تهذيب الأحكام ٧: ١٥٠٠ / ٣٧٠.

(٢) الاستبصار ١: ٣٠٩ / ١١٥٠.

(٣) الاستبصار ١: ٤٨٢ / ١٨٦٨.

(٤) الاستبصار ٣: ٢٣١ / ٨٣٢.

(٥) فهرست الشيخ: ١٨٦ / ٥١، وانظر هامش الطريق [١٢١].

(٦) رجال النجاشي: ٥٧ / ١٣٣.

(٧) سيأتي في الطريق رقم [٢٤٦].

(٨) فهرست الشيخ: ١٧٩ / ٥٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٠٤.

[١٩٣] وإلى الحسن بن محبوب:

صحيح في المشيخة «١»، و الفهرست «٢».

[١٩٤] وإلى الحسن بن محمد الداعي بالخير:

فيه: الأنباري في الفهرست «٣».

[١٩٥] وإلى الحسن بن محمد السراج:

فيه: الأنباري في الفهرست «٤».

[١٩٦] وإلى الحسن بن محمد بن سماعة:

موثق في المشيخة «٥»، و الفهرست «٦».

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ٥٦، من المشيخة، وفيه طرق كثيرة إلى الحسن بن محبوب، و ليست كلها صحيحة، إذ وقع في طريقين: ابن أبي جيد، و في ثالث: أحمد بن محمد بن يحيى، و في رابع: إبراهيم بن هاشم، و الطرق الثلاثة الأولى من المختلف فيها، و الرابع حسن كما تقدم مراراً في هذه الفائدة.

و الظاهر ان الطريق الصحيح هو ما أوصله الشيخ إليه و الحسين بن سعيد تارة و مفرداً اخرى، انظر مشيخة التهذيب ١٠: ٧٤ ٧٥، إلا أن الأخير هو من روايته بإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، و طرق الشيخ إلى ابن عيسى فيها الصحيح و غيره كما نبهنا عليه في الطريق رقم [٧٥]، فراجع.

(٢) فهرست الشيخ: ١٦١ / ٤٦، و فيه أكثر من طريق إليه، و الظاهر صحة الطريق الأول منها و ما عداه بين مختلف فيه بسبب ابن أبي جيد تارة، و الأنباري اخرى و بين ضعيف أو مجهول بجعفر بن عبيد الله الذي لم يذكر في كتب الرجال، و هذا هو المنهج المختار في إهمال بعض الطرق عند العثور على صحيح بينها كما أشرنا إليه في التنبيهات المذكورة في أول هذه الفائدة.

(٣) فهرست الشيخ: ١٨٠ / ٥٠.

(٤) فهرست الشيخ: ١٨١ / ٥٠.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٧٥ / ٢٨٩، من المشيخة، و الطريق موثق بحميد بن زياد.

(٦) فهرست الشيخ: ١٩٢ / ٥٢، وفيه طريقان، الأول موثق بحميد بن زياد الواقفي، وكذا الثاني بعلي بن الحسن بن فضال الفطحي، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٠٥

[١٩٧] وإلى الحسن بن موسى:

له أصل، فيه ابن أبي جيد في الفهرست «١».

[١٩٨] وإلى الحسن بن موسى الخشاب:

ضعيف في الفهرست «٢».

وإليه صحيح في التهذيب، في باب حكم الجنابة، قريباً من الآخر بأحد وأربعين حديثاً «٣». ومرة أخرى فيه، قريباً من الآخر بأربعين حديثاً «٤»، وفي باب التيمم، قريباً من الآخر بأحد عشر حديثاً «٥». وفي باب تطهير المياه من النجاسات، في الحديث الثالث عشر «٦». وفي الحديث الثامن عشر «٧».

[١٩٩] وإلى الحسن بن موفق:

رؤى مرسلًا عن حميد بن زياد في الفهرست «٨».

قلت: رواه النجاشي، عن ابن الغضائري، عن أحمد بن جعفر، عن حميد «٩»، وذكره الشيخ مع الحسن بن عمرو، وقد تقدم «١٠»، انتهى.

(١) فهرست الشيخ: ١٧١ / ٤٩.

(٢) فهرست الشيخ: ١٧٠ / ٤٩، والطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٨٥ / ١٣٨.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٣٨٦ / ١٣٨.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٥٨٧ / ٢٠٢.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٦٨٣ / ٢٣٧، وفيه: الحسين بن موسى الخشاب، وهو اشتباه، والصحيح هو الحسن الموافق لما في سائر كتب الرجال، بل و لتصحیح سند التهذيب بروايتي الاستبصار ١: ٣٨ و ١٠٥ / ٤٣ و ١٢٢، فراجع.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٦٩٠ / ٢٣٨، وستأتي ثلاثة طرق صحيحة أخرى إلى الخشاب في التهذيب انظر الطريق رقم [٨٤٧].

(٨) فهرست الشيخ: ١٨٠ / ٥١.

(٩) رجال النجاشي: ١٣٢ / ٥٧.

(١٠) تقدم آنفاً في تعليقه على الطريق [١٨٩]، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٠٦

[٢٠٠] وإلى الحسين بن أبي حمزة:

ضعيف في الفهرست «١».

[٢٠١] و إلى الحسين بن أبي العلاء:

صحيح في الفهرست «٢».

[٢٠٢] و إلى الحسين بن أبي علي بن الفرغ:

فيه: ابن أبي جئد في الفهرست «٣».

[٢٠٣] و إلى الحسين بن أبي عُندر:

فيه: مجاهيل في الفهرست «٤».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب حكم العلاج للصائم، في الحديث الرابع، و التاسع «٥». و في الإستبصار، في باب حكم الكحل للصائم، في الحديث الثاني «٦»، و في الحديث الآخر «٧».

[٢٠٤] و إلى الحسين بن أحمد:

له كتاب ضعيف في الفهرست «٨».

(١) فهرست الشيخ: ٢١٥ / ٥٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) فهرست الشيخ: ٢٠٤ / ٥٤.

(٣) فهرست الشيخ: ٢٣٢ / ٥٩ و فيه: الحسين أبو علي بن الفرغ و مثله في رجال الشيخ: ٥٥ / ٤٧١ باب من لم يرو عنهم (عليهم السلام)، و الظاهر زيادة [بن] بعد الحسين في (الأصل) و المصدر ٢: ٤٨٧ و في النسخة (الحجرية) قلبت لفظه [أبي] إلى [بن] و لعلها من اشتباه الناسخ، فلاحظ.

(٤) فهرست الشيخ: ٢٣٥ / ٥٩، و الطريق مجهول بجملة من رجاله مثل الحسين بن إبراهيم القزويني، و العباس بن محمد بن الحسين، و أبيه محمد بن الحسين، حيث لم نقف على توثيق لأي منهم فضلاً عن إهمال بعضهم في كتب الرجال.

(٥) تهذيب الأحكام ٤: ٢٥٨ / ٧٦٦ و ٧٧٢.

(٦) الاستبصار ٢: ٢٧٩ / ٨٩.

(٧) الاستبصار ٢: ٢٨٥ / ٩٠.

(٨) فهرست الشيخ: ٢١٤ / ٥٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٠٧.

[٢٠٥] و إلى الحسين بن أحمد المنقري:

فيه: أبو طالب الأنباري، و القاسم بن إسماعيل في الفهرست «١».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الزيادات في فقه النكاح، في الحديث الأربعين «٢». و في باب الذبائح و الأطعمة، في الحديث المائة و الثالث و الثلاثين «٣».

و إليه حسن في باب القضاء في الديات، قريباً من الآخر بتسعة أحاديث «٤».

[٢٠٦] و إلى الحسين الأحمسى:

ضعيف فى الفهرست «٥».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب الزيادات فى فقه الحج، فى الحديث المائة و الخامس و السبعين «٦». و فى باب الذبائح و الأظعمة، فى الحديث السادس عشر «٧». و فى الحديث الثامن عشر «٨». و مرة اخرى فيه، قريباً من الآخر بثلاثة و أربعين حديثاً «٩». و فى الإستبصار، فى باب ذبائح الكفار، فى الحديث الخامس عشر «١٠».

(١) فهرست الشيخ: ٥٧ / ٢٢٦.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٤٥٨ / ١٨٣٣.

(٣) تهذيب الأحكام ٩: ٩٢ / ٣٩٨.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ١٦٣ / ٦٥٢، و الطريق حسن بإبراهيم بن هاشم القمى.

(٥) فهرست الشيخ: ٥٦ / ٢١٦ و الطريق ضعيف بأبى المفضل و ابن بطة.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٤٤١ / ١٥٣٢، و فيه: الحسن الأحمسى و هو اشتباه و الصحيح الحسين لعدم وجود أثر للحسن هذا فى كتب الرجال و الحديث.

(٧) تهذيب الأحكام ٩: ٦٦ / ٢٨١.

(٨) تهذيب الأحكام ٩: ٦٧ / ٢٨٣.

(٩) تهذيب الأحكام ٩: ١١٨ / ٥١٠.

(١٠) الاستبصار ٤: ٨٤ / ٣١٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٠٨

قلت: هو ابن عثمان الأحمسى، و فى طريق النجاشى إليه ابن بطة «١»، انتهى.

[٢٠٧] و إلى الحسين بن أيوب:

فيه: أبو طالب الأنبارى فى الفهرست «٢».

[٢٠٨] و إلى الحسين بن ثوير:

مجهول فى الفهرست «٣».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب كيفة الصلاة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بثمانية و تسعين حديثاً «٤». و فى باب التلقى و الحكمة، فى الحديث الآخر «٥».

[٢٠٩] و إلى الحسين بن الحسن الفارسى:

ضعيف فى الفهرست «٦».

[٢١٠] و إلى الحسين بن الحسن الهاشمى:

صحيح في التهذيب، في كتاب المكاسب، في الحديث الثالث والأربعين «٧».

[٢١١] و إلى الحسين بن حماد:

فيه: أبو طالب الأنباري، والقاسم بن إسماعيل في فهرست «٨».

- (١) رجال النجاشي: ١٢٢ / ٥٤.
 - (٢) فهرست الشيخ: ٢٢٢ / ٥٧.
 - (٣) فهرست الشيخ: ٢٣١ / ٥٩، والظاهر ضعف الطريق بالخيري المجهول في فهرست الشيخ: ٨٩٩ / ١٩٣، والضعيف في رجال النجاشي: ٤٠٨ / ١٥٤.
 - (٤) تهذيب الأحكام ٢: ١٣١٣ / ٣٢١.
 - (٥) تهذيب الأحكام ٧: ٧٢٣ / ١٦٣.
 - (٦) فهرست الشيخ: ٢٠٩ / ٥٥، والطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
 - (٧) تهذيب الأحكام ٦: ٩٢٤ / ٣٣٣.
 - (٨) فهرست الشيخ: ٢٢٧ / ٥٧.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٠٩
- و إليه موثق في التهذيب، في باب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة، في الحديث الرابع والثلاثين «١». و في باب المواقيت، من أبواب الزيادات، في الحديث الرابع والستين «٢». و في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات «٣»، في الحديث الرابع والستين «٤».
- و إليه صحيح فيه، في الحديث المائة والثالث والعشرين «٥»، و في الإستبصار، في باب من يسجد فتقع جبهته على موضع مرتفع، في الحديث الثالث «٦».
- قلت: طريق الفقيه إليه «٧» صحيح، انتهى.

[٢١٢] و إلى الحسين بن خالد الصيرفي:

إشارة

صحيح في التهذيب، في باب العمل في ليلة الجمعة و يومها، في

- (١) تهذيب الأحكام ٢: ٥٧٩ / ١٤٨، والطريق موثق بكل من: محمد بن أبي نصر البنظي، و عبد الكريم بن عمرو لأنهما ثقتان من الواقفة، على ان الأول منهما من أجلاء هذه الطائفة و عيونها و رجوع عن الوقف بالاتفاق.
 - (٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٠٢٨ / ٢٥٨، و الطريق موثق بالحسن بن محمد بن سماعة الثقة الواقفي.
 - (٣) تهذيب الأحكام ٢: ١٢١٩ / ٣٠٢، و الطريق موثق بمعاوية بن حكيم الثقة الفطحي. (أما التسلسل الخاص للحديث فهو: ٧٥) انظر الهامش التالي.
 - (٤) في (الأصل): نسخة بدل: السبعين، و في (الحجرية): بالعكس أي: أثبت (السبعين) و أشار إلى (الستين) في نسخة البدل.
- و الصحيح هو (السبعين) كما في المصدر ٢: ٤٨٨، الموافق لتسلسل الحديث الخاص في التهذيب بفارق رقم واحد، كما أشرنا إليه

آنفاً في الهامش السابق. و قد تقدم في تنبهاتنا المذكورة في أول هذه الفائدة ما يبين أسباب حصول مثل هذا التفاوت، فراجع.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٣١٢ / ١٢٦٩.

(٦) الاستبصار ١: ٣٣٠ / ١٢٣٩.

(٧) الفقيه ٤: ٥٧، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١١٠

الحديث السابع والعشرين «١»، و في باب وصية الإنسان لعبده، قريباً من الآخر بأربعة وعشرين حديثاً «٢».

و إلى الحسين بن خالد:

صحيح في باب الكفالات و الضمانات، في الحديث الثاني «٣»، و في باب المهور و الأجور، في الحديث الرابع عشر «٤»، و في باب الولادة و النفاس، في الحديث التاسع و الثلاثين «٥».

[٢١٣] و إلى الحسين بن الزبرقان:

ضعيف في فهرست «٦».

قلت: في النجاشي: الحسن، و في طريقه إليه ابن بطه «٧»، انتهى.

[٢١٤] و إلى الحسين بن زياد:

مجهول و مرسل في فهرست «٨».

[٢١٥] و إلى الحسين بن زيد:

رواه مرسلًا عن حميد في فهرست «٩».

(١) تهذيب الأحكام ٣: ٢٩ / ٩.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ٧٨ / ٢٢٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٤٨٥ / ٢٠٩.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ١٧٧٦ / ٤٤٤.

(٥) يلاحظ

(٦) فهرست الشيخ: ٢٣٣ / ٥٩، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه.

(٧) رجال النجاشي: ١١٠ / ٥٠.

(٨) فهرست الشيخ: ٢٢٠ / ٥٧، و الطريق مجهول بالوليد بن حماد إذ لا أثر له في كتب الرجال، و مرسل بإسقاط الوسائط إليه، فلاحظ.

(٩) فهرست الشيخ: ٢٠٦ / ٥٥، و قد مر و يأتي كثرة طرق الشيخ إلى حميد بن زياد، فلا يضر الإرسال حينئذ في مثل هذا المقام، انظر

تعقيب المحدث النوري (رحمه الله) على الطريق [١٢٤] بقوله: قلت، و تعليقتنا عليه في الهامش / ٣، صحيفة: ٧٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١١١

قلت: و طريق الفقيه إليه «١» صحيح، انتهى.

[٢١٦] وإلى الحسين بن سعيد:

صحيح في المشيخة «٢»، و الفهرست «٣».

[٢١٧] وإلى الحسين بن سفيان البزوفري:

صحيح في المشيخة «٤»، و الفهرست «٥».

[٢١٨] وإلى الحسين بن سيف:

ضعيف في الفهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب فضل زيارة أبي الحسن علي بن موسى الرضا (عليهما السلام) في الحديث الثاني «٧». و في باب القضاء في قتل الزحام، في الحديث الثامن «٨». و في الإستبصار، في باب حدّ من أتى بهيمة، في الحديث الثامن «٩». قلت: في طريق النجاشي إليه ابن أبي جيد «١٠»، انتهى.

(١) الفقيه ٤: ١٢٣، من المشيخة.

(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ٦٣، من المشيخة، و انظر تعليقتنا على الطريق [١٧٠] هامش / ٣، صحيفة ٩٠.

(٣) فهرست الشيخ: ٥٨ / ٢٣٠، و انظر تعليقتنا على الطريق رقم [١٧٠] هامش / ٤، صحيفة: ٩٠.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٧٥، من المشيخة.

(٥) لم يترجم له الشيخ في الفهرست، لكنه روى عنه بتوسط الحسين بن عبيد الله في ترجمة سالم بن مكرم: ٣٣٧ / ٨٠ من الفهرست، و الحسين بن عبيد الله هو من وسائط الشيخ إلى البزوفري في مشيخة التهذيب، فلاحظ.

(٦) فهرست الشيخ: ٥٥ / ٢٠٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ١٤٦ / ٨٤.

(٨) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٠٣ / ٨٠٣.

(٩) الاستبصار ٤: ٢٢٤ / ٨٤٠.

(١٠) رجال النجاشي: ٥٤ / ١٣٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١١٢

[٢١٩] وإلى الحسين بن عبد الله بن سهل:**إشارة**

ضعيف في الفهرست «١».

و إلى الحسين بن عبد الله:

صحيح في التهذيب، في باب الذبائح و الأطعمة، في الحديث السابع «٢»، و في الحديث الخامس عشر «٣».

و إليه فيه: عبد الله بن يحيى في باب صفة الوضوء، قريباً من الآخر بسبعة و عشرين حديثاً «٤».

و إليه فيه: علي بن إسماعيل في الاستبصار، في باب كيفية قسمة الغنائم بين الفرسان و الرجال، في الحديث الآخر «٥». و قد بينا في ترجمته أنه ثقة «٦».

(١) فهرست الشيخ: ٢١٩ / ٥٧، و الطريق ضعيف بالحسين بن علي بن شيان القزويني الذي لم يذكر في كتب الرجال. و لا يخفى أن الجهل بحال الراوي هو ليس كالعلم بضعفه، فقد يكون المجهول ثقة معروفاً في عصره، و لكن لفقدان العلم بذلك عد ما يرويه ضعيفاً، و يقال له: مجهول أيضاً. و المحصل من ذلك: أن كل رواية مجهولة هي ضعيفة و ليس العكس. و لهذا نجد الأردبيلي و المصنف (قدس سرهما) يضعفان بعض الطرق التي ليس فيها غير مجهول واحد، و يحكمان أحياناً بجهالة مثلها للسبب نفسه، فلاحظ جيداً.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ٢٧٢ / ٦٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٩: ٢٨٠ / ٦٤.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٨٩ / ٩٠.

(٥) الاستبصار ٣: ٦ / ٤.

(٦) جامع الرواة ٢: ٥٥٨، و فيه: علي بن إسماعيل المعروف بابن السندي، و يظهر أنه هو الواقع في سند الاستبصار لروايته عن أحمد بن النظر، و عنه محمد بن الحسن الصفار، و قد أشار الأردبيلي (رحمه الله) إلى روايته في الاستبصار بعينها في ترجمة ابن السندي، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١١٣

قلت: طريق النجاشي إلى كتابه في المتعة صحيح، و إلى جميع كتبه فيه: أحمد بن محمد بن يحيى، إلا أنه ذكره في العنوان مكبراً «١»، و في الطريق الثاني كما في الفهرست «٢» و غيره، انتهى.

[٢٢٠] و إلى الحسين بن عثمان:

له كتاب، ضعيف في الفهرست «٣».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٤»، [انتهى].

[٢٢١] و إلى الحسين بن عثمان الرواسي:

فيه: أبو طالب الأنباري في الفهرست «٥».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب صفة الوضوء، قريباً من الآخر بسبعة و ثلاثين حديثاً «٦». و مره أخرى فيه، قريباً من الآخر بأربعة و عشرين حديثاً «٧». و أخرى بأحد عشر حديثاً «٨». و في باب التيمم، في الحديث

(١) رجال النجاشي: ٨٦ / ٤٢، و فيه: الحسين، و كذا في النسخة المحققة طبعة بيروت ١: ٨٥ / ١٤٣، إلا أن في النسخة الحجرية: ٣١ أشير إلى الاسمين باعتبار ان (الحسن) في نسخة بدل، و هذا يؤكد وقوع الاختلاف في ضبط الاسم ببعض نسخ النجاشي، فلاحظ.

(٢) أي ذكره النجاشي مكبراً مرتين إحداهما في العنوان و الأخرى في الطريق الأول إليه، إلا انه ذكره في الطريق الثاني مصغراً كما في الفهرست.

- نقول: من البعيد أن لا يلتفت النجاشي إلى هذا و أمثاله، و الظاهر وقوع الاشتباه في ذلك من منتسخي الكتاب، و الله العالم.
- (٣) فهرست الشيخ: ٢١٣ / ٥٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٤) رجال النجاشي: ١٢٢ / ٥٤.
- (٥) فهرست الشيخ: ٢٢٥ / ٥٧.
- (٦) تهذيب الأحكام ١: ٢٣٠ / ٨٧.
- (٧) تهذيب الأحكام ١: ٢٥٥ / ٩٨.
- (٨) تهذيب الأحكام ١: ٢٥٨ / ٩٩.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١١٤.
- السابع و الأربعين «١»، و في الإستبصار، في باب عدد الفصول في الأذان و الإقامة، في الحديث الحادي عشر «٢».
- قلت: و إليه في النجاشي «٣» موثق، انتهى.

[٢٢٢] و إلى الحسين بن علوان:

- فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٤».
- و إليه صحيح في التهذيب، في باب تطهير الثياب من النجاسات، قريباً من الآخر بثلاثة و أربعين حديثاً «٥». و في باب تلقين المحترزين، قريباً من الآخر بثلاثة و خمسين حديثاً «٦». و مرة أخرى فيه، قريباً من الآخر بخمسة و ثلاثين حديثاً «٧». و أخرى بثلاثة و ثلاثين حديثاً «٨». و أخرى بأحد

- (١) تهذيب الأحكام ١: ٥٧٥ / ١٩٨.
- (٢) الاستبصار ١: ١١٤٢ / ٣٠٨.
- (٣) ترجمه النجاشي: ٥٣: ١١٩ بعنوان: الحسين بن عثمان بن شريك، و هو الرواسي كما في معجم رجال الحديث ٦: ٢٧ ٢٨.
- و طريق النجاشي إليه: محمّد بن جعفر، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن مفضل بن إبراهيم، عن ابن أبي عمير، عنه. و الأول من مشايخ النجاشي كما يظهر من ترجمته: ١٠٥٣ / ٣٩٤، و الثاني هو أبو العباس بن عقدة الحافظ، كما في ترجمه محمّد بن مفضل بن إبراهيم لدى النجاشي: ٩١١ / ٣٤٠، قال: ثقة، من أصحابنا الكوفيين، ذكره أبو العباس، له كتب، منها كتاب التقيّة، أخبرنا محمّد بن جعفر، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن سعيد، عن محمّد بن المفضل.
- و بهذا يكون طريق الشيخ النجاشي إلى الرواسي موثقاً بابن عقدة الزيدي، فلاحظ.
- (٤) فهرست الشيخ: ٢٠٧ / ٥٥.
- (٥) تهذيب الأحكام ١: ٧٩٢ / ٢٦٩.
- (٦) تهذيب الأحكام ١: ٩٥١ / ٣٢٦.
- (٧) تهذيب الأحكام ١: ٩٧٢ / ٣٣٢.
- (٨) تهذيب الأحكام ١: ٩٧٤ / ٣٣٢.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١١٥.
- و ثلاثين حديثاً «١». و أخرى بثمانية أحاديث «٢».
- قلت: و إليه في النجاشي أحمد بن محمّد بن يحيى «٣»، انتهى.

[٢٢٣] و إلى أبي عبد الله الحسين بن علي بن سفيان:

صحيح في التهذيب، في باب الزيادات في فقه الحج، في الحديث المائة و الرابع و الأربعين «٤».

[٢٢٤] و إلى الحسين بن المبارك:

ضعيف في الفهرست «٥».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الذبائح و الأطعمه، قريباً من الآخر بمائة و اثنى عشر حديثاً «٦».

قلت: في النجاشي إليه ابن بطه «٧»، انتهى.

[٢٢٥] و إلى الحسين بن محمد:

صحيح في المشيخة «٨»، و الفهرست «٩».

(١) تهذيب الأحكام ١: ٣٣٣ / ٩٧٦.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٣٤٢ / ١٠٠٠.

(٣) رجال النجاشي: ١١٦ / ٥٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ٤٣١ / ١٤٩٩.

(٥) فهرست الشيخ: ٥٦ / ٢١٠، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ١٠١ / ٤٤٠.

(٧) رجال النجاشي: ١٢٩ / ٥٦.

(٨) تهذيب الأحكام ١٠: ٣٦، من المشيخة.

(٩) لم يترجم له الشيخ في الفهرست، و لذا نسب السهو إلى قلم الأردبيلي (رحمه الله) في معجم رجال الحديث ٦: ٧٣، فراجع.

نقول: مع عد وقوع الحسين بن محمد هذا في طرق الشيخ إلى المشايخ في الفهرست بمثابة الطرق إليه، فيكون له طريقان، أحدهما

ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه كما في ترجمة معلى بن محمد البصري: ١٦٥ / ٧٣٢، و الآخر مختلف فيه بابن ابى جيد كما في ترجمة

محمد بن بندار: ١٤٠ / ٦٠٩، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١١٦

[٢٢٦] و إلى الحسين بن محمد بن سليمان:

ضعيف في الفهرست «١».

[٢٢٧] و إلى الحسين بن محمد الأشعري:

إشارة

«٢» صحيح في الاستبصار، في باب من نسي تكبيره الافتتاح هل يجزيه تكبيره الركوع، في الحديث الأول «٣».

و إلى الحسين بن محمد بن عمران الأشعري:

صحيح في باب صيام ثلاثة أيام في كل شهر، في الحديث الرابع «٤». قلت: و طريق النجاشي إلى الحسين الأشعري «٥» صحيح بالاتفاق، انتهى.

(١) فهرست الشيخ: ٢١٢ / ٥٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) في حاشية (الأصل): «كذا في نسختين عندي بالسواد، و لا أعرف له وجهاً» و معنى العبارة: ان لفظ (و إلى) لم يميز بلون آخر و إنما كتب بالسواد و اللازم تمييزه كما هو الحال في أوائل الطرق، لوقوعه في بداية طريق جديد لشيخ آخر يختلف عن سابقه. و في جامع الرواة ٢: ٤٨٩ طبع بيروت أدرج هذا الطريق في ذيل الطريق رقم ٤٠٧٥ و هو الطريق المتقدم عليه. و في نسخة (الأصل) لم يميز اللفظ المذكور بل كتب بالسواد أيضاً، مما يدل على أن الحاشية هي بقلم الطهراني محرر النسخة في حياة المؤلف و بإجازة منه. و الظاهر وقوع السهو من الأردبيلي في ذلك، أو من نساخ كتابه و الله العالم.

(٣) الاستبصار ١: ٣٥٢ / ١٣٣٣.

(٤) الاستبصار ٢: ١٣٧ / ٤٤٧.

(٥) رجال النجاشي: ١٥٦ / ٦٦.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١١٧

[٢٢٨] و إلى الحسين بن مخارق:

«١» مجهول في الفهرست «٢».

[٢٢٩] و إلى الحسين بن المختار:

صحيح في الفهرست «٣».

[٢٣٠] و إلى الحسين بن مخلد:

ضعيف في الفهرست «٤».

[٢٣١] و إلى الحسين بن مصعب:

مجهول في الفهرست «٥».

(١) كذا ضبط في (الأصل) و (الحجرية) و المصدر ٢: ٤٨٩، و فهرست الشيخ، و رجاله: ٢٣ / ٣٤٨ في أصحاب الكاظم (عليه السلام). و قد ضبط بالصاد المهملة بدل السين المهملة في رجال النجاشي: ٣٧٦ / ١٤٥ و إيضاح الاشتباه: ٢٣٦ / ١٦٥ و ابن داود: ١٥٧ / ٢٤١، و هو المنقول عن نسخة من رجال الشيخ و نسخة من الخلاصة كما في جامع الرواة ١: ٢٥٣، في ترجمة الحسين بن مخارق. و في رجال العلامة: ٣ / ٢١٩ (الحضين) بالصاد المعجمة. و الظاهر وقوع الاشتباه فيه لعدم ذكره لدى معظم الرجاليين، على ان الأشهر عندهم هو ما في النجاشي و من وافقه.

(٢) فهرست الشيخ: ٢٢٨ / ٥٧، و في الطريق: أحمد بن الحسين بن سعيد بن عبد الله، عن أبيه، و قد نقل النجاشي: ١٨٣ / ٧٧ تضعيف القميين لأحمد هذا و رميه بالغلو، و الحكم علي الطريق غير ناظر إلي هذا التضعيف ظاهراً لتشدد القميين المعروف عنهم في ذلك الحين، بل ناظر إلي جهالة أبيه إذ لم نقف عليه في كتب الرجال.

(٣) فهرست الشيخ: ٢٠٥ / ٥٥، و فيه ثلاثة طرق، الأول منها هو الصحيح لوثاقه رجاله، و ما عداه ليس كذلك، إذ وقع في الثاني أبو المفضل و ابن بطة، و في الثالث محمد بن علي بن الزبير.

(٤) فهرست الشيخ: ٢١١ / ٥٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٥) فهرست الشيخ: ٢٢٩ / ٥٨، و الطريق مجهول بأحمد بن عمر بن كيسبة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١١٨

و إليه صحيح في التهذيب، في كتاب المكاسب، في الحديث المائة و التاسع «١».

[٢٣٢] و إلى الحسين بن مهران:

روى □ مرسلًا عن حميد في الفهرست «٢».

قلت: و إليه في النجاشي «٣» صحيح بناء علي وثاقه مشايخه، و مر غير مرّة في مثله عدم إرسال ما في الفهرست «٤»، [انتهى].

[٢٣٣] و إلى الحسين بن نعيم الصحاف:

ضعيف في الفهرست «٥».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الحيض، من أبواب الزيادات، في الحديث العشرين «٦»، و في باب الزيادات في فقه الحج، قريباً من الآخر بمائة و خمسة و ثمانين حديثاً «٧»، و في الاستبصار، في باب الحبل تری الدم، في الحديث العاشر «٨».

و إليه حسن في باب السكنى و العمرى، في الحديث الرابع «٩».

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٩٨٨ / ٣٥٠.

(٢) فهرست الشيخ: ٢١٤ / ٥٧، و قد تقدم مراراً عن المصنف ان حذف الوسائط إلي حميد بن زياد عند وقوعه في طريق الشيخ إلي المشايخ لا يدخلها في حيز الإرسال لاتصال طرق الشيخ بحميد بن زياد، فدل حذفها في هذا المقام و أمثاله علي الاختصار.

(٣) رجال النجاشي: ١٢٧ / ٥٦.

(٤) تقدم في تعليقه علي كلام الأردبيلي (رحمهما الله تعالى) بقوله: قلت، و ذلك في نهاية الطريق [١٢٢]، فراجع.

(٥) فهرست الشيخ: ٢٠٧ / ٥٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ١١٩٧ / ٣٨٨.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ١٥٨٤ / ٤٥٣.

(٨) الاستبصار ١: ٤٨٢ / ١٤٠.

(٩) الاستبصار ٤: ٣٩٩ / ١٠٤، و الطريق حسن بإبراهيم بن هاشم.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١١٩

قلت: في طريق النجاشي إليه ابن بطة «١»، انتهى.

[٢٣٤] و إلى الحسين بن يزيد النوفلي:

ضعيف في الفهرست «٢».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الأغسال، من أبواب الزيادات، في الحديث السادس عشر «٣»، و في باب من الزيادات في الزكاة، قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث «٤». و في باب الذبح، في الحديث التاسع و الثلاثين «٥». و في باب الدعوة إلى الإسلام، في الحديث الثاني «٦». و في باب النوادر في الجهاد، في الحديث الآخر «٧». و في باب الديون، في الحديث الثالث و الخمسين «٨». قلت: في طريق النجاشي إليه أحمد بن محمد بن يحيى «٩»، انتهى.

[٢٣٥] و إلى حفص بن البختري:

ضعيف في الفهرست «١٠».

و إليه صحيح في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث التاسع «١١». و في باب كيفية الصلاة، قريباً من الآخر بمائة و اثنين و خمسين

(١) رجال النجاشي: ١٢٠ / ٥٣.

(٢) فهرست الشيخ: ٢٣٤ / ٥٩، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ١١٢٣ / ٣٩٦.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٣٢٩ / ١١٢.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ٧٠٠ / ٢٠٨.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ٢٤٠ / ١٤١.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٣٥١ / ١٧٥.

(٨) تهذيب الأحكام ٦: ٤٢٨ / ١٩٥.

(٩) رجال النجاشي: ٧٧ / ٣٨.

(١٠) فهرست الشيخ: ٢٤٣ / ٦١، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(١١) تهذيب الأحكام ١: ٧٠ / ٢٧.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٢٠

حديثاً «١». و في باب الزيادات في صلاة الأموات، في الجزء الأول، قريباً من الآخر بستة أحاديث «٢». و في باب الخمس في الحديث السابع «٣». و في باب من الزيادات في الصيام، في الحديث السابع و العشرين «٤».

قلت: طريق الفقيه إليه «٥» صحيح بالاتفاق، و إليه في النجاشي أحمد ابن محمد بن يحيى «٦»، انتهى.

[٢٣٦] و إلى حفص بن سالم:

ضعيف في الفهرست «٧».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، قريباً من الآخر بثلاثة و خمسين حديثاً «٨». و في باب الأذان و الإقامة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بحديثين «٩». و في باب العتق و أحكامه، قريباً من الآخر بأربعة عشر حديثاً «١٠». و في الإستبصار، في باب

وجوب الفصل بين ركعتي الشفع و الوتر، في الحديث الرابع «١١». و في باب ما يجب علي من وطئ امرأته في حال الاعتكاف، في الحديث الأول «١٢».

-
- (١) تهذيب الأحكام ٢: ١٠٢ / ٣٨٢.
 (٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٠٥ / ٤٨٥.
 (٣) تهذيب الأحكام ٤: ١٢٢ / ٣٥٠.
 (٤) تهذيب الأحكام ٤: ٣١٦ / ٩٦٠.
 (٥) الفقيه ٤: ٢٦، من المشيخة.
 (٦) رجال النجاشي: ١٣٢ / ٣٤٤.
 (٧) فهرست الشيخ: ٦٢ / ٢٤٥، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
 (٨) تهذيب الأحكام ٢: ١٢٧ / ٤٨٧.
 (٩) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٥ / ١١٤٣.
 (١٠) تهذيب الأحكام ٨: ٢٥٤ / ٩٢٤.
 (١١) الاستبصار ١: ٣٤٨ / ١٣١٣.
 (١٢) الاستبصار ٢: ١٣٠ / ٤٢٢.
 خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٢١
 قلت: طريق الفقيه إليه «١» صحيح بالاتفاق، و في طريق النجاشي إليه أحمد بن محمد بن يحيى «٢»، انتهى.

[٢٣٧] و إلى حفص بن سوفة:

ضعيف في الفهرست «٣».
 و إليه صحيح في التهذيب، في باب الزيادات في الصيام، في الحديث الحادي و الخمسين «٤». و في باب البيع بالنقد و النسيئة، في الحديث الثالث و العشرين «٥». و في باب السنّة في عقود النكاح، في الحديث الثلاثين «٦». و في باب الأيمان و الأقسام، قريباً من الآخر بعشرة أحاديث «٧». و في الإستبصار، في باب الرجل يجامع المرأة فيما دون الفرج، في الحديث الآخر «٨».
 قلت: و إليه في النجاشي «٩» موثق، انتهى.

[٢٣٨] و إلى حفص بن غياث:

مجهول في الفهرست «١٠».

-
- (١) الفقيه ٤: ٦٣، من المشيخة.
 (٢) رجال النجاشي: ١٣٥ / ٣٤٧.
 (٣) فهرست الشيخ: ٦٢ / ٢٤٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
 (٤) تهذيب الأحكام ٤: ٣٢١ / ٩٨٣.
 (٥) تهذيب الأحكام ٧: ٥١ / ٢٢٣.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ١٤١٤ / ١٦٥٨.

(٧) تهذيب الأحكام ٨: ٣٠٠ / ١١١٤.

(٨) الاستبصار ١: ١١٢ / ٣٧٣.

(٩) رجال النجاشي: ٣٤٨ / ١٣٥، والطريق موثق بابن عقده الزيدى الجارودي الهمداني الثقة أحمد بن محمد بن سعيد الحافظ.

(١٠) فهرست الشيخ: ٢٤٢ / ٦١، والطريق مجهول بمحمد بن حفص بن غياث، كان أبوه من أهل السنة قاضياً لهارون الرشيد علي بغداد الشرقية ثم الكوفة، ولم نقف علي من وثق ابنه محمد فيما لدينا من كتب الرجال إلا ان المصنف (رحمه الله) فسر كلام الشيخ الطوسي (قدس سره) في الفهرست عن ترجمته لحفص بن غياث: (له كتاب معتمد) علي انه بمثابة التوثيق لابنه محمد الذي روى كتابه عنه.

انظر: الفائدة الخامسة، صحيفة: ٥٩١، عند ذكر طريق الصدوق إلي حفص بن غياث.

و الظاهر أن كلام الشيخ: (له كتاب معتمد) غير ناظر إلي توثيق أبي من رجال الطريق إلي حفص المذكور، بل هو ناظر إلي الكتاب نفسه من حيث عدم اشتماله علي ما يضعفه، لتوفر أسباب هذا القول عنده كعلمه بمحتواه أو غير ذلك من المسوغات لكلامه (قدس سره) وإلا لما أهمل ترجمته في الفهرست، ولما ترك توثيقه في الرجال: ١٠ / ٤٩٢، زيادة علي عدم ذكره في ميزان الاعتدال و تهذيب التهذيب و لسان الميزان و تهذيب الكمال و غيرها من كتب الجمهور فدل هذا علي كون الرجل من المجاهيل و إن كان أبوه قاضياً معروفاً لدى الجميع، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٢٢

و إليه صحيح في التهذيب، في باب المياه و أحكامها، في الحديث الآخر «١». و في باب تطهير الثياب من النجاسات، في الحديث الحادي و العشرين «٢». و في باب العمل في ليلة الجمعة و يومها، قريباً من الآخر بخمسة عشر حديثاً «٣». و في باب الصلاة علي الأموات، قريباً من الآخر بستة أحاديث «٤». و في الاستبصار في باب الرجل يصلّي في ثوب فيه نجاسة، من أبواب تطهير الثياب، في الحديث الأول «٥».

قلت: و إليه في الفقيه طرق: أحدها صحيح «٦» بناء علي وثاقه ابن هاشم، انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ١: ٢٣١ / ٦٦٩.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٥٣ / ٧٣٥.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ١٩ / ٦٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ١٩٥ / ٤٤٨.

(٥) الاستبصار ١: ١٨٠ / ٦٢٩.

(٦) الفقيه ٤: ٧٣٧٢، من المشيخة، و فيه ثلاثة طرق ليس في أي منها إبراهيم بن هاشم، و قد تقدم في الفائدة الخامسة صحيفة: ٥٩١ تفصيل الكلام عن هذه الطرق، و قد ذكر هناك صحة الطريق الأول منها، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٢٣

[٢٣٩] و إلى الحكم الأعمى:

ضعيف في الفهرست «١».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الحد في الفرية و السب، في الحديث الخامس «٢».

[٢٤٠] و إلى الحكم بن أيمن:

ضعيف في الفهرست «٣». و إليه صحيح في التهذيب، في باب الكفارة عن خطأ المحرم، في الحديث المائة و السادس و الثلاثين «٤». و في باب بيع الماء و المنع منه، في الحديث الرابع «٥». و إليه موثق في باب الزيادات في آخر كتاب الزكاة، قريباً من الآخر بستة أحاديث «٦». و إليه حسن في باب الأيمان و الأقسام، في الحديث الثالث عشر «٧». قلت: و إليه في النجاشي ابن بطة «٨» الثقة علي الأصح، انتهى.

(١) فهرست الشيخ: ٢٤٧/٦٢، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ١٠٠/٦٦٠.

(٣) فهرست الشيخ: ٢٤٦/٦٢، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ١٢٢٥/٣٥٢، و فيه: الحكم بن أعين، و قد ذكر هذا المورد السيد الخوئي في معجمه تحت عنوان: الحكم بن أعين، بروايته عن يوسف الطاطري، مشيراً إلى ما في الكافي عن الحكم بن أيمن عن يوسف الطاطري، من غير ترجيح لأحدهما. انظر: معجم رجال الحديث ٦: ١٦٢.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ١٤٠/٦١٩.

(٦) تهذيب الأحكام ٤: ٤١٢/١٤٨، و الطريق موثق بعلي بن الحسن بن فضال الفطحي الثقة.

(٧) تهذيب الأحكام ٨: ١٠٢١/٢٨٠، و الطريق حسن بإبراهيم بن هاشم القمي.

(٨) رجال النجاشي: ٣٥٤/١٣٧.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٢٤.

[٢٤١] و إلى الحكم بن حكيم:

طريقان: في أحدهما: أبو المفضل «١». و في الآخر: ابن أبي جئد في الفهرست «٢». و إليه صحيح في التهذيب، في باب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة، في الحديث الخامس و الأربعين «٣». و في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، في الحديث الحادي و الثمانين «٤». و في باب الصيد و الذكاة، في الحديث الحادي و التسعين «٥». و في باب وصية الإنسان لعبده، قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث «٦». و في الإستبصار، في باب من نسي الركوع، في الحديث الآخر «٧». قلت: و إليه في الفقيه «٨» صحيح، انتهى.

[٢٤٢] و إلى حماد بن شعيب:

صحيح في التهذيب، في باب أحكام الأرضين، في الحديث السادس «٩». و في الإستبصار، في باب عدد التكبيرات علي الأموات، في الحديث الثالث «١٠».

(١) و الصواب: ضعف الطريق الأول بأبي المفضل لا مختلف فيه بسببه كما تبين في الهامش الثالث، صحيفة: ٤٢، الطريق [٥٢]، فراجع.

- (٢) فهرست الشيخ: ٢٤٨ / ٦٢.
- (٣) تهذيب الأحكام ٢: ٥٨٨ / ١٥٠.
- (٤) تهذيب الأحكام ٢: ٨٧٦ / ٢٢٢، وفيه: الحكم بن الحكم، و الظاهر كونه من غلط النسخة، إذ لا- وجود لهذا الاسم في كتب الحديث و الرجال.
- (٥) تهذيب الأحكام ٩: ٩١ / ٢٣.
- (٦) تهذيب الأحكام ٩: ٩٠٠ / ٢٢٩.
- (٧) الاستبصار ١: ١٣٥٠ / ٣٥٧.
- (٨) الفقيه ٤: ١٣، من المشيخة.
- (٩) تهذيب الأحكام ٧: ٦٥٧ / ١٤٨.
- (١٠) الاستبصار ١: ١٨٣٤ / ٤٧٤.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٢٥.

[٢٤٣] و إلى حماد بن عثمان:

طريقان: أحدهما «١» موثق، و الآخر فيه: ابن أبي جيد في المشيخة «٢»، و الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب تطهير الثياب من النجاسات، في الحديث التاسع «٤». و في باب صفة الوضوء، من أبواب الزيادات، في الحديث الثامن «٥». و في الحديث العاشر «٦»، و في الحديث الحادى و العشرين «٧»، و في باب التيمم، من أبواب الزيادات، في الحديث الحادى عشر «٨». و في الإستبصار، في باب القراءة خلف من يقتدى به، في الحديث السابع «٩».

قلت: و طريق الفقيه إليه «١٠» صحيح بالاتفاق، انتهى.

- (١) فهرست الشيخ: ٢٤٠ / ٦١، و الطريق موثق بالحسن بن على بن فضال الفطحي الثقة، و هو الطريق الثانى، اما الأول فصحيح لوثاقة رجاله و سيأتى بعد هامش واحد.
- (٢) لم يذكر الشيخ طريقاً إليه في مشيختى التهذيب و الاستبصار.
- (٣) فهرست الشيخ: ٢٤٠ / ٦٠، هو الثانى المشار إليه قبل هامش واحد و الذى لم نجد له في المشيخة ذكراً، اما الأول فصحيح و رجاله هم: عدده من أصحابنا، عن أبى جعفر محمّد بن على بن الحسين، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله و الحميرى؛ عن محمّد بن الوليد الخزاز، عن حماد بن عثمان، و هؤلاء من المنصوص على وثاقتهم جميعاً، أما العدة فقد بينا رجالها في تعليقنا على الطريق رقم [٧١] فى هامش / ٥، صحيفة: ٤٩، فراجع.
- (٤) تهذيب الأحكام ١: ٧٢٢ / ٢٥١.
- (٥) تهذيب الأحكام ١: ١٠٧٩ / ٣٥٩.
- (٦) تهذيب الأحكام ١: ١٠٨١ / ٣٥٩.
- (٧) تهذيب الأحكام ١: ١٠٩١ / ٣٦١.
- (٨) تهذيب الأحكام ١: ١٢٧٣ / ٤٠٥.
- (٩) الاستبصار ١: ١٦٥٥ / ٤٢٨.
- (١٠) الفقيه ٤: ٤٨، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٢٦

[٢٤٤] و إلى حماد بن عيسى:

ضعيف في المشيخة «١»، و الفهرست «٢».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الخمسين «٣». و في باب صفة الوضوء، في الحديث الثالث و الأربعين «٤». و في باب حكم الجنابة، في الحديث الثالث و الثلاثين «٥». و في باب حكم الحيض، في الحديث الثامن و الستين «٦». و في باب التيمم، في الحديث الخامس و العشرين «٧». و في الإستبصار، في باب مقدار الماء الذي لم ينجسه شيء «٨».

و إليه متواتر علي ما بيناه في صحيح الأسانيد «٩».

قلت: و إليه في الفقيه طرق ثلاثة «١٠»: اثنان منها صحيح بالاتفاق،

(١) لم يذكر الشيخ طريقه إليه في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٢) فهرست الشيخ: ٢٤١ / ٦١ و فيه ثلاثة طرق و كلها ضعيفة، أما الأول فبابي المفضل و ابن بطة، و أما الثاني فباب بطة، و أما الثالث فبإسماعيل بن سهل الذي حكى النجاشي: ٥٦ / ٢٨ عن الأصحاب تضعيفه.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ١١٢ / ٤٠.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ١٩٥ / ٧٧.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٣٤٢ / ١٢٦.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٤٩٦ / ١٧٣.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٥٥٠ / ١٩١.

(٨) الاستبصار ١: ٢ / ٦.

(٩) صحيح الأسانيد: رسالة في دراسة الأسانيد أودع مختصرها في آخر الجزء الثاني من جامع الرواة كما أشار إليه النوري في أول هذه الفائدة، و لم نقف علي أصل الرسالة كما لم نجد ما يشير إلي كيفية التواتر بهذا المختصر، و العبارة بلفظها في جامع الرواة ٢: ٤٩٠.

(١٠) الفقيه ٤: ٩ و ١٠، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٢٧

و كذا الثالث علي الأصح من وثيقة ابن هاشم، [انتهى].

[٢٤٥] و إلى حمدان بن سليمان:

صحيح في الفهرست «١».

[٢٤٦] و إلى حمزة بن حمران:

فيه: أبو المفضل في الفهرست «٢».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب فضل الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث الحادي عشر «٣». و في باب أحكام السهو، من

أبواب الزيادات، في الحديث الثاني والأربعين «٤». و في باب البيئات، في الحديث الثاني والستين «٥». و في باب ابتياع الحيوان، في الحديث الثاني والثلاثين «٦». و في باب العتق، في الحديث الستين «٧». قلت: و طريق الفقيه إليه «٨» صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٢٤٧] و إلى حميد بن الربيع:

مرسل في الفهرست «٩».

-
- (١) فهرست الشيخ: ٢٤٠ / ٦٣.
 (٢) فهرست الشيخ: ٢٤٨ / ٦٤.
 (٣) تهذيب الأحكام ٢: ٢٣٨ / ٩٤٢.
 (٤) تهذيب الأحكام ٢: ٣٥١ / ١٤٥٥.
 (٥) تهذيب الأحكام ٦: ٢٥٣ / ٦٥٥.
 (٦) تهذيب الأحكام ٧: ٧٤ / ٣١٨.
 (٧) تهذيب الأحكام ٨: ٢٢٨ / ٨٢٦.
 (٨) الفقيه ٤: ١٢٤، من المشيخة.
 (٩) فهرست الشيخ: ٢٢٧ / ٦٠، و الطريق مرسل لإسقاط الواسطة إلى أحمد بن محمد بن عمر الأحمسي، و هو مجهول به أيضاً لعدم ذكر حاله بسائر كتب الرجال، و ظاهر الحكم الاكتفاء بالإرسال دون الجهالة، فلاحظ.
 خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٢٨

[٢٤٨] و إلى حميد بن زياد:

صحيح في المشيخة «١»، و الفهرست «٢». قلت: و كذا طريق النجاشي إليه «٣»، انتهى.

[٢٤٩] و إلى حميد بن شعيب:

روى مرسلًا عن حميد بن زياد في الفهرست «٤». قلت: مرّ غير مرّة ما فيه «٥»، و في طريق النجاشي إلى حميد هنا أحمد ابن جعفر بن سفيان «٦»، انتهى.

[٢٥٠] و إلى حميد بن المنني:

صحيح في المشيخة «٧»، و الفهرست «٨».

-
- (١) تهذيب الأحكام ١٠: ٣٩، من المشيخة، و الاستبصار ٤: ٣١٣، من المشيخة أيضاً، و له فيهما أكثر من طريق و الصحيح هو الأول لأنه طريقه إلى ثقة الإسلام الكليني رضوان الله تعالى عليه، و هو صحيح على ما سيأتي في محله.
 (٢) فهرست الشيخ: ٢٣٨ / ٦٠، و فيه ثلاثة طرق إلى حميد بن زياد. أما الأول: فمختلف فيه بأبي طالب الأنباري، و أما الثاني: فضعيف

بأبي المفضل و ابن بطة، و أما الثالث؛ فهو إن لم يكن من المختلف فيه فلا أقل من ضعفه من جهة على بن حبشى بن قونى، و من هذا يتبين ان طرق الشيخ إلى حميد بن زياد فى فهرست ضعيفة، و لا يبعد أن يكون التصريح بصحتها من سهو القلم كما تبه عليه السيد الخوئى تغمده البارى بفيض رحمته فى معجم رجال الحديث ٦: ٢٨٨، فراجع.

(٣) رجال النجاشى: ١٣٢ / ٣٣٩.

(٤) فهرست الشيخ: ٢٣٩ / ٦٠، و الطريق مرسل بإسقاط الواسطة إلى حميد بن زياد.

(٥) يشير النورى قدس سره إلى ما مرّ فى تعليقاته على الطرق المرقمة [١٢٢] و [١٣٠] و [٢٣٠]، بقوله: قلت، فراجع.

(٦) رجال النجاشى: ١٣٣ / ٣٤١.

(٧) لم يذكر الشيخ طريقاً إليه فى مشيختى التهذيب و الاستبصار.

(٨) فهرست الشيخ: ٢٣٦ / ٦٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٢٩

[٢٥١] و إلى حنان بن سدير:

ضعيف فى فهرست «١».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب الأحداث الموجبة للطهارة، من أبواب الزيادات، فى الحديث الثالث عشر «٢». و فى باب نوافل الصلاة فى السفر، فى الحديث الرابع عشر «٣». و فى باب المواقيت، فى الحديث الرابع «٤». و فى باب صفة الإحرام، فى الحديث الرابع و العشرين «٥». و فى باب الطواف، فى الحديث الثانى و الثلاثين «٦».

قلت: فى طريق الفقيه إليه محمّد بن عيسى بن عبيد، و فى طريق آخر ابن هاشم «٧»، و كلاهما ثقتان على الأصح فالطريق صحيح، انتهى.

[٢٥٢] و إلى حنظلة الكاتب:

مجهول فى فهرست «٨».

[٢٥٣] و إلى حيدر بن محمّد:

صحيح فى فهرست «٩».

(١) فهرست الشيخ: ٢٥٤ / ٦٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ١٠٢٢ / ٣٤٨.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٤٨ / ١٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ١٥٨ / ٥٢.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ٢١٦ / ٦٧.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٣٦٠ / ١١١.

(٧) الفقيه ٤: ١٤، من المشيخة.

(٨) فهرست الشيخ: ٢٦٤ / ٦٥، و الطريق مجهول بيحى بن إسماعيل، و جعفر بن على المشترك بين ثقات و مجاهيل، و محمّد بن

ثوير بن أبى عثمان، إذ لم نقف على أحوالهم فضلاً عن عدم ذكر بعضهم فى كتب الرجال.

(٩) فهرست الشيخ: ٢٥٩ / ٦٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٣٠.

[٢٥٤] و إلى خالد بن أبى إسماعيل:

ضعيف فى الفهرست «١».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بتسعة عشر حديثاً «٢».

قلت: فى طريق النجاشى إليه ابن بطة «٣»، انتهى.

[٢٥٥] و إلى خالد بن صبيح:

ضعيف فى الفهرست «٤».

قلت: و إليه فى النجاشى ابن بطة «٥»، [انتهى].

[٢٥٦] و إلى خالد بن عبد الله بن سدير:

له كتاب ذكر أبو جعفر محمد بن على بن بابويه، عن محمد بن الحسن بن الوليد أنه قال: لا أرويه لأنه موضوع، وضعه محمد بن

موسى الهمدانى فى الفهرست «٦».

[٢٥٧] و إلى خالد بن ماد القلانسى:

مجهول فى الفهرست «٧».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب الصلاة على الأموات، فى آخر كتاب الصلاة، قريباً من الآخر بعشرين حديثاً «٨».

(١) فهرست الشيخ: ٢٦٨ / ٦٦، و الطريق ضعيف بأبى المفضل و ابن بطة.

(٢) تهذيب بالأحكام ٢: ٣٧٦ / ١٥٦٥.

(٣) رجال النجاشى: ٣٩٢ / ١٥٠.

(٤) فهرست الشيخ: ٢٦٧ / ٦٦، و الطريق ضعيف بأبى المفضل و ابن بطة.

(٥) رجال النجاشى: ٣٩٣ / ١٥٠.

(٦) فهرست الشيخ: ٣٩٣ / ١٥٠.

(٧) فهرست الشيخ: ٢٦٦ / ٦٦، و الطريق مجهول بالنضر بن شعيب.

(٨) تهذيب الأحكام ٣: ٢٧ / ٣٢٩.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٣١.

[٢٥٨] و إلى خضر بن عيسى:

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى فى الفهرست «١».

[٢٥٩] و إلى خلاد بن خالد:

ضعيف في الفهرست «٢».

و إليه موثق في التهذيب، في باب ميراث من علا من الآباء، في الحديث الثلاثين «٣».

[٢٦٠] و إلى خلاد بن السدي:

فيه: ابن عقدة في الفهرست «٤».

و إليه صحيح في الاستبصار، في باب تحريم ما يذبحه المحرم من الصيد، في الحديث السابع «٥».

قلت: لا خلاف في وثاقه ابن عقدة و جلالتة و أمانته و زيديته، فذكره في غير محلّه، و الأولى أن يقول: و إلى خلاد موثق، انتهى.

[٢٦١] و إلى خلف بن حماد:

صحيح في الفهرست «٦».

(١) فهرست الشيخ: ٢٧٤ / ٦٧.

(٢) فهرست الشيخ: ٢٧٠ / ٦٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٣) تهذيب الأحكام ٩: ٣١٠ / ١١١٠، و الطريق موثق بالحسن بن محمد بن سماعه الواقفي.

(٤) فهرست الشيخ: ٢٧١ / ٦٦، و انظر تعليق النوري عليّ هذا الطريق و عدّه من الموثق، و هو الحق لوثاقه ابن عقدة مع زيديته، و قد

تقدم الحكم نفسه عليّ الطرق [١١] و [٥٠] و [٦٢] و [٢١٩] و [٢٣٥]، لوقوع ابن عقدة فيها، فراجع.

(٥) الاستبصار ٢: ٧٣٩ / ٢١٥.

(٦) فهرست الشيخ: ٢٧٢ / ٦٧.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٣٢

[٢٦٢] و إلى خلف بن عيسى:

مرسل في الفهرست «١».

قلت: أسنده في النجاشي، لكن فيه جهالة «٢»، انتهى.

[٢٦٣] و إلى خليل العبدى:

مجهول في الفهرست «٣».

و إليه موثق في التهذيب، في باب المواقيت، من أبواب الزيادات، في الحديث الثاني و الثلاثين «٤».

[٢٦٤] و إلى داود بن أبي زيد:

موثق في الفهرست «٥».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب نظر الرجل إلى المرأة قبل أن يتزوجها، في الحديث الثاني «٦».

و إلى داود بن أبي يزيد العطار:

صحيح في باب الكفارة عن خطأ المحرم، قريباً من الآخر بتسعة و سبعين

(١) فهرست الشيخ: ٢٧٣ / ٦٧، و الطريق مرسل لتصدر مهدي بن عتيق في أوله مع حذف الوسائل إليه، و هو مجهول به أيضاً إذ لم نقف على حاله في كتب الرجال.

(٢) رجال النجاشي: ٤٠٠ / ١٥٢، و الطريق مجهول بأبي القاسم تميم بن عيسى الحميري، و مهدي بن عتيق، لعدم ذكرهما في كتب الرجال.

(٣) فهرست الشيخ: ٢٧٥ / ٦٧، و الطريق مجهول بابن همام ان كان المراد منه غير محمد بن أبي بكر بن همام الثقة، و بالقاسم بن إسماعيل إن أريد به الأنباري لا القرشي لضعف الأخير كما تقدم في تعليقتنا على الطريق [٢]، فراجع.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٩٩٥ / ٢٥١، و الطريق موثق بالحسن بن محمد بن سماعة الواقفي.

(٥) فهرست الشيخ: ٢٨٧ / ٦٩، و فيه طريقان وقع حميد بن زياد في كليهما، و ظاهر الحكم بسببه، و الحق ضعف الأول بالقاسم بن إسماعيل القرشي كما تقدم قبل هامش واحد، و جهالة الثاني بابن همام.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ١٧٣٦ / ٤٣٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٣٣

حديثاً «١». و في باب أحكام الطلاق، قريباً من الآخر بثلاثة و تسعين حديثاً «٢». و في الاستبصار، في باب من قتل سبعا في الإحرام، في الحديث الثاني «٣».

قلت: و إليه في الفقيه «٤» صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٢٦٥] و إلى داود بن الحصين:

فيه: ابن أبي جيد، و طريق آخر رواه مرسلًا عن حميد عن القاسم بن إسماعيل القرشي في الفهرست «٥».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب العمل في ليلة الجمعة و يومها، في الحديث الستين «٦». و في باب أحكام الجماعة، قريباً من الآخر بأربعة أحاديث «٧»، و مرة أخرى فيه، قريباً من الآخر بحديثين «٨». و في باب أحكام فوائت الصلاة، في الحديث السادس عشر «٩». و

في باب الصلاة في السفر، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بثلاثة و أربعين حديثاً «١٠».

قلت: و إليه في الفقيه الحكم بن مسكين «١١»، و قد أوضحنا وثاقته في

(١) تهذيب الأحكام ٥: ١٢٧٥ / ٣٦٦.

(٢) تهذيب الأحكام ٨: ٢٢٨ / ٦٩.

(٣) الاستبصار ٢: ٧١٢ / ٢٠٨.

(٤) الفقيه ٤: ٤٩، من المشيخة.

(٥) فهرست الشيخ: ٢٧٧ / ٦٨، و يمكن عدّ الطريق الثاني موصولاً و لو بوجه من الوجوه و ذلك بلحاظ طرق الشيخ الموصولة إلى

- حميد كما تقدم في تعليقتنا على الطريق [١٢١] وغيره، إلا أن الطريق هنا ضعيف أيضاً بالقاسم بن إسماعيل القرشي، فلاحظ.
- (٦) تهذيب الأحكام ٣: ١٧ / ٦١.
- (٧) تهذيب الأحكام ٣: ٥٦ / ١٩٤.
- (٨) تهذيب الأحكام ٣: ٥٦ / ١٩٦.
- (٩) تهذيب الأحكام ٣: ١٦٤ / ٣٥٥.
- (١٠) تهذيب الأحكام ٣: ٢٢٦ / ٥٧٤.
- (١١) الفقيه ٤: ٦٤، من المشيخة.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٣٤.
- (مب) «١» انتهى.

[٢٦٦] و إلى داود الحمّار:

فيه: أبو المفضل في فهرست «٢».

[٢٦٧] و إلى داود بن زربي:

إشارة

ضعيف في فهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب صفة الوضوء، في الحديث التاسع والخمسين «٤». و في الإستبصار، في باب عدد مرّات الوضوء، في الحديث الآخر «٥».

و إلى داود بن زربي «٦»:

صحيح في التهذيب، في كتاب المكاسب، في الحديث الستين «٧».

- (١) تقدم ذلك في الفائدة الخامسة، برمز (مب) المساوي للرقم [٤٢]، فراجع.
- (٢) فهرست الشيخ: ٢٨٦ / ٦٩، و الطريق ضعيف بأبي المفضل، و للشيخ طريق آخر إليه ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة، سيأتي ذكره في الكنى برقم الطريق [٨٠٠]، فلاحظ.
- (٣) فهرست الشيخ: ٢٨٠ / ٦٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٤) تهذيب الأحكام ١: ٨٢ / ٢١٤.
- (٥) الاستبصار ١: ٧١ / ٢١٩.
- (٦) في (الأصل) و (الحجريّة): «رزين: نسخة بدل»، و في جامع الرواة ٢: ٤٩٢ أثبت «رزين» في المتن مشيراً إلى «زربي» في نسخة، و الظاهر صحته لقوله قبل ذلك: «و إلى» المعطوف على قوله في أول الطريق: «و إلى داود بن زربي» إذ لا حاجة لهذا التكرار ما لم يختلف الاسمان.

أقول: النسخة التي فيها «رزين» مغلوطة و الظاهر اعتمادها على ما ورد في بعض أسانيد الكافي و التهذيب من استبدال «زربي» ب

«رزين» اشتباهاً لعله من النساخ، و الصحيح هو الأول الموافق لما في سائر كتب الرجال و الأسانيد إذ لم نقف على الثاني فيها، بل لم يثبت وجوده في شيء من الروايات.

□
أما ما عكسه المحدث النورى عن المصدر فكأنه (رحمه الله) أراد به إثبات الصحيح أولاً و من ثم الإشارة إلى ما ورد مغلوفاً في نسخة اخرى، و الله العالم.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٣٣٨ / ٩٣٩، و فيه: داود بن رزين، و هو اشتباه، و الصحيح ما تقدم في الهامش السابق.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٣٥

و في الحديث الثامن و الستين «١». و في الحديث المائة و الثامن عشر «٢».

[٢٦٨] و إلى داود بن سرحان:

فيه: ابن أبى جيد. و روى مرسلًا عن حميد أيضاً في الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب دخول الحمام، في الحديث الثامن و العشرين «٤». و في باب الأذان و الإقامة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بخمسة أحاديث «٥». و في باب الديون، في الحديث الرابع و الخمسين «٦». و في باب الكفالات، في الحديث الثامن «٧». و في باب الحوالات، في الحديث الرابع «٨».

قلت: و إليه في الفقيه «٩» صحيح بالاتفاق، و كذا في رسالة أبى غالب الزرارى «١٠» انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٣٤٧ / ٩٧٨، و تسلسل الحديث الخاص هو (٩٩) بفارق (٣١) رقماً عما هو مذكور في (الأصل) و (الحجرية) و جامع الرواة ٢: ٤٩٢، و هذا لا يحمل على ما ذكرناه في تنبيهاتنا على مثل هذه الأمور كما مر في أول الفائدة للفارق المذكور، و لعل الأردبيلي (رحمه الله) أراد (التسعين) فسبق القلم إلى (الستين) سهواً، أو انه من اشتباه الناسخ لتقارب اللفظين في الخط، مع التزام المصنف (قدس سرّه) بنقل عبارات الجامع كما هي. فلاحظ.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٣٥٢ / ٩٩٨، و فيه ما تقدم قبل هامش واحد من الهامش السابق، و هو اشتباه كما أوضحناه.

(٣) فهرست الشيخ: ٦٨ / ٢٨٥.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٨ / ١١٧٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٥ / ١١٤٠.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ١٩٥ / ٤٢٩.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٢١٠ / ٤٩١.

(٨) تهذيب الأحكام ٦: ٢١٢ / ٤٩٩.

(٩) الفقيه ٤: ٦٦، من المشيخة.

(١٠) رسالة أبى غالب الزرارى: ٥٣ / ٢٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٣٦

[٢٦٩] و إلى داود الصرمى:

ضعيف في الفهرست «١».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب أوقات الصلاة، في الحديث الأربعين «٢». و في باب كيفية الصلاة، قريباً من الآخر بتسعة و سبعين

حديثاً «٣». و في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، في الحديث الثلاثين «٤». و في الإستبصار، في باب وقت المغرب، في الحديث الخامس عشر «٥». و في باب السجود على القطن في الحديث السادس «٦». قلت: و إليه في الفقيه «٧» صحيح علي الأصح الأشهر من وثاقه العبيدي، و إليه في النجاشي: ابن بطه «٨»، انتهى.

[٢٧٠] و إلى داود بن فرقد:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٩». و إليه صحيح في التهذيب، في باب الأحداث الموجبة للطهارة، من أبواب الزيادات، في الحديث السابع و العشرين «١٠». و في باب تلقين

(١) فهرست الشيخ ٦٨: ٢٧٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٩٠ / ٣٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٤٥٨ / ١٢١.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٨٢٣ / ٢١٠.

(٥) الاستبصار ١: ٩٥٥ / ٢٦٤.

(٦) الاستبصار ١: ١٢٤٦ / ٣٣٢.

(٧) الفقيه ٤: ٤٣ ٤٤، من المشيخة.

(٨) رجال النجاشي: ١٦١ / ٤٢٥.

(٩) فهرست الشيخ: ٦٨ / ٢٨٤.

(١٠) تهذيب الأحكام ١: ٣٥٦ / ١٠٦٤، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، لعدم وجوده في الباب المذكور، و الظاهر سقوط لفظ (آداب) سهواً.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٣٧.

المحتضرين، من أبواب الزيادات، في الحديث الثاني و السبعين «١». و في باب كيفية الصلاة، في الحديث المائة و الرابع و العشرين «٢». و في باب الأنفال، قريباً من الآخر بحديثين «٣». و في باب العاجز عن الصيام، في الحديث التاسع «٤».

قلت: و إليه في النجاشي «٥» صحيح بناء علي وثاقه مشايخه، انتهى.

[٢٧١] و إلى داود بن القاسم:

إشارة

ضعيف في الفهرست «٦».

و إليه حسن في التهذيب، في باب من الزيادات في المزار، في الحديث الثامن «٧».

و إلى أبي هاشم الجعفری:

حسن في باب العتق، قريباً من الآخر بثمانية و أربعين حديثاً «٨».

قلت: و إليه في الفقيه، السعد آبادي «٩»، الظاهر الوثاقة في الفقيه «١٠»،

(١) تهذيب الأحكام ١: ٤٤٢ / ١٤٢٨.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٩٦ / ٣٥٧.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ١٣٤ / ٣٧٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٢٣٩ / ٧٠٠.

(٥) رجال النجاشي: ١٥٨ / ٤١٨.

(٦) فهرست الشيخ: ٦٧ / ٢٧٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ١٠٩ / ١٩٢، و الطريق حسن بإبراهيم بن هاشم أبي علي القمي.

(٨) تهذيب الأحكام ٨: ٢٤٧ / ٨٩٠، و المراد من أبي هاشم الجعفرى هو داود بن القاسم نفسه، فلاحظ.

(٩) الفقيه ٤: ١٢٨، من المشيخة.

(١٠) اعلم أن علي بن الحسين السعد آبادي قد وقع في طرق الصدوق إلى كل من:

أحمد بن أبي عبد الله البرقي، و إسحاق بن يزيد، و إسماعيل بن مهران، و بزيع المؤذن، و الحسن بن زياد، و الحسن الصيقل، و سليمان بن جعفر الجعفرى، و سيف التمار، و سعيد النقاش، و صالح بن عقبه، و عبد العظيم بن عبد الله الحسنى، و عبد الله بن حماد الأنصارى، و عبد الله بن فضالة، و عمرو بن شمر، و الفضل بن أبي قره السمندي، و الفضيل بن يسار، و القاسم بن يزيد، و محمد بن عبد الله بن مهران، و النعمان بن سعيد، و صاحب العنوان أبي هاشم الجعفرى.

و قد صحح العلامة في الفائدة الثامنة من الخلاصة: ٢٧٥ و ما بعدها معظم هذه الطرق، و تابعه العلماء على كثير منها، و هذا قد يكشف بالجملة عن وثاقة الرجل، و إن لم ينص على توثيقه، و لكن قد ذهب البعض إلى كون تصحيح العلامة لبعض الطرق لا يقتضى التوثيق.

و الظاهر ان عبارة المصنف (قدس سره) ناظرة إلى المعنى الأول، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٣٨

انتهى.

[٢٧٢] و إلى داود بن كثير:

إشارة

ضعيف في الفهرست «١».

و إلى داود بن كثير الرقى:

صحيح في التهذيب، في باب التيمم، في الحديث العاشر «٢». و في باب الذبح، قريباً من الآخر بثمانية أحاديث «٣».

و إلى داود بن كثير الرقى:

صحيح في باب تفصيل فرائض الحج، في الحديث السابع و الثلاثين «٤». و في الإستبصار، في باب ما يجب على من فاته الحج، في

الحديث الرابع «٥». و في باب أن الأب أحق بالولد من الام، من أبواب

-
- (١) فهرست الشيخ: ٢٨١ / ٦٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
 (٢) تهذيب الأحكام ١: ٥٣٦ / ١٨٥.
 (٣) تهذيب الأحكام ٥: ٨٠٠ / ٢٣٧.
 (٤) تهذيب الأحكام ٥: ١٠٠٠ / ٢٩٥.
 (٥) الاستبصار ٢: ١٠٩٧ / ٣٠٧.
 خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٣٩
 الطلاق، في الحديث الآخر «١».

[٢٧٣] و إلى داود بن محمد النهدي:

إشارة

ضعيف في فهرست «٢».

و إلى داود النهدي:

حسن في التهذيب، في باب العتق، في الحديث الثامن و الستين «٣».

و إلى داود بن محمد النهدي:

حسن في باب النذور، قريباً من الآخر بحديثين «٤».

[٢٧٤] و إلى درست الواسطي:

إشارة

مجهول في فهرست «٥».

و إلى درست:

صحيح في التهذيب، في باب الأغسال، من أبواب الزيادات، في الحديث السادس «٦».

و إلى درست الواسطي:

صحيح في باب ضروب الحج، في الحديث السادس «٧»، و في باب الزيادات، في فقه الحج، في الحديث الثالث عشر «٨».

(١) الاستبصار ٣: ١١٤٢ / ٣٢١.

(٢) فهرست الشيخ: ٢٧٩ / ٦٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

- (٣) تهذيب الأحكام ٨: ٢٣١ / ٨٣٥، و الطريق حسن يابراهيم بن هاشم.
 (٤) تهذيب الأحكام ٨: ٣١٨ / ١١٨٣، و الطريق حسن يابراهيم بن هاشم أيضاً.
 (٥) فهرست الشيخ: ٦٩ / ٢٨٨، و الطريق مجهول بأحمد بن عمر بن كيسبة.
 (٦) تهذيب الأحكام ١: ٣٦٦ / ١١١٣.
 (٧) تهذيب الأحكام ٥: ٢٦ / ٧٧.
 (٨) تهذيب الأحكام ٥: ٣٩٢ / ١٣٦٨.
 خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٤٠.

و إلى درست:

صحيح في باب التلقى و الحكرة، في الحديث التاسع عشر «١»، و في باب الحكم في أولاد المطلقات، في الحديث الثالث و الثلاثين «٢».

قلت: و إليه صحيح في الفقيه «٣» بالاتفاق، انتهى.

[٢٧٥] و إلى ذريح المحاربي:

فيه: ابن أبي جيد، و طريق آخر مجهول في فهرست «٤».
 و إليه صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بأحد و عشرين حديثاً «٥». و في باب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة، في الحديث الرابع عشر «٦». و في الحديث السادس عشر «٧». و في باب الأذان و الإقامة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بتسعة أحاديث «٨». و في باب صلاة التسيح، في الحديث الثالث «٩».
 قلت: و إليه صحيح في الفقيه «١٠» علي الأصح من وثاقه ابن هاشم، انتهى.

- (١) تهذيب الأحكام ٧: ١٦٢ / ٧١٥.
 (٢) تهذيب الأحكام ٨: ١١١ / ٣٨٤.
 (٣) الفقيه ٤: ٧٨، من المشيخة.
 (٤) فهرست الشيخ: ٦٩ / ٢٨٩، و الطريق الثاني مجهول بعلي بن الحسن الطويل، فقد ذكره النجاشي: ١١٢٢ / ٤١٩ في ترجمة مصعب بن زيد الأنصاري من غير توثيق، فهو ممن لم يعرف حاله.
 (٥) تهذيب الأحكام ١: ٤٦٥ / ١٥٢١.
 (٦) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٣ / ٥٥٩.
 (٧) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٣ / ٥٦١.
 (٨) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٤ / ١١٣٦.
 (٩) تهذيب الأحكام ٣: ١٨٧ / ٤٢٢.
 (١٠) الفقيه ٤: ١٢١، من المشيخة.
 خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٤١.

[٢٧٦] و إلى ربيع بن عبد الله:

صحيح في الفهرست «١». قلت: و كذا في الفقيه «٢»، انتهى.

[٢٧٧] و إلى ربيع الأصم:

ضعيف في الفهرست «٣». و إليه صحيح في التهذيب، في باب أحكام الطلاق، قريباً من الآخر بستين حديثاً «٤». و في باب حدود الزنا، في الحديث الخامس و الثلاثين «٥». و في الاستبصار، في باب طلاق المريض، في الحديث السادس «٦».

[٢٧٨] و إلى ربيع بن سليمان:

فيه: أبو المفضل في الفهرست «٧».

[٢٧٩] و إلى ربيع بن محمد المسلي:

«٨»: فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٩». و إليه صحيح في التهذيب، في باب دخول الحمام، في الحديث

(١) فهرست الشيخ: ٢٩٤ / ٧٠، و فيه أكثر من طريق، و الأول منها هو الصحيح لوثاقه جميع رجاله، فلاحظ.

(٢) الفقيه ٤: ٦٥، من المشيخة.

(٣) فهرست الشيخ: ٢٩١ / ٧٠، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٤) تهذيب الأحكام ٨: ٢٦٢ / ٧٧.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٣٧ / ١٥.

(٦) الاستبصار ٣: ١٠٨٢ / ٣٠٤.

(٧) فهرست الشيخ: ٢٩٣ / ٧٠، و انظر تعليقنا في الهامش الأول على الطريق رقم [٥٢].

(٨) في (الحجرية) المسلمي، و هو اشتباه، و الصحيح: المسلي نسبة إلى مسيله قبيلة من مذحج، و لا يبعد اتحاده مع ربيع الأصم المتقدم آنفاً لما في النجاشي: ٤٣٣ / ١٦٤، و إن كان ظاهر الفهرست هو التعدد.

(٩) فهرست الشيخ: ٢٩٠ / ٧٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٤٢

الحادي و العشرين «١». و في باب الكفارة عن خطأ المحرم، قريباً من الآخر بأربعة و عشرين حديثاً «٢». و في كتاب المكاسب، في الحديث الخامس «٣». و في باب الحد في الفرية و السب، قريباً من الآخر بعشرة أحاديث «٤». و في باب القضاء في قتل الزحام، قريباً من الآخر بحديثين «٥».

[٢٨٠] و إلى رشد بن زيد:

فيه: أبو المفضل في الفهرست «٦».

[٢٨١] وإلى رفاعه بن موسى:

فيه: ابن أبي جيد، و طريق آخر رواه مرسلًا عن أحمد بن محمد بن عيسى في الفهرست «٧». و إليه صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، من أبواب

(١) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٧ / ١١٦٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٥: ٣٨١ / ٢٤٣.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣٢٢ / ٨٨٤.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٨٦ / ٣٣٥، و فيه: ربعي بن محمد، و الرواية بعينها في باب القضاء كما سيأتي في الهامش اللاحق و فيها: ربع بن محمد، و هو الصحيح الموافق لما في رواية الكافي ٧: ٢٦٩ / ٤٣ كما أشار إليه في معجم رجال الحديث ٧: ١٦٥، فراجع.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٢١٥ / ٨٤٦.

(٦) فهرست الشيخ: ٧١ / ٢٩٧، و فيه: رشيد بن يزيد، و في طبعة (جامعة مشهد): ١٣٩ / ٢٩٢: رشيد بن زيد، و الظاهر اختلاف نسخ النجاشي و فهرست الشيخ في ضبط الاسم كما نص عليه ابن داود في رجاله: ٩٤ / ٦١٤ فقال:

رشد بفتح الراء و الشين المعجمة، و من أصحابنا من أثبتته بياء بعد شين، و رأيته بخط الشيخ في عدة مواضع بغير ياء، و الأقرب الأول ابن زيد الجعفي، ثم أشار بذلك إلى رجال الشيخ و فهرست و رجال النجاشي.

أقول: و في المطبوع من رجال النجاشي: ١٦٩ / ٤٤٦ هو: رشيد بن زيد الجعفي، فلاحظ.

(٧) فهرست الشيخ: ٧١ / ٢٩٦.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٤٣

الزيادات، قريباً من الآخر بخمسة أحاديث «١». و في باب كيفية الصلاة، في الحديث الثالث و التسعين «٢». و في باب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة، في الحديث السابع و الثلاثين «٣». و في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، في الحديث الثاني «٤». و في باب فضل المساجد، في الحديث الثامن و الثلاثين «٥».

قلت: و إليه صحيح في الفقيه بالاتفاق «٦»، انتهى.

[٢٨٢] وإلى الريان بن الصلت:

حسن في الفهرست «٧».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، في الحديث الثالث و الستين «٨». قلت: ابن هاشم ثقة عند المحققين، فالطريق صحيح فيه و في الفقيه «٩»، انتهى.

[٢٨٣] وإلى زرارة بن أعين:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «١٠».

(١) تهذيب الأحكام ١: ٤٦٨ / ١٤٣٧.

- (٢) تهذيب الأحكام ٢: ٨٨ / ٢٢٧.
- (٣) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٨ / ٥٨١.
- (٤) تهذيب الأحكام ٢: ٣٥٦ / ١٤٧٠.
- (٥) تهذيب الأحكام ٣: ٢٥٧ / ٧١٩.
- (٦) الفقيه ٤: ٤٨، من المشيخة.
- (٧) فهرست الشيخ: ٢٩٥٧١، والطريق حسن إبراهيم بن هاشم.
- (٨) تهذيب الأحكام ٢: ٣٦٩ / ١٥٣٣.
- (٩) الفقيه ٤: ١٩، من المشيخة.
- (١٠) فهرست الشيخ: ٣١٢ / ٧٤.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٤٤

و إليه صحيح في التهذيب، في باب صفة الوضوء، في الحديث الثامن والعشرين «١». و في الحديث الثاني والثلاثين «٢». و في الحديث الثامن والثلاثين «٣». و في الحديث الثاني والأربعين «٤». و في الحديث السادس والسبعين «٥». و إليه متواتر على ما بيناه في تصحيح الأسانيد «٦».

قلت: و إليه صحيح في الفقيه «٧»، انتهى.

[٢٨٤] و إلى زرعة بن محمد الحضرمي:

صحيح في المشيخة «٨»، و الفهرست «٩».

[٢٨٥] و إلى رزيق الخلقاني:

فيه: أبو المفضل، و القاسم بن إسماعيل في الفهرست «١٠».

قلت: و طريق النجاشي إليه صحيح، و لكنّه ذكره في باب الرء «١١»،

(١) تهذيب الأحكام ١: ٦١ / ١٦٨.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٦٤ / ١٨٢.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٦٥ / ١٨٦.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٧٦ / ١٩٢.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٨٩ / ٢٣٥.

(٦) جامع الرواة ٢: ٤٩٣، و قد تقدم مثل ذلك في طريق الشيخ إلى حماد بن عيسى، انظر تعليقاتنا على الطريق [٢٤٤].

(٧) الفقيه ٤: ٩، من المشيخة.

(٨) تهذيب الأحكام ١٠: ٦٦، من المشيخة.

(٩) فهرست الشيخ: ٣١٣ / ٧٥.

(١٠) فهرست الشيخ: ٣١٠ / ٧٤، و انظر تعليقاتنا على الطرق [٢] و [١٢] و [٢٨] بخصوص استظهار المصنف وثاقه القاسم بن إسماعيل

القرشي و [٥٢] و [١٥٥] [١٥٧].

(١١) رجال النجاشي: ١٦٨ / ٤٤٢، وفيه: رزيق [يالراء ثم الزاي] بن الزبير الخلقاني أبو العباس، ومثله في رجال الشيخ: ١٩٤ / ٤٣ في أصحاب الصادق (عليه السلام)، وإيضاح الاشتباه: ١٨٦ / ٢٨٥، إلما ان ابن داود ضبطه في رجاله: ٩٧ / ٦٣١ كما في الفهرست: ١٢٤ / ٣١٠ بالزاي أولاً ثم الراء مملحاً بالتباس الأمر علي العلامة في ضبطه! وقد علمت الموافق لما أثبتته العلامة (قدس سره).
خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٤٥.
انتهى.

[٢٨٦] وإلى زريق بن مرزوق:

فيه: أبو المفضل في الفهرست «١».

[٢٨٧] وإلى زكار بن يحيى:

مجهول في الفهرست «٢».

[٢٨٨] وإلى زكريا بن آدم:

مجهول، وطريق آخر ضعيف في الفهرست «٣».

وإليه صحيح في التهذيب، في باب فضل صيام يوم الشك، في الحديث السادس «٤». وفي باب الولادة و النفاس، في الحديث الخامس و الثلاثين «٥». وفي باب الصيد و الذكاة، في الحديث المائة و الرابع عشر «٦». وفي الحديث المائة و الخامس عشر «٧». و في الحديث المائة و السادس عشر «٨».

(١) فهرست الشيخ: ٧٤ / ٣١١.

(٢) فهرست الشيخ: ٧٥ / ٣١٤، وفيه طريقان، وقع في الأول: الحسن الدينوري العلوي، و لم نقف علي توثيق له في سائر كتب الرجال. و أما الثاني: فرواه عن حميد، عن القاسم بن إسماعيل القرشي، و هو ان سلم من الإرسال لا يسلم من الضعف بالقاسم كما تقدمت الإشارة إليه في أكثر من طريق.

(٣) فهرست الشيخ: ٧٣ / ٣٠٨، وفيه طريقان: أما الأول: فمجهول بمن لم يعرف حاله و هو محمّد بن الحسن بن شنبول، و أما الثاني: فضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ١٨١ / ٥٠٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ١٧٧٢ / ٤٤٣.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ٢٩ / ١١٤.

(٧) تهذيب الأحكام ٩: ٢٩ / ١١٥.

(٨) تهذيب الأحكام ٩: ٢٩ / ١١٦.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٤٦.

قلت: و إليه في الفقيه صحيح «١»، و في طريق النجاشي إلي كتاب مسائله عن الرضا (عليه السلام): ابن بطة «٢»، انتهى.

[٢٨٩] وإلى زكريا بن إدريس:

إشارة

ضعيف، أو «٣» مجهول في الفهرست «٤». و إليه صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، في الحديث الخامس عشر «٥».

و إلى أبي جرير زكريا بن إدريس القمي:

صحيح في الاستبصار، في باب الجهر بسم الله الرحمن الرحيم، في الحديث السابع «٦». قلت: و في طريق النجاشي إليه: ابن بطه «٧»، انتهى.

(١) الفقيه ٤: ٦٩، من المشيخة.
(٢) رجال النجاشي: ١٧٤ / ٤٥٨، وفيه طريقان: أما الأول: فإلى كتاب زكريا بن آدم، و هو ضعيف بابن بطه، و أما الثاني: فإلى مسائله للرضا (عليه السلام)، و فيه: ابن أبي جيد، و الطريق مجهول بمحمد بن الحسن بن أبي خالد و هو ابن شنبولة كما يظهر من الفهرست: ٧٣: ٣٠٨، و ليس فيه ابن بطه، و لعل المصنف أراد (ابن أبي جيد) فسبق القلم إلى (ابن بطه) سهواً، فلاحظ.
(٣) أو: كذا، و لم أفهم له وجهاً، و الظاهر صحة: (و آخر) مكان (أو) لما سيأتي في الهامش التالي، فلاحظ.
(٤) فهرست الشيخ: ٧٤ / ٣٠٩، و فيه: له كتاب، و يناه بالأسناد الأول، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عنه، انتهى.
و أراد بالأسناد الأول ما ذكره في طريقه إلى زكريا بن آدم، و قد تقدم في تعليقتنا على الطريق [٢٨٨] إلى زكريا المذكور ما يؤيد صحة الاستظهار المذكور في الهامش السابق، فراجع.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٦٨ / ٢٤٨.

(٦) الاستبصار ١: ٣١٢ / ١١٦٠.

(٧) رجال النجاشي: ١٧٣ / ٤٥٧.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٤٧.

[٢٩٠] و إلى زكريا بن الحر:

فيه: أبو المفضل في الفهرست «١».

[٢٩١] و إلى زكريا المؤمن:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٢».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب العمل في ليلة الجمعة و يومها، في الحديث السادس و الستين «٣». و في باب ثواب الحج، في الحديث الآخر «٤». و في كتاب المكاسب، في الحديث الثاني و الثلاثين «٥». و في باب الإقرار في المرض، في الحديث السادس و الأربعين «٦».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد العطار و العبيدي «٧»، انتهى.

[٢٩٢] و إلى زهير بن محمد:

مجهول مرسل في الفهرست «٨».

[٢٩٣] وإلى زياد بن أبي الحلال:

فيه: أبو المفضل، والقاسم بن إسماعيل في الفهرست «٩».

- (١) فهرست الشيخ: ٣٠٧ / ٧٣.
 - (٢) فهرست الشيخ: ٣٠٦ / ٧٣.
 - (٣) تهذيب الأحكام ٣: ٦٨ / ١٩.
 - (٤) تهذيب الأحكام ٥: ٧١ / ٢٤.
 - (٥) تهذيب الأحكام ٦: ٩١١ / ٣٢٩.
 - (٦) تهذيب الأحكام ٩: ٧٠٠ / ١٧١.
 - (٧) رجال النجاشي: ٤٥٣ / ١٧٢، ويريد بالبيدي هو محمّد بن عيسى بن عبيد الذي استظهر اتحاده مع محمّد بن عيسى بن عبيد بن يقطين كما في معجم رجال الحديث ١٧: ١١٠ ١١٢.
 - (٨) فهرست الشيخ: ٣١٥ / ٧٥، والطريق مرسل بترك الواسطة إلى ابن عياش القطان، ومجهول به أيضاً لعدم توثيقه.
 - (٩) فهرست الشيخ: ٣٠٤ / ٧٣، وانظر تعليقنا على الطريق [٢٨٥] المتقدم آنفاً.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٤٨
- و إليه صحيح في التهذيب، في باب تطهير الثياب، في الحديث السادس والعشرين «١». وفي باب الزيادات في الصيام، في الحديث الثامن والتسعين «٢». وفي الإستبصار، في باب المقدار الذي يجب إزالته من الدم، في الحديث الثالث «٣».
- قلت: في طريق النجاشي إليه: أحمد بن جعفر «٤»، انتهى.

[٢٩٤] وإلى زياد بن أبي غياث:

- مجهول في الفهرست «٥».
- و إليه موثق في التهذيب، في باب بيع الواحد بالاثنين، قريباً من الآخر بستة وعشرين حديثاً «٦». ومرة أخرى فيه، قريباً من الآخر بستة عشر حديثاً «٧».

- (١) تهذيب الأحكام ١: ٧٤٠ / ٢٥٥.
- (٢) تهذيب الأحكام ٤: ١٠٣١ / ٣٣٠.
- (٣) الاستبصار ١: ٦١١ / ١٧٦.
- (٤) رجال النجاشي: ٤٥١ / ١٧١، وفيه رواية أحمد بن جعفر عن حميد بن زياد، وأحمد هذا مشترك بين أبي علي البزوفري، وبين أبي جعفر العلوي، والظاهر إرادة الثاني، بقرينة رواية الأول عن أبي علي الأشعري، والثاني عن حميد بن زياد كما نص عليه الشيخ الطوسي في رجاله: ٢٩ / ٤٤٣ و ٣٥ / ٤٤٣، من غير توثيق لأي منها.
- (٥) فهرست الشيخ: ٣٠٥ / ٧٣، وفيه: أحمد بن الحسين القزاز البصري، إلا أنه في رجال الشيخ النجاشي: ١٥٦ / ٧٨، وفي طريق الشيخ إلى المفضل بن عمر في الفهرست: ٧٥ / ١٦٩، ورجال ابن داود: ٢٤ / ٢٢٨، ورد اسم الأب مكبراً، وأورده الشيخ في رجاله: ٢٥ / ٤٤١،

و العلامة في إيضاح الاشتباه: ٩٧ / ٥٠ مصغراً، و لعل الأول هو الصحيح، و من ثم فالطريق مجهول به لعدم توثيقه بسائر ما تقدم، فلاحظ.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ١١٤ / ٤٩٥، و هذا الطريق و الذي يليه موثقان بالحسن بن محمد بن سماعه، و هو من رؤوس الواقفة، ثقة.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ١١٨ / ٥١٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٤٩

[٢٩٥] و إلى زياد بن مروان:

صحيح في فهرست «١».

قلت: و كذا في الفقيه «٢»، [انتهى].

[٢٩٦] و إلى زياد بن المنذر:

إشارة

ضعيف في فهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، في الحديث الرابع و السبعين «٤».

و إلى أبي الجارود:

صحيح في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر باثنين و عشرين حديثاً «٥».

و إليه موثق في باب الصلاة في السفر، من أبواب الزيادات، في الحديث العاشر «٦».

[٢٩٧] و إلى زيد الشحام:

ضعيف في فهرست «٧».

(١) فهرست الشيخ: ٧٢ / ٣٠٢.

(٢) الفقيه ٤: ٦٤، من المشيخة.

(٣) فهرست الشيخ: ٧٢ / ٣٠٣، و فيه طريقان: وقع في الأول محمد بن إبراهيم القطان، و هو مجهول في كتب الرجال، و كثير بن عياش

و هو ضعيف كما في الطريق الثاني بنص الشيخ، لوقوعه فيه أيضاً.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٣٧١ / ١٥٤٢.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٣٣٧ / ١٣٩٠.

(٦) تهذيب الأحكام ٣: ٢٠٩ / ٥٠١، و الطريق موثق بمعاوية بن حكيم الفطحي الثقة.

(٧) فهرست الشيخ: ٧١ / ٢٩٨، و في الطريق: أبو جميله، و هو المفضل بن صالح كما يظهر من فهرست: ١٧٠ / ٧٦٣، و رجال الشيخ:

٣١٥ / ٥٦٥، في أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام).

و الطريق ضعيف به، حيث ضعفه النجاشي: ١٢٨ / ٣٣٢ في ترجمة جابر بن يزيد، و استظهر آخرون وثاقته، و ظاهر حكم الأردبيلي

(رحمه الله) هو القول بضعفه، وإلا لحكم بصحة الطريق لوثاقه جميع رجاله الآخرين، إذ لا يضر وجود ابن أبي جيد بينهم لوقوعه في شعبة من هذا الطريق، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٥٠

و إليه صحيح في التهذيب، في باب تطهير المياه، في الحديث الخامس عشر «١». و في باب الصلاة في السفر، من أبواب الزيادات، في الحديث السابع «٢». و في باب كيفية الصلاة، في الحديث التاسع «٣». و في الحديث الثاني والثلاثين «٤». و في الحديث الثالث والثلاثين «٥».

[٢٩٨] و إلى زيد النرسي:

رواه مرسلًا عن ابن أبي عمير في الفهرست «٦».

و إليه فيه الحسن بن علي الهاشمي في التهذيب، في باب وجوه الصيام، في الحديث الآخر «٧».

و إليه موثق في باب وصية الإنسان لعبده، قريباً من الآخر بسبعة أحاديث «٨».

(١) تهذيب الأحكام ١: ٢٣٧ / ٦٨٤، وفيه: أبو أسامة و هو الشحام كما في جامع الرواة ١: ٣٤٤ في ترجمة زيد بن يونس أبو أسامة الأزدي الشحام، و قد عدّ هذا الموضوع من موارده هناك، فراجع.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٠٨ / ٤٩٨.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٦٦ / ٢٤١.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٧٢ / ٢٦٤.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٧٢ / ٢٦٥.

(٦) فهرست الشيخ: ٧١ / ٢٩٩.

(٧) تهذيب الأحكام ٤: ٣٠١ / ٩١٢.

(٨) تهذيب الأحكام ٩: ٢٢٨ / ٨٩٦، و الطريق موثق بعلي بن الحسن بن فضال، و معاوية بن حكيم، و هما ثقتان، من الفطحية.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٥١

قلت: قد أوضحنا صحة الطريق إليه في الفائدة الثانية في شرح حال أصله «١»، انتهى.

[٢٩٩] و إلى زيد بن وهب:

فيه مجاهيل في الفهرست «٢».

[٣٠٠] و إلى سالم بن مكرم:

صحيح في الفهرست «٣»

[٣٠١] و إلى السري بن سلامة:

ضعيف في الفهرست «٤».

[٣٠٢] و إلى السرى بن عاصم:

رواه مرسلًا عن أبي بكر أحمد بن منصور في الفهرست «٥».

[٣٠٣] و إلى سعد بن أبي خلف:

ضعيف، و طريق آخر رواه مرسلًا عن حميد بن زياد في الفهرست «٦».

(١) تقدم ذلك في الجزء الأول، صحيفه: ٦٢، فراجع.

(٢) فهرست الشيخ: ٣٠١ / ٧٢، و الطريق مجهول بمجموعه من الرواه، و هم: أحمد ابن محمّد بن موسى، و عمرو بن سعيد، و هما مشتركان بين عدّه رواه فيهم الضعيف و غيره ممن لم يوثق، و يعقوب بن يوسف، و عطية بن الحارث، و أبو منصور الجهني، و هؤلاء لم يوثقوا أيضًا.

(٣) فهرست الشيخ: ٣٣٧ / ٧٩، و فيه ثلاثة طرق، و الظاهر انفراد الأخير عن هذا الحكم، لوجود ابن أبي جيد في هذا الطريق، و هو من المختلف فيه، عند الأردبيلي (رحمه الله)، فلاحظ.

(٤) فهرست الشيخ: ٣٠١ / ٧٢، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٥) فهرست الشيخ: ٣٤٨ / ٨٢.

(٦) فهرست الشيخ: ٣٢٠ / ٧٦، و الطريق الأول ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة، و الثاني هو من المتصل حقيقة و إن كان ظاهره الإرسال كما تقدم بيانه مراراً.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٥٢

و إليه صحيح في التهذيب، في باب أوقات الصلاة، قريباً من الآخر بخمسة أحاديث «١». و في باب الصلاة في السفر، من أبواب الزيادات في الحديث السابع و العشرين «٢». و في باب الزيادات في الصيام، في الحديث الثالث و الستين «٣». و في باب الزيادات في فقه النكاح، قريباً من الآخر بخمسة و عشرين حديثاً «٤». و في باب عدد النساء، في الحديث الخامس و الخمسين «٥». قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٦»، انتهى.

[٣٠٤] و إلى سعد بن الأحوص الأشعري:

ضعيف في الفهرست «٧».

[٣٠٥] و إلى سعد خادم أبي دلف:

ضعيف في الفهرست «٨».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٩»، انتهى.

[٣٠٦] و إلى سعد بن سعد الأشعري:

ضعيف في الفهرست «١٠».

- (١) تهذيب الأحكام ٢: ١٢٨ / ٤٠.
- (٢) تهذيب الأحكام ٣: ٥١٨ / ٢١٢.
- (٣) تهذيب الأحكام ٤: ٩٩٥ / ٣٢٣.
- (٤) تهذيب الأحكام ٧: ١٩٤٨ / ٤٨٥.
- (٥) تهذيب الأحكام ٨: ٤٥٨ / ١٣٢.
- (٦) رجال النجاشي: ١٧٨ / ٤٦٩.
- (٧) فهرست الشيخ: ٣١٩ / ٧٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٨) فهرست الشيخ: ٣١٨ / ٧٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٩) رجال النجاشي: ١٧٩ / ٤٧١.
- (١٠) فهرست الشيخ: ٣١٧ / ٧٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة، و فيه ابن شنبولة أيضاً، و هو مجهول الحال كما تقدم في الطريق [٢٨٨].
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٥٣
- و إليه صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، في الحديث المائة و الحادى و الثمانين «١». و مرة اخرى فيه، قريباً من الآخر بسبعة و أربعين حديثاً «٢». و في باب أحكام السهو في الصلاة، قريباً من الآخر بخمسة و عشرين حديثاً «٣». و في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، في الحديث الرابع و الثلاثين «٤». و في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بتسعة أحاديث «٥». قلت: هو بعينه سعد بن الأحوص المتقدم، [انتهى].

[٣٠٧] و إلى سعد بن طريف:

إشارة

فيه: أبو المفضل، و طريق آخر ضعيف في الفهرست «٦». و إليه حسن في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، في الحديث المائة و الثالث «٧». و في الحديث المائة و الرابع «٨».

و إلى سعد الإسكاف:

صحيح في باب ثواب الحج، في الحديث الأول «٩». و في باب

- (١) تهذيب الأحكام ٢: ٤١٣ / ١٠٩.
- (٢) تهذيب الأحكام ٢: ٤٩٢ / ١٢٨.
- (٣) تهذيب الأحكام ٢: ٧٦٩ / ١٩٥.
- (٤) تهذيب الأحكام ٢: ٨٢٧ / ٢١١.
- (٥) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٠٤ / ٣٣٩.
- (٦) فهرست الشيخ: ٣٢١ / ٧٦، و في الطريق أحمد بن محمد بن موسى، و هو مجهول الحال كما تقدم في الطريق [٢٩٩]، و الحسين بن

أحمد بن الحسن، و أبو حميد الخنظلي و في طبعه جامعه مشهد: ١٥٢ / ٣٢٠: أبو سعيد، و في نسخة اخرى من الفهرست علي ما في معجم رجال الحديث ٢١ / ١٣٦: أبو جيد، و هما مجهولان أيضاً.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٤٥٠ / ١٤٦٠، و هذا الطريق و الذي يليه حسانن بإبراهيم بن هاشم.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٤٥٠ / ١٤٦١.

(٩) تهذيب الأحكام ٥: ١٩ / ٥٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٥٤

البيانات، قريباً من الآخر بثمانية و عشرين حديثاً «١».

[٣٠٨] و إلى سعد بن عبد الله:

صحيح في المشيخة «٢»، و الفهرست «٣».

[٣٠٩] و إلى سعدان بن مسلم:

ضعيف، و طريق آخر فيه ابن أبي جيد في الفهرست «٤».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الأحداث الموجبة للطهارة، من أبواب الزيادات، في الحديث السابع «٥». و في باب «٦» تطهير

الثياب، من أبواب الزيادات في الحديث «٧» الثاني و العشرين «٨». و في باب دخول الحمام، في الحديث الخامس «٩». و في باب عدد

فصول الأذان. قريباً من الآخر بحديثين «١٠».

قلت: و إليه صحيح في الفقيه «١١» بالاتفاق، انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٢٧٨ / ٧٦٤.

(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ٧٣، من المشيخة.

(٣) فهرست الشيخ: ٧٥ / ٣١٦.

(٤) فهرست الشيخ: ٧٩ / ٣٣٦، و الطريق الأول ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة، و اسم سعدان هو عبد الرحمن، و سعدان لقب له كما

في سائر كتب الرجال.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٣٥٢ / ١٠٤٤، باب آداب الأحداث، لا باب الأحداث، فلاحظ.

(٦) علّم بهذا الموضوع من جامع الرواة ٢: ٤٩٥ بعلامة التصحيح، و كتب في الحاشية: (تطهير الثياب من أبواب الزيادات في الحديث

السابع). انتهى.

(٧) ضُربَ بهذا الموضوع من (الأصل) علي لفظ السابع: (و في حديث) و ليس لهذا اللفظ المضروب في (الأصل) عين و لا أثر في

(الحجريّة) و هو الصحيح لأن رقم حديث التهذيب المشار إليه في حاشية جامع الرواة كما تقدم في الهامش السابق و المضروب عليه

في (الأصل) لم يقع في إسناده سعدان بن مسلم، فلاحظ.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٤٢٤ / ١٣٤٩.

(٩) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٤ / ١١٤٧.

(١٠) تهذيب الأحكام ٢: ٦٤ / ٢٣١.

(١١) الفقيه ٤: ١٩، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٥٥

[٣١٠] وإلى سعيد الأعرج:

ضعيف في الفهرست «١».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الأحداث الغير الموجبة للطهارة، من أبواب الزيادات، في الحديث الرابع «٢». و في باب الأذان و الإقامة، من أبواب الزيادات، في الحديث الرابع «٣». و في باب أحكام السهو، من أبواب الزيادات، في الحديث العشرين «٤». و في باب العمل في ليلة الجمعة و يومها، من أبواب الزيادات في الجزء الثاني، في الحديث الثامن و الأربعين «٥». و في باب أمتعة التجارات في الزكاة، في الحديث الثالث «٦».

قلت: و إليه في النجاشي «٧» صحيح بالاتفاق، و في طريق الفقيه إليه: عبد الكريم الخثعمي «٨»، و هو ثقة، إلما أن فيه قولاً بالوقف ضَعَفناه في (قعه) «٩» انتهى.

[٣١١] وإلى سعيد بن غزوان:

ضعيف في الفهرست «١٠».

(١) فهرست الشيخ: ٣٢٣ / ٧٧، و فيه سعيد بن الأعرج، و في النجاشي: ٤٧٧ / ١٨١: سعيد بن عبد الرحمن، و قيل: ابن عبد الله الأعرج

السمان أبو عبد الله التميمي. و طريق الشيخ إليه ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ١٠١٢ / ٣٤٦، باب الأحداث الموجبة للطهارة.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ١١٠٣ / ٢٧٨.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٣٣ / ٣٤٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٦٦٧ / ٢٤٥.

(٦) تهذيب الأحكام ٤: ١٨٧ / ٦٩.

(٧) رجال النجاشي: ٤٧٧ / ١٨١.

(٨) الفقيه ٤: ٧١، من المشيخة.

(٩) تقدم في الفائدة الخامسة، برمز (قعه) المساوي للرقم [١٧٥]، فراجع.

(١٠) فهرست الشيخ: ٣٢٤ / ٧٧، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٥٦

و إليه صحيح في التهذيب، في باب ما يجب أن يخرج من الصدقة، و أقل ما يعطى، في كتاب الزكاة، في الحديث الرابع «١». قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٢»، انتهى.

[٣١٢] وإلى سعيد بن مسلمة

«٣». ضعيف في الفهرست «٤».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٥»، انتهى.

[٣١٣] و إلى سعيد بن يسار:

ضعيف في الفهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب وجوب الحج، قريباً من الآخر بسنة أحاديث «٧». و في باب الخروج إلى الصفا، في الحديث التاسع والعشرين «٨». و في باب الذبح، في الحديث الثاني والثلاثين «٩». و في باب الحلق، في الحديث الخامس والعشرين «١٠». و في باب الزيادات في فقه الحج، في الحديث السادس والخمسين «١١».

(١) تهذيب الأحكام ٤: ٦٣ / ١٧٠.

(٢) رجال النجاشي: ١٨١ / ٤٧٩.

(٣) في (الأصل) و (الحجرية): سلمة، و الصحيح ما أثبتناه لموافقه لما في رجال النجاشي: ١٨٢ / ٤٨٠، و فهرست الشيخ، و جامع الرواة ٢: ٤٩٥.

(٤) فهرست الشيخ: ٧٧ / ٣١٥، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٥) رجال النجاشي: ١٨٢ / ٤٨٠.

(٦) فهرست الشيخ: ٧٧ / ٣٢٢، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ١٥ / ٤٤.

(٨) تهذيب الأحكام ٥: ١٥٣ / ٥٠٤.

(٩) تهذيب الأحكام ٥: ٢٠٧ / ٦٩٣.

(١٠) تهذيب الأحكام ٥: ٢٤٥ / ٨٣٢.

(١١) تهذيب الأحكام ٥: ٤٠٥ / ١٤١٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٥٧

قلت: و إليه في الفقيه صحيح، أو في حكمه لوجود البرنطى فيه «١»، انتهى.

[٣١٤] و إلى سفيان بن صالح:

ضعيف في الفهرست «٢».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الغرر و المجازفة، في الحديث الرابع «٣».

قلت: و إليه في [النجاشي] «٤»: ابن بطة «٥»، انتهى.

[٣١٥] و إلى سلمة بن الخطاب:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب حكم الحيض، في الحديث الرابع والثلاثين «٧». و في باب أوقات الصلاة، في الحديث الثامن «٨»، و في الحديث الثامن والسبعين «٩». و في باب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة «١٠»، في الحديث الرابع. و في باب الأذان و الإقامة، من أبواب الزيادات، في الحديث السابع «١١».

- (١) الفقيه ٤: ١٠٣، من المشيخة.
- (٢) فهرست الشيخ: ٨١ / ٣٤٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٣) تهذيب الأحكام ٧: ١٢٢ / ٥٣٣.
- (٤) في (الأصل) و (الحجرية): الفقيه، سهواً، و الصحيح ما أثبتناه لعدم ذكره في الفقيه أصلاً.
- (٥) رجال النجاشي: ١٩٠ / ٥٠٧.
- (٦) فهرست الشيخ: ٧٩ / ٣٣٤.
- (٧) تهذيب الأحكام ١: ١٦١ / ٤٦١.
- (٨) تهذيب الأحكام ٢: ٢١ / ٥٧.
- (٩) تهذيب الأحكام ٢: ٤٠ / ١٢٩.
- (١٠) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٠ / ٥٤٧.
- (١١) تهذيب الأحكام ٢: ٢٧٩ / ١١٠٦.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٥٨
- قلت: و إليه صحيح في الفقيه «١» بالاتفاق، انتهى.

[٣١٦] و إلى سلمة بن محمد:

مجهول في الفهرست «٢».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب ميراث الأولاد، في الحديث الرابع عشر «٣».

[٣١٧] و إلى سليم بن قيس الهلالي:

ضعيف في الفهرست «٤».

قلت: كتابه من الأصول المعروفة، و للأصحاب إليه طرق كثيرة، و قال الشيخ الأجل أبو عبد الله النعماني في كتابه في الغيبة: ليس بين جميع الشيعة ممن حمل العلم و رواه عن الأئمة (عليهم السلام) خلاف في أن كتاب سليم بن قيس الهلالي أصل من كتب الأصول التي رواها أهل العلم، و حملة حديث

(١) الفقيه ٤: ١٠٩، من المشيخة.

- (٢) فهرست الشيخ: ٧٩ / ٣٢٥، و الطريق مجهول بمن لم يعرف حاله في كتب الرجال و هو محمد بن أحمد بن ثابت.
- (٣) تهذيب الأحكام ٩: ٢٧٧ / ١٠٠٤، و فيه: سلمة بن محرز، و الظاهر وقوع الاشتباه، فقد أشار في جامع الرواة في ترجمة سلمة بن محرز ١: ٣٧٣ إلى رواية جميل بن دراج عنه في الكافي، باب ميراث الولد ٧: ٨٦ / ٣، و إلى إعادتها سنداً و متناً في التهذيب باب ميراث الأولاد و قد سبق تخريجها آنفاً إلا أنها عن سلمة ابن محمد، قال: و في نسخة أخرى: عن سلمة بن محرز، ثم استظهر قائلاً: «و الظاهر ان الصواب: سلمة بن محرز بقريته اتحاد الراوي و المروي عنه و الخبر، و الله أعلم».
- لكنه (رحمه الله) أعاد هنا هذه الرواية في طريق الشيخ إلى سلمة بن محمد. انظر جامع الرواة ٢: ٤٩٥، في أسانيد كتابي الشيخ.
- (٤) فهرست الشيخ: ٨١ / ٣٤٦، و فيه طريقان: الأول: ضعيف بمحمد بن علي الصيرفي لعدم توثيقه في كتب الرجال. و الثاني: رواه عن حماد بن عيسى، و قد تقدم في الطريق [٢٤٢] ضعف طرق الشيخ إلى حماد بن عيسى، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٥٩

أهل البيت (عليهم السلام) و أقدمها. إلى أن قال: و هو من الأصول التي ترجع الشيعة إليها، و تعول عليها «١»، [انتهى].

[٣١٨] و إلى سليمان بن جعفر:

ضعيف في فهرست «٢».

و إليه صحيح في التهذيب في باب عدد فصول الأذان و الإقامة، قريباً من الآخر بستة أحاديث «٣»، و في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، في الحديث السابع و الثلاثين «٤». و في باب المواقيت، من أبواب الزيادات، في الحديث الخمسين «٥». و في باب الإجازات، في الحديث الرابع عشر «٦». و في باب اختيار الأزواج، في الحديث الحادي و العشرين «٧». قلت: و إليه في الفقيه طريق صحيح بالاتفاق، و طريق آخر كذلك علي الأصح من وثيقة ابن هاشم، و ثالث كذلك علي الأصح من وثيقة السعدآبادي «٨»، انتهى.

[٣١٩] و إلى سليمان بن خالد:

صحيح في التهذيب، في باب الديون، في الحديث الثاني و الستين «٩». و في باب كيفية الحكم و القضاء، في الحديث الأول «١٠». و في

(١) كتاب الغيبة للنعماني: ١٠١ / ١٠٢، باختلاف يسير.

(٢) فهرست الشيخ: ٣٢٨ / ٧٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطء.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٢٢٧ / ٦٤.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٨٣٢ / ٢١٢.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ١٠١٤ / ٢٥٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ٩٣٢ / ٢١٢.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ١٦١٢ / ٤٠٤.

(٨) الفقيه ٤: ٤٢، من المشيخة.

(٩) تهذيب الأحكام ٦: ٤٣٧ / ١٩٧.

(١٠) تهذيب الأحكام ٦: ٥٥٠ / ٢٢٨.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٦٠

باب الحكم في أولاد المطلقات، قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث، و بحديثين «١»، و في باب تلقين المحتضرين، في الحديث الثامن و الثلاثين «٢».

قلت: و إليه في الفقيه: ابن هاشم «٣»، انتهى.

[٣٢٠] و إلى سليمان بن داود المنقري:

ضعيف في فهرست «٤».

و إلى سليمان بن داود:

موثق في التهذيب، في باب أوقات الصلاة، في الحديث السابع والعشرين «٥». و في باب المواقيت، من أبواب الزيادات، في الحديث السادس والخمسين «٦». و في الحديث الثالث والستين «٧». و في باب الإقرار في المرض، في الحديث العشرين «٨». و في باب الزيادات في الوصايا، في الحديث الآخر «٩».

- (١) تهذيب الأحكام ٨: ١١٥ / ٣٩٩ و ٤٠٠.
 - (٢) تهذيب الأحكام ١: ٨٧٢ / ٢٩٨.
 - (٣) الفقيه ٤: ٢٩، من المشيخة.
 - (٤) فهرست الشيخ: ٣٢٦ / ٧٧، و فيه طريقان، وقع في كليهما القاسم بن محمد، و ظاهر الحكم بسببه.
 - (٥) تهذيب الأحكام ٢: ٢٧ / ١٧٦، و هذا الطريق موثق بالحسن بن محمد بن سماعة الثقة الواقفي، و كذا الطرق الأربعة المذكورة بعده، موثقة به أيضاً، مع زيادة حميد ابن زياد الثقة الواقفي في الطريق الأخير منها.
 - (٦) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥٧ / ١٠١٩.
 - (٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥٨ / ١٠٢٦.
 - (٨) تهذيب الأحكام ٩: ١٦٥ / ٦٧٤.
 - (٩) تهذيب الأحكام ٩: ٢٤٦ / ٩٥٧.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٦١

[٣٢١] و إلى سليمان الديلمي:

ضعيف في الفهرست «١».

[٣٢٢] و إلى سليمان بن صالح الجصاص:

فيه: أبو المفضل، و طريق آخر ضعيف في الفهرست «٢».

و إليه موثق في التهذيب، في باب الزيادات بعد باب الإجازات، في الحديث السادس والعشرين «٣».

قلت: مرّ صحه الطريق إلى حميد فهو موثق، و إن سلّمنا ضعف أبي المفضل «٤»، انتهى.

[٣٢٣] و إلى سماعة بن مهران:

صحيح في التهذيب، في باب الزيادات في فقه النكاح، في الحديث الثامن «٥». و في باب الصيد و الذكاه، في الحديث الخامس و الستين «٦». و في الحديث المائة و الأربعين «٧». و في باب الاعتكاف، في الحديث السابع عشر «٨». و في باب الديون، في الحديث الثامن «٩».

- (١) فهرست الشيخ: ٣٢٧ / ٧٨، و الطريق ضعيف بمحمد بن سليمان الديلمي، فقد ضعفه النجاشي: ٩٨٧ / ٣٦٥، فراجع.
- (٢) فهرست الشيخ: ٣١٩ / ٧٨، و الطريق ضعيف بمحمد بن أحمد بن ثابت (لجهالته)، و بمحمد بن إسحاق الطحان، و عبد الله بن القاسم لعدم توثيقهما.
- (٣) تهذيب الأحكام ٧: ٢٣٠ / ١٠٠٥.

- (٤) مَرَّ ذَكَرَ الطَّرِيقَ إِلَى حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ بِرَقْمٍ [٢٤٦]، وَانظُرْ: تَعْلِيقَتَنَا عَلَى تَعْقِيبِ الْمُصَنِّفِ (قَدَّسَ سِرَّهُ) (بِقَوْلِهِ: قَلْتُ: عَلِيٌّ الطَّرِيقَ رَقْمَ [١٢٨] لِعِلَاقَتِهَا بِهَذَا التَّعْقِيبِ.
- (٥) تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ ٧: ٤٤٩ / ١٨٠٠.
- (٦) تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ ٩: ١٦ / ٦٥.
- (٧) تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ ٩: ٣٤ / ١٤٠.
- (٨) تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ ٤: ٢٩١ / ٨٨٦.
- (٩) تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ ٦: ١٨٨ / ٣٩٤.
- خَاتَمَةُ الْمُسْتَدْرَكِ، ج ٦، ص: ١٦٢
- قَلْتُ: وَإِلَيْهِ فِي الْفِقْهِ صَحِيحٌ، أَوْ فِي حُكْمِهِ، لَوْجُودِ عَثْمَانَ بْنِ عَيْسَى «١»، انْتَهَى.

[٣٢٤] وَإِلَى سُنْدِي بْنِ الرَّبِيعِ.

- ضَعِيفٌ فِي الْفَهْرَسْتِ «٢».
- وَإِلَيْهِ صَحِيحٌ فِي التَّهْذِيبِ، فِي بَابِ أَحْكَامِ السُّهُوِّ، فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي عَشَرَ «٣». وَفِي بَابِ الصَّلَاةِ عَلَى الْأَمْوَاتِ، فِي آخِرِ كِتَابِ الصَّلَاةِ، فِي الْحَدِيثِ السَّابِعِ وَالْخَمْسِينَ «٤». وَفِي بَابِ الْجِزْيَةِ، فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ «٥». وَفِي بَابِ الْكُفَّارَةِ عَنِ خَطَا الْمُحْرَمِ، فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ «٦». وَفِي بَابِ قِتَالِ أَهْلِ الْبَغْيِ، فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي «٧».
- قَلْتُ: وَإِلَيْهِ فِي النَّجَاشِيِّ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى «٨»، انْتَهَى.

[٣٢٥] وَإِلَى السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ:

- ضَعِيفٌ فِي الْفَهْرَسْتِ «٩».
- قَلْتُ: وَإِلَيْهِ فِي النَّجَاشِيِّ: ابْنُ بَطْنَةَ «١٠»، انْتَهَى.

-
- (١) الْفِقْهِ ٤: ١٢١١، مِنَ الْمَشِيخَةِ.
- (٢) فَهْرَسْتُ الشَّيْخِ: ٣٤٣ / ٨١، وَ الطَّرِيقُ ضَعِيفٌ بِأَبِي الْمَفْضَلِ وَ ابْنِ بَطْنَةَ.
- (٣) تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ ٢: ١٧٧ / ٧١١.
- (٤) تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ ٣: ٣٢٩ / ١٠٣١.
- (٥) تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ ٤: ١١٤ / ٣٣٥.
- (٦) تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ ٥: ٣٨٧ / ١٣٥٤.
- (٧) تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ ٦: ١٤٤ / ٢٤٧.
- (٨) رِجَالُ النَّجَاشِيِّ: ١٨٧ / ٤٩٦.
- (٩) فَهْرَسْتُ الشَّيْخِ: ٣٤١ / ٨١، وَ الطَّرِيقُ ضَعِيفٌ بِأَبِي الْمَفْضَلِ وَ ابْنِ بَطْنَةَ.
- (١٠) رِجَالُ النَّجَاشِيِّ: ١٨٧ / ٤٩٧.
- خَاتَمَةُ الْمُسْتَدْرَكِ، ج ٦، ص: ١٦٣

[٣٢٦] و إلى السيد بن محمد

إشارة

«١»: أخباره تأليف الصولي صحيح في الفهرست «٢».

و إليه «٣» صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، قريباً من الآخر بسبعة عشر حديثاً «٤». و في باب تطهير الثياب، في الحديث الرابع «٥».

و إلى السندی بن محمد البراز:

صحيح في باب الحيض، من أبواب الزيادات، في الحديث الثالث «٦».

(١) في (الأصل): و إلى السندی بن محمد، ثم ضرب لفظ (السندی) و صحح إلى (السيد) و في (الحجريّة): و إلى السندی بن محمد، و في جامع الرواة ٢: ٤٩٦: و إلى السندی محمد.

و الصحيح الأول، بقرينه كتاب أخباره للصولي كما في الفهرست، و المراد منه هو إسماعيل بن محمد المعروف بالسيد الحميري، الشاعر الشيعي المشهور، و هو القائل: □
تجعفرت باسم الله و الله أكبر و أيقنت ان الله يعفو و يغفر
انظر: رجال الكشي ٢: ٥٠٥ / ٥٦٩.

(٢) فهرست الشيخ: ٣٥٠ / ٨٢.

(٣) الضمير في (و إليه) يعود إلى السندی بن محمد المتقدم آنفاً في الطريق [٣٢٥] بقرينه ما موجود في التهذيب أولاً، و بقوله الآتي: و إلى السندی بن محمد البراز ثانياً، إذ لا علاقة له بالسيد الحميري لأن البراز هو السندی نفسه، و بذكر بعض هذه الموارد في ترجمه السندی بن محمد في جامع الرواة ١: ٣٨٩ / ٣٩٠ ثالثاً.

□
و ظاهر هذا الخلط هو من نساخ جامع الرواة، لبعده عدم التفات المؤلف (رحمه الله) إليه، مع وقوع تلك النسخة بيد النوري (رحمه الله) و تقيده بنقل عباراتها كما هو ظاهر. فلاحظ.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ١٣٤ / ٤٧، و فيه: السندی بن محمد كما في الطرق اللاحقة و قد نبهنا عليه في الهامش السابق.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٧١٧ / ٢٥٠.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ١١٨٠ / ٣٨٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٦٤

و في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، قريباً من الآخر بأحد و عشرين حديثاً «١». و في الإستبصار، في باب كفارة من خالف النذر، في الحديث السادس «٢».

[٣٢٧] و إلى سويد القلاء:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب أحكام فوائت الصلاة، في الحديث الآخر «٤». و في باب الصلاة في السفر، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بسبعة و أربعين حديثاً «٥». و في باب الإحرام للحج، في الحديث السادس «٦». و في باب الزيادات في فقه الحج، في

الحديث الثاني و التسعين «٧». و في باب الزيادات في القضايا و الأحكام، في الحديث السادس و الأربعين «٨». قلت: و إليه صحيح في الفقيه «٩»، انتهى.

[٣٢٨] و إلى سويد مولى محمد بن مسلم:

رواه مرسلًا عن حميد بن زياد في الفهرست «١٠».

- (١) تهذيب الأحكام ٢: ٩٠٩ / ٢٣١.
- (٢) الاستبصار ٤: ١٩١ / ٥٥، و قد عَلَّمَ في هذا الموضع من (الأصل) بعلامة التصحيح (السبعة المنفرجة) و لم يذكر في الحاشية سوى قوله: (قلت)، فلاحظ.
- (٣) فهرست الشيخ: ٧٨ / ٣٣٠.
- (٤) تهذيب الأحكام ٣: ٥٧٠ / ٢٢٥.
- (٥) تهذيب الأحكام ٣: ٥٦٠ / ١٦٨.
- (٦) تهذيب الأحكام ٥: ٥٦٠ / ١٦٨.
- (٧) تهذيب الأحكام ٥: ١٤٤٨ / ٤١٦.
- (٨) تهذيب الأحكام ٦: ٨٣٩ / ٣٠٠.
- (٩) الفقيه ٤: ١٢٠، من المشيخة.
- (١٠) فهرست الشيخ: ٧٨ / ٣٣١.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٦٥.
- قلت: و إليه في النجاشي «١» صحيح، بناء على وثاقه مشايخ النجاشي كما مر، انتهى.

[٣٢٩] و إلى سهل بن زياد:

طريقان: في كليهما ابن أبي جيد في الفهرست «٢». و إليه صحيح في المشيخة «٣».

[٣٣٠] و إلى سهل بن الهرمزان:

ضعيف في الفهرست «٤».

[٣٣١] و إلى سهيل بن زياد الواسطي:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٥».

[٣٣٢] و إلى سيف التمار:

فيه: أبو المفضل في الفهرست «٦». و إليه صحيح في التهذيب، في باب نوافل الصلاة في السفر، في

- (١) رجال النجاشي: ١٩١ / ٥١٠.
- (٢) فهرست الشيخ: ٣٣٩ / ٨٠، ولم يذكر ابن أبي جيد في الطريق الثاني لأجل الاختصار، ففي الاسناد تعليق علي سابقه لروايته ابتداءً عن ابن الوليد، وهو ليس من أشياخه، فلاحظ.
- (٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٥٤، من المشيخة.
- (٤) فهرست الشيخ: ٢٣٥ / ٨١، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة، و فيه الحسن بن علي الزيتوني، و لم نقف علي توثيقه.
- (٥) فهرست الشيخ: ٣٤٠ / ٨٠، و للشيخ طريق آخر إليه، ذكره في الفهرست: ٨٤٤ / ١٨٦، في باب من عرف بكنيته بعنوان (أبو يحيى الواسطي) و سيأتي برقم الطريق [٨٤٢] و المراد منه هو هذا كما في النجاشي: ١٩٢ / ٥١٣، و في الطريق تعليق علي سابقه لروايته عنه بالإسناد الأول المبين في طريقه إلي أبي أيوب الأنباري المدني في الفهرست: ٨٤٣ / ١٨٦، و الطريقان ضعيفان بأبي المفضل و ابن بطة، فراجع.
- (٦) فهرست الشيخ: ٣٣٢ / ٧٨.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٦٦
- الحديث التاسع «١». و في باب وجوب الحج، في الحديث الثاني و الثلاثين «٢». و في باب الطواف، في الحديث الخامس «٣»، و في باب الذبح «٤»، في الحديث الحادي و التسعين، و في الإستبصار، في باب أن المشي أفضل من الركوب «٥».
- قلت: و إليه في الفقيه: السعدآبادي، و الحسن بن رباط «٦»، انتهى.

[٣٣٣] و إلى سيف بن عميرة:

صحيح في الفهرست «٧».

[٣٣٤] و إلى شريف بن سابق:

ضعيف في الفهرست «٨».

و إليه صحيح في التهذيب، في كتاب المكاسب، في الحديث السادس عشر «٩». و في الحديث المائة و السادس و الستين «١٠». و في باب فضل التجارة، في الحديث السادس «١١». و في الإستبصار، في باب الأجر علي تعليم القرآن، في الحديث الثالث «١٢».

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٤٣ / ١٦.

(٢) تهذيب الأحكام ٥: ٣٢ / ١٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ٣٣٣ / ١٠٣.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ٧٥٣ / ٢٢٣.

(٥) الاستبصار ٢: ٤٦٤ / ١٤٢.

(٦) الفقيه ٤: ٦٩.

(٧) فهرست الشيخ: ٣٣٣ / ٧٨.

(٨) فهرست الشيخ: ٣٥٤ / ٨٢، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٩) تهذيب الأحكام ٦: ٨٩٦ / ٣٢٦.

(١٠) تهذيب الأحكام ٦: ٣٦٤ / ١٠٤٦.

(١١) تهذيب الأحكام ٧: ٣ / ٦.

(١٢) الاستبصار ٣: ٢١٦ / ٦٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٦٧

قلت: وإليه في النجاشي: ابن بطه «١»، انتهى.

[٣٣٥] وإلى شعيب بن أعين:

ضعيف، وطريق آخر رواه مرسلًا عن حميد في الفهرست «٢».

وإليه صحيح في التهذيب، في باب البيع بالنقد والنسيئة، في الحديث الخامس «٣»، وفي باب الزيادات في فقه النكاح، في الحديث الحادى والتسعين «٤». وفي باب أحكام الطلاق، في الحديث الحادى والستين. وفي الحديث الثانى والستين «٥»، وفي الإستبصار، في باب إن الواقعة بعد الرجعة شرط لمن يريد أن يطلق طلاق العدة، في الحديث العاشر «٦».

[٣٣٦] وإلى شعيب المحاملى:

ضعيف في الفهرست «٧».

[٣٣٧] وإلى شعيب بن يعقوب:

حسن. وطريق آخر فيه ابن أبى جيد في الفهرست «٨».

وإليه صحيح في التهذيب، في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس،

(١) رجال النجاشي: ١٩٥ / ٥٢٢.

(٢) فهرست الشيخ: ٨٢ / ٣٤٣، والطريق الأول ضعيف بأبى المفضل وابن بطه، وأما الثانى فقد تقدمت الإشارة مراراً إلى أن ما رواه الشيخ عن حميد بن زياد مباشرة يعد من المتصل بنظر المصنف لاتصال طرق الشيخ إليه في الفهرست والمشخة.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ٢٠٥ / ٤٨، وفيه: عن صفوان بن شعيب الحداد، وهو غلط في الطبع، والصحيح: عن شعيب كما لا يخفى.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ١٨٨٥ / ٤٧٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٨: ١٤٢ / ٤٦، ١٤٣.

(٦) الاستبصار ٣: ٢٨٤ / ١٠٠٣.

(٧) فهرست الشيخ ٨٢: ٣٤٢، والطريق ضعيف بأبى المفضل وابن بطه.

(٨) فهرست الشيخ: ٨٢ / ٣٤١، والطريق الأول حسن بإبراهيم بن هاشم القمى.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٦٨

في الحديث السابع والسبعين. وفي الحديث الحادى والثمانين «١». وفي باب تفصيل أحكام النكاح، في الحديث الحادى والخمسين «٢». وفي باب المهور والأجور، في الحديث الرابع والأربعين «٣». وفي الإستبصار، في باب الصلاة في السبخة، في الحديث الثانى «٤».

قلت: وإليه في النجاشي: ابن بطه «٥»، انتهى.

[٣٣٨] و إلى شهاب بن عبد ربه:

إشارة

ضعيف في الفهرست «٦».

و إليه حسن في التهذيب، في باب المواقيت، من أبواب الزيادات، في الحديث السابع و السبعين «٧». و في باب الزيادات في فقه النكاح، في الحديث السابع و الثلاثين «٨». و في الإستبصار، في باب وقت المغرب، في الحديث الحادي و الثلاثين «٩».

و إلى شهاب:

صحيح في التهذيب، في باب الطواف، في الحديث السابع

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٢٢١ / ٨٧٣ و ٨٧٧.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٢٦٠ / ١١٢٦.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ٣٦٦ / ١٤٨٢.

(٤) الاستبصار ١: ٣٩٦ / ١٥٠٩.

(٥) رجال النجاشي: ١٩٥ / ٥٢٠.

(٦) فهرست الشيخ: ٨٣ / ٣٥٥، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢٦١ / ١٠٤٠، و الطريق حسن بمحمد بن حكيم، فهو لم يوثق صراحة إلّا ان الكشي نص علي مدحه، انظر

رجال الكشي ٢: ٧٤٦ / ٨٤٣ و ٨٤٤ و ٨٤٥.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ٤٥٧ / ١٨٣٠، و الطريق حسن بإبراهيم بن هاشم.

(٩) الاستبصار ١: ٢٦٨ / ٩٧١، و الطريق حسن بمحمد بن حكيم، الذي تبين حاله قبل هامش واحد، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٦٩

و الستين «١».

قلت: و إليه صحيح في الفقيه «٢» بالاتفاق، انتهى.

[٣٣٩] و إلى صالح بن أبي حماد:

ضعيف في الفهرست «٣».

و إليه حسن في التهذيب، في كتاب المكاسب، في الحديث الرابع و الأربعين «٤».

و إليه موثق في باب الولادة و النفاس، في الحديث التاسع و العشرين «٥».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد العطار «٦»، انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ٥: ١٢١ / ٣٩٥.

(٢) الفقيه ٤: ٩٦، من المشيخة.

(٣) فهرست الشيخ: ٣٥٩ / ٨٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٣٣٣ / ٩٢٤، و فيه: (عنه، عن الحسين بن الحسن الهاشمي عن صالح بن أبي حماد) و الهاشمي هذا هو من مشايخ ثقة الإسلام الكليني، و الضمير في (عنه) يعود إلى محمد بن يعقوب (رحمه الله) المذكور قبل هذا الحديث بسبعة أحاديث في التهذيب.

و الهاشمي من الممدوحين في رجال الشيخ: ٥ / ٤٦٢، في من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام)، ذكره بعنوان: الحسين بن الحسن الحسيني الأسود، و المراد منه هو الهاشمي كما في معجم رجال الحديث ٥: ٢١٧، و الطريق حسن به، فلاحظ.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٤٤١ / ١٧٤٥، و فيه: (و عنه، عن علي بن محمد بن محمّد، عن صالح بن أبي حماد)، و علي بن محمد هذا هو ابن أبي القاسم المعروف بماجيلويه و الملقب ببندار، انظر رجال النجاشي: ٢٦١ / ٦٨٣ و ٣٥٣ / ٩٤٧ و هو من ثقات مشايخ الكليني. و الضمير في (عنه) يعود لمحمد بن يعقوب الكليني (رحمه الله) المذكور في الحديث الأول من الباب المشار إليه ٧: ٤٣٦ / ١٧٣٧، فيكون الطريق صحيحاً لوثاقه سائر رجاله، مع صحه طريق الشيخ إلى محمد بن يعقوب.

(٦) رجال النجاشي: ١٩٨ / ٥٢٦.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٧٠.

[٣٤٠] و إلى صالح أبي محمد:

فيه: أبو المفضل في الفهرست «١».

[٣٤١] و إلى صالح الحداء:

فيه: أبو المفضل في الفهرست «٢».

[٣٤٢] و إلى صالح بن رزين:

ضعيف في الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الزيادات، بعد باب الإجازات، في الحديث الرابع و الأربعين «٤». و في باب المهور و الأجور، قريباً من الآخر بأربعة عشر حديثاً «٥». و في باب العتق، قريباً من الآخر بستة و ثلاثين حديثاً «٦». و في باب من الزيادات في الوصايا، في الحديث السابع و الثلاثين «٧». و في باب ديات الشجاج، في الحديث العاشر «٨». قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٩»، انتهى.

[٣٤٣] و إلى صالح بن سعيد:

حسن في الفهرست «١٠».

(١) فهرست الشيخ: ٣٦٦ / ٨٥، و الظاهر ضعف الطريق بأبي المفضل.

(٢) فهرست الشيخ: ٣٦٥ / ٨٥، و الظاهر ضعف الطريق بأبي المفضل.

(٣) فهرست الشيخ: ٣٥٠ / ٨٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٢٣٤ / ١٠٢٣.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٣٧٤ / ١٥١١.

(٦) تهذيب الأحكام ٨: ٢٤٩ / ٩٠٣.

(٧) تهذيب الأحكام ٩: ٢٤٣ / ٩٤٥.

(٨) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٩٢ / ١١٣٣.

(٩) رجال النجاشي: ١٩٩ / ٥٣٠.

(١٠) فهرست الشيخ: ٣٦٣ / ٨٥، والطريق حسن إبراهيم بن هاشم.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٧١

و إليه صحيح في التهذيب، في باب من الزيادات في الحدود، في الحديث الثاني «١»، و في الإستبصار، في باب أنه إذا [أعنف «٢»] أحد الزوجين علي صاحبه فقتله ما حكمه، في الحديث الأول «٣».

[٣٤٤] و إلى صالح بن السدي:

ضعيف في الفهرست «٤».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب صفة الوضوء، قريباً من الآخر بأربعة عشر حديثاً «٥». و في باب فضل المساجد، في الحديث الحادي عشر «٦». و في باب صفة الإحرام، في الحديث الثامن والأربعين «٧». و في باب الغرر و المجازفة، في الحديث الخامس والأربعين «٨». و في باب المزارعة، في الحديث العاشر «٩».

[٣٤٥] و إلى صالح بن عقبة:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «١٠».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الأذان و الإقامة، في الحديث

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ١٤٤ / ٥٧٢.

(٢) في (الأصل) و (الحجرية): أعتق مكان أعنف، و ما أثبتناه من (جامع الرواة) ٢: ٤٩٨، و هو الصحيح الموافق لما في الاستبصار.

(٣) الإستبصار ٤: ٢٧٩ / ١٠٥٨، باب إذا أعنف.

(٤) فهرست الشيخ: ٣٥٨ / ٨٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٩٨ / ٢٥٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٣: ٢٥٢ / ٦٩١.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ٧٣ / ٢٤٢.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ١٣١ / ٥٧٤.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ١٩٥ / ٨٦٤.

(١٠) فهرست الشيخ: ٣٥٢ / ٨٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٧٢

الرابع و العشرين «١». و في الحديث الثامن و الثلاثين «٢». و في باب فضل المساجد، في الحديث الحادي عشر «٣». و في باب الكفارة عن خطأ المحرم، قريباً من الآخر بثلاثة و ستين حديثاً «٤». و في الإستبصار، في باب من قتل جرادة، في الحديث الثاني «٥».

قلت: و إليه في الفقيه: السعد آبادي «٦»، انتهى.

[٣٤٦] و إلى صالح القمط:

فيه: أبو المفضل في الفهرست «٧».

[٣٤٧] و إلى صباح الحذاء:

مجهول في الفهرست «٨».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث الثامن عشر «٩». و في باب العمل و القول عند الخروج إلى الحج، في الحديث السادس عشر «١٠». و في باب الكفارة عن

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٥٤ / ١٨٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٥٧ / ١٩٨.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٢٥٣ / ٦٩٩.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ٣٧١ / ١٢٩٢.

(٥) الاستبصار ٢: ٢٠٧ / ٧٠٧.

(٦) الفقيه ٤: ١٢٢، من المشيخة.

(٧) فهرست الشيخ: ٣٦٤ / ٨٥، و في الطريق زيادة علي أبي المفضل القسم [القاسم] بن إسماعيل. و الطريق الآتي برقم [٣٤٧] مجهول به، و كذا ما تقدم في الطرق [١٢] و [٢٨] و [٣٤٧] و الظاهر ضعف الطريق به كما بيناه في هامش الطريق [٢٨].

(٨) فهرست الشيخ: ٣٦٨ / ٨٥، و الطريق مجهول بالقاسم بن إسماعيل.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٢٩٠ / ١١٦٢.

(١٠) تهذيب الأحكام ٥: ٤٩ / ١٥٣.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٧٣

خطأ المحرم، الحديث الخامس عشر «١». و في باب من الصلاة المرغب فيها، في الحديث الثاني عشر «٢». و في باب ضمان النفوس، في الحديث الخامس و الثلاثين «٣».

[٣٤٨] و إلى صفوان بن مهران:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٤».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب المياه، من أبواب الزيادات، في الحديث السادس و الثلاثين «٥». و في باب عدد فصول الأذان، في الحديث التاسع «٦». و في باب كيفية الصلاة، في الحديث الثالث «٧»، و في الحديث الرابع عشر «٨»، و في الحديث السادس و التسعين «٩».

قلت: و إليه في الفقيه «١٠» طريق صحيح بالاتفاق، و آخر كذلك علي الأصح كما مر في (قند) «١١»، انتهى.

[٣٤٩] و إلى صفوان بن يحيى:

صحيح غير ما ذكره ابن النديم من كتبه.

(١) تهذيب الأحكام ٥: ٣٢٠ / ١١٠٢.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٣١٢ / ٩٦٧.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٢٩ / ٩٠٢.

(٤) فهرست الشيخ: ٨٤ / ٣٥٧.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٤١٧ / ١٣١٧.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٦٢ / ٢١٧.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٦٥ / ٢٣٥.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٦٨ / ٢٤٦.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٨٩ / ٣٢٩.

(١٠) الفقيه ٤: ٢٤، من المشيخة.

(١١) تقدم في الفائدة الخامسة، برمز (قند) المساوي لرقم [١٥٤]، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٧٤

و إليه مجهول في المشيخة «١»، و الفهرست «٢».

قلت: و إليه في الفقيه: ابن هاشم «٣»، و إليه في النجاشي: ابن أبي جيد «٤»، انتهى.

[٣٥٠] و إلى الضحاك بن سعد:

فيه: أبو المفضل في الفهرست «٥».

(١) اعلم ان ما رواه الشيخ في التهذيب عن الحسن بن سعيد، و زرع بن محمد الحضرمي، و سماعة بن مهران، و فضالة بن أيوب، و

النضر بن سويد، و صفوان بن يحيى هو من طرقه إلى الحسين بن سعيد كما نص عليه في مشيخة التهذيب ١٠: ٦٩.

و قد تقدم تصحيح الأردبيلي لطرق الشيخ إلى الحسين بن سعيد و أخيه الحسن في مشيخة التهذيب كما في الطريقتين [١٧٠] و [٢١٦].

و الظاهر ان الحكم علي طريق الشيخ إلى صفوان في مشيخة التهذيب بالجهالة هو من سهو القلم، راجع تعليقتنا على الطريق [١٧٠].

(٢) فهرست الشيخ: ٨٣ / ٣٥٦، و فيه أربعة طرق.

أما الأول: فصحيح لوثاقه سائر رجاله، و هو المشار إليه آنفاً.

و أما الثاني: و الثالث: فمختلف فيهما بابن أبي جيد.

و أما الرابع: و هو ما كان إلى كتبه التي ذكرها ابن النديم فمجهول بزكريا بن شيبان الذي لم نقف عليه في كتب الرجال.

و من الجدير بالإشارة هو التنبيه إلى ان كتب صفوان بن يحيى قد سقط منها كتاب الوصايا في فهرست ابن النديم المطبوع في قطر

لسنة ١٩٨٥ م ص ٤٦٩ الفن الخامس من المقالة السادسة مع تثبيت كتاب المحنة و الوصائف بعنوان: كتاب المحبة و الوصائف، و في

طبعة طهران لسنة ١٣٩٣ هـ ص ٢٧٨ أثبت كتاب الوصايا و أشير في الهامش إلى ورود كتاب المحنة في نسخة اخرى من فهرست ابن

النديم بعنوان: المحبة، و هو الموافق لما في فهرست الشيخ الطوسي، فلاحظ.

(٣) الفقيه ٤: ٣٩، من المشيخة.

(٤) رجال النجاشي: ٥٢٤ / ١٩٧.

(٥) فهرست الشيخ: ٣٦٩ / ٨٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٧٥.

[٣٥١] وإلى طاهر بن حاتم:

صحيح في الفهرست «١».

[٣٥٢] وإلى طلحة بن زيد:

ضعيف، و طريق آخر مجهول في الفهرست «٢»، وإليه ضعيف في المشيخة «٣».
و إليه صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، في الحديث الرابع والعشرين «٤». و في باب أوقات الصلاة، في الحديث السادس والأربعين «٥». و في باب أحكام الجماعة، في الحديث السادس عشر «٦». و في الحديث السابع والخمسين «٧». و في باب من يجب معه الجهاد «٨».
قلت: و إليه في الفقيه «٩» صحيح الاتفاق، انتهى.

[٣٥٣] وإلى ظريف بن ناصح:

موثق في الفهرست «١٠».

(١) فهرست الشيخ: ٣٧٠ / ٨٦.

(٢) فهرست الشيخ: ٣٧٢ / ٨٦، و فيه طريقان، أما الأول فضعيف بمحمد بن سنان، و أما الثاني فمجهول بالقاسم بن إسماعيل القرشي الذي أشرنا إليه في ضعفه، و اختلاف الحكم بشأنه كما في تعليقتنا على الطرق [٢] و [٢٨] و [٢٩]، فراجع.

(٣) لم يذكر الشيخ طريقه إليه في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ١٣٨٠ / ٤٣٢.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٩٦ / ٣٢.

(٦) تهذيب الأحكام ٣: ١٠٤ / ٢٩.

(٧) تهذيب الأحكام ٣: ١٤٥ / ٤١.

(٨) تهذيب الأحكام ٦: ٢٢٩ / ١٣٥.

(٩) الفقيه ٤: ٨٠، من المشيخة.

(١٠) فهرست الشيخ: ٣٧٣ / ٨٦، و فيه: (له كتاب الديات، أخبرنا به الشيخ المفيد أبو عبد الله (رحمه الله) عن أبي الحسن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد.

و أخبرنا ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي بن فضال، عنه، انتهى.

و الظاهر سقوط كلمة [عن أبيه] قبل قوله: و أخبرنا ابن أبي جيد، لأن أبا الحسن لا يروى عن الصفار بلا واسطة، و إن أباه هو الواسطة بينهما، كما في طريق الشيخ إلى الحسن بن محبوب في مشيخة التهذيب ١٠: ٥٨، و إلا فلا يصح مع إهمال ما رواه الشيخ من طريق ابن

أبي جيد لأنه من المختلف فيه وصل ما رواه من طريق الشيخ المفيد بالصفار، لأنه من المنقطع، وحينئذ لا يكون الطريق موثقاً بالحسن بن علي بن فضال الفطحي الثقة، فلاحظ جيداً.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٧٦

و إليه صحيح في التهذيب، في باب صفة الوضوء، قريباً من الآخر بثمانية وعشرين حديثاً «١». وفي باب أحكام الجماعة، في الحديث الخامس «٢». وفي باب من أسلم في شهر رمضان، في الحديث التاسع «٣». وفي باب تفصيل أحكام النكاح، في الحديث الرابع والعشرين «٤». وفي الاستبصار، في باب كيفية المسح على الرأس والرجلين، في الحديث الرابع «٥». قلت: و إلى كتاب دياته المعروف المعروف على الصادق (عليه السلام) في النجاشي صحيح، وكذا إلى كتابه الحدود، و إلى كتابه النوادر. و كتابه الجامع فيه: أحمد العطار «٦»، انتهى.

[٣٥٤] و إلى عاصم بن حميد:

صحيح في المشيخة «٧»، و الفهرست «٨».

(١) تهذيب الأحكام ١: ٩٠ / ٢٤٠.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٧ / ٩٣.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ٢٤٨ / ٧٣٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٢٥٤ / ١٠٩٩.

(٥) الاستبصار ١: ٦٠ / ١٧٩.

(٦) رجال النجاشي: ٢٠٨ / ٥٥٣.

(٧) لم يذكر الشيخ طريقاً إليه في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٨) فهرست الشيخ: ١٣٠ / ٥٤٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٧٧

[٣٥٥] و إلى عامر بن جذاعة:

ضعيف في المشيخة «١»، و الفهرست «٢».

قلت: و إليه في الفقيه «٣» صحيح، بناء على وثاقه الحكم بن مسكين كما مر في (مب) «٤» انتهى.

[٣٥٦] و إلى عباد بن صهيب:

ضعيف في الفهرست «٥».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب أحكام فوائت الصلاة، في الحديث الثاني والعشرين «٦». وفي باب النوادر في الجهاد، في الحديث الثاني والعشرين «٧». وفي باب الرهون، قريباً من الآخر باثني عشر حديثاً «٨». وفي باب الرجل يفجر بالمرأة ثم يبدو له في نكاحها، قريباً من الآخر بحديثين «٩». وفي باب الحد في الفرية و السب، في الحديث العاشر «١٠».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد العطار «١١»، انتهى.

(١) لم يذكر الشيخ طريقاً إليه في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٢) فهرست الشيخ: ١٣٢ / ٥٥٥، و الطريق ضعيف بالقاسم بن إسماعيل القرشي، و قد تقدم اختلاف حكم الأردبيلي (رحمه الله) في بعض الطرق الواقع فيها القرشي، فتارة عدّها من الطرق المجهولة و هو الأكثر، و أخرى ضعيفة و هو الأقل، و هذا منها، فلاحظ.

(٣) الفقيه ٤: ٨٥، من المشيخة.

(٤) تقدم في الفائدة الخامسة، برمز (مب) المساوي للرقم [٤٢].

(٥) فهرست الشيخ: ١٢٠ / ٥٤١، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٦) تهذيب الأحكام ٣: ١٦٦ / ٣٦١.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ١٧٤ / ٣٤٣.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ١٧٦ / ٧٧٦.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ٣٣١ / ١٣٦٢.

(١٠) تهذيب الأحكام ١٠: ٦٧ / ٢٤٥.

(١١) رجال النجاشي: ٢٩٣ / ٧٩١.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٧٨

[٣٥٧] و إلى عباد العصري:

ضعيف في الفهرست «١».

[٣٥٨] و إلى عباد بن يعقوب:

مجهول في الفهرست «٢».

و إليه موثق في التهذيب، في باب كميّة الفطرة، في الحديث الرابع عشر «٣». و في الإستبصار، في باب كميّة زكاة الفطرة، قريباً من الآخر بحديثين «٤».

[٣٥٩] و إلى العباس بن عامر:

صحيح في الفهرست «٥».

[٣٦٠] و إلى العباس بن عيسى:

فيه: أبو المفضل في الفهرست «٦».

قلت: و إليه موثق في النجاشي «٧»، انتهى.

(١) فهرست الشيخ: ١٢٠ / ٥٤٠، و الطريق ضعيف بمحمّد بن علي المكنى بأبي سمينه، فقد عدّه الفضل بن شاذان من أشهر الكذابين كما في رجال الكشي ٢: ٨٢٣ / ١٠٣٣. و في الطريق رجل آخر لم يعرف حاله و هو محمّد بن خاقان النهدي.

(٢) فهرست الشيخ: ١١٩ / ٥٣٩، و في الطريق أبو الفرج الأصفهاني (صاحب الأغاني) و علي بن العباس المقانعي، و لم نقف على توثيق لأي منهما.

- و في هامش (الأصل) و (الحجرية): (قد قرر في محله اتحاد العصفري مع ابن يعقوب) منه (قدس سره).
- (٣) تهذيب الأحكام ٤: ٨٣ / ٢٤٠، و الطريق و الذي يليه في الاستبصار موثقان بعلي ابن الحسن بن فضال الفطحي الثقة.
- (٤) الاستبصار ٢: ٤٨ / ١٦٠.
- (٥) فهرست الشيخ: ١١٨ / ٥٢٧.
- (٦) فهرست الشيخ: ١١٨ / ٥٢٩.
- (٧) رجال النجاشي: ٢٨١ / ٧٤٦، و الطريق موثق بحميد بن زياد الواقفي الثقة.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٧٩

[٣٦١] و إلى العباس بن معروف:

ضعيف في الفهرست «١».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الحادي و الخمسين «٢». و في باب صفة الوضوء، في الحديث التاسع و الأربعين «٣». و في باب التيمم، في الحديث السادس عشر «٤». و في الحديث الرابع و الثلاثين «٥». و في باب تطهير المياه، في الحديث الثامن عشر «٦».

قلت: و إليه في الفقيه طريقتان «٧» صحيحان بالاتفاق، انتهى.

[٣٦٢] و إلى العباس بن الوليد:

فيه: أبو المفضل في الفهرست «٨».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب فضل التجارة، في الحديث الحادي و الأربعين «٩». و في باب العقود على الإمام، في الحديث السادس و الخمسين «١٠».

- (١) فهرست الشيخ: ١١٨ / ٥٢٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٢) تهذيب الأحكام ١: ٤١ / ١١٢.
- (٣) تهذيب الأحكام ١: ٧٨ / ٢٠٢.
- (٤) تهذيب الأحكام ١: ١٨٩ / ٥٤٣.
- (٥) تهذيب الأحكام ١: ١٩٤ / ٥٦١.
- (٦) تهذيب الأحكام ١: ٢٣٧ / ٦٨٧.
- (٧) الفقيه ٤: ١١٧، من المشيخة.
- (٨) فهرست الشيخ: ١١٨ / ٥٢٠.
- (٩) تهذيب الأحكام ٧: ١١ / ٤١.
- (١٠) تهذيب الأحكام ٧: ٣٤٩ / ١٣٢٦.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٨٠

و إليه صحيح و حسن في الاستبصار، في باب الأمة تزوج بغير إذن مولاها، في الحديث الثاني «١».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن أبي جيد، و ابن بطة «٢»، انتهى.

[٣٦٣] و إلى العباس بن هلال:

فيه: محمّد بن قولويه، و محمّد بن الوليد في التهذيب، في باب من الزيادات في القضايا و الأحكام، في الحديث الحادي و الثلاثين «٣». و في الحديث الثالث و الثلاثين «٤». و إليه موثق في باب ميراث الغرقى. في الحديث الآخر «٥». قلت: و إليه في الفقيه حسن كالصحيح «٦»، انتهى.

[٣٦٤] و إلى عبد الباقي بن قانع:

صحيح في الفهرست «٧».

- (١) الاستبصار ٣: ٧٨٧ / ٢١٦، و للطريق فرعان يلتقيان بابن محبوب، عن العباس بن الوليد. أما الأول فيبدأ بمحمّد بن يحيى، و هو الصحيح لوثاقه رجاله، و أما الثاني فيبدأ بعلي بن إبراهيم عن أبيه، و هو حسن بإبراهيم بن هاشم، و كلاهما من رواية محمّد ابن يعقوب الكليني (رحمه الله). انظر: الكافي:
- (٢) رجال النجاشي: ٧٤٨ / ٢٨٢.
- (٣) تهذيب الأحكام ٦: ٨٢٤ / ٢٩٥.
- (٤) تهذيب الأحكام ٦: ٢٨٦ / ٢٩٦.
- (٥) تهذيب الأحكام ٩: ١٢٩٨ / ٣٦٣، و الطريق موثق بعلي بن الحسن بن فضال الفطحي الثقة، و في الاسناد تعليق علي سابقه.
- (٦) الفقيه ٤: ٥١، من المشيخة، و الطريق حسن كالصحيح لوقوع الحسين بن إبراهيم ابن تاتانه في أوله، و إبراهيم بن هاشم في آخره، و الأول ممدوح مدحاً لم يبلغ درجة الوثاقه، و مدح الثاني قد بلغها، و كلاهما من الإمامية، و هذا ينطبق علي وجه من وجوه تعريف الحديث الحسن كالصحيح.
- انظر: تعريفاته الأخرى في مقباس الهداية ١: ١٧٥.
- (٧) فهرست الشيخ: ٥٥٢ / ١٢٢.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٨١

[٣٦٥] و إلى عبد الجبار:**إشارة**

من أهل نهاوند، ضعيف في الفهرست «١».

و إلى عبد الجبار بن المبارك:

حسن في التهذيب، في باب الكفارة في اعتماد إفتار يوم من شهر رمضان، في الحديث الثامن «٢». و في باب قضاء شهر رمضان، في الحديث الحادي و الثلاثين «٣». و في باب الزيادات في الصيام، في الحديث الثاني عشر «٤».

[٣٦٦] و إلى عبد الرحمن بن أبي نجران:

ضعيف في الفهرست «٥».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، في الحديث السابع عشر «٦». و في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث الثامن عشر «٧». و في الحديث التاسع والخمسين «٨». و في الحديث المائة و السابع «٩». و في باب أحكام السهو، من أبواب الزيادات، في الحديث الثامن «١٠».

(١) فهرست الشيخ: ١٢٢ / ٥٤٩، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) تهذيب الأحكام ٤: ٢٠٨ / ٦٠١، و الطريق و الذي يليه و ما بعده من الحسن بإبراهيم بن هاشم.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ٢٨٤ / ٨٥٨.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٣١٢ / ٩٤٤.

(٥) فهرست الشيخ: ١٠٩ / ٤٧٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٤٣٢ / ١٣٨٤، و فيه فارق كبير، بين الرقم المشار إليه في المتن و بين رقم تسلسل هذا الحديث في بابه، فلاحظ.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢٩٠ / ١١٦٢.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٢٩٩ / ١٢٠٤.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٣٠٩ / ١٢٥١.

(١٠) تهذيب الأحكام ٢: ٣٤٧ / ١٤٤٠، و رقم تسلسل الحديث في بابه هو (٢٨) مما يحتمل معه سقوط كلمة (و العشرين) من المتن سهواً، و الله العالم.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٨٢

قلت: و إليه في الفقيه طريقان «١» صحيحان بالاتفاق، انتهى.

[٣٦٧] و إلى عبد الرحمن بن أبي هاشم:

مرسل في الفهرست «٢».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب تطهير المياه، في الحديث الرابع و العشرين «٣». و في باب المواقيت، من أبواب الزيادات، في الحديث السابع و الثلاثين «٤». و في باب فضل المساجد، قريباً من الآخر بأربعة و أربعين حديثاً «٥». و في الإستبصار، في باب البئر تقع فيها الفأرة و الوزغة، في الحديث السادس «٦». و في باب إن الكفن لا يكون إلّا قطناً «٧».

[٣٦٨] و إلى عبد الرحمن بن أعين:

مجهول، و فيه: أبو المفضل و حميد أيضاً في الفهرست «٨».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب ضروب الحج، في الحديث التاسع و العشرين «٩». و في باب الإحرام للحج، قريباً من الآخر بخمسة أحاديث «١٠». و في الإستبصار، في باب فرض من كان ساكن الحرم، في الحديث

(١) الفقيه ٤: ١٧ و ٩١، من المشيخة.

(٢) فهرست الشيخ: ١٠٩ / ٤٧٦، و فيه طريقان كلاهما من المرسل، لترك الواسطة إلى القاسم بن محمّد الجعفي في الأول، و تركها إلى ابن أبي حمزة في الثاني، فلاحظ.

- (٣) تهذيب الأحكام ١: ٢٣٩ / ٦٩٢.
- (٤) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥٢ / ١٠٠٠.
- (٥) تهذيب الأحكام ٣: ٢٧٥ / ٨٠٠.
- (٦) الاستبصار ١: ٤٠ / ١١١.
- (٧) الاستبصار ١: ٢١٠ / ٧٤١.
- (٨) فهرست الشيخ: ١٠٩ / ٤٧٧، و الطريق مجهول بالقاسم بن إسماعيل القرشي، و الأولى ضعفه به و يأتي المفضل أيضاً.
- (٩) تهذيب الأحكام ٥: ٣٣ / ١٠٠.
- (١٠) تهذيب الأحكام ٥: ١٧٣ / ٥٨٢.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٨٣
- الخامس «١». و في باب الوقت الذي يلحق الإنسان فيه المتعة «٢».

[٣٦٩] و إلى عبد الرحمن بن حماد:

ضعيف في الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب أوقات الصلاة، في الحديث الثامن و الأربعين «٤». و في باب صلاة العيدين، من أبواب الزيادات، في الجزء الثاني في الحديث الثاني عشر «٥». و في آخر كتاب الديات، بستة أحاديث «٦». و في الإستبصار، في باب وقت المغرب، في الحديث الرابع «٧».

[٣٧٠] و إلى عبد الرحمن بن عمران:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٨».

[٣٧١] و إلى عبد الرحمن بن كثير الهاشمي:

ضعيف في الفهرست «٩».

(١) الاستبصار ٢: ١٥٨ / ٥١٨.

(٢) الاستبصار ٢: ٢٤٩ / ٨٧٧.

(٣) فهرست الشيخ: ١٠٩ / ٤٧٥، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة، و في الطريق: أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن حماد. و الظاهر زيادة لفظ (أبيه) في الطريق سهواً، و لعلها من الناسخ لأن عبد الرحمن بن حماد صاحب دار أحمد بن أبي عبد الله البرقي كما في النجاشي: ٢٣٩ / ٦٣٣ فكان من المناسب روايته أحمد عنه بلا توسط أبيه، فلاحظ.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٣٢ / ٩٨.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٢٨٦ / ٨٥٦.

(٦) تهذيب الأحكام ١٠: ٣١٥ / ١١٧١.

(٧) الاستبصار ١: ٢٦٢ / ٩٤٣.

(٨) فهرست الشيخ: ١٠٩ / ٤٧٨.

(٩) فهرست الشيخ: ١٠٨ / ٤٧٣، وفيه طريقان وقع في إسنادهما على بن حسان الهاشمي، وهو ضعيف جداً فاسد الاعتقاد في رجال النجاشي: ٢٥١ / ٦٦٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٨٤

[٣٧٢] وإلى عبد الرحمن بن محمد العزّمي:

مجهول في الفهرست «١».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب أحكام الجماعة، في الحديث الثالث والخمسين «٢». وفي باب الصلاة على الأموات، في الجزء الثاني قريباً من الآخر بتسعة أحاديث «٣». وفي باب العمل في ليلة الجمعة ويومها، من أبواب الزيادات، في الجزء الثاني في الحديث الحادي والأربعين «٤». وفي باب ابتياع الحيوان، في الحديث الخمسين «٥». وفي باب الحد في السرقة، في الحديث الرابع «٦».

[٣٧٣] وإلى عبد الصمد بن بشير:

فيه: أبو المفضل، عن ابن نهيك في الفهرست «٧».

(١) فهرست الشيخ: ١٠٨ / ٤٦١، وفي الطريق سهل بن الحسن، و يوسف بن الحرث الكمندانى، و حالهما مجهول في كتب الرجال.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٤٠ / ١٤٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٣٣١ / ١٠٣٨، وفيه: عبد الرحمن بن أبي نجران، و الظاهر وقوع الاختلاف في نسخة التهذيب المعتمدة لدى الأردبيلي (رحمه الله) إذ أشار إلى هذا الطريق في ترجمة العزّمي في جامع الرواة أيضاً ١: ٤٥٣ و لم يذكره في ترجمة ابن أبي نجران ١: ٤٤٤ و أعاد الشيء نفسه في أسانيد كتابي الشيخ عند ذكر الطريق إلى كل منهما.

و الصحيح ما في نسختنا من التهذيب، لأن الرواية عن حريز، و العزّمي و حريز من طبقة مشايخ عبد الرحمن بن ابى نجران و هما من أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام) و هو ممن روى عن الأئمة الكاظم و الرضا و الجواد (عليهم السلام) فيكون هو المقصود لا سيما و إن الراوى عنه هو أحمد بن محمد المشترك غالباً بين البرقى و الأشعري فلاحظ.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ٢٤٤ / ٦٥٩.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٨٧ / ٣٣٦.

(٦) تهذيب الأحكام ١٠: ١٠١ / ٣٩٣.

(٧) فهرست الشيخ: ١٢٢ / ٥٥٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٨٥

و إليه صحيح في التهذيب، في باب فضل المساجد، في الحديث السادس و الستين «١». و في باب صفة الإحرام، في الحديث السابع و الأربعين «٢».

قلت: و إليه في الفقيه «٣» صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٣٧٤] وإلى عبد العزيز بن المهدي:

ضعيف في الفهرست «٤».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الذبائح و الأطعمة، قريباً من الآخر بخمسة و أربعين حديثاً «٥». و في باب الزيادات في الوصايا،

في الحديث الحادى عشر «٤». و في الإستبصار، في باب الخمر يصير خلًا بما يطرح فيه، في الحديث الخامس «٧». و في باب إنَّ من كان له ولد أقرَّ به ثم نفاه، في كتاب الوصايا، في الحديث الأول «٨». قلت: و إليه في النجاشى ابن بطة «٩»، انتهى.

[٣٧٥] و إلى عبد العظيم بن عبد الله الحسنى:

ضعيف في فهرست «١٠».

- (١) تهذيب الأحكام ٣: ٢٤٣ / ٧٤٦.
- (٢) تهذيب الأحكام ٥: ٧٢ / ٢٣٩.
- (٣) الفقيه ٤: ١٣١، من المشيخة.
- (٤) فهرست الشيخ: ١١٩ / ٥٣٣، و الطريق ضعيف بأبى المفضل و ابن بطة.
- (٥) تهذيب الأحكام ٩: ١١٨ / ٢٤٤.
- (٦) تهذيب الأحكام ٩: ٢٣٥ / ٩١٨.
- (٧) الاستبصار ٤: ٩٣ / ٣٥٩.
- (٨) الاستبصار
- (٩) رجال النجاشى: ٢٤٥ / ٦٤٢.
- (١٠) فهرست الشيخ: ١٢١ / ٥٤٧، و الطريق ضعيف بأبى المفضل و ابن بطة. خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٨٦. قلت: و إليه في الفقيه، و النجاشى السعدآبادى «١»، انتهى.

[٣٧٦] و إلى عبد الغفار الجازى:

مجهول، و فيه: أبو المفضل، عن حميد أيضاً في فهرست «٢».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب ما يجب على المحرم اجتنابه، في الحديث الثالث عشر «٣». و في باب الكفارة عن خطأ المحرم، قريباً من الآخر ثمانية و ستين حديثاً «٤». و في الإستبصار، في باب الطيب، من أبواب ما يجب على المحرم اجتنابه، في الحديث الثامن «٥».

[٣٧٧] و إلى عبد الكريم بن عمرو الخنعمى:

صحيح في فهرست «٦».

[٣٧٨] و إلى عبد الكريم بن هلال القرشى:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في فهرست «٧».

[٣٧٩] و إلى عبد الله بن إبراهيم الأنصارى:

صحيح في الفهرست «٨».

(١) الفقيه ٤: ٦٦، من المشيخة، ورجال النجاشي: ٢٤٧/٦٥٣.

(٢) فهرست الشيخ: ١٢٢/٥٥٤، وفيه له كتاب، وروناه بالإسناد الأول عن القاسم ابن إسماعيل، عنه.

و القاسم هو القرشي، مجهول عند الأردبيلي كما تقدم مراراً، أما المراد من الإسناد الأول فهو ما رواه عن جماعة، عن أبي المفضل، عن حميد، وهو المذكور في طريق الشيخ إلى عتبة بياع القصب في الفهرست: ١٢٢/٥٥٣، فلاحظ.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ٢٩٩/١٠١٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ٣٦٩/١٢٨٦.

(٥) الاستبصار ٢: ١٨٠/٥٩٨.

(٦) فهرست الشيخ: ١٠٩/٤٧٩.

(٧) فهرست الشيخ: ١٠٩/٤٨٠.

(٨) فهرست الشيخ: ١٠١/٤٣٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٨٧

□ [٣٨٠] و إلى عبد الله بن إبراهيم الغفاري:

صحيح في الفهرست «١».

□ [٣٨١] و إلى عبد الله بن أبي زيد الأنصاري:

صحيح في الفهرست «٢».

□ [٣٨٢] و إلى عبد الله بن أحمد بن أبي زيد:

صحيح في الفهرست «٣».

□ [٣٨٣] و إلى عبد الله بن أحمد النهيكي:

ضعيف في الفهرست «٤».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الحد في السرقة، في الحديث التاسع «٥».

و إليه موثق في الاستبصار، في باب تحريم أكل لحم الغنم إذا شرب من لبن خنزيرة، في الحديث الثاني «٦». و في باب حد الصبي الذي يجب

(١) فهرست الشيخ: ١٠١/٤٣٥.

(٢) لم يذكر الشيخ صاحب العنوان في الفهرست، و الظاهر اتحاده مع من بعده، قال ابن داود في رجاله: ٢٥٢/٢٥٩: (عبد الله بن أبي زيد الأنباري، ضعيف، و رأيت بعض المصنفين قد أثبتته: الأنصاري، و إنما هو الأنباري، و رأيت بخط الشيخ أبي جعفر (رحمه الله) في كتاب الرجال). و سيأتي ذكر الأنباري برقم الطريق [٧٠٨]، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ: ١٠٣ / ٤٤٤، و في رجال النجاشي: ٢٣٢ / ٦١٧، و رجال الشيخ: ٤٨١ / ٣١، ورد الاسم مصغراً، و في رجال العلامة: ١٠٦ / ٢٣، و ابن داود: ١١٥ / ٨٢٥، و: ٢٩ / ٢٥٢، ورد مكبراً. و استظهر العلامة (قدس سرّه) زيادة لفظه (ابن) بعد أحمد في فهرست الشيخ من الناسخ. و يؤيده ان (أبا زيد) كنية لأحمد لا لابنه كما في سائر ما ذكرناه من مصادر سوى الفهرست، فلاحظ.

(٤) فهرست الشيخ: ١٠٣ / ٤٤٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ١٢٠ / ٤٨٢.

(٦) الاستبصار ٤: ٧٥ / ٢٧٨، و الطريق و الذي يليه موثقان بحميد بن زياد الواقفي الثقة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٨٨

عليه القطع، في الحديث الآخر «١».

[٣٨٤] و إلى عبد الله بن إدريس:

فيه: أبو المفضل، عن حميد بن زياد في الفهرست «٢».

[٣٨٥] و إلى عبد الله بن أيوب:

مجهول، و فيه: أبو المفضل، عن حميد أيضاً في الفهرست «٣».

[٣٨٦] و إلى عبد الله بن أيوب بن راشد:

إشارة

مجهول في الفهرست «٤».

و إلى عبد الله ابن أيوب:

موثق في التهذيب، في باب ديات الأعضاء، في الحديث الثامن و الستين «٥».

(١) الاستبصار ٤: ٢٤٩ / ٩٤٧.

(٢) فهرست الشيخ: ١٠٥ / ٤٥٧، و في الطريق تعليق على سابقه المذكور إلى عبد الله ابن عطا في الفهرست: ١٠٤ / ٤٥١ و في إسناده ما ذكر، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ: ١٠٥ / ٤٥٤، و فيه طريقان، الأول ما ذكره، و هو مجهول بالقاسم بن إسماعيل القرشي، و فيه تعليق على سابقه كالمذكور في الهامش المتقدم آنفاً.

و قال في الثاني: (و في رواية التلعكبري: عن عبيس بن هشام، عنه).

و هو مرسل لعدم ذكر واسطة التلعكبري شيخ النجاشي عن عبيس بن هشام المتوفى سنة ٢٢٠ أو ٢١٩ كما في النجاشي: ٢٨٠ / ٧٤١، فلاحظ.

(٤) فهرست الشيخ: ١٠٤ / ٤٥٠، و الطريق مجهول بعلي بن حبشى بن قونى المتقدم ذكره في الطريق [٢٤٨]، و كذا بالقاسم بن إسماعيل القرشي على مبنئ الأردبيلي و المصنف (قدس سرهما) و قد أشرنا إلى ضعفه مراراً، فلاحظ.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ١٣٧/٢٤٢، و الطريق موثق بالحسن بن علي بن فضال الفطحي الثقة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٨٩

[٣٨٧] و إلى عبد الله بن بكير «١»:

إشارة

ضعيف في المشيخة «٢»، و الفهرست «٣».

و إلى ابن بكير:

صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الحادي و الستين «٤».

و إلى عبد الله بن بكير:

صحيح في باب صفة التيمم، في الحديث الرابع «٥». و في باب تلقين المحتضرين، في الحديث التاسع «٦». و في باب دخول الحمام، قريباً من الآخر بأربعة أحاديث «٧». و في باب التيمم، من أبواب الزيادات، في الحديث الثالث «٨». قلت: و إليه موثق في الفقيه باب فضل «٩»، انتهى.

[٣٨٨] و إلى عبد الله بن جبلة:

فيه: أبو المفضل، عن حميد، و طريق آخر فيه ابن أبي جيد في الفهرست «١٠».

(١) بن: سقطت سهواً من (الأصل) و الصحيح إثباتها كما في (الحجرية).

(٢) لم يذكر له الشيخ طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٣) فهرست الشيخ: ١٠٦ / ٤٦٢، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ١٢٢ / ٤٣.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٢٠٨ / ٦٠١.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٢٨٩ / ٨٤١.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٩ / ١١٧٤.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٤٠٤ / ١٢٦٥.

(٩) الفقيه ٤: ١٣، من المشيخة.

(١٠) فهرست الشيخ: ١٠٤ / ٤٥٢، و في الأول منهما تعليق علي متقدمة، و فيه أبو المفضل.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٩٠

و إليه صحيح في التهذيب، في باب تطهير الثياب، من أبواب الزيادات، في الحديث التاسع عشر «١». و في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، في الحديث السادس و الأربعين «٢». و في باب زكاة أموال الأطفال، في الحديث العاشر «٣». و في باب الكفارة في اعتماد إفطار يوم من شهر رمضان، في الحديث الثالث عشر «٤». و في باب الغدو إلى عرفات، في الحديث الخامس «٥».

قلت: و إليه صحيح في الفقيه «٦» بالاتفاق، انتهى.

□ [٣٨٩] و إلى عبد الله بن جعفر الحميري:

صحيح في الفهرست «٧».

□ [٣٩٠] و إلى عبد الله بن الحكم:

ضعيف في الفهرست «٨».

-
- (١) تهذيب الأحكام ١: ٤٢٤ / ١٣٤٦.
 (٢) تهذيب الأحكام ٢: ٣٦٥ / ١٥١٤.
 (٣) تهذيب الأحكام ٤: ٢٨ / ٦٩.
 (٤) تهذيب الأحكام ٤: ٢١٠ / ٦٠٧.
 (٥) تهذيب الأحكام ٥: ١٨٠ / ٦٠٢.
 (٦) الفقيه ٤: ١٠٦، من المشيخة.
 (٧) فهرست الشيخ: ١٠٢ / ٤٣٩، وفيه طريقان، الأول منهما هو الصحيح لوثاقه جميع رجاله، أما الثاني فقد وقع في إسناده ابن أبي جيد، و هو من المختلف فيه علي ما تقدم مراراً.
 (٨) فهرست الشيخ: ١٠١ / ٤٣٧، و الطريق ضعيف بأبي عمران موسى بن رنجويه الأرمني، فقد ضعفه النجاشي: ٤٠٩ / ١٠٨٨، و أهمله الشيخ في الفهرست، و لم يوثقه في الرجال.
 انظر: رجال الشيخ: ٣٩٠ / ٤٦ في أصحاب الرضا (عليه السلام) و ٧ / ٤٩٢ في من لم يرو عنهم (عليهم السلام).
 خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٩١

□ [٣٩١] و إلى عبد الله بن حماد:

ضعيف في الفهرست «١».

قلت: و إليه في الفقيه: السعد آبادي، و محمّد بن سنان «٢»، انتهى.

□ [٣٩٢] و إلى عبد الله بن سنان:

صحيح في المشيخة «٣»، و الفهرست «٤».

□ [٣٩٣] و إلى عبد الله بن سيابة:

ضعيف في التهذيب، في باب العمل في ليلة الجمعة و يومها، قريباً من الآخر بأربعة عشر حديثاً «٥».

□ [٣٩٤] و إلى عبد الله بن الصلت:

ضعيف في الفهرست «٦».

(١) فهرست الشيخ: ١٠٣ / ٤٤٥، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) الفقيه ٤: ١٠٣، من المشيخة.

(٣) لم يذكر له الشيخ طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٤) فهرست الشيخ: ١٠١ / ٤٣٣، و فيه أربعة طرق:

أما الأول: فصحيح لوثاقه جميع رجاله.

و أما الثاني: فحسن بإبراهيم بن هاشم.

و أما الثالث: فضيف بأبي المفضل و ابن بطة. □

و أما الرابع: فان كان المراد من جعفر بن عبد الله العلوي هو رأس المذري الثقة في النجاشي: ٣٠٦ / ١٢٠ كما استظهره السيد الخوئي

(قدس سره) في معجمه ٤: ٧٧، فيكون كالأول صحيحاً لوثاقه جميع رجاله أيضاً، و إلّا فلا، فلاحظ.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ١٩ / ٦٨، و الطريق ضعيف بزكريا المؤمن، فقد ضعفه النجاشي: ١٧٢ / ٤٥٣، و لم يوثقه الشيخ في كتابيه:

الرجال: ٣٧٧ / ٣ في أصحاب الإمام الرضا (عليه السلام) و الفهرست: ٧٣ / ٣٠٦.

و مجهول أيضاً بآبنا ناجية الذي لم يعرف حاله في سائر كتب الرجال.

(٦) فهرست الشيخ: ١٠٤ / ٤٤٧، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٩٢

و إليه صحيح في التهذيب، في باب تطهير المياه، في الحديث الثاني «١». و في باب تطهير الثياب، قريباً من الآخر بسنّه أحاديث «٢». و

في باب أوقات الصلاة، في الحديث الثاني و الأربعين «٣». و في الحديث الخامس و الخمسين «٤». و في باب فضل المساجد، قريباً من

الآخر بخمسة و ثلاثين حديثاً «٥».

□
[٣٩٥] و إلى عبد الله بن عطا:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٦».

□
[٣٩٦] و إلى عبد الله بن علي بن الحسين:

فيه: ابن عقدة، عن رجاله في الفهرست «٧».

(١) تهذيب الأحكام ١: ٢٣٣ / ٦٧١.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٨٢ / ٨٢٧.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٣٠ / ٩١.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٣٤ / ١٠٤.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٢٧٦ / ٨٠٦.

(٦) فهرست الشيخ: ١٠٤ / ٤٥١.

(٧) فهرست الشيخ: ١٠٥ / ٤٥٩، و مشايخ ابن عقدة في الفهرست أكثرهم من المجاهيل، و هم:

- أ أبو بكر محمد بن يوسف الرازي الواقع في الطريق [٤] إلى أبان بن تغلب.
- ب أحمد بن الحسين بن سعيد بن عثمان القرشي الواقع في الطريق [٤٥] والمنتهي إليه.
- ج أحمد بن عمر بن كيسبة الواقع في الطرق [١١٨] و [١٥٥] و [٢٣١] إلى كل من: بسطام بن سابور، و حذيفة بن منصور، و الحسين بن مصعب.
- د أحمد بن يوسف الجعفي الواقع في الطريق [١٠٨] إلى الأصبع بن نباتة.
- ه جعفر بن عبيد الله الواقع في الطريق [١٩١] إلى الحسن بن محبوب السراد.
- و محمد بن سالم بن عبد الرحمن الواقع في الطريق [٩٠] إلى إسماعيل بن أبي خالد.
- ز المنذر بن محمد القابوسي الواقع في الطريقين [٤] و [٢٢] إلى كل من أبان بن تغلب، و إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى.
- أما الثقات منهم، فهم:
- أ حميد بن زياد الواقفي الواقع في الطريق [١٢٢] إلى ثابت بن شريح.
- ب يحيى بن زكريا بن شيان الواقع في الطريق [٦٢] إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر.
- و لم نقف على غير هؤلاء من مشايخه في فهرست، مما يدل بحساب الاحتمالات على كون الطريق مجهولاً و ليس من المختلف فيه، لعدم تسمية رجال ابن عقدة في هذا الطريق أولاً، و لكون أكثرهم من المجاهيل ثانياً، فلاحظ جيداً.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٩٣

[٣٩٧] و إلى عبد الله بن عمرو بن الأشعث:

إشارة

مجهول في الفهرست «١».

و إلى عبد الله بن عمرو:

صحيح في التهذيب، في باب صلاة الكسوف، من أبواب الزيادات، في الجزء الثاني في الحديث الأول «٢». و في الإستبصار، في باب إنه إذا شرط ثبوت الميراث في المتعة، في الحديث الرابع «٣».

(١) فهرست الشيخ: ١٠٥ / ٤٥٨، و فيه: له كتاب، أخبرنا جماعة، عن التلعكبري، عن ابن همام، عن المالكي، عن هارون بن مسلم، عنه، انتهى.

و قد تقدم ان الشيخ المفيد (رحمه الله) هو من بين الجماعة، و إن التلعكبري، و أبا علي محمد بن همام، و هارون بن مسلم من المنصوص على توثيقهم.

أما المالكي فهو جعفر بن محمد بن مالك الفزاري، و قد حكى النجاشي: ١٢٢ / ٣١٣ ضعفه، و وضعه الحديث، و فساد مذهبه و روايته، كما استغرب من رواية ابن همام و الزراري عنه لجلالتهما و وثاقتهما.

و في رجال الشيخ: ٤ / ٤٥٨ في باب من لم يرو عنهم (عليهم السلام): كوفي، ثقة، و يضعفه قوم. و لا يخفى ان الجرح مقدم على التوثيق، لا سيما إذا كان الجرح هو شيخ الفن، و عليه يكون الطريق ضعيفاً لا مجهولاً، لضعف المالكي الذي لم تثبت وثاقته، و لعدم وجود المجهول في الطريق أيضاً، فلاحظ.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٨٧٤ / ٢٩٠.

(٣) الاستبصار ٣: ٥٤٩ / ١٥٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٩٤

□
[٣٩٨] و إلى عبد الله بن القاسم:

صاحب [معاوية بن عمار الدهني] «١» ضعيف في الفهرست «٢».

□
[٣٩٩] و إلى عبد الله بن القاسم الحضرمي:

إشارة

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٣».

□
و إلى عبد الله بن القاسم:

صحيح في التهذيب، في باب صلاة الغريق، في الجزء الثاني في الحديث السادس «٤». و في باب صلاة التسبيح، في الحديث السادس «٥». و في باب الزيادات في فقه النكاح، في الحديث السادس والعشرين «٦».

□
و إلى عبد الله بن القاسم الحضرمي:

صحيح في باب الخمس، في الحديث الخامس «٧». و في الإستبصار، في باب وجوب الخمس، في الحديث الثاني «٨».

(١) في (الأصيل) و (الحجرية): المعونة. و في جامع الرواة ٢ / ٥٠١: المعاوية، و الظاهر انه من سهو القلم، إذ ذكره صحيحاً كما في ترجمة عبد الله المذكور ١: ٥٠٠، و ما أثبتناه بين المعقوفتين من الفهرست، و هو الموافق لما في النجاشي: ٢٢٦ / ٥٩٣.

(٢) فهرست الشيخ: ١٠٦ / ٤٦١، و في اسناد الطريق تعليق علي ما قبله إلى عبد الله ابن يحيى في الفهرست، و فيه أبو المفضل و ابن بطة، فيكون الطريق ضعيفاً بهما.

(٣) فهرست الشيخ: ١٠٦ / ٤٦٣.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ١٧٦ / ٣٩٣، و لا يخفى سبب الاختلاف في الإشارة إلى التهذيب بين المتن و الهامش لاعتماد المخطوط من التهذيب في الأول، و المطبوع في الثاني كما نبهنا علي ذلك في أول الفائدة، فلاحظ.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ١٨٧ / ٤٢٥.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ٤٥٤ / ١٨١٨.

(٧) تهذيب الأحكام ٤: ١٢٢ / ٣٤٨.

(٨) الاستبصار ٢: ٥٥ / ١٨٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٩٥

□
[٤٠٠] و إلى عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا:

مجهول في الفهرست «١».

□ [٤٠١] و إلى عبد الله بن محمد الحضيبي:

صحيح في الفهرست «٢».

□ [٤٠٢] و إلى عبد الله بن محمد المزخرف الحجال:

مجهول. و طريق آخر فيه ابن أبي جيد في الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، في الحديث التاسع و السبعين «٤». و في باب أوقات الصلاة، في الحديث الثاني و العشرين «٥». و في الحديث الرابع و الخمسين «٦». و في باب القبلة، في الحديث السابع «٧». و في الحديث الرابع و العشرين «٨».

□ [٤٠٣] و إلى عبد الله بن مسكان:

مجهول في المشيخة «٩».

و إليه صحيح في الفهرست «١٠».

(١) فهرست الشيخ: ١٠٤ / ٤٤٨، و الطريق مجهول بأبي بكر محمد بن أحمد بن إسحاق الحريري الذي لم يعرف حاله في كتب الرجال.

(٢) فهرست الشيخ: ١٠١ / ٤٣٦.

(٣) فهرست الشيخ: ١٠٢ / ٤٣٨، و الأول مجهول بعلي بن الحسن بن علي الكوفي الذي لم يعرف حاله فيما لدينا من كتب الرجال.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٣١٤ / ٩١٤.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥ / ٧١.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٣٤ / ١٠٣.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٤٤ / ١٣٩.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٤٨ / ١٥٧.

(٩) لم يذكر الشيخ له طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(١٠) فهرست الشيخ: ١٩٦ / ٤٤٣.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٩٦

قلت: و إليه صحيح في الفقيه «١» بالاتفاق، انتهى □.

□ [٤٠٤] و إلى عبد الله بن موسى:

إشارة

ضعيف في الفهرست «٢».

إشارة إلى عبد الله بن موسى العيسى

«٣». صحيح في الاستبصار، في باب إنه لا يرث أحد من الموالى مع وجود واحد من ذوى الأرحام، في الحديث الحادى عشر «٤». و في الحديث الثانى عشر «٥». و فى التهذيب، فى باب ميراث الموالى مع ذوى الرحم، فى الحديث الثالث عشر «٦». و الرابع عشر «٧».

(١) الفقيه ٤: ٥٨، من المشيخة.

(٢) فهرست الشيخ: ١٠٤ / ٤٤٩.

(٣) كذا، و ذكره الشيخ فى رجاله: ١١١ / ٢٢٩ فى أصحاب الصادق (عليه السلام) بعنوان: عبيد الله بن موسى بن أبى المختار العيسى الكوفى، و مثله فى تهذيب التهذيب لابن حجر ٧: ٩٧ / ٤٦ و وثقه قائلاً: (ثقة، كان يتشيع من التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة [أى بعد المائتين]).

و كذا فى تقريب التهذيب: ١٥١٢ / ٥٣٩، و تهذيب الكمال للمزى ١٩: ١٦٤ / ٣٦٨٩.

و اختلفت أسانيد التهذبيين فى ضبطه بين عبيد الله (مصغراً) و بين عبد الله (مكبراً) و اتفقت على لقب (العيسى) بالباء الموحدة. كما ضبطه الأردبيلي (رحمه الله) فى ترجمته سفيان الثورى فى جامع الرواة ١: ٣٦٦ بالباء الموحدة أيضاً، مشيراً هناك إلى هذه المواضع من الاستبصار، و أعاده فى آخر الكتاب ٢: ٥٠٢ بعنوان: العيسى سهواً، و ما فى (الأصل) و (الحجرية) دليل التزام النورى (رحمه الله) بنقل عبارة الجامع كما هى، فلاحظ.

(٤) الاستبصار ٤: ١٧٤ / ٦٥٥.

(٥) الاستبصار ٤: ١٧٤ / ٦٥٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ٣٣٢ / ١١٩٣، و فى هذا الموضع و ما تقدم عن الاستبصار: عبد الله بن موسى العيسى.

(٧) تهذيب الأحكام ٩: ٣٣٢ / ١١٩٤، و فيه: عبيد الله بن موسى.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٩٧.

[٤٠٥] و إلى عبد الله بن ميمون:

إشارة

فيه: ابن أبى جيد، و طريق آخر مجهول «١»، و آخر حسن فى الفهرست «٢».

(١) فى (الأصل) و جامع الرواة ٢: ٥٠٢: (و آخر مجهول). و سيأتى ماله علاقة بهذا فى الهامش التالى، فلاحظ.

(٢) فهرست الشيخ: ١٠٣ / ٤٤١، و فيه ثلاثة طرق:

الأول: مختلف فيه لروايته من طريق ابن أبى جيد.

الثانى: رواه من طريق الشيخ المفيد، و فيه: جعفر بن محمد بن عبد [عبيد] الله، ذكره الشيخ فى الفهرست: ١٤٩ / ٤٣ من غير توثيق و قد تقدم فى الطريق [١٣٥]، و حاله مجهول.

الثالث: قال الشيخ بعد ذكر الطريقيين: (و رواه أيضاً محمد بن على، عن حمزة ابن محمد العلوى و محمد بن على؛ عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عنه).

و الظاهر ان محمد بن على الأول هو الصدوق (قدس سرّه) بقرينه ما قاله الشيخ فى رجاله ٤٦٨: ٤٠، فى من لم يرو عن الأئمة (عليهم

السلام): حمزة بن محمد القزويني العلوي يروي عن علي بن إبراهيم و نظرائه، روى عنه محمد بن علي بن الحسين بن بابويه).
و يؤيده ما رواه الصدوق (قدس سرّه) عن حمزة بن محمد العلوي القزويني عن علي بن إبراهيم كما في طريقه إلى أبي النمير ٤: ٢١،
و الحسن بن قارن ٤: ٥٠، من المشيخة.

أما محمد بن علي المعطوف عليّ حمزة بن محمد فلم نقف عليه لاشتراكه مع ثلاثة عشر شيخاً بهذا الاسم من مشايخ الصدق كما
تقدم في الفائدة الخامسة، صحيفة: ٧١٦ ٧١٥، وفيهم الثقة و المجهول، و لا قرينه عليّ التمييز.
و مع إهماله في هذا الطريق و الاكتفاء بالعلوي مع إحراز وثاقته يكون الطريق مرسلًا في الظاهر لإسقاط الوسطة إلى الصدوق، و إلا
فيكون مرسلًا و مجهولًا. و عليّ كلا التقديرين لا يكون حسنًا بإبراهيم بن هاشم.
و أما ما ورد في (الأصل) و جامع الرواة كما في الهامش السابق من تكرار لفظ: (و آخر مجهول) فيصح مع تجزئة الطريق الثالث إلى
طريقين:

الأول: عن الصدوق، عن العلوي، عن علي بن إبراهيم.

الثاني: عن الصدوق، عن محمد بن علي، عن علي بن إبراهيم.

فتكون الطرق أربعة، و لكن تستبعد إرادة ذلك، لتترك هذا المنهج في التعامل مع طرق الشيخ فيما تقدم، فلاحظ جيداً.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٩٨

و إلى عبد الله بن ميمون القداح:

صحيح في التهذيب، في باب الأحداث الموجبة للطهارة، من أبواب الزيادات، في الحديث الثاني «١».

و إلى عبد الله بن ميمون:

صحيح في باب زكاة الفطرة، في الحديث الآخر «٢». و في باب كمية زكاة الفطرة، في الحديث الخامس «٣». و في باب حكم العلاج
للصائم، في الحديث الثاني عشر «٤». و في الإستبصار، في باب سقوط فرض الفطر عن الفقير، في الحديث الآخر «٥».
قلت: و إليه في الفقيه طريقان، فيهما: ابن هاشم «٦» الثقة عند المحققين، انتهى.

[٤٠٦] و إلى عبد الله بن الوليد:

مجهول في الفهرست «٧».

[٤٠٧] و إلى عبد الله بن الوليد المنقري.

مجهول في الفهرست «٨».

(١) تهذيب الأحكام ١: ٣٥١ / ١٠٣٩.

(٢) تهذيب الأحكام ٤: ٧٥ / ٢١١.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ٨١ / ٢٣١.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٢٦٠ / ٧٧٥.

(٥) الاستبصار ٢: ٤٢ / ١٣٥.

(٦) الفقيه ٤: ٩٩، من المشيخة.

(٧) فهرست الشيخ: ١٠٥ / ٤٥٣، و الطريق مجهول بالقاسم بن إسماعيل القرشي، و فى إسناده تعليق على الطريق المتقدم عليه إلى عبد الله بن عطا فى الفهرست.

(٨) فهرست الشيخ: ١٠٥ / ٤٥٦، و الطريق كالذى تقدم عليه فى الهامش السابق، فراجع. خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ١٩٩

٤٠٨] و إلى عبد الله ابن الوليد العدنى:

صحيح فى التهذيب، فى باب إبطال العول، فى الحديث الثامن «١».

٤٠٩] و إلى عبد الله بن الوليد الكندى:

صحيح فى الاستبصار. فى باب آخر «٢». وقت صلاة الليل، فى الحديث الآخر «٣».

٤١٠] و إلى عبد الله بن يحيى:

ضعيف فى الفهرست «٤».

٤١١] و إلى عبد الله بن يحيى الكاهلى:

فيه: ابن أبى جيد، و طريق آخر حسن فى الفهرست «٥».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب الأغسال، من أبواب الزيادات، فى الحديث الحادى و العشرين «٦». و فى باب الحيض، من أبواب الزيادات، فى الحديث الثامن و الأربعين «٧». و فى باب المياه، من أبواب الزيادات، فى الحديث الثانى «٨». و فى باب صفة التيمم، فى الحديث الثالث «٩». و فى باب الصلاة فى السفر، من أبواب الزيادات، فى الحديث

(١) تهذيب الأحكام ٩: ٢٤٩ / ٩٦٤.

(٢) فى (الأصل) و (الحجرية) زيادة: (فى آخر). و الظاهر كونها من سهو القلم لعدم الإشارة قبل ذلك إلى أى باب من أبواب الاستبصار، و لم ترد الزيادة فى جامع الرواة ٢: ٢٥٢.

(٣) الاستبصار ١: ٢٨٠ / ١٠١٩، باب آخر وقت صلاة الليل.

(٤) فهرست الشيخ: ١٠٥ / ٤٦٠، و الطريق ضعيف بأبى المفضل و ابن بطة.

(٥) فهرست الشيخ: ١٠٢ / ٤٤٠، و الطريق الآخر حسن بإبراهيم بن هاشم.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٠ / ١١٢٨.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٣٩٥ / ١٢٢٤.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٤٠٨ / ١٢٨٣.

(٩) تهذيب الأحكام ١: ٢٠٧ / ٦٠٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٠٠

الثاني «١».

قلت: وإليه في الفقيه «٢» صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٤١٢] وإلى عبد المؤمن بن القاسم:

إشارة

رواه مرسلًا عن حميد في الفهرست «٣».

وإلى عبد المؤمن:

صحيح في التهذيب، في باب الغرر و المجازفة، في الحديث الرابع و الستين «٤». و في باب الصيد و الزكاة، في الحديث الرابع و الأربعين «٥»، و في الإستبصار، في باب كراهية إجارة البيت لمن يبيع فيه الخمر، في الحديث

(١) تهذيب الأحكام ٣: ٢٠٧ / ٤٩٣.

(٢) الفقيه ٤: ١٠١، من المشيخة.

(٣) فهرست الشيخ: ١٢٢ / ٥٥٧، و فيه: (عبد المنعم المؤمن بن القاسم، له كتاب. و عمارة بن زياد، له كتاب، رواهما جميعاً حميد، عن أبي إسحاق إبراهيم بن سليمان الخزاز، عنهما).

و في طبعة (جامعة مشهد): ٢٠١ / ٤٣٥: عبد المؤمن بن القاسم. و في رجال الشيخ: ٢٣٦ / ٢٢٣، في أصحاب الصادق (عليه السلام): عبد المؤمن بن القاسم بن قيس ابن قيس بن فهد الكوفي، أبو عبد الله الأنصاري. و قاله النجاشي أيضاً: ٢٤٩ / ٦٥٥، و فيه: كوفي توفي سنة سبع و أربعين و مائة.

و مع صحته (عبد المنعم) يكون شخصاً آخر يختلف عن (عبد المؤمن)، و إلا فالطريق ليس مرسلًا بإسقاط الواسطة إلى حميد بن زياد فحسب، بل لعدم إمكان رواية حميد المتوفى سنة (٣١٠ هـ) عن عبد المؤمن المتوفى سنة (١٤٧ هـ) بواسطة واحدة، كما نبه عليه في معجم رجال الحديث ١١: ٩.

أقول: لم أقف على أي أثر في كتب الرجال لعبد المنعم، و في إشارة الأردبيلي و المصنف (رحمهما الله) إلى عبد المؤمن المدعى وجوده في أكثر النسخ ما خلا المطبوع كما في معجم رجال الحديث دليل على غلط النسخة المطبوعة من الفهرست بذلك، فلاحظ.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ١٣٤ / ٥٩٣.

(٥) تهذيب الأحكام ٩: ١٢ / ٤٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٠١

الأول «١». و في باب تحريم السمك الطافي، في الحديث التاسع «٢».

قلت: وإليه في الفقيه: الحكم بن مسكين، و أبو كهس «٣» و قد بينا وثاقتهما في (مب) «٤» و (قصد) «٥»، انتهى.

[٤١٣] وإلى عبد الملك بن حكيم:

ضعيف في الفهرست «٦».

[٤١٤] وإلى عبد الملك بن عتبة الهاشمي:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست (٧).

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الأغسال، من أبواب الزيادات، في الحديث الثاني و الثلاثين (٨). و في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، في الحديث الخامس و الأربعين (٩). و في باب حكم المسافر و المريض في الصيام، في الحديث الخامس (١٠). و في باب العاجز عن

(١) الاستبصار ٣: ٥٥ / ١٧٩.

(٢) الاستبصار ٤: ٦٢ / ٢١٧.

(٣) الفقيه ٤: ٨٤، من المشيخة.

(٤) تقدم في الفائدة الخامسة، برمز (مب) المساوي للرقم [٤٢].

(٥) تقدم في الفائدة الخامسة، برمز (قصد) المساوي للرقم [١٩٤].

(٦) فهرست الشيخ: ١١٠ / ٤٨٤، و في الطريق جعفر بن محمد بن حكيم، و قد ضعفه الكشي عن رجل مجهول: ٨٢٢ / ١٠٣١، و هذا التضعيف على الرغم من عدم الاعتداد به لكون الجرح مجهولاً، إلا انه لم يعارض بتوثيق في سائر ما بأيدينا من كتب الرجال، فلاحظ.

(٧) فهرست الشيخ: ١١٠ / ٤٨٥.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٢ / ١١٣٩.

(٩) تهذيب الأحكام ١: ٤٣٦ / ١٤٠٢.

(١٠) تهذيب الأحكام ٤: ٢١٧ / ٦٣٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٠٢

الصيام، في الحديث الثالث (١). و في باب البيع بالنقد و النسيئة، في الحديث الثالث و العشرين (٢).

قلت: و إليه في الفقيه موثق بالحسن بن علي بن فضال (٣)، انتهى.

[٤١٥] و إلى عبد الملك بن عمرو:

صحيح في التهذيب، في باب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث التاسع و الأربعين (٤). و في باب النذور، في الحديث الحادي و الأربعين (٥). و في باب العمل في ليلة الجمعة و يومها، في الحديث التاسع و الخمسين (٦). و في باب العيوب الموجبة للرد، في كتاب البيع، في الحديث الحادي عشر، و الثاني عشر (٧). قلت: و إليه في الفقيه، الحكم بن مسكين (٨)، انتهى.

[٤١٦] و إلى عبد الملك بن عنتر الشيباني:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست (٩).

[٤١٧] و إلى عبد الملك بن المنذر:

ضعيف في الفهرست (١٠).

- (١) تهذيب الأحكام ٤: ٢٣٨ / ٦٩٦.
- (٢) تهذيب الأحكام ٧: ٥٢ / ٢٢٦.
- (٣) الفقيه ٤: ٨٧، من المشيخة.
- (٤) تهذيب الأحكام ١: ٢٠ / ٥٠.
- (٥) تهذيب الأحكام ٨: ٣١٤ / ١١٦٥.
- (٦) تهذيب الأحكام ٣: ١٧ / ٦٠.
- (٧) تهذيب الأحكام ٧: ٦٢ / ١١ و ١٢.
- (٨) الفقيه ٤: ١٠٤ من المشيخة.
- (٩) فهرست الشيخ: ١١٠ / ٤٨١.
- (١٠) فهرست الشيخ: ١١٠ / ٤٨٢، والطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٠٣
قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «١»، انتهى.

[٤١٨] و إلى عبد الملك بن الوليد:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٢».

[٤١٩] و إلى عبد الواحد بن عمر:

صحيح في الفهرست «٣».

[٤٢٠] و إلى عبدوس بن إبراهيم:

ضعيف في الفهرست «٤».

[٤٢١] و إلى عبيد بن زرارة:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٥».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، في الحديث المائة و السادس و الثلاثين «٦». و في باب أحكام السهو في الصلاة، في الحديث الحادي و الستين «٧». و في باب ما تجوز فيه الصلاة من اللباس، في الحديث الخامس و الخمسين «٨». و في باب الأذان و الإقامة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بستة أحاديث «٩». و في باب فضل شهر رمضان و الصلاة

(١) رجال النجاشي: ٢٤٠ / ٦٣٩.

(٢) فهرست الشيخ: ١١٠ / ٤٨٣.

(٣) فهرست الشيخ: ١٢٢ / ٥٥٢.

(٤) فهرست الشيخ: ١٢١ / ٥٩٩، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٥) فهرست الشيخ: ١٠٧ / ٤٦٨.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٣٦٨ / ٩٨.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ١٩٣ / ٧٦٠.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٢١٦ / ٥٤٨.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٥ / ١١٣٩.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٠٤.

فيه، في الحديث الحادي عشر «١».

قلت: و إليه في الفقيه: الحكم بن مسكين «٢». و إليه في النجاشي: أحمد العطار «٣»، و كلاهما ثقتان عليّ الأصح، فالطريقان صحيحان، انتهى.

[٤٢٢] و إلى عبيد بن عبد الرحمن:

رواه مرسلًا عن حميد في الفهرست «٤».

[٤٢٣] و إلى عبيد بن محمد بن قيس:

ضعيف في الفهرست «٥».

[٤٢٤] و إلى عبيد الله بن أبي رافع:

فيه مجاهيل في الفهرست «٦».

(١) تهذيب الأحكام ٣: ٢٨٠ / ٦١.

(٢) الفقيه ٤: ٣١، من المشيخة.

(٣) رجال النجاشي: ٢٣٣ / ٦١٨.

(٤) فهرست الشيخ: ١٠٨ / ٤٧٠.

(٥) فهرست الشيخ: ١٠٨ / ٤٦٩، و فيه: (له كتاب، يرويه عن أبيه، أخبرنا به جماعة، عن التلعكبري هارون بن موسى، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسين ابن جعفر الخثعمي، قال: حدثنا أبو سعيد عباد بن يعقوب الرواجني الأسدي، قال: أخبرنا عبيد بن محمد بن قيس البجلي، عن أبيه، قال: عرضنا هذا الكتاب عليّ أبي جعفر محمد بن علي الباقر (عليه السلام) فقال: هذا قول أمير المؤمنين (عليه السلام) انه كان يقول إذ صلى قال في أول الصلاة: و ذكر الكتاب) انتهى.

و الطريق ضعيف بالخثعمي و الرواجني لجهالة حالهما، فقد ذكر الأول في رجال الشيخ، باب من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام): ٥٠٠ / ٦٢ من غير توثيق، و ذكر الثاني في رجال النجاشي: ٢٩٣ / ٧٩٣ و فهرست الشيخ من غير توثيق أيضاً.

و ستأتي الإشارة إلى هذا الطريق في ترجمة أبي عبيد محمد بن قيس البجلي برقم الطريق [٦٥٩]، مع كلام لنا في هامشه ذي علاقة بالمقام، فلاحظ.

(٦) فهرست الشيخ: ١٠٧ / ٤٦٦، و فيه طريقان، أكثر رجالهما من المجاهيل الذين لم نقف عليّ حالهم في كتب الرجال.

من المجاهيل الذين لم نقف عليّ حالهم في كتب الرجال.

أما الأول، فهو إلى كتابه: (قضايا أمير المؤمنين عليه السلام) و فيه من المجاهيل كل من:

أحمد بن عبد المنعم العيني، و الحسن بن محمّد بن الحسين البجلي، و علي بن محمّد بن القاسم الكندي، و محمّد بن عبيد الله بن ابي رافع.

و أما الثاني، فهو إلى كتابه: (تسمية من شهد مع أمير المؤمنين (عليه السلام) الجمل و صفين و النهروان) و فيه من المجاهيل كل من: زيد بن محمّد الكوفي، و أحمد بن موسى بن إسحاق، و صفوان بن مرو، و علي ابن الهاشم بن البريد، و محمّد بن عبيد الله بن أبي رافع، و عون بن عبيد الله بن أبي رافع.

كما وقع في الطريق الأول (أبو الحسين محمّد بن جعفر بن محمّد بن الحسين ابن جعفر بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام، عن أبيه).

و في فهرست الشيخ طبعه (جامعة مشهد): ٢٠٢ / ٤٤١: (أبو الحسين محمّد بن جعفر، عن محمّد بن الحسين إلى آخر النسب المذكور).

و لم أفد علي المراد مما في النسختين في سائر ما بأيدينا من كتب الرجال و التراجم و الأنساب معاً.

و الظاهر ان المقصود منه هو: محمّد بن جعفر بن محمّد بن جعفر بن الحسن بن جعفر بن الحسن بن علي بن أبي طالب (عليهما السلام) المعروف بأبي قيراط، و المكنى بأبي الحسن، كما في رجال الشيخ: ٥٧ / ٥٠٠، في من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام) و هو من كتاب الطالبين ببغداد، و هو الذي صلى علي جنازة ثقة الإسلام الكليني (رحمه الله) ذكره النجاشي في ترجمة الكليني: ٣٧٧ / ١٠٢٦، و ترجم لأبيه، و وثقه: ١٢٢ / ٣١٤.

و مما يؤيد ذلك رواية أبي بكر الدوري عنه، كما في الطريق نفسه، و طبقة الدوري (أحمد بن عبد الله بن جيلين) تسمح بالرواية عن أبي قيراط، و لهذا لم يُذكر و والده مع من ذكر من مجاهيل الطريق، فلاحظ جيداً.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٠٥

قلت: في النجاشي إلى كتابه طرق كثيرة «١»، و يظهر منه أنه من

(١) لم يترجم له النجاشي، بل ذكره ثلاث مرات في ترجمة أبيه أبي رافع، أحدها في طريقه إلى نزول الآية إِنَّمَا وَتِيكُمُ اللَّهُ. المائة: ٥ / ٥٥.

و الثانية في طريقه إلى حديث أم كلثوم بنت أمير المؤمنين (عليه السلام).

و الثالثة في طريقه إلى كتاب السنن و الأحكام و القضايا لأبي رافع.

نعم، طرق النجاشي كثيرة إلى أبيه و أخيه علي لا إليه.

انظر: رجال النجاشي: ١ / ٧٤ و ٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٠٦

الكتب المعروفة و الأصول المشهورة، انتهى.

[٢٢٥] و إلى عبيد الله بن عبد الله الدهقان:

إشارة

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «١».

و إلى الدهقان:

صحيح في التهذيب، في باب في ارتباط الخيل، في الحديث العاشر «٢».

و إلى عبيد الله الدهقان:

صحيح في كتاب المكاسب، في الحديث المائة و الثامن و الخمسين «٣». و في باب فضل التجارة، في الحديث الرابع و الخمسين «٤». و في باب الذبائح و الأطعمة، في الحديث الثامن و الأربعين «٥». و في الإستبصار، في باب ما كره من أنواع المعاش، في الحديث الثاني «٦».

[٤٢٦] و إلى عبيد الله بن علي الحلبي:

صحيح في الفهرست «٧».

(١) فهرست الشيخ: ١٠٧ / ٤٦٧.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ١٦٥ / ٣٠٩.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣٦٢ / ١٥٩.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ١٣ / ٥٦.

(٥) تهذيب الأحكام ٩: ٧٤ / ٣١٤، و فيه: عبد الله الدهقان و الظاهر انه محرف عبيد الله بقرينة الراوى و المروى عنه، فلاحظ.

(٦) الاستبصار ٣: ٦٣ / ٢٠٩.

(٧) فهرست الشيخ: ١٠٦ / ٤٦٥، و فيه ثلاثة طرق:

الأول هو الصحيح لوثاقه سائر رجاله.

و أما الثاني فمن المختلف فيه بابن أبي جيد.

و أما الثالث فمجهول بأحمد بن علي بن النعمان، و فيه أيضاً عبيد الله بن محمد ابن الفضل بن هلال الطائي، ذكره الشيخ في رجاله:

٢٨ / ٤٨١ من غير توثيق، و لم نقف على من وثقه، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٠٧

[٤٢٧] و إلى عبيد بن هشام:

صحيح في المشيخة «١»، و الفهرست «٢».

[٤٢٨] و إلى عتبة يباع القصب:

إشارة

فيه: أبو المفضل و القاسم بن إسماعيل في الفهرست «٣».

و إلى عتبة:

صحيح في الاستبصار، في باب صلاة الجماعة في السفينة، في الحديث الأول «٤».

[٤٢٩] وإلى عثمان بن عيسى:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٥». و إليه صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الرابع والأربعين «٦»، و الثامن والأربعين «٧». و في باب حكم

(١) لم يذكر له الشيخ طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٢) فهرست الشيخ: ١٢١ / ٥٤٥، و فيه طريقان: الثاني هو الصحيح منهما لوثاقه سائر رجاله، و أما الأول فضعيف بمحمد بن علي الصيرفي المكنى بأبي سمينه، المتقدم في الطريق [٣٥٧]، فراجع.

(٣) فهرست الشيخ: ١٢٢ / ٥٥٣، و قد ورد في بعض الأسانيد و كتب الرجال بعنوان عتيبه مصغراً، فلاحظ.

(٤) الاستبصار ١: ١٦٩٦ / ٤٤٠.

(٥) فهرست الشيخ: ١٢٠ / ٥٣٤.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٣٩ / ١٠٦.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٤٠ / ١١٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٠٨

الجنابة، قريباً من الآخر بثلاثة و عشرين حديثاً «١». و في باب حكم الحيض، في الحديث السابع و الخمسين «٢». و في باب المياه في الحديث السادس «٣».

قلت: و إليه في النجاشي: علي بن أحمد والد النجاشي، ذكره مترحماً «٤»، و أوضحنا في ترجمته وثاقه مشايخه «٥»، انتهى.

[٤٣٠] وإلى عقبه بن خالد:

مجهول في الفهرست «٦».

[٤٣١] وإلى عقبه بن محرز:**إشارة**

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٧».

وإلى عقبه:

صحيح في التهذيب، في باب الصلاة على الأموات، في آخر كتاب الصلاة، في الحديث الحادي عشر «٨». و في الإستبصار، في باب هل يجوز أن يستدين الإنسان و يحج، أم لا؟ في الحديث الثاني «٩».

قلت: و إليه موثق في النجاشي «١٠»، انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ١: ١٤٣ / ٤٠٤.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ١٧٠ / ٤٨٥.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٢١٦ / ٢٢٣.

(٤) رجال النجاشي: ٣٠٠ / ٨١٧.

(٥) تقدم في الجزء الرابع صحيفة: يلاحظ

(٦) فهرست الشيخ: ١١٨ / ٥٣١، والطريق مجهول بمحمد بن عبيد الله بن هلال لعدم ذكر حاله في سائر ما لدينا من كتب الرجال.

(٧) فهرست الشيخ: ١١٨ / ٥٣٢.

(٨) تهذيب الأحكام ٣: ٣١٨ / ٩٨٥.

(٩) الاستبصار ٢: ٣٢٩ / ١١٦٩.

(١٠) رجال النجاشي: ٢٩٩ / ٨١٥، والطريق موثق بحميد بن زياد، و علي بن الحسن الطاطري، و هما ثقتان من الواقفة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٠٩

[٤٣٢] وإلى العلاء بن رزين:

صحيح في المشيخة «١»، و الفهرست «٢».

[٤٣٣] وإلى العلاء بن الفضيل:

ضعيف في الفهرست «٣».

قلت: و إليه صحيح في النجاشي، بناء على وثاقه مشايخه «٤»، [انتهى].

[٤٣٤] وإلى العلاء بن مقعد:

ضعيف في الفهرست «٥».

[٤٣٥] وإلى علي بن إبراهيم بن هاشم:

صحيح في المشيخة «٦»، و الفهرست «٧».

[٤٣٦] وإلى علي بن أبي جهمة:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٨».

(١) لم يذكر الشيخ له طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٢) فهرست الشيخ: ١١٢ / ٤٩٨، و فيه أربعة طرق، و الصحيح منها هو الأول لوثاقه جميع رجاله، أما الثلاثة الأخرى، فقد وقع في جميعها ابن أبي جيد، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ: ١١٣ / ٤٩٩، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٤) رجال النجاشي: ٢٩٨ / ٨١٠، و قد وقع في الطريق محمّد بن سنان الذي قال عنه النجاشي عند ترجمته: ٣٢٨ / ٨٨٨: (و هو رجل ضعيف جداً لا يعول عليه، و لا يلتفت إلى ما تفرد به).

نعم: يمكن القول بوثاقه من روى عنه النجاشي بلا واسطه، أما غيرهم ممن وقع في طرقه إلى المشايخ، فلا إشكال في حاجتهم إلى

التوثيق.

(٥) فهرست الشيخ: ٥٠٠ / ١١٣، و في الطريق تعليق علي سابقه إلى العلاء بن فضيل، و قد تقدم ضعفه، فراجع.

(٦) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٩، من المشيخة.

(٧) فهرست الشيخ: ٣٨٠ / ٨٩.

(٨) فهرست الشيخ: ٤٠٠ / ٩٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢١٠

[٤٣٧] و إلى علي بن أبي حمزة الباطني:

صحيح في المشيخة «١»، و الفهرست «٢».

[٤٣٨] و إلى علي بن أحمد العقيقي:

ضعيف في الفهرست «٣».

[٤٣٩] و إلى علي بن إدريس:

صحيح في التهذيب، في باب الزيادات في فقه النكاح، في الحديث الحادي و العشرين «٤». و في الإستبصار، في باب الرجل يتزوج امرأة، هل يجوز أن يتزوج ابنة ابنتها؟ في الحديث الثالث «٥».

[٤٤٠] و إلى علي بن أسباط:

مجهول، و طريق آخر فيه ابن أبي جيد في الفهرست «٦».

(١) لم يذكر الشيخ له طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٢) فهرست الشيخ: ٤١٨ / ٩٦، و فيه: (له أصل، وروناه بالإسناد الأول، عن أحمد ابن أبي عبد الله و أحمد بن محمد بن عيسى؛ عن ابن أبي عمير و صفوان بن يحيى جميعاً عنه).

و أراد بالإسناد الأول طريقه إلى علي بن النعمان في الفهرست: ٤١٥ / ٩٦ الذي رواه عن جماعة، عن أبي المفضل، عن ابن بطة، عن أحمد بن أبي عبد الله، عنه. و الظاهر صدور الحكم سهواً لضعف الطريق بأبي المفضل و ابن بطة، و سيأتي تضعيفه (قدس سرّه) للطريق [٤٥٢] و هو كهذا الطريق تماماً، فلاحظ جيداً.

(٣) فهرست الشيخ: ٤٢٤ / ٩٧، و الطريق ضعيف بأبي محمد الحسن بن محمد بن يحيى، قال النجاشي: ٦٤: ١٤٩: (و روى عن المجاهيل أحاديث منكرة، و رأيت أصحابنا يضعفونه).

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٤٥٣ / ١٨١٣.

(٥) الاستبصار ٣: ٦٣٢ / ١٧٤.

(٦) فهرست الشيخ: ٣٨٤ / ٩٠، و فيه طريقان، أما الثاني فهو كما ذكر، و أما الأول فمجهول بموسى بن جعفر البغدادي، لكن فيه محمد بن أحمد بن قتادة، و الصحيح: ابن أبي قتادة الثقة المعروف كما في النجاشي: ٣٣٧ / ٩٠٢، و غيره.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢١١

و إليه صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الأول «١»، و في باب تلقين المحتضرين، في الحديث الثالث و التسعين «٢». و في باب أحكام السهو في الصلاة، في الحديث الرابع و السبعين، و الخامس و السبعين «٣»، و في باب الأذان و الإقامة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بأحد عشر حديثاً «٤». قلت: و إليه في الفقيه «٥» صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٤٤١] و إلى علي بن إسحاق بن سعد:

إشارة

ضعيف في الفهرست «٦».

و إلى علي بن إسحاق:

صحيح في التهذيب، في باب الصلاة في السفر، من أبواب الزيادات، في الحديث التاسع عشر «٧». و في باب الوصية، في الحديث العاشر «٨».

و إلى علي بن إسحاق بن سعد:

صحيح في الاستبصار، في باب الذي يسافر إلى ضيعته، في الحديث الثالث «٩».

-
- (١) تهذيب الأحكام ١: ٢٤ / ٦٢.
 - (٢) تهذيب الأحكام ١: ٣١٩ / ٩٢٨.
 - (٣) تهذيب الأحكام ٢: ١٩٧ / ٧٧٤ و ٧٧٥.
 - (٤) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٤ / ١١٣٤.
 - (٥) الفقيه ٤: ٩٧، من المشيخة.
 - (٦) فهرست الشيخ: ٣٩٧ / ٩٤، و في الطريق تعليق علي سابقه إلى علي بن حسان الواسطي في الفهرست: ٣٩٣ / ٩٣، و فيه أبو المفضل و ابن بطة، فالطريق ضعيف بهما.
 - (٧) تهذيب الأحكام ٣: ٢١٠ / ٥١٠.
 - (٨) تهذيب الأحكام ٩: ١٧٤ / ٧١١.
 - (٩) الاستبصار ١: ٢٢٩ / ٨١٢.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢١٢
- قلت: مرّ أن طريقه إلى أحمد البرقي صحيح، فطريقه إلى علي بن إسحاق كذلك «١»، انتهى.

[٤٤٢] و إلى علي بن إسماعيل:

إشارة

صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث السادس و العشرين «٢»، و في باب حكم الجنابة، في

الحديث الستين «٣». وفي باب التيمم، في الحديث الثالث والعشرين «٤». وفي باب الأيمان والأقسام، في الحديث التاسع والخمسين «٥».

وإلى علي بن إسماعيل الميثمي:

صحيح في باب صفة الوضوء، من أبواب الزيادات، في الحديث الثامن عشر «٦». وفي باب دخول الحمام، في الحديث السادس «٧». قلت: وإليه صحيح في الفقيه «٨» بالاتفاق، انتهى.

(١) تقدم الحكم علي صحه طريق الشيخ إلي البرقي في مشيخة التهذيب ١٠: ٤٤ برقم الطريق [٦٥].
و واسطة الشيخ إلي البرقي الراوي كتاب علي بن إسحاق في الفهرست منصوص عليها بجماعة، عن أبي المفضل، عن ابن بطة كما مر آنفاً.

و الظاهر ان لا طريق للشيخ في الفهرست إلي ابن إسحاق غير ما ذكره، و إن كان له أكثر من واسطة إلي البرقي راوي كتابه.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٣٣ / ٨٧.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٣ / ٣٦٩.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ١٩١ / ٥٥٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٨: ٢٨٩ / ١٠٦٦.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٣٦١ / ١٠٨٩.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٤ / ١١٥٠، وفيه: علي بن إسماعيل من غير ذكر الميثمي، و هو الميثمي بعينه بقرينة الراوي و المروى عنه، فراجع.

(٨) الفقيه ٤: ١١٥، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢١٣

[٤٤٣] وإلى علي بن بلال:

صحيح في الفهرست «١».

[٤٤٤] وإلى علي بن جعفر:

صحيح في المشيخة «٢»، و الفهرست «٣».

[٤٤٥] وإلى علي بن جندب:

فيه أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٤».

[٤٤٦] وإلى علي بن حاتم:

مجهول في الفهرست «٥».

قلت: وإليه في النجاشي «٦» صحيح، علي الأصح من وثاقة مشايخه، انتهى.

[٤٤٧] وإلى علي بن حبشي:

صحيح في الفهرست (٧).

- (١) فهرست الشيخ: ٤١٢ / ٩٦.
- (٢) تهذيب الأحكام ١٠: ٨٦، من المشيخة، و في الطريق أحمد بن محمد بن يحيى، و هو من المختلف فيه عند الأردبيلي و المصنف (قدس سرهما) كما تقدم في الطريقين [٤٥] و [٢٢٢] و غيرهما، فراجع.
- (٣) فهرست الشيخ: ٣٧٧ / ٨٧، و فيه طريقان صحيحان لوثاقه جميع رجالهما.
- (٤) فهرست الشيخ: ٤٠٢ / ٩٤.
- (٥) فهرست الشيخ: ٤٢٥ / ٩٨، و الطريق مجهول بالحسين بن علي بن شيان أبي عبد الله القزويني الذي لم يذكر في كتب الرجال، و قد تقدم ضعف الطريق [٢١٩] بسببه، و لا تنافي بين الحكمين لما يتضح من تعليقتنا هناك، فراجع.
- (٦) رجال النجاشي: ٦٨٨ / ٢٦٣، و ليس بين النجاشي و بين ابن حاتم سوى شيخ النجاشي ابن شاذان، انظر: تعليقتنا على الطريق [٤٣٣] لعلاقتها بالمقام.
- (٧) فهرست الشيخ: ٤٢٨ / ٩٨.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢١٤

[٤٤٨] وإلى علي بن حديد:

- ضعيف في الفهرست (١).
- و إليه صحيح في التهذيب، في باب تطهير المياه، في الحديث الخامس و العشرين (٢). و في باب تطهير الثياب، في الحديث السادس و العشرين (٣). و في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بسبعة و ستين حديثاً (٤)، و في باب أحكام السهو في الصلاة، في الحديث الخامس و الثلاثين (٥). و في باب المواقيت، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بعشرين حديثاً (٦).
- قلت: و إليه في النجاشي موثق (٧)، انتهى.

[٤٤٩] وإلى علي بن حسان الهاشمي:

إشارة

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست (٨).

و إلى علي بن حسان:

حسن في التهذيب، في باب الوكالات، في الحديث الخامس (٩).

- (١) فهرست الشيخ: ٣٨٢ / ٨٩، و الطريق ضعيف بسائر رجاله و هم: أبو المفضل، و ابن بطه، و أبو محمد عيسى بن محمد بن أيوب الأشعري، و الأخير مجهول إذ لم نقف عليه فيما لدينا من كتب الرجال.

- (٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٣٩ / ٦٩٣.
- (٣) تهذيب الأحكام ١: ٢٥٦ / ٧٤٢.
- (٤) تهذيب الأحكام ١: ٤٥٣ / ١٤٧٦.
- (٥) تهذيب الأحكام ٢: ١٨٤ / ٧٣٤.
- (٦) تهذيب الأحكام ٢: ٢٧١ / ١٠٧٨.
- (٧) رجال النجاشي: ٧١٧ / ٢٧٤، والطريق موثق بابن فضال الفطحي الثقة.
- (٨) فهرست الشيخ: ٩٨ / ٤٢٧.
- (٩) تهذيب الأحكام ٦: ٢١٤ / ٥٠٦، وفيه: (عنه، عن الحسن بن موسى الخشاب، عن علي بن حسان).
- والضمير في (عنه) يعود إلى محمّد بن علي بن محبوب الواقع في الحديث الأول من باب الوكالات ٦: ٢١٣ / ٥٠٢، وليس للشيخ واسطة في هذا الحديث إلى الخشاب غير ابن محبوب الذي يظهر من طريقه إليه في مشيخة التهذيب ١٠: ٧٢ وقوع أحمد بن محمّد بن يحيى فيه، وقد تقدم آنفاً في تعليقتنا على الطريق [٤٤٤] اعتبار مثل هذا الطريق من المختلف فيه، فراجع. خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢١٥.

[٤٥٠] وإلى علي بن الحسن:

من أهل البصرة، ضعيف في الفهرست «١».

قلت: هو من مشايخ أحمد البرقي، وطريقه إليه صحيح «٢»، وإليه في النجاشي: ابن بطّة «٣»، انتهى.

[٤٥١] وإلى علي بن الحسن بن رباط:

صحيح في الفهرست «٤».

[٤٥٢] وإلى علي بن الحسن الصيرفي:

ضعيف في الفهرست «٥».

قلت: وإليه في النجاشي: ابن بطّة، انتهى «٦».

- (١) فهرست الشيخ: ٣٩٤ / ٩٣، وفي الطريق تعليق علي سابقه إلى علي بن حسان الواسطي في الفهرست والذي لم يذكر الطريق إليه في هذه الفائدة سهواً وفيه أبو المفضل و ابن بطّة، ولذا ضعف الطريق بهما، فلاحظ.
- (٢) تقدم في تعليقتنا على ذيل الطريق [٤٤١] ما له علاقة بالمقام، فراجع.
- (٣) رجال النجاشي: ٢٧٩ / ٧٣٣.
- (٤) فهرست الشيخ: ٩٠ / ٣٨٧.
- (٥) فهرست الشيخ: ٩٧ / ٤١٩، وفيه تعليق علي ما تقدمه إلى علي بن النعمان في الفهرست ٩٦ / ٤١٥ والأخير ضعيف بأبي المفضل و ابن بطّة، وقد مرّ مثله في الطريق [٤٣٧] مع اختلاف الحكم سهواً كما تبين في تعليقتنا عليه، فراجع.
- (٦) رجال النجاشي: ٢٧٥ / ٧٢٣.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢١٦.

[٤٥٣] و إلى على بن الحسن الطاطرى:**إشارة**

فيه: على بن محمد بن الزبير القرشى فى المشيخة «١»، و الفهرست «٢».

و إلى الطاطرى:

صحيح فى التهذيب، فى باب الطواف، قريباً من الآخر بستة عشر حديثاً «٣». و فى الحديث الستين «٤». و فى باب الخروج إلى الصفا، فى الحديث الحادى و الستين، و الثانى و الستين «٥».

و إلى على الجرمى:

صحيح فى باب ما يجب على المحرم اجتنابه، فى الحديث السادس «٦».

[٤٥٤] و إلى على بن الحسن بن فضال:

فيه: على بن محمد بن الزبير فى المشيخة «٧»، و الفهرست «٨».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، فى الحديث السادس «٩». و فى باب حكم الجنابة، فى الحديث الحادى و الأربعين «١٠». و فى باب حكم الحيض، فى الحديث الخامس، و السادس، و السابع «١١».

(١) تهذيب الأحكام: ٧٦ / ١٠، من المشيخة.

(٢) فهرست الشيخ: ٣٩٠ / ٩٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ٤٥٩ / ١٣٩.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ٣٨٧ / ١١٨.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ٥٣٦ / ١٦١ و ٥٣٨.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ١٠٠٨ / ٢٩٨، و المراد من الجرمى هو الطاطرى الملقب بالطائى أيضاً كما فى النجاشى: ٦٦٧ / ٢٥٤.

(٧) تهذيب الأحكام ١٠: ٥٥، من المشيخة.

(٨) فهرست الشيخ: ٣٩١ / ٩٢.

(٩) تهذيب الأحكام ١: ٦٧ / ٢٦.

(١٠) تهذيب الأحكام ١: ٣٥٢ / ١٢٩.

(١١) تهذيب الأحكام ١: ٤٣٣ / ١٥٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢١٧

[٤٥٥] و إلى على بن الحسين بن موسى بن بابويه:

صحيح فى المشيخة «١»، و الفهرست «٢».

[٤٥٦] و إلى علي بن الحكم:

صحيح في المشيخة «٣»، و الفهرست «٤».

[٤٥٧] و إلى علي بن رثاب:

صحيح في الفهرست «٥».

[٤٥٨] و إلى علي بن الريان:

صحيح في الفهرست «٦».

[٤٥٩] و إلى علي بن زيدويه:

ضعيف في الفهرست «٧».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٨»، انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ٧٥، من المشيخة.

(٢) فهرست الشيخ: ٣٩٢ / ٩٣.

(٣) لم يذكر له الشيخ طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٤) فهرست الشيخ: ٣٧٦ / ٨٧، و فيه ثلاثة طرق، و الصحيح منها هو الثاني، أما الأول ففيه محمد بن أحمد بن هشام و محمد بن

السندی، و لم يوثقهما أحد.

و أما الثالث فهو من المختلف فيه بابن أبي جيد.

(٥) فهرست الشيخ: ٣٧٥ / ٨٧، و قد وقع في الطريق أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد الذي تبين حاله في تعليقتنا على الطريق [٧٥]،

فراجع.

(٦) فهرست الشيخ: ٣٨٦ / ٩٠، و هذا هو طريق الشيخ إلى محمد بن الريان بن الصلت أيضاً لاشترائه مع أخيه علي في الكتاب المروى

عنهما بالطريق المذكور، و لكنه لم يذكر هنا لنقله إلى حرف الميم، و الطريق إليه برقم [٦١٢].

(٧) فهرست الشيخ: ٣٩٦ / ٩٤، و فيه تعليق علي ما تقدمه إلى علي بن حسان الواسطي، و في الأخير أبو المفضل و ابن بطة، فالطريق

ضعيف بهما.

(٨) رجال النجاشي: ٧٣٧ / ٢٧٩.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢١٨

[٤٦٠] و إلى علي بن سويد السائي:**إشارة**

فيه: أبو المفضل و أحمد بن زيد الخزاعي في الفهرست «١».

و إليه فيه: حمزة بن بزيع في التهذيب، في باب الصلاة على الأموات، في آخر كتاب الصلاة، في الحديث الثاني عشر، و الثالث عشر

«٢».

و إلى على السائي:

حسن في باب تفصيل أحكام النكاح، في الحديث الثامن «٣». و في الإستبصار، في باب تحليل المتعة، في الحديث الرابع «٤». قلت: و إليه في الفقيه «٥» صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٤٦١] و إلى على بن سويد الصنعاني:

مجهول في الفهرست «٦».

[٤٦٢] و إلى على بن السدي:

صحيح في التهذيب، في باب الأحداث الغير الموجبة للطهارة، في الحديث الحادي عشر «٧». و في باب العتق، قريباً من الآخر بخمسين حديثاً «٨».

(١) فهرست الشيخ: ٤٠٤ / ٩٥، و الظاهر ضعف الطريق بهما معاً، أما الأول فقد تقدم الكلام عنه في تعليقتنا على الطريق [١]، و أما الثاني فمجهول الحال في جميع ما لدينا من كتب الرجال.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ١٩٣ / ٤٤٠، و حمزة بن بزيع هو عم محمد بن إسماعيل بن بزيع، واقفي ورد بحقه مدح و قدح، و في معجم رجال الحديث ٦: ٢٦٤، تعليق مهم حوله، فراجع.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ١٠٨٣ / ٢٥١، و الطريق و الذي يليه حسنان بإبراهيم بن هاشم القمي.

(٤) الاستبصار ٣: ١٤٢ / ٥١٠.

(٥) الفقيه ٤: ٨٩، من المشيخة.

(٦) فهرست الشيخ: ٤١٣ / ٩٦، و الطريق مجهول بأحمد بن سهل لعدم ذكره في كتب الرجال.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٣٤٧ / ١٠١٩ من أبواب الزيادات في الأحداث الموجبة للطهارة.

(٨) تهذيب الأحكام ٨: ٢٤٦ / ٨٨٨.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢١٩.

و في باب من إليه الحكم، قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث «١». و في باب تفصيل أحكام النكاح، في الحديث السابع عشر «٢». و في باب من أحلّ الله نكاحه من النساء، في الحديث التاسع و الثلاثين «٣».

[٤٦٣] و إلى على بن شجرة:

فيه: أبو المفضل، عن حميد «٤»، و طريق آخر فيه: أبو المفضل و أبو محمد القاسم بن إسماعيل القرشي في الفهرست «٥».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، في الحديث السبعين «٦». و في باب كيفية الصلاة، قريباً من الآخر بمائة و تسعة أحاديث «٧».

و إليه موثق في باب المواقيت، من أبواب الزيادات، في الحديث الرابع و الثلاثين «٨». و في باب فضل صيام يوم الشك، في الحديث الخامس «٩».

- (١) تهذيب الأحكام ٦: ٥٣٨ / ٢٢٥.
- (٢) تهذيب الأحكام ٧: ١٠٩٢ / ٢٥٣.
- (٣) تهذيب الأحكام ٧: ١٢٠٣ / ٢٨٥.
- (٤) فهرست الشيخ: ٤٠١ / ٩٤.
- (٥) فهرست الشيخ: ٤١٠ / ٩٥، و الظاهر ضعف الطريق بالقاسم بن إسماعيل القرشي، و قد بينا في تعليقتنا على الطريق [٢٩] اختلاف الحكم بشأن الرجل، و قد وقع في الطرق [٢] و [١٢] و [٢٨] و [٨٤] و [١٥٣] و [٤٠٦]، فراجع.
- (٦) تهذيب الأحكام ١: ٩٠٤ / ٣١١.
- (٧) تهذيب الأحكام ٢: ٤٢٩ / ١١٥.
- (٨) تهذيب الأحكام ٢: ٩٩٧ / ٢٥١، و الطريق موثق بالحسن بن محمد بن سماعة الواقفي الثقة.
- (٩) تهذيب الأحكام ٤: ٥٠٤ / ١٨١، و الطريق موثق بمحمد بن بكر بن جناح الواقفي كما في رجال الشيخ: ٤٥ / ٣٦٢ في أصحاب الكاظم (عليه السلام) و الثقة كما في النجاشي: ٩٣٤ / ٣٤٦.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٢٠.
- قلت: و إليه في النجاشي موثق بالحسن بن علي بن فضال «١»، انتهى.

[٤٦٤] و إلى علي بن الصلت:

- ضعيف في الفهرست «٢».
- و إليه صحيح في التهذيب، في باب أوقات الصلاة، في الحديث التاسع و الثلاثين «٣». و في باب الإحرام للحج، في الحديث الخامس «٤». و في باب الغدو إلى عرفات، في الحديث التاسع «٥». و في باب الإفاضة من عرفات، في الحديث الخامس «٦». و في الإستبصار، في باب ما ينبغي أن يعمل من يريد الإحرام للحج، في الحديث الأول «٧».
- قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٨»، انتهى.

[٤٦٥] و إلى علي بن عبد الله بن غالب:

- فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٩».
- و إليه حسن في التهذيب، في باب المسنون من الصلاة، قريباً من الآخر بحديثين «١٠». و في باب أحكام السهو، قريباً من الآخر بحديثين «١١».

- (١) رجال النجاشي: ٧٢٠ / ٢٧٥.
- (٢) فهرست الشيخ: ٤١٦ / ٩٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة لتعليقه على سابقه إلى علي بن النعمان، و هو كذلك.
- (٣) تهذيب الأحكام ٢: ٨٨ / ٣٠.
- (٤) تهذيب الأحكام ٥: ٥٥٩ / ١٦٨.
- (٥) تهذيب الأحكام ٥: ٦٠٥ / ١٨١.
- (٦) تهذيب الأحكام ٥: ٦٢٢ / ١٨٧.

(٧) الاستبصار ٢: ٨٨١ / ٢٥١.

(٨) رجال النجاشي: ٧٣٥ / ٢٧٩.

(٩) فهرست الشيخ: ٤١٦ / ٩٨.

(١٠) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥ / ١١، والطريق حسن بإبراهيم بن هاشم.

(١١) تهذيب الأحكام ٢: ٧٩١ / ٢٠٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٢١

[٤٦٦] وإلى علي بن عبيد الله بن محمد بن عمر:

مجهول في فهرست «١».

[٤٦٧] وإلى علي بن عطية:

ضعيف في فهرست «٢».

و إليه صحيح (في التهذيب) في كتاب المكاسب، في الحديث السابع والخمسين «٣». وفي باب فضل التجارة، في الحديث الرابع «٤».

و في باب الحد في السحق، في الحديث التاسع «٥».

و إليه حسن في الاستبصار، في باب وقت صلاة الفجر، في الحديث الثامن «٦».

قلت: و إليه في الفقيه «٧» صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٤٦٨] وإلى علي بن عتبة:

موثق في فهرست «٨».

و إليه صحيح في (التهذيب) «٩» باب فضل التجارة، في الحديث

(١) فهرست الشيخ: ٤٠٣ / ٩٤، والطريق مجهول بالحسن بن القاسم البجلي، و علي ابن إبراهيم بن المعلى التيمي، و عمر بن محمد بن

عمر، لعدم ذكرهم بكتب الرجال.

(٢) فهرست الشيخ: ٤٢٠ / ٩٧، والطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة لتعليقه علي سابقه إلى علي بن النعمان، و هو كذلك.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٩٣٦ / ٣٣٧، و ما بين القوسين سقط سهواً من (الحجرية).

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٤ / ٣.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٢١٦ / ٥٩.

(٦) الاستبصار ١: ٩٩٧ / ٢٧٥، والطريق حسن بإبراهيم بن هاشم.

(٧) الفقيه ٤: ٧١، من المشيخة.

(٨) فهرست الشيخ: ٣٧٥ / ٩٠، والطريق موثق بالحسن بن علي بن فضال الفطحي الثقة.

(٩) ما بين القوسين سقط سهواً من (الحجرية).

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٢٢

الثامن، و الثاني عشر «١».

[٤٦٩] و إلى علي بن عمر:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٢».

[٤٧٠] و إلى علي بن عيسى:

ضعيف في الفهرست «٣».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطه «٤»، انتهى.

[٤٧١] و إلى علي بن غراب:

فيه: أبو المفضل، عن حميد، و طريق آخر مجهول، و طريق آخر موثق في الفهرست «٥».

[٤٧٢] و إلى علي بن الفضل:

روى \square مرسلًا عن حميد في الفهرست «٦».

(١) تهذيب الأحكام ٧: ٣ / ٤ / ٨ و ١٢.

(٢) فهرست الشيخ: ٩٥ / ٤٠٧.

(٣) فهرست الشيخ: ٩٤ / ٣٨٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه لتعليقه علي سابقه إلي علي بن حسان الواسطي، و هو كذلك.

(٤) رجال النجاشي: ٢٧٩ / ٧٣٤.

(٥) فهرست الشيخ: ٩٥ / ٤١١، و فيه ثلاثة طرق كما ذكر المصنف (قدس سره).

أما الأول ففيه تعليق علي ما تقدمه من طريق إلي محمد بن الأشعث، و هو ضعيف بأبي المفضل.

و أما الثاني: قال: «و رواه ابن الزبير، عن علي بن الحسن، عن الحسين بن نصر، عن أبيه، عنه». و ابن الزبير هو علي بن محمد المختلف فيه كما في الطريق [٤٥١] و علي بن الحسن هو ابن فضال الفطحي الثقة، و الحسين بن نصر هو الحسين بن نصر ابن مزاحم المنقري، بقرينة روايته عن أبيه نصر بن مزاحم، و عنه ابن فضال كما في التهذيب ٤: ١٦٢ / ٤٥٦ و الطريق مجهول به لعدم الوقوف علي حاله في كتب الرجال.

و أما الثالث: فموثق بالحسن بن علي بن فضال مع ولديه علي و أحمد أيضاً.

(٦) فهرست الشيخ: ٩٥ / ٤٠٨، و فيه: (علي بن الفضيل [الفضل] له روايات، رواها حميد، عن أحمد بن ميثم، عن ابن نعيم، عنه).

و الصحيح: عن أحمد بن ميثم بن أبي نعيم، عنه كما في النجاشي: ٢٥٦ / ٦٧٢ قال: علي بن فضل الخزاز، أبو الحسن، كوفي، له كتاب نوادر ثم ذكر طريقه إليه كالاتي في قول النوري (قدس سره) و في آخره: حدثنا حميد، قال: حدثنا أحمد بن ميثم بن أبي نعيم، عنه.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٢٣

و إليه (فيه) «١»: محمد بن عبد الحميد في التهذيب، في باب الذبح، قريباً من الآخر بسبعة و عشرين حديثاً «٢».

و إليه صحيح في باب القضاء في قتل الزحام، في الحديث السادس عشر «٣».

قلت: مر غير مرّة أنه غير مرسل «٤». و رواه في النجاشي عن الغضائري، عن أحمد بن جعفر، عن حميد. إلي آخره «٥»، فالطريق موثق

بحميد،

(١) ما بين القوسين سقط سهواً من (الحجرية).

(٢) تهذيب الأحكام ٥: ٧٨٢ / ٢٣١، وفيه: علي بن الفضل الواسطي، و الظاهر اختلافه عن الخزاز الكوفي كما في معجم رجال الحديث ١٢: ١٨٥، و قد نص الأردبيلي (رحمه الله) في ترجمه محمد بن عبد الحميد في جامع الرواة ٢: ١٣٨ علي رواية علي بن الفضل الواسطي عنه مشيراً إلى التهذيب في أواخر باب الذبح، كما ذكر ذلك في ترجمه علي بن الفضل الواسطي في جامع الرواة ١: ٥٩٥، فلاحظ.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٠٦ / ٨١١ وفيه: الحسن بن محبوب، عن علي بن الفضيل (مصغراً) عن أبي عبد الله (عليه السلام) و هذا رجل آخر غير المذكور في الفهرست قطعاً، لأن الحسن بن محبوب (رحمه الله) مات سنة ٢٢٤، فكيف يمكن لحميد بن زياد المتوفى سنة ٣١٠ ه أن يروي عن ابن محبوب بواسطة واحدة؟! علي ان الأردبيلي (قدس سره) قد فصل هذا المورد عن موارد الخزاز و الواسطي في جامع الرواة، و ذكره في ترجمه ابن فضيل ١: ٥٩٥ مشيراً إلى هذا الموضوع من التهذيب، فلاحظ جيداً.

(٤) تقدم ذلك في تعليقاته (قدس سره) بقوله: قلت، علي الطرق [١٢٤] و [١٣٢] و [٢٣٢] و [٢٤٩]، فراجع.

(٥) رجال النجاشي: ٢٥٦ / ٦٧٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٢٤

[انتهى].

[٤٧٣] و إلى علي بن كردين:

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «١».

[٤٧٤] و إلى علي بن محمد بن الأشعث:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٢».

[٤٧٥] و إلى علي بن محمد بن رباح:

صحيح في الفهرست «٣».

[٤٧٦] و إلى علي بن محمد بن سعد الأشعري:

فيه: ابن أبي جيد، و طريق آخر رواه مرسلًا عن محمد بن علي بن الحسين في الفهرست «٤». قلت: و إليه في النجاشي: أحمد العطار «٥»، انتهى.

[٤٧٧] و إلى علي بن محمد القاشاني:

إشارة

صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحضرين، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بأحد «٦» و خمسين حديثاً «٧». و في باب كيفية

الصلاة،

- (١) فهرست الشيخ: ٩٧ / ٤٢٢.
- (٢) فهرست الشيخ: ٩٥ / ٤٠٦.
- (٣) فهرست الشيخ: ٩٦ / ٤١٤.
- (٤) فهرست الشيخ: ٨٩ / ٣٨١.
- (٥) رجال النجاشي: ٢٥٧ / ٦٧٣.
- (٦) كذا، و الصحيح: بواحد.
- (٧) تهذيب الأحكام ١: ٤٥٦ / ١٤٨٨، وفيه (و في مواضع التهذيب الأخرى): القاساني بالسين المهملة، و مثله في النجاشي: ٢٥٥ / ٦٦٩، و بالشين المعجمة في رجال العلامة: ٢٣٢ / ٦، و ابن داود: ٢٦٢ / ٢٥٤، و لا فرق بين اللفظين، إلّا ان إهمال الشين المعجمة لغه علي ما حكاه الزبيدي في تاج العروس ٩: ٣١١ قشن عن الأنساب للسمعاني، و في الأخير ١٠: ١٧: (القاساني: بفتح القاف و السين المهملة و الشين) [المعجمة، و في آخرها نون. هذه النسبة إلى قاسان، و هي بلدة عند قم علي ثلاثين فرسخاً من أصبهان].
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٢٥
- في الحديث المائة و الثالث و الثمانين «١»، و المائتين و العاشر «٢»، و قريباً من الآخر بخمسة أحاديث «٣». و في باب أقسام الجهاد، في الحديث الأول «٤».

و إلى علي بن محمد بن شيرة:

صحيح في باب الصلاة علي الأموات، في آخر كتاب الصلاة، قريباً من الآخر بثمانية أحاديث «٥».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن أبي جيد «٦»، [انتهى].

[٤٧٨] و إلى علي بن محمد المدايني:

مجهول في الفهرست «٧».

[٤٧٩] و إلى علي بن محمد المنقري:

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «٨».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطه «٩»، انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ٢: ١١١ / ٤١٧.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ١١٨ / ٤٤٥.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ١٣٧ / ٥٣٤.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ١٢٤ / ٢١٧.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٣٣٢ / ١٠٣٩.

(٦) رجال النجاشي: ٢٥٥ / ٦٦٩.

(٧) فهرست الشيخ: ٩٥ / ٤٠٥، و الطريق مجهول بابن كامل، و الحارث بن أبي أسامة، لعدم ذكرهما في كتب الرجال.

(٨) فهرست الشيخ: ٩٧ / ٤٢١.

(٩) رجال النجاشي: ٢٥٧ / ٦٧٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٢٦

[٤٨٠] و إلى علي بن معبد:

حسن في الفهرست «١».

قلت: و إليه في النجاشي: علي بن حاتم «٢»، انتهى.

[٤٨١] و إلى علي بن معمر:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب البيع بالنقد و النسيئة، قريباً من الآخر بخمسة أحاديث «٤».

[٤٨٢] و إلى علي بن مهرويه:

رواه مرسلًا عن ابن نعيم «٥» في الفهرست «٦».

(١) فهرست الشيخ: ٢٣٠ / ٤٩٧ طبع (جامع مشهد) لسقوطه سهواً من النسخة المطبوعة في النجف الأشرف، و الطريق حسن بإبراهيم

بن هاشم.

(٢) رجال النجاشي: ٢٧٣ / ٧١٦.

(٣) فهرست الشيخ: ٩٥ / ٤٠٩، و ليس فيه أبو المفضل، قال: (علي بن معمر، له كتاب، رواه حميد، عن أحمد بن ميثم، عن علي بن

معمر) و مثله ما تقدم في الطريق رقم [٤٧٢] المحكوم عليه بالإرسال، فراجع.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٥٨ / ٢٥٢.

(٥) في (الأصل) و (الحجرية) و جامع الرواة ٢: ٥٠٦: (نسخة بدل: ابن أبي نعيم)، انظر: الهامش التالي.

(٦) فهرست الشيخ: ٩٨ / ٤٢٩، و فيه: (علي بن مهرويه القزويني، له كتاب، رواه أبو نعيم، عنه)، و لا يعرف المراد بأبي نعيم، و لا بابن

أبي نعيم علي ما في نسخة البدل في الهامش السابق، و احتمال كون الأول هو الفضل بن عبد الله بن العباس، أو غيره ممن تكتنن بهذه

الكنية، و الثاني هو ميثم بن أبي نعيم لا دليل عليه، لسببين:

الأول: عدم معرفة طبقة ابن مهرويه بالضبط و التي يمكن بواسطتها تشخيص المراد بحكم معرفة الراوي و المروي عنه، حيث لم يذكر

في شيء من كتب الرجال إلّا في هذا الموضع من الفهرست و هو لا يكفي.

الثاني: عدم الوقوف على رواية واحدة لا- في كتب الرجال و لا في الأسانيد لأي من المذكورين عن ابن مهرويه. فالطريق مجهول

زيادة على إرساله، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٢٧

[٤٨٣] و إلى علي بن مهزيار:

صحيح في المشيخة «١»، و الفهرست «٢».

[٤٨٤] و إلى علي بن مسرة:

ضعيف في الفهرست «٣».

قلت: و إليه صحيح في الفقيه، علي الأصح من وثاقه محمد بن عيسى «٤»، انتهى.

[٤٨٥] و إلى علي بن ميمون الصائغ:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٥».

[٤٨٦] و إلى علي بن النعمان:

ضعيف في الفهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، في الحديث التاسع والخمسين «٧»، و الثالث و السبعين «٨». و في

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ٨٥، من المشيخة.

(٢) فهرست الشيخ: ٣٧٩ / ٨٨.

(٣) فهرست الشيخ: ٣٩٥ / ٩٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة لتعليقه علي سابقه إلى علي بن حسان الواسطي الضعيف بهما.

(٤) الفقيه ٤: ١٠٠، من المشيخة.

(٥) فهرست الشيخ: ٣٩٩ / ٩٤.

(٦) فهرست الشيخ: ٤١٥ / ٩٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة، و قد تقدم بيان حكمه في الطرق المعلقة عليه و هي كثيرة.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ١٤١٤ / ٤٣٨.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ١٤٢٨ / ٤٤٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٢٨

باب المسنون من الصلوات، في الحديث السادس عشر «١». و في باب كيفية الصلاة، في الحديث السادس عشر «٢». و في باب أحكام

السهو، في الحديث السابع و العشرين «٣».

قلت: و إليه صحيح في الفقيه «٤» بالاتفاق، انتهى.

[٤٨٧] و إلى علي بن وصيف:

صحيح في الفهرست «٥».

[٤٨٨] و إلى علي بن وهبان:

ضعيف في الفهرست «٦».

[٤٨٩] و إلى علي بن يقطين:

صحيح في المشيخة «٧»، و الفهرست «٨».

[٤٩٠] و إلى عمار بن مروان:

صحيح في الفهرست «٩».

-
- (١) تهذيب الأحكام ٢: ١٦ / ٩.
- (٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤٩ / ٦٨.
- (٣) تهذيب الأحكام ٢: ٧٢٦ / ١٨١.
- (٤) الفقيه ٤: ١١٩، من المشيخة.
- (٥) فهرست الشيخ: ٣٨٣ / ٨٩.
- (٦) فهرست الشيخ: ٤١٧ / ٩٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة لتعليقه علي طريقه إلى علي بن النعمان الضعيف بهما.
- (٧) لم يذكر الشيخ له طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.
- (٨) فهرست الشيخ: ٣٨٨ / ٩٠، و فيه طريقان، و الصحيح منهما هو الأول لوثاقه رجاله، أما الثاني فمجهول بالحسين بن أحمد المالكي الذي لم يذكر في كتب الرجال.
- (٩) فهرست الشيخ: ٥٢٤ / ١١٧، و في الطريق محمد بن سنان الذي ضعف الطريق [٣٥٢] بسببه، فراجع خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٢٩.

[٤٩١] و إلى عمار بن معاوية:

رواه مرسلًا عن ابن النديم في الفهرست «١».

[٤٩٢] و إلى عمار بن موسى:

موثق في الفهرست «٢».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب أحكام السهو، قريباً من الآخر بأربعة أحاديث «٣». و في باب صلاة العراء، في الجزء الثاني، في الحديث الرابع «٤». و في باب ما يحرم من النكاح من الرضاع، في الحديث الثاني عشر «٥»، و الثاني و العشرين «٦». و في باب عدد النساء، في الحديث التاسع «٧».

[٤٩٣] و إلى عمارة بن زياد:

رواه مرسلًا عن حميد في الفهرست «٨».

[٤٩٤] و إلى عمرو بن إبراهيم:

ضعيف في الفهرست «٩».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب دخول الحمام، في الحديث

- (١) فهرست الشيخ: ٥٢٦ / ١١٨.
- (٢) فهرست الشيخ: ٥٢٥ / ١١٧، و الطريق موثق بأحمد بن الحسن بن علي بن فضال، و عمرو بن سعيد المدني [المدائني] و كلاهما من ثقات الفطحية.
- (٣) تهذيب الأحكام ٢: ٧٨٩ / ٢٠١.
- (٤) تهذيب الأحكام ٣: ٤٠٦ / ١٧٩.
- (٥) تهذيب الأحكام ٧: ١٣٠٤ / ٣١٥.
- (٦) تهذيب الأحكام ٧: ١٣٢١ / ٣٢٠.
- (٧) تهذيب الأحكام ٨: ٤١٠ / ١١٩.
- (٨) فهرست الشيخ: ٥٥٧ / ١٢٢.
- (٩) فهرست الشيخ: ٤٩٦ / ١١٢، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٣٠
- الرابع عشر «١». و في باب أحكام الجماعة، في الحديث الحادي و العشرين «٢». و في باب فضل المساجد، قريباً من الآخر بستة أحاديث «٣».
- و إليه موثق في باب فضل الكوفة، في الحديث الحادي عشر «٤».
- قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٥»، انتهى.

[٤٩٥] و إلى عمرو بن أبي نصر:

- فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٦».
- و إليه صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث السبعين «٧». و في باب الأذان و الإقامة، في الحديث الثاني و العشرين «٨». و في باب أحكام السهو، في الحديث الثالث و الخمسين «٩». و في باب الزيادات في الزكاة، في الحديث السابع عشر «١٠». و في الإستبصار، في باب وجوب الاستنجاء من الغائط و البول، في الحديث الخامس «١١».
- قلت: و إليه في النجاشي: أحمد بن جعفر «١٢»، انتهى.

- (١) تهذيب الأحكام ١: ١١٥٦ / ٣٧٥.
- (٢) تهذيب الأحكام ٣: ١٠٩ / ٣١.
- (٣) تهذيب الأحكام ٣: ٨٣٧ / ٢٨٢.
- (٤) تهذيب الأحكام ٦: ٦٩ / ٣٤، و الحديث موثق بالحسن بن علي بن فضال الفطحي الثقة.
- (٥) رجال النجاشي: ٧٧٤ / ٢٨٩.
- (٦) فهرست الشيخ: ٤٩٢ / ١١١.
- (٧) تهذيب الأحكام ١: ١٣٣ / ٤٦.
- (٨) تهذيب الأحكام ٢: ١٨٢ / ٥٤.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٧٥٢ / ١٩٠.

(١٠) تهذيب الأحكام ٤: ٢٨٢ / ١٠٠.

(١١) الاستبصار ١: ١٥٠ / ٥٢.

(١٢) رجال النجاشي: ٢٩٠ / ٧٧٨.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٣١

[٤٩٦] وإلى عمرو بن الأفرق «١»:

ضعيف في فهرست «٢».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة، وفيه: عمرو بن خالد الأفرق «٣»، انتهى.

[٤٩٧] وإلى عمرو بن جميع:

مجهول في فهرست «٤».

قلت: و إليه في الفقيه «٥» صحيح عليّ الأصح، كما مرّ في (رله) «٦»، انتهى.

(١) في فهرست: عمرو الأزرق، و في (الحجرية): عمرو الأحرق و ما أثبتناه من (الأصل) هو الصحيح، إذ المنقول عن الفهرست كذلك كما في جامع الرواة ١: ٦١٨، و تلخيص المقال (الوسيط): ١٧٥، و منهج المقال: ١٧٥، و نقد الرجال: ٣٥ / ٢٥٠، و مجمع الرجال ٤: ٢٨٤، و تنقيح المقال ٢: ٣٢٥، و معجم رجال الحديث ١٣: ٩٢ و قال في جامع الرواة: هو ابن خالد الحنات، و استظهر الآخرون ذلك، فلاحظ.

(٢) فهرست الشيخ: ١١٢ / ٤٩٧، و الطريق ضعيف بأبي المفضل، و ابن بطة لتعليقه عليّ طريقه إلى عمرو بن إبراهيم الضعيف بها.

(٣) رجال النجاشي: ٢٨٦ / ٧٦٤.

(٤) فهرست الشيخ: ١١١ / ٤٨٧، و فيه: (له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن الحسن ابن حمزة العلوي، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مراد [مرار] عن يونس بن عبد الرحمن، عنه).

قال السيد الخوئي (طاب ثراه) في معجمه ١٣: ٨٢ بعد الحكم بصحة هذا الطريق ما لفظه: [قال الأردبيلي (قدّس سرّه): طريق الشيخ إليه مجهول في الفهرست. أقول: لم يظهر وجه ما ذكره، و الظاهر أنه من سهو القلم].

و لا يخفى أن وقوع إبراهيم بن هاشم في طريق صحيح يعد من الحسن عند الأردبيلي (رحمه الله) فلاحظ.

(٥) الفقيه ٤: ٧٦.

(٦) تقدم في الفائدة الخامسة، برمز (رله) المساوي للرقم [٢٣٥]، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٣٢

[٤٩٨] وإلى عمرو بن حريث:

إشارة

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «١».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب صلاة الاستخارة، في الحديث الأول «٢».

و إلى أبي محمد عمرو بن حريث الصيرفي:

صحيح في باب الإحرام للحج، في الحديث الأول «٣».
و إليه حسن و موثق في باب الغرر و المجازفة، في الحديث الثاني و الستين «٤».
قلت: و إليه في النجاشي: أحمد العطار «٥»، انتهى.

(١) فهرست الشيخ: ١١١ / ٤٩٠.
(٢) تهذيب الأحكام ٣: ١٧٩ / ٤٠٧.
(٣) تهذيب الأحكام ٥: ١٦٦ / ٥٥٥.
(٤) تهذيب الأحكام ٧: ١٣٤ / ٥٩١، و فيه: (أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن أبان، عن عيسى القمي، عن عمرو بن حريث).

و أحمد بن محمد هو ابن عيسى الأشعري الذي يروي عن ابن محبوب كثيراً، و هو شيخ القميين و وجههم و فقيهم في النجاشي: ٨٢ / ١٩٨. و ابن محبوب، و أبان و هو ابن عثمان ذكرهما الكشي في تسمية الفقهاء من أصحاب الأئمة (عليهم السلام) ٢: ٦٧٣ / ٧٠٥، ٢: ٨٣٠ / ١٠٥٠.

أما عيسى القمي فقد استظهر غير واحد كونه ابن عبد الله بن سعد القمي العظيم القدر و الرفيع المنزلة عند الامام الصادق (عليه السلام) كما في الكشي ٢: ٦٢٥ / ٦١٠.

و طريق الشيخ إلى أحمد بن محمد بن عيسى المتقدم برقم [٧٥] محكوم عليه بالصحة، و عليه فيكون هذا الطريق حسب الاصطلاح موثقاً بأبان لناوسيته كما في الكشي ٢: ٦٤٠ / ٦٦٠ لا حسناً، فلاحظ جيداً.

(٥) رجال النجاشي: ٢٨٩ / ٧٧٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٣٣

[٤٩٩] و إلى عمرو بن خالد الأعشي:

إشارة

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «١».

و إلى عمرو بن خالد:

صحيح في الاستبصار، في باب ما يمر بين يدي المصلي، في الحديث السادس «٢».
قلت: و إليه في الفقيه موثق «٣» علي الأصح، كما مر في (رلو) «٤» انتهى.

[٥٠٠] و إلى عمرو بن سالم:

فيه: أبو المفضل، و القاسم بن إسماعيل القرشي في الفهرست «٥».

[٥٠١] وإلى عمرو بن سعيد الزيات:

مجهول في فهرست «٦».

و إليه موثق في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الخامس عشر «٧»، و كثيراً «٨».

(١) فهرست الشيخ: ٤٨٩ / ١١١.

(٢) الاستبصار ١: ٤٠٧ / ١٥٥٤.

(٣) الفقيه ٤: ٨٣، من المشيخة، و الطريق موثق بالحسين بن علوان العامي المذهب كما في النجاشي: ١١٦ / ٥٢.

(٤) تقدم في الفائدة الخامسة، برمز (رلو) المساوي للرقم [٢٣٦]، فراجع.

(٥) فهرست الشيخ: ٤٩٣ / ١١٢، و قد تقدم أكثر من مرة تضعيفه لبعض الطرق بسبب القرشي، كما عدّ بعضها مجهولاً بسببه أيضاً.

(٦) فهرست الشيخ: ٤٨٦ / ١١٠، و الطريق مجهول بموسى بن جعفر البغدادي الذي تقدم وقوعه في الطريق [٤٤٠].

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٧٦ / ٢٩، و الطريق موثق بأحمد بن الحسن بن علي و هو ابن فضال الفطحي الثقة كما في النجاشي: ١٩٤ / ٨٠.

(٨) و كثيراً: إشارة منه (قدس سرّه) إلى كثرة طرق الشيخ الموثقة إليه، لوقوع أحمد بن الحسن بن علي بن فضال فيها، كما يظهر في

ترجمة عمرو بن سعيد المدائني و هو الزيات في جامع الرواة ١: ٦٢١، و في تفصيل طبقات الرواة من معجم رجال الحديث ١٣: ٣٩٧،

فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٣٤

و إليه صحيح في الاستبصار، في باب البثر يقع فيها الكلب، في الحديث الثامن «١». و في باب البثر تقع فيها العذرة اليابسة، في الحديث

الثاني «٢». و في باب مس الحديد، في الحديث الرابع و الخامس «٣». و في باب المسافة التي يجب فيها التقصير، في الحديث التاسع

عشر «٤».

قلت: و إليه في الفقيه موثق (انتهى) «٥».

[٥٠٢] وإلى عمرو بن شمر:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في فهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب المياه، من أبواب الزيادات، في الحديث الآخر «٧». و في باب كيفية الصلاة، قريباً من الآخر بثلاثة

أحاديث «٨».

(١) الاستبصار ١: ٣٨ / ١٠٤، و الطريق موثق بأحمد بن الحسن بن علي بن فضال، و كذا الطرق التالية عليه موثقة به أيضاً، ما عدا

الطريق الأخير المذكور في باب المسافة، لأنه من الصحيح لوثاقه سائر من فيه مع كونهم من الإمامية.

و الظاهر: أن قوله: (و إليه صحيح) من سهو قلمه الشريف، بقريته ما أشار إليه آنفاً عن التهذيب، مع وصف ما مائل الحكم بالكثرة، مع

أن ما أشار إليه و ما وصفه بالكثرة لم يقع فيه سوى ابن فضال المذكور، فلاحظ.

(٢) الاستبصار ١: ٤٢ / ١١٧.

(٣) الاستبصار ١: ٩٦ / ٣١٠.

(٤) الاستبصار ١: ٢٢٦ / ٨٠٤.

(٥) الفقيه ٤: ١٢٠، وفيه: عمرو بن سعيد الساباطي، وهو الزييات بعينه، والطريق إليه موثق بأحمد بن الحسن بن علي بن فضال. وما أثبتناه بين القوسين في نهاية قوله فمن (الحجرية).

(٦) فهرست الشيخ: ١١٢ / ٤٩٥.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ١٣٢٧ / ٤٢٠.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ١٣٨ / ٥٣٦.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٣٥

و في باب أحكام الجماعة، قريباً من الآخر بتسعة وعشرين حديثاً «١». و في باب الصلاة على الأموات، في آخر كتاب الصلاة، في الحديث العشرين «٢»، و الثاني والأربعين «٣».

قلت: و إليه في الفقيه: السعد آبادي «٤»، و أوضحنا وثاقته في (يه) «٥» انتهى.

[٥٠٣] و إلى عمرو بن عثمان:

ضعيف في الفهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، في الحديث السبعين «٧». و في باب أوقات الصلاة، في الحديث السبعين «٨».

و في باب كيفة الصلاة، قريباً من الآخر بتسعة وخمسين حديثاً «٩». و في باب أحكام الجماعة، في الحديث الثامن عشر «١٠». و في

باب فضل المساجد، في الحديث الثاني عشر «١١».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «١٢»، انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ٣: ١٦٧ / ٤٨.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٩٩٥ / ٣٢٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ١٠١٨ / ٣٢٦.

(٤) الفقيه ٤: ٨٧، من المشيخة.

(٥) تقدم في الفائدة الخامسة، برمز (يه) المساوي للرقم [١٥]، فراجع.

(٦) فهرست الشيخ: ١١١ / ٤٨٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٩٠٣ / ٣١١.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ١١٩ / ٣٨.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٤٨٠ / ١٢٦.

(١٠) تهذيب الأحكام ٣: ١٠٦ / ٣٠.

(١١) تهذيب الأحكام ٣: ٦٩٣ / ٢٥٢.

(١٢) رجال النجاشي: ٧٦٦ / ٢٨٧.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٣٦

[٥٠٤] و إلى عمرو بن ميمون:

مجهول في الفهرست «١».

قلت: و هو عمرو بن أبي المقدام، و إليه في الفقيه: الحكم بن مسكين، الثقة عليّ الأصح، و لكن فيه أن اسم أبي المقدام: ثابت «٢»، فتأمل، انتهى.

[٥٠٥] و إلى عمرو بن البس:

مجهول، و فيه: أبو المفضل أيضاً في الفهرست «٣».

[٥٠٦] و إلى عمر بن أبان:

إشارة

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٤».

(١) فهرست الشيخ: ١١١ / ٤٩١، و فيه طريقان:

أما الأول: فمجهول بأحمد بن محمد بن موسى لاشترائه مع جماعة بهذا الاسم فيهم الثقة و الضعيف و المجهول، و لم تقم قرينه عليّ تمييزه، و مجهول أيضاً بجعفر و إسحاق ابني محمد بن مروان، و أبيهما محمد بن مروان، و عبيد الله المسعودي. و أما الثاني: فمجهول أيضاً بعلي بن عبدك، و طريف مولى محمد بن إسماعيل، و موسى و عبيد ابني يسار، إذ لم نقف عليّ حال أي من المذكورين في الطريقين في ما لدينا من كتب الرجال.

(٢) الفقيه ٤: ٩٦، من المشيخة.

و ثابت: هو اسم لأبي عمرو المكنى بأبي المقدام كما في النجاشي: ٧٧٧ / ٢٩٠، و رجال الشيخ: ١٣٠ / ٤٢، ٢٧٤ / ٣٨٠ في أصحاب الإمامين الباقر و الصادق (عليهما السلام) و رجال البرقي: ١٦ في أصحاب أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام).

أما ما ذكره الشيخ في الفهرست بعنوان: عمرو بن ميمون، قائلًا: و كنية ميمون: أبو المقدام. فهو كما في معجم رجال الحديث ١٣: ٧٤ أما من سهو القلم و الصحيح: ثابت أو ان عمرو بن أبي المقدام كان يقال له: عمرو بن ميمون، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ: ١١٢ / ٤٩٤، و الطريق مجهول بأحمد بن زيد الخزاعي الواقع في الطريق [١٣٤] المجهول به و غيره أيضاً.

(٤) فهرست الشيخ: ١١٤ / ٥٠٥، و قد ورد في (الحجرية) بعنوان: عمرو بالواو و الصحيح ما في (الأصل) الموافق لما في الفهرست و سائر كتب الرجال و الأسانيد.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٣٧

إشارة إلى عمرو بن أبان الكلبی:

صحيح في التهذيب، في باب تطهير الثياب، قريباً من الآخر بأربعة أحاديث «١». و في باب الزيادات، بعد باب الأنفال، في الحديث الخامس «٢». و في باب عقد المرأة عليّ نفسها النكاح، في الحديث الثاني «٣». و في الإستبصار، في باب إنه لا يجوز للمحرم أن يتزوج، في الحديث الثالث «٤». و في باب إن الثيب وليّ نفسها، في الحديث الثاني «٥».

[٥٠٧] و إلى عمر بن أذينة:

صحيح في الفهرست.

و إلى كتاب الفرائض:

فيه: أبو المفضل عن حميد فيه «٦».

قلت: و إليه في الفقيه «٧» صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٥٠٨] و إلى عمر بن إسماعيل:

ضعيف في فهرست «٨».

(١) تهذيب الأحكام ١: ٢٨٣ / ٨٢٩، و قد ورد الاسم في الحجريه كما تقدم في الهامش السابق، فراجع.

(٢) تهذيب الأحكام ٤: ١٣٦ / ٣٨٣.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ٣٧٧ / ١٥٢٦.

(٤) الاستبصار ٢: ١٩٣ / ٦٥٠.

(٥) الاستبصار ٣: ٢٣٣ / ٨٣٨.

(٦) فهرست الشيخ: ١١٣ / ٥٠٢، و فيه ثلاثة طرق: الأول منها هو المحكوم عليه بالصحة، أما الثاني و الثالث فكلاهما عن أبي المفضل، عن حميد.

(٧) الفقيه ٤: ٦٠، من المشيخة.

(٨) فهرست الشيخ: ١١٤ / ٥٠٣، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٣٨

[٥٠٩] و إلى عمر بن خالد:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «١».

[٥١٠] و إلى عمر بن الربيع «٢»:

مجهول في الفهرست «٣».

[٥١١] و إلى عمر بن سالم:

فيه: أبو المفضل، عن حميد، و طريق آخر مجهول في الفهرست «٤».

[٥١٢] و إلى عمر بن [عاصم]:

«٥» ضعيف في الفهرست «٦».

[٥١٣] و إلى عمر بن عبد العزيز:

ضعيف في الفهرست «٧».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الزيادات في فقه النكاح، في

(١) فهرست الشيخ: ٥٠٩ / ١١٥.

(٢) سيأتي في الكنى أيضاً برقم [٧٧٣] و بعنوان أبي أحمد البصرى، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ: ٥٠٦ / ١١٤، و الطريق مجهول بعبد الله بن على بن القاسم، و عبيد الله القطيفى، و جعفر بن عبد الله العلوى ان لم يكن المراد منه هو رأس المدرى الثقة إذ لم يتبين حالهم فيما لدينا من كتب الرجال.

(٤) فهرست الشيخ: ٥٠٨ / ١١٥، و فيه طريقان: الأول منهما كما ذكر، و الثانى مجهول بأحمد بن عمر بن كيسبة، و قد تقدم وقوعه بأكثر من طريق.

(٥) فى (الأصل) و (الحجرية) و جامع الرواة ٢: ٥٠٨: عمر بن سالم، و ما أثبتناه هو الصحيح، إذ لم يذكر الشيخ فى باب (عمر) من الفهرست من أبيه سالم سوى ما تقدم برقم [٥١١] مع ملامته ما ذكرناه عن الفهرست لهذا الموقع حسب الترتيب، و خلو نسختى التحقيق و جامع الرواة من طريق الشيخ إلى عمر بن عاصم الضعيف فعلاً كما سيأتى، فلاحظ.

(٦) فهرست الشيخ: ٥١٢ / ١١٥، و الطريق ضعيف بأبى المفضل و ابن بطة.

(٧) فهرست الشيخ: ٥١١ / ١١٥، و الطريق ضعيف بأبى المفضل و ابن بطة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٣٩

الحديث التاسع و الثمانين «١».

قلت: و إليه فى النجاشى: ابن أبى جيد «٢»، انتهى.

[٥١٤] و إلى عمر بن على بن عمر:

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى فى الفهرست «٣».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب كيفية الصلاة، قريباً من الآخر بثلاثة و ثمانين حديثاً، و باثنين و ثمانين حديثاً «٤». و فى باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، فى الحديث السادس و العشرين «٥». و فى باب الوقوف و الصدقات، فى الحديث الخامس و الأربعين «٦». و فى باب من الزيادات فى الوصايا، فى الحديث السابع و العشرين «٧».

قلت: و إليه فى النجاشى: ابن بطة «٨»، انتهى.

[٥١٥] و إلى عمر بن محمد بن سليم

«٩» صحيح فى الفهرست «١٠».

(١) تهذيب الأحكام ٧: ٤٧٠ / ١٨٨٢.

(٢) رجال النجاشى: ٧٥٤ / ٢٨٤.

(٣) فهرست الشيخ: ٥١٣ / ١١٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٢٢٣ / ١٢٠ و ٢٢٤.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٨١٩ / ٢٠٩.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ٥٩٩ / ١٤٤.

- (٧) تهذيب الأحكام ٩: ٢٤٢ / ٩٣٦.
- (٨) رجال النجاشي: ٢٨٦ / ٧٦١.
- (٩) سليم: كذا في (الأصل) و (الحجرية)، و في جامع الرواة ٢: ٥٠٨: عمر بن محمد بن مسلم، و الصحيح ما في الفهرست: عمر بن محمد بن سالم، و سيأتي مزيد من التوضيح في: محمد بن عمر بن سلم الواقع بالطريق رقم [٦٤٧]، فلاحظ.
- (١٠) فهرست الشيخ: ١١٤ / ٥٠٤.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٤٠.

[٥١٦] و إلى عمر بن منهل:

مجهول في الفهرست «١».

[٥١٧] و إلى عمر بن موسى:

مجهول في الفهرست «٢».

[٥١٨] و إلى عمر بن يزيد:

مجهول في الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب حكم الجنابة، في الحديث الثاني عشر، و الثالث عشر «٤»، و الحادي و العشرين «٥». و في باب حكم الحيض، في الحديث الخامس عشر «٦». و في باب صفة الوضوء، من أبواب الزيادات، في الحديث الثامن «٧». قلت: و إليه في الفقيه طريق صحيح بالاتفاق، و طريقان آخران صحيحان أو ما يقرب منه عليّ الأصح «٨» كما مرّ في (رمد) «٩» [انتهى].

- (١) فهرست الشيخ: ١١٥ / ٥١٠، و الظاهر ان الطريق مجهول بابن نهيك لعدم الوقوف عليّ توثيقه.
- (٢) فهرست الشيخ: ١١٤ / ٥٠٧، و الطريق مجهول بأبي عبد الله محمد بن سليمان بن محبوب، و إبراهيم بن مسكين، و أبي إسحاق البصري، و يحيى بن كهمش أبي بكر الفزاري، لعدم الوقوف عليّ حال أي منهم في كتب الرجال.
- (٣) فهرست الشيخ: ١١٣ / ٥٠١، و الطريق مجهول بمحمد بن عمر بن يزيد، فقد ذكره النجاشي: ٣٦٤ / ٩٨١ و الشيخ في رجاله: ٣٩١ / ٥٣ في أصحاب الرضا (عليه السلام) من غير توثيق.
- (٤) تهذيب الأحكام ١: ١٢١ / ٣٢١ و ٣٢٢.
- (٥) تهذيب الأحكام ١: ١٢٣ / ٣٣٠.
- (٦) تهذيب الأحكام ١: ١٥٥ / ٤٤٣.
- (٧) تهذيب الأحكام ١: ٣٥٩ / ١٠٧٩.
- (٨) الفقيه ٤: ٩٨، من المشيخة.
- (٩) تقدم في الفائدة الخامسة، برمز (رمد) المساوي للرقم [٢٤٤] فراجع.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٤١.

[٥١٩] و إلى عمر اليماني:

رواه مرسلًا، عن عبيس بن هشام في الفهرست «١».

[٥٢٠] و إلى عمران بن حمران:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٢».
و إليه صحيح في الاستبصار، في باب النوم من أبواب ما ينقض الوضوء، في الحديث السادس «٣».

[٥٢١] و إلى عمران بن محمد:

ضعيف في الفهرست «٤».
و إليه صحيح في التهذيب، في باب الصلاة في السفر، من أبواب الزيادات، في الحديث الثامن عشر «٥»، و في الحديث الأربعين «٦»،
و الثامن و الأربعين «٧». و في الاستبصار، في باب الذي يسافر إلى ضيعته، في الحديث السابع «٨». و في باب المتصيد يجب عليه التمام
أم التقصير، في الحديث السادس «٩».
قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطء «١٠»، انتهى.

(١) فهرست الشيخ: ٥١٥ / ١١٦، و سيأتي في باب الكنى أيضاً برقم [٧٨٨] فلاحظ.

(٢) فهرست الشيخ: ٥٣٧ / ١١٩.

(٣) الاستبصار ١: ٢٤٨ / ٨٠.

(٤) فهرست الشيخ: ٥٣٦ / ١١٩، و الطريق ضعيف بأبي المفضل، و ابن بطء.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٥٠٩ / ٢١٠.

(٦) تهذيب الأحكام ٣: ٥٣٠ / ٢١٥.

(٧) تهذيب الأحكام ٣: ٥٣٨ / ٢١٧.

(٨) الاستبصار ١: ٨٤٥ / ٢٣٦.

(٩) الاستبصار ١: ٢٣٦ / ٨٤٥.

(١٠) رجال النجاشي: ٧٨٩ / ٢٩٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٤٢

[٥٢٢] و إلى عمران بن مسكان:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «١».
قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطء «٢»، انتهى.

[٥٢٣] و إلى العمرى:

صحيح في التهذيب، في باب المواقيت، في كتاب الحج، في الحديث الخامس عشر «٣».

و إلى العمركى بن على:

صحيح في باب الطواف، في الحديث الثانى و الخمسين «٤». و فى باب ارتباط الخيل، قريباً من الآخر بحديثين «٥». و فى باب البيئات، فى الحديث الرابع عشر «٦». و فى كتاب المكاسب، قريباً من الآخر بستة عشر حديثاً «٧». قلت: و إلى كتاب نواتره فى النجاشى: أحمد العطار «٨»، انتهى.

[٥٢٤] و إلى عنبة بن بجاد:

فيه: ابن أبى جيد فى الفهرست «٩».

(١) فهرست الشيخ: ٥٣٨ / ١١٩، و قد سقط هذا الطريق مع تعليقه المصنف عليه من (الحجرية) سهواً.

(٢) رجال النجاشى: ٧٨٣ / ٢٩١.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ١٦٩ / ٥٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ٣٨١ / ١١٧.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ٣١٣ / ١٦٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ٦٠٩ / ٢٤٤.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ١١٤٥ / ٣٨٥.

(٨) رجال النجاشى: ٨٢٨ / ٣٠٣.

(٩) فهرست الشيخ: ٥٤٣ / ١٢٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٤٣.

[٥٢٥] و إلى عون بن جرير:

إشارة

ضعيف فى الفهرست «١».

و إلى عون بن جرير:

صحيح فى التهذيب، فى باب الصيد و الذكاة، قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث «٢».

قلت: و إليه فى النجاشى: ابن بطة «٣»، انتهى.

[٥٢٦] و إلى عيسى بن أعين:

فيه: أبو المفضل، عن حميد فى الفهرست «٤».

قلت: و إليه فى الفقيه «٥» صحيح على الأصح كما مرّ فى (رمز) «٦» انتهى.

[٥٢٧] و إلى عيسى بن السري:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٧».

[٥٢٨] و إلى عيسى بن صبيح:

ضعيف في الفهرست «٨».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الحد في السرقة، في الحديث السابع

(١) فهرست الشيخ: ١٢٣ / ٥٤٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ٦٢ / ٢٤٣.

(٣) رجال النجاشي: ٣٠١ / ٨١٨، و الطريق مرسل لإسقاط الوساطة إلى ابن بطة.

(٤) فهرست الشيخ: ١١٧ / ٥١٠.

(٥) الفقيه ٤: ١١٢، من المشيخة.

(٦) تقدم في الفائدة الخامسة، برمز (رمز) المساوي للرقم [٢٤٧] فراجع.

(٧) فهرست الشيخ: ١١٧ / ٥٢١.

(٨) فهرست الشيخ: ١١٧ / ٥٢٢، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٤٤

و السبعين «١»، و في الحديث الثاني و الثمانين «٢». و في الإستبصار، في باب حد الطرار، في الحديث الآخر «٣». و في باب حد

النباش، في الحديث الثالث عشر «٤».

قلت: هو عيسى بن أبي منصور شلقان. و إليه في الفقيه «٥» صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٥٢٩] و إلى عيسى بن عبد الله القمي:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٦».

و إليه موثق في التهذيب، في باب فضل الجهاد، في الحديث السابع «٧». و في باب الغرر و المجازفة، في الحديث الثاني و الستين «٨».

و في باب الصيد و الزكاة، في الحديث المائة و الثاني و الثلاثين «٩».

[٥٣٠] و إلى عيسى بن عبد الله (بن محمد) بن عمر:

«١٠» ضعيف في الفهرست «١١»

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ١١٦ / ٤٤٢.

(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ١١٧ / ٤٤٧.

(٣) الإستبصار ٤: ٢٤٥ / ٩٢٥.

(٤) الاستبصار ٤: ٢٤٧ / ٩٣٨.

(٥) الفقيه ٤: ٨٦، من المشيخة.

(٦) فهرست الشيخ: ٥١٦ / ١١٦.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٢١٢ / ١٢٢، وقد زيد في (الحجرية) حرف الواو قبل قوله: في الحديث السابع، سهواً. والطريق موثق بأبان بن عثمان الثقة لناووسيته، و ما سيأتي عن التهذيب في الموضوعين المشار إليهما لاحقاً، كذلك.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ١٣٤ / ٥٩١.

(٩) تهذيب الأحكام ٩: ٣٣ / ١٣٤.

(١٠) ما بين القوسين سقط سهواً من (الحجرية).

(١١) فهرست الشيخ: ٥١٧ / ١١٦، والطريق ضعيف بالنوفلى و هو الحسين بن يزيد ابن محمد و محمد بن على الكوفى لعدم توثيقهما.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٤٥

[٥٣١] و إلى عيسى بن عبد الله الهاشمى:

ضعيف فى الفهرست «١».

و إليه حسن كالصحيح فى التهذيب، فى باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، فى الحديث الثالث «٢». و فى باب دخول الحمام، فى الحديث الرابع و العشرين «٣». و فى باب الأذان و الإقامة، من أبواب الزيادات، فى الحديث الثالث و العشرين «٤». و فى باب من الصلاة المرغّب فيها، فى الحديث الرابع «٥».

(١) فهرست الشيخ: ٥٢٣ / ١١٧، و الطريق ضعيف بالحسن بن على الزيتونى إذ ذكره النجاشى: ١٤٣ / ٦٢ من غير توثيق، و قد تقدم وقوعه فى الطريق [٣٣٠] فراجع.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٦٤ / ٢٥، و فيه: الشيخ المفيد (قدس سرّه) عن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد، عن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن على بن محبوب، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن عبد الله بن زرارة، عن عيسى بن عبد الله الهاشمى. و رجال الطريق من المنصوص على وثاقهم ما عدا: أحمد بن محمد بن الحسن ابن الوليد، و محمد بن عبد الله بن زرارة. أما الأول: فقد وقع فى أول الطريق و قد بينا حاله فى تعليقتنا على الطريق [٧٥].

و أما الثانى: فقد وقع فى آخره، و هو ممدوح مدحاً يبلغ درجة التوثيق كما فى النجاشى: ٧٢ / ٣٦، فى ترجمة الحسن بن على بن فضال، و ربما يفوقها كما فى ذيل رواية التهذيب ٩: ٧٨٥ / ١٩٥، و قد تقدم بيان معنى هذا المصطلح فى تعليقتنا على ذيل الطريق [٣٦٣] فراجع.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ١١٦٦ / ٣٧٧، و فى هذا الطريق و فى الطريقين بعده: محمد ابن على بن محبوب، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن عبد الله بن زرارة، عن عيسى بن عبد الله الهاشمى.

و الحكم على هذه الطرق بأنها (حسنة كالصحيحة) لا يتم إلّا باعتبار كون الواسطة إلى ابن محبوب هى الواسطة المذكورة إليه فى الطريق المشار إليه فى الهامش المتقدم، لأن طريق الشيخ إلى ابن محبوب فى مشيخة التهذيب ١٠: ٧٢ فيه أحمد بن محمد بن يحيى المختلف فيه كما تقدم مراراً.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٢ / ١١٢١.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٣٠٩ / ٩٥٨.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٤٦

قلت: و إليه في الفقيه صحيح، علي الأصح من وثاقه محمد بن عبد الله بن زرارة «١». ثم ان الظاهر كما نص عليه بعض المحققين اتحاده مع سابقه «٢»، انتهى.

[٥٣٢] و إلى عيسى بن استفاد:

ضعيف في الفهرست «٣».

[٥٣٣] و إلى عيسى بن مهران:

مجهول في الفهرست «٤».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب ضمان النفوس، قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث «٥». و في باب ديات الأعضاء، في الحديث السادس و الستين «٦».

(١) الفقيه ٤: ٩٣، من المشيخة.

(٢) استظهر الاتحاد الأسترآبادي في منهج المقال: ٢٥٦ و جزم به في تلخيص المقال (الوسيط): ١٨٤، و عنه الأردبيلي في جامع الرواة ١: ٦٥٣، و احتمله في نقد الرجال: ٣٢ / ٢٦٢، فراجع.

(٣) فهرست الشيخ: ٥١٩ / ١١٦، و فيه: (له كتاب رواه عبد الله بن عبد الله الدهقان).

و الطريق ضعيف بإرساله، و مع الالتفات إلى طريق الشيخ إلى الدهقان المتقدم برقم [٤٢٥] يكون ضعيفاً أيضاً، للنص على ضعف الدهقان كما في النجاشي: ٢٣١ / ٦١٤، و الظاهر هو التفات الأردبيلي (قدس سرّه) إلى ذلك لعدم النص على إرساله. و المهم انه ضعيف على كلا التقديرين و لهذا لم يعقب عليه النوري (رحمه الله تعالى).

(٤) فهرست الشيخ: ٥١٨ / ١١٦، و فيه طريقان، كلاهما من المجهول:

أما الأول: فباحمد بن محمد بن موسى النوفلي، فقد ذكره النجاشي: ٢٢١ / ٨٩ من غير توثيق.

و أما الثاني: فبأبي الحسن منصور بن علي القزاز الذي لم نقف عليه في كتب الرجال.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٩٢٦ / ٢٣٤.

(٦) تهذيب الأحكام ١٠: ١٠٣٥ / ٢٦٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٤٧

[٥٣٤] و إلى العيص بن القاسم:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «١».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الحيض، من أبواب الزيادات، في الحديث السادس و الخمسين «٢». و في باب تطهير الثياب، من أبواب الزيادات، في الحديث السادس «٣». و في باب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة، في الحديث الثالث و الأربعين «٤». و في باب فضل الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث السابع عشر «٥». و في باب أحكام السهو، من أبواب الزيادات، في الحديث التاسع و الثلاثين «٦».

قلت: و إليه في الفقيه «٧» صحيح بالاتفاق، و مثله طريق أبي غالب الزراري إليه في رسالته «٨»، انتهى.

[٥٣٥] و إلى غالب بن عثمان:

موثق في الفهرست «٩».

-
- (١) فهرست الشيخ: ٥٣٦ / ١٢١.
- (٢) تهذيب الأحكام ١: ١٢٣٤ / ٣٩٧.
- (٣) تهذيب الأحكام ١: ١٣٣٣ / ٤٢١.
- (٤) تهذيب الأحكام ٢: ٥٨٦ / ١٤٩.
- (٥) تهذيب الأحكام ٢: ٩٤٩ / ٢٤٠.
- (٦) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٥١ / ٣٥٠.
- (٧) الفقيه ٤: ٤٢، من المشيخة.
- (٨) رسالة أبي غالب الزراري: ١١ / ١٦١، ٥٦ / ١٧١ و الطريق الأول هو الصحيح لوثاقه رجاله، و أما الثاني فموثق بحميد بن زياد و الحسن بن محمد بن سماعه لكونهما من الواقفة.
- (٩) فهرست الشيخ: ١٢٣ / ٥٦١، و فيه طريقان: أما الأول فصحيح لوثاقه سائر رجاله، و أما الثاني فهو الموثق بالحسن بن علي بن فضال الفطحي الثقة.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٤٨

[٥٣٦] و إلى غياث بن إبراهيم:

- صحيح في المشيخة «١»، و الفهرست.
- و إلى كتاب مقتل أمير المؤمنين (عليه السلام):
- ضعيف في الفهرست «٢».
- قلت: و إليه في الفقيه «٣» صحيح بالاتفاق (انتهى) «٤».

[٥٣٧] و إلى غياث بن كلوب:

- حسن في الفهرست «٥».
- و إليه صحيح في التهذيب، في باب ميراث المرتد، في الحديث الآخر «٦».

(١) لم يذكر له الشيخ طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٢) فهرست الشيخ: ٥٥٩ / ١٢٣، و فيه ثلاثة طرق:

أما الأول: ففيه أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد، و قد مرّ الكلام عنه في تعليقتنا على الطريق [٧٥].

و أما الثاني: فقد رواه مرسلًا عن حميد، و مع الالتفات إلى طرق الشيخ إلى حميد بن زياد، لا يسلم هذا الطريق من الضعف، لوقوع الحسن بن علي اللؤلؤي فيه، و هو لم يوثق في كتب الرجال.

و أما الثالث: فمجهول بزیدان بن عمر الذي لا عين له و لا أثر في كتب الرجال، و فيه أيضاً كل من: أحمد بن محمد بن موسى الذي

تبيين حاله في تعليقتنا على الطريق [٥٣٣] والحسين بن حمدان الذي كان فاسد المذهب كما في النجاشي: ١٥٩ / ٦٧. والظاهر عدم وجود الصحيح بين هذه الطرق، نعم يمكن عدّ الأول منها بأنه من الحسن على مبنى البعض لما مرّ في تعليقتنا على طريق الشيخ إلى عيسى بن عبد الله الهاشمي في التهذيب المتقدم برقم [٥٣١] فراجع.

(٣) الفقيه ٤: ٩٠، من المشيخة.

(٤) ما بين القوسين أثبت من (الحجريّة).

(٥) فهرست الشيخ: ١٢٣ / ٥٦٠، والطريق حسنّ بالحسن بن موسى الخشاب، الممدوح في النجاشي: ٨٥ / ٤٢.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ٣٧٧ / ١٢٣٧.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٤٩

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد العطار «١»، انتهى.

[٥٣٨] و إلى فتح بن يزيد:

مجهول في الفهرست «٢».

قلت: و إليه في النجاشي صحيح بناء على وثاقه مشايخه «٣»، انتهى.

[٥٣٩] و إلى فضالة بن أيوب:

صحيح في المشيخة «٤».

(١) رجال النجاشي: ٣٠٥ / ٨٣٤.

(٢) فهرست الشيخ: ١٢٦ / ٥٧٢، وفيه: (الفتح بن يزيد الجرجاني، له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن محمد بن علي بن الحسين بن بابويه،

عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن الصفار، عن المختار بن بلال [هلال] بن المختار بن أبي عبيد، عنه) انتهى.

و في طبعة جامعة مشهد: ٢٥٣ / ٥٥٥، ذكر هذا الطريق مع إسقاط ابن الوليد منه سهواً. كما ذكر طريق آخر فيه، رواه عن (ابن أبي

جيد، عن ابن الوليد، عن سعد و الحميري و أحمد بن إدريس و محمد بن يحيى؛ عن محمد بن حسان (حيان) الرازي، عنه).

و لم يذكر هذا الطريق في طبعه النجف، و لا- في نسختنا الخطية من الفهرست بقلم عنایت الله القهبائي و لم نجد له ذكراً في كتب

الرجال، إذ المشار إليه في منهج المقال: ٢٥٨، و تلخيص المقال: ١٨٦، و جامع الرواة ٢: ١، و نقد الرجال: ٢٤٦، و مجمع الرجال ٥:

١٢، و تنقيح المقال ٢: ٢ من أبواب الفاء و معجم رجال الحديث ١٣: ٢٤٦ هو الأول المجهول بالمختار بن بلال [هلال] فقد ذكره

الشيخ في رجاله ٨ / ٤٩٢، في من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام) من غير توثيق قائلاً: (المختار بن هلال بن المختار بن أبي عبيد،

روى عن فتح بن يزيد [و] روى عنه الصفار).

أما الطريق الآخر فمع فرض صحته وجوده فهو من المختلف فيه بابن أبي جيد، فلاحظ جيداً.

(٣) رجال النجاشي: ٣١١ / ٨٥٣، و انظر: تعليقتنا على ذيل الطريق [٤٣٣] بخصوص البناء على وثاقه مشايخ النجاشي.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٦٧، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٥٠

و إليه ضعيف في الفهرست «١».

[٥٤٠] وإلى الفضل بن أبي قرّة:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٢».

[٥٤١] وإلى الفضل بن إسماعيل:**إشارة**

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «٣».

و إلى الفضل بن إسماعيل الهاشمي:

حسن في التهذيب، في باب الحدّ في الفرية و السب، في الحديث الخامس عشر «٤».

[٥٤٢] وإلى الفضل بن شاذان:

صحيح في المشيخة «٥».

(١) فهرست الشيخ: ٥٧٠ / ١٢٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) فهرست الشيخ: ٥٦٦ / ١٢٥.

(٣) فهرست الشيخ: ٥٦٤ / ١٢٥.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٦٧ / ٢٥٠، و الطريق حسنّ بإبراهيم بن هاشم.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٤٧، من المشيخة، و فيه: (و من جملة ما ذكرته عن الفضل بن شاذان، ما روته بهذه الأسانيد عن محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه و محمد بن إسماعيل؛ عنه) انتهى، و الطريق صحيح لصحة طريق الشيخ إلى محمد بن يعقوب الكليني (رحمه الله تعالى).

أقول: ذكر الشيخ ثلاثة طرق اخرى للفضل بن شاذان في مشيخة التهذيب ١٠: ٨٦ ٨٧، و قد وقع في الأول: علي بن محمد بن قتيبة المختلف باعتباره و عدمه كما في معجم رجال الحديث ١٢: ١٦٠، إلّا انه حسن عند الأردبيلي كما يظهر من الهامش التالي، و وقع في الثاني: إبراهيم بن هاشم فيكون حسناً به، و أما الثالث: فقد وقع فيه الحسن بن أحمد بن القاسم، قال النجاشي: ١٥٢ / ٦٥: الشريف، النقيب، أبو محمد، سيد في هذه الطائفة، غير أنني رأيت بعض أصحابنا يغمز عليه في بعض رواياته. و الظاهر ان المراد بالصحيح هو ما رواه من طريق الكليني (رحمه الله)، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٥١

و إليه طريقان: أحدهما حسن، و الآخر مجهول في الفهرست «١».

[٥٤٣] وإلى الفضل بن عبد الملك

«٢» فيه: الحسين بن الحسن بن أبان في التهذيب، في باب المياه، في الحديث السابع و العشرين «٣».

و إليه صحيح في باب تطهير الثياب، في الحديث الرابع و الأربعين «٤». و في باب أحكام فوائت الصلاة، في الحديث السابع «٥». و في الإستبصار، في باب السهو في الركعتين الأولتين، في الحديث الثامن «٦».

و إليه حسن في باب المسنون من الصلاة، في الحديث الثالث «٧». قلت: و إليه صحيح في الفقيه «٨» بالاتفاق، انتهى.

[٥٤٤] و إلى الفضل بن محمد الأشعري:

فيه: ابن أبي جيد و الحسن بن علي بن فضال في الفهرست «٩».

(١) فهرست الشيخ: ٥٦٣ / ١٢٤، و فيه طريقان كما ذكر الحسن منها هو الأول لوقوع علي بن محمد بن قتيبة فيه، و قد تقدم في الهامش السابق الاختلاف في اعتباره و عدمه، و المجهول منهما هو الثاني لوقوع علي بن شاذان فيه، و الذي لم يتبين حاله في سائر ما لدينا من كتب الرجال.

(٢) هذا هو أبو العباس البقباق الآتي برقم الطريق [٨٠٩]، فلاحظ.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٢٢٥ / ٦٤٦.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٢٦١ / ٧٥٩.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ١٦١ / ٣٤٦.

(٦) الاستبصار ١: ٣٦٤ / ١٣٨٤.

(٧) الاستبصار ١: ٢١٨ / ٧٧٣ و الطريق حسن بإبراهيم بن هاشم.

(٨) الفقيه ٤: ٢٤، من المشيخة، و سيرد تكرار هذه العبارة في آخر طريق الشيخ إلى صاحب العنوان بباب الكنى برقم [٨٠٩] فلاحظ.

(٩) فهرست الشيخ: ٥٦٥ / ١٢٥، و هذا الطريق هو طريق الشيخ إلى أخى الفضل، إبراهيم بن محمد الأشعري المتقدم برقم [٢٤] و قد أشرنا في تعليقتنا عليه بأنه هو الطريق إلى أخيه الفضل أيضاً، لاشتراكهما في الطريقين معاً، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٥٢

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد بن جعفر و ابن فضال «١»، انتهى.

[٥٤٥] و إلى الفضل بن يونس:

ضعيف في الفهرست «٢».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الحيض، من أبواب الزيادات، في الحديث العشرين «٣». و في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، في الحديث الخامس و الثمانين «٤». و في باب وجوب الحج، في الحديث السادس «٥». و في باب الزيادات في فقه النكاح، قريباً من الآخر بأربعة أحاديث «٦». و في الإستبصار، في باب الحائض تطهر عند وقت الصلاة، في الحديث الثاني «٧».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد العطار «٨»، انتهى.

[٥٤٦] و إلى فضيل الأعور:

«٩» ضعيف في الفهرست «١٠».

(١) رجال النجاشي: ٣٠٩ / ٨٤٥.

(٢) فهرست الشيخ: ٥٦٤ / ١٢٥ و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

- (٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٨٩ / ١١٩٩.
- (٤) تهذيب الأحكام ١: ٤٤٥ / ١٤٤٠.
- (٥) تهذيب الأحكام ٥: ٤ / ٦.
- (٦) تهذيب الأحكام ٧: ٤٩٠ / ١٩٦٩.
- (٧) الاستبصار ١: ١٤٢ / ٤٨٥.
- (٨) رجال النجاشي: ٣٠٩ / ٨٤٤.
- (٩) اختلفت كتب الرجال و الأسانيد في ضبطه بين (الفضل) مكبراً، و (الفضيل) مصغراً، و المتفق عليه انه ابن عثمان المرادي الثقة، ابن أخت علي بن ميمون المعروف بأبي الأكراد، و هو من أصحاب الإمامين الباقر و الصادق (عليهما السلام).
- انظر: رجال البرقي: ١١ و ٣٤، و رجال النجاشي: ٣٠٨ / ٨٤١، و رجال الشيخ: ١٣٢ / ٣، ٢٧٠ / ١.
- (١٠) فهرست الشيخ: ١٢٦ / ٥٦٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه، و في الطريق: صفوان، عن علي بن عبد العزيز، عنه.
- و الظاهر وقوع الاشتباه، لأن الفضيل يروي عن علي بن عبد العزيز كما في ترجمه الأخير في النجاشي: ٢٧٦ / ٧٢٥، و صفوان بن يحيى يروي عن الفضيل بلا واسطه كما في أصول الكافي ١: ٨٩ / ٥، ٢: ٥١ / ٨، و التهذيب ١: ٥٨ / ١٦٢، و الاستبصار ١: ٥٨ / ١٧٢، ١: ٦٩ / ٢٠٩، و انظر: معجم رجال الحديث ١٣: ٣١٠.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٥٣
- قلت: و إليه صحيح في الفقيه علي الأصح من وثاقه العبيدي «١»، انتهى.

[٥٤٧] و إلى فضيل بن عثمان الصيرفي:

- فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٢».
- و إليه صحيح في التهذيب، في باب صفة الوضوء، في الحديث الحادي عشر «٣». و في باب فضل المساجد، في الحديث الخامس و الستين «٤». و في باب علامة أول شهر رمضان، في الحديث الرابع عشر «٥». و في الإستبصار، في باب علامة أول يوم من شهر رمضان، في الحديث الحادي عشر «٦».
- قلت: الظاهر اتحاده مع سابقه «٧»، انتهى.

(١) الفقيه ٤: ٢٤، من المشيخة. و المراد بالعبيدي هو محمّد بن عيسى بن عبيد كما سبقت الإشارة إليه في الهامش الأول، صحيفه: ٩٩٤، من الفائدة الخامسة.

(٢) فهرست الشيخ: ١٢٦ / ٥٦٩، و فيه: (و أظن انهما واحد و هو فضيل الأعور)، و سيأتي استظهار النوري (قدّس سرّه) الاتحاد مع من تقدمه، فلاحظ.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٥٨ / ١٦٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ٢٦٣ / ٧٤٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٤: ١٥٨ / ٤٤٢.

(٦) الاستبصار ٢: ٦٤ / ٢٠٩.

(٧) و هذا قول معظم الرجاليين أيضاً، و قد تقدم كلام الشيخ الطوسي (قدّس سرّه) قبل أربعة هوامش بشأن اتحادهما، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٥٤

[٥٤٨] و إلى الفضيل بن يسار:

صحيح في التهذيب، في باب فضل الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث العشرين «١». و في باب المواقيت، من أبواب الزيادات، في الحديث الخمسين «٢». و في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بثلاثة و أربعين حديثاً «٣». و في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بخمسة أحاديث «٤». و في باب وقت الزكاة، في الحديث الخامس عشر «٥».

قلت: و إليه في الفقيه: السعد آبادي «٦»، انتهى.

[٥٤٩] و إلى فيض بن المختار:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٧».

[٥٥٠] و إلى فيس:

ضعيف في الفهرست «٨».

[٥٥١] و إلى القاسم بن سليمان:

ضعيف في الفهرست «٩».

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤٠ / ٩٥١.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥٥ / ١٠١٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٣٣٢ / ١٣٧٠.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٣٧٩ / ١٥٧٩.

(٥) تهذيب الأحكام ٤: ٤١ / ١٠٣.

(٦) الفقيه ٤: ٣٢، من المشيخة.

(٧) فهرست الشيخ: ١٢٦ / ٥٦٩.

(٨) فهرست الشيخ: ١٢٦ / ٥٧١، و الطريق ضعيف بمحمد بن حسان الرازي، قال النجاشي: ٩٠٣ / ٣٣٨: (محمد بن حسان الرازي، أبو عبد الله الزينبي، يعرف و ينكر، بين بين، يروى عن الضعفاء كثيراً).

(٩) فهرست الشيخ: ١٢٧ / ٥٧٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٥٥

و إليه صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بستة و ثلاثين حديثاً «١». و في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، في الحديث الثاني و الأربعين «٢». و في باب علامة أول شهر رمضان، قريباً من الآخر بثمانية أحاديث «٣». و في باب سنن الصيام، في الحديث الأول، و الثالث «٤».

قلت: و إليه في الفقيه صحيح «٥»، بناء على وثاقه محمد بن عيسى، انتهى.

[٥٥٢] و إلى القاسم بن عروة:

ضعيف في الفهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب صفة الوضوء، في الحديث التاسع والأربعين «٧»، والسادس والخمسين «٨». وفي باب تطهير الثياب، في الحديث الثامن والخمسين «٩». وفي باب أوقات الصلاة، في الحديث

(١) تهذيب الأحكام ١: ٤٦١ / ١٥٠٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٣٦٤ / ١٥١٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ١٧٨ / ٤٩٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ١٩٤ / ٥٥٣.

(٥) الفقيه ٤: ٧٩، من المشيخة.

(٦) فهرست الشيخ: ١٢٧ / ٥٧٦، وفيه ثلاثة طرق كلها ضعيفة. الأول منها ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة، والثاني بابن بطة، والثالث رواه مرسلًا عن حميد بن زياد.

وقد تقدم كلام المصنف (رحمه الله) في تعليقه على الطريق [٢٤٩] بقوله: (قلت). نفى الإرسال عما رواه الشيخ عن حميد رأساً في الفهرست، وهو كذلك، ولكن لا يسلم الطريق الثالث من الضعف أيضاً لما قد مرّ في هامش الطريق [٢٤٨] من ضعف جميع طرق الشيخ إلى حميد بن زياد في الفهرست، فراجع.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٧٨ / ٢٠٢.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٨٠ / ٢١٠.

(٩) تهذيب الأحكام ١: ٢٦٤ / ٧٧٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٥٦

الثاني «١»، وفي الحديث التاسع عشر «٢».

قلت: و إليه في الفقيه صحيح «٣»، كما أوضحناه في (رس) «٤».

و إليه في النجاشي: أحمد العطار «٥» [وهو] موثق، أو في حكمه، [انتهى].

[٥٥٣] و إلى القاسم بن محمد الأصبهاني:

ضعيف في الفهرست «٦».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٧»، انتهى.

[٥٥٤] و إلى القاسم بن محمد الجوهري:

صحيح في الفهرست «٨».

[٥٥٥] و إلى القاسم بن محمد الخلقاني:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٩».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد بن جعفر «١٠»، انتهى.

[٥٥٦] و إلى القاسم بن هشام:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «١١».

-
- (١) تهذيب الأحكام ٢: ١٩ / ٥١.
 - (٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤ / ٦٨.
 - (٣) الفقيه ٤: ٨٥، من المشيخة.
 - (٤) تقدم في الفائدة الخامسة، برمز (رس) المساوي للرقم [٢٦٠].
 - (٥) رجال النجاشي: ٣١٤ / ٨٦٠.
 - (٦) فهرست الشيخ: ١٢٧ / ٥٧٥، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
 - (٧) رجال النجاشي: ٣١٥ / ٨٦٣.
 - (٨) فهرست الشيخ: ١٢٧ / ٥٧٣.
 - (٩) فهرست الشيخ: ١٢٨ / ٥٧٩.
 - (١٠) رجال النجاشي: ٣١٥ / ٨٦٤.
 - (١١) فهرست الشيخ: ١٢٨ / ٥٧٨.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٥٧

[٥٥٧] و إلى القاسم بن يحيى:

طريقان: أحدهما ضعيف، و الآخر فيه ابن أبي جيد في الفهرست «١».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الأغسال المفروضة، في الحديث السادس و الثلاثين «٢». و في باب الأحداث الموجبة للطهارة، من أبواب الزيادات، في الحديث التاسع عشر «٣». و في باب دخول الحمام، في الحديث الثاني «٤». و في باب فضل المساجد، في الحديث الثامن و العشرين «٥». و في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بسبعة و تسعين حديثاً «٦».

قلت: و إليه في الفقيه صحيح عليّ الأصح من وثيقة ابن هاشم «٧»، انتهى.

[٥٥٨] و إلى قتيبة الأعشى:

فيه: أبو المفضل، و القاسم بن إسماعيل في الفهرست «٨».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب بيع المضمون، قريباً من الآخر بحديثين «٩». و في باب الذبائح و الأطعمة، في الحديث الخامس «١٠».

-
- (١) فهرست الشيخ: ١٢٧ / ٥٧٤، و الأول ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
 - (٢) تهذيب الأحكام ١: ١١٥ / ٣٠٣.
 - (٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٥٤ / ١٠٥٦.
 - (٤) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٣ / ١١٤٤.

- (٥) تهذيب الأحكام ٣: ٧٠٨ / ٢٥٥.
- (٦) تهذيب الأحكام ٢: ١٣١٥ / ٣٢٢.
- (٧) الفقيه ٤: ٩٠، من المشيخة.
- (٨) فهرست الشيخ: ٥٨٠ / ١٢٨، وانظر تعليقنا على الطريق [٢٩]، و هامش الطريق [٢].
- (٩) تهذيب الأحكام ٧: ١٩٩ / ٤٦.
- (١٠) تهذيب الأحكام ٩: ٢٧٠ / ٦٤.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٥٨
- و إليه حسن في باب أحكام الجماعة، في الحديث التاسع والعشرين «١». و في الإستبصار، في باب القراءة خلف من يقتدى به، في الحديث الرابع «٢».

[٥٥٩] و إلى كردين مسمع:

إشارة

ضعيف في فهرست «٣».

و إلى كردين المسمعي:

صحيح في التهذيب، في باب الصيد و الذكاة، في الحديث التاسع و الستين «٤». قلت: و إليه في الفقيه موق على الأصح «٥»، كما مرّ في (شح) «٦»، انتهى.

[٥٦٠] و إلى كليب بن معاوية:

صحيح في فهرست «٧».

(١) تهذيب الأحكام ٣: ١١٧ / ٣٣، و الطريق و الذي يليه حسانن يا براهيم بن هاشم.

(٢) الاستبصار ١: ١٦٥٢ / ٤٢٨.

(٣) فهرست الشيخ: ٥٨٢ / ١٢٨، و الطريق ضعيف بعلى بن محمّد بن الزبير، و محمّد بن الربيع لعدم توثيقهما بكتب الرجال. و ضعيف أيضاً بمحمّد بن الحسن ابن شمون، و عبد الله الأصم، أما الأول فقد عدّه الكشي ٢: ٥٨٤ / ٦١٣ من الغلاة. و قال النجاشي: ٨٩٩ / ٢٣٥: (واقف، ثم غلا، و كان ضعيفاً جداً، فاسد المذهب). و أما الثاني (الأصم) فقد ضعفه النجاشي أيضاً: ٥٦٦ / ٢١٧ و عدّه من الغلاة، و قال عنه: (ليس بشيء).

(٤) تهذيب الأحكام ٩: ٦٩ / ١٧.

(٥) الفقيه ٤: ٤٤، من المشيخة.

(٦) تقدم في الفائدة الخامسة، برمز (شح) المساوي للرقم [٣٠٨].

(٧) فهرست الشيخ: ٥٨١ / ١٢٨، و فيه ثلاثة طرق، الثاني منها هو الصحيح لوثاقه جميع رجاله، و هو ما رواه من طريق الشيخ المفيد (قدس سرّه). أما الأول فمن المختلف فيه بابن أبي جيد، و أما الثالث فضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٥٩

[٥٦١] وإلى لوط بن يحيى:

طريقان: أحدهما مجهول، و الآخر فيه أحمد بن محمد بن موسى و نصر بن مزاحم في الفهرست «١».

[٥٦٢] وإلى ليث المرادي:

صحيح في التهذيب، في باب الأحداث الغير الموجبة للطهارة، من أبواب الزيادات، في الحديث الحادي و العشرين «٢». و في باب كيفية الصلاة، قريباً من الآخر بأحد و تسعين حديثاً «٣». و في باب البيع بالنقد و النسيئة، في الحديث التاسع «٤». و في باب القود بين الرجال و النساء، في الحديث الحادي و الثلاثين «٥». و في الإستبصار، في باب عدد المرات في التيمم، في الحديث الرابع «٦».

[٥٦٣] وإلى مالك بن أنس:

ضعيف في الفهرست «٧».

(١) فهرست الشيخ: ٥٨٣/١٢٩، و الأول مجهول بأبي بكر أحمد بن كامل، و محمد بن موسى بن حماد، و محمد بن أبي السري، حيث أهملوا بكتب الرجال.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٣٤٩/١٠٢٩.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ١١٨/٤٤٦.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٤٨/٢٠٩.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ١٨٧/٧٣٤.

(٦) الاستبصار ١: ١٧١/٥٩٦.

(٧) فهرست الشيخ: ٧٥٠/١٦٨، و لم يذكر المصنف و لا-الأردبيلي (رحمهما الله) طريق الشيخ إلى مالك الأشتر، و الظاهر انه لم يذكر أيضاً في أكثر نسخ الفهرست، و في الفهرست بطبعتي النجف و جامعة مشهد لا-أثر له فيها أيضاً، إلا ان الموجود في نسختنا الخطية بقلم عناية الله القهبائي هو: (مالك الأشتر تقدم في الأصبح بن نباتة). و الظاهر انها في أصل نسخته و ليس من زياداته. و مهما يكن من أمر فإن طريق الشيخ إلى مالك الأشتر هو طريقه إلى عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) إليه حين و لاه مصر، و الذي رواه الأصبح بن نباتة، و قد تقدم بيانه في الطريق [١٠٨]، فراجع.

أما طريقه إلى مالك بن أنس، فضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٦٠

[٥٦٤] وإلى مالك بن عطية:

ضعيف في الفهرست «١».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، في الحديث الثالث و السبعين «٢». و في باب الخروج إلى الصفا، في الحديث التاسع عشر «٣». و في باب الشفعة، في الحديث التاسع عشر «٤». و في باب الزيادات في فقه النكاح، قريباً من الآخر بتسعة و عشرين حديثاً «٥». و مرة اخرى بثمانية و عشرين حديثاً «٦».

[٥٦٥] و إلى المتوكل بن عمر:

«٧» مجهول في الفهرست «٨».

(١) فهرست الشيخ: ٧٥١ / ١٦٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٥٤٢ / ٣٧١.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ٤٩٤ / ١٥٠.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٧٤٢ / ١٦٧.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ١٩٤٣ / ٤٨٣.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ١٩٤٤ / ٤٨٣.

(٧) في نسختنا الخطية من الفهرست: المتوكل بن عمير (مصغراً)، و الظاهر صحته لموافقته لما في رجال النجاشي: ١١٤٤ / ٤٢٦.

(٨) فهرست الشيخ: ٧٦٧ / ١٧٠، و فيه طريقان. الأول: مجهول بمحمد بن مطهر، و أبيه لاهمالهما في كتب الرجال. و الثاني: ضعيف

بابن أخى طاهر و هو الحسن بن محمد بن يحيى بن الحسن، قال النجاشي: ١٤٩ / ٦٤، و روى عن المجاهيل أحاديث منكرة، رأيت

أصحابنا يضعفونه. و ذكره الطوسي في رجاله فيمن لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام): ٢٠ / ٤٦٥ من غير توثيق.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٦١

قلت: هو راوى الصحيفة الشريفة، و الطريق إليها و شرح اعتباره يطلب من شروحيها «١»، انتهى.

[٥٦٦] و إلى المنثى بن الحضرمي:

ضعيف في الفهرست «٢».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٣»، انتهى.

[٥٦٧] و إلى المنثى بن راشد:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٤».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد بن جعفر، عن حميد «٥»، انتهى.

[٥٦٨] و إلى المنثى بن عبد السلام:

فيه: أبو المفضل، و القاسم بن إسماعيل في الفهرست «٦».

(١) المراد بالصحيفة الشريفة: الصحيفة السجادية للإمام على بن الحسين بن على بن أبى طالب (عليهم السلام)، و المسماة بزبور آل

محمد صلى الله عليهم و سلم.

و يظهر من شجرة أسانيد الملحقه بآخر الصحيفة السجادية الكاملة أن الراوى لها هو المتوكل بن هارون، حيث رواها عن الإمام

السجاد (عليه السلام) بطريقتين. أحدهما: عن الباقر، عنه (عليهما السلام). و الآخر: عن يحيى بن زيد، عن أبيه، عنه (عليه السلام)، و

الراوى عن المتوكل بن هارون في كلا الطريقين هو المتوكل بن عمير.

كما رويت من طريق ثالث لا يهمننا أمره.

و احتمال في معجم رجال الحديث ان المتوكل بن هارون هو المتوكل بن عمير من باب النسبة إلى الجد الأكبر (معجم رجال الحديث ١٤: ١٧٧ ١٧٨) أي كما يقال في علي بن الحسن بن علي بن فضال: علي بن فضال، و كذلك الحال مع أبيه وجده.

(٢) فهرست الشيخ: ٧٤٧ / ١٦٧، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٣) رجال النجاشي: ١١٠٤ / ٤١٤.

(٤) فهرست الشيخ: ٧٤٨ / ١٦٨.

(٥) رجال النجاشي: ١١٠٦ / ٤١٤.

(٦) فهرست الشيخ: ٧٤٩ / ١٦٨، و قد تقدم مراراً الكلام عن مثل هذا الطريق فلا حاجة لإعادته، انظر: هامش الطريق [٢٩ ٢].

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٦٢

و إليه موثق في التهذيب، في باب الزيادات في فقه الحج، في الحديث التاسع و التسعين «١». و في الاستبصار، في باب من يحج عن غيره هل يلزمه أن يذكره عند المناسك، أم لا؟ من أبواب الزيادات، في الحديث الآخر «٢». قلت: و إليه في الفقيه صحيح علي الأصح، أو موثق بمعاوية بن حكيم «٣»، انتهى.

٥٦٩] و إلى المثنى بن الوليد:

إشارة

رواه مرسلًا عن الحسن بن علي الخزاز.

و طريق آخر ضعيف في الفهرست «٤».

و إلى المثنى الحنط:

صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، قريباً من الآخر بأربعة أحاديث «٥»، و في باب الأغسال المفروضات، في الحديث

(١) تهذيب الأحكام ٥: ١٤٥٤ / ٤١٩، و فيه: محمّد بن أحمد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن العباس بن عامر، عن داود بن الحصين، عن المثنى بن عبد السلام. و رجال الطريق من المنصوص علي وثاقهم جميعاً. أما الواسطة إلى محمّد بن أحمد بن يحيى، فتعرف من مشيخة التهذيب ١٠: ٧١ ٧٢ إذ ذكر إليه أربعة طرق لم نجد في أحدها طريقاً موثقاً كما سيأتي بيانه في هامش الطريق [٥٨٣]، فلاحظ.

(٢) الاستبصار ٢: ١١٤٩ / ٣٢٤، و الطريق هو المذكور بعينه في الهامش المتقدم عليه، فراجع.

(٣) الفقيه ٤: ١٢٠، من المشيخة، و رجال الطريق من المنصوص علي وثاقهم جميعاً، إلّا انه يعد من الموثق اصطلاحاً بمعاوية بن حكيم لفظيته كما مرّ في هامش الطريق [٢١١]، فراجع.

(٤) فهرست الشيخ: ٥٨٣ / ٢٤٣ طبع جامعه مشهد، و قد سقط الطريق الثاني من النسخة المطبوعة في النجف الأشرف: ٧٤٦ / ١٦٧ سهواً، و هو ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ١٤٨ / ٥١.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٦٣

الثامن «١».

و إلى المشي بن الوليد الحنات:

صحيح في باب الاستخارة للنكاح، في الحديث الأول «٢». و في باب ميراث الأخواه و الأخوات، في الحديث الخامس «٣». و في الإستبصار، في باب إن الاخوة و الأخوات علي اختلاف أنسابهم لا يرثون، في الحديث الخامس، و السادس «٤». قلت: و إليه في النجاشي، و في أول كتابه الموجود موثق «٥»، و يظهر من رساله أبي غالب الزراري أنه يروي عن: جده محمّد بن سليمان، عن الحسن بن محمّد الطيالسي، عن الحسن بن علي الخزاز المذكور «٦»، انتهى.

[٥٧٠] و إلى محسن بن أحمد:

ضعيف في المشيخة «٧»، و الفهرست «٨». و إليه صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بثمانية عشر حديثاً «٩». و في باب صفة الإحرام،

(١) تهذيب الأحكام ١: ١٠٦ / ٢٧٦.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٤٠٧ / ١٦٢٧.

(٣) تهذيب الأحكام ٩: ٣٠٢ / ١١٤٩.

(٤) الاستبصار ٤: ١٤٦ / ٥٤٩.

(٥) رجال النجاشي: ٥٩ / ٦٦، و الطريق موثق بأحمد بن محمّد بن سعيد الزيدي الجارودي، و بعلي بن الحسن بن فضال الفطحي.

(٦) رساله أبي غالب الزراري: ١٧٢ / ٦٥.

(٧) لم يذكر الشيخ له طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٨) فهرست الشيخ: ٧٥٢ / ١٦٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه.

(٩) تهذيب الأحكام ١: ٤٦٥ / ١٥٢٣.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٦٤

قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث «١». و في باب ما يجب علي المحرم اجتنابه، في الحديث الحادي و الأربعين «٢». و في باب الصيد و الذكاه، في الحديث التسعين «٣». و في الإستبصار، في باب من أحق بالصلاة علي المرأة، في الحديث الثاني «٤». قلت: و إليه في النجاشي: السعدآبادي «٥»، انتهى.

[٥٧١] و إلى محفوظ بن نصر:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٦».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد بن جعفر، عن حميد «٧»، انتهى.

[٥٧٢] و إلى محمّد بن إبراهيم بن يوسف:

صحيح في الفهرست «٨».

[٥٧٣] و إلى محمد بن إسحاق:

ضعيف في الفهرست «٩».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «١٠»، انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ٥: ٣١٤/٩٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٥: ١٠٤٥/٣٠٦.

(٣) تهذيب الأحكام ٩: ٩٢/٢٣.

(٤) الاستبصار ١: ١٨٨٤/٤٨٦.

(٥) رجال النجاشي: ١١٣٣/٤٢٣.

(٦) فهرست الشيخ: ٧٥٦/١٣٣.

(٧) رجال النجاشي: ١١٣٧/٤٢٤.

(٨) فهرست الشيخ: ٥٩٩/١٣٣، و الحكم بصحة الطريق مبنی علی وثاقه ابن عبدون، فلاحظ.

(٩) فهرست الشيخ: ٦٩٢/١٥٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(١٠) رجال النجاشي: ٩٣٢/٣٤٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٦٥

[٥٧٤] و إلى محمد بن أبي حمزة:

ضعيف في الفهرست «١».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث السادس و السبعين «٢». و في باب حكم الجنابة،

في الحديث السبعين «٣». و في باب تطهير المياه، في الحديث السابع عشر «٤». و في باب الأغسال، من أبواب الزيادات، في الحديث

التاسع عشر «٥». و في باب أوقات الصلاة، في الحديث الحادي و الخمسين «٦».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد العطار «٧»، انتهى.

[٥٧٥] و إلى محمد بن أبي الصهبان:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٨».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب العمل في ليلة الجمعة و يومها، من أبواب الزيادات، في الجزء الثاني، في الحديث الثالث و

الأربعين «٩». و في باب فضل المساجد، في الحديث التاسع «١٠». و في باب كيفية الصلاة، في الحديث الثالث و الخمسين «١١». و في

باب عدد النساء، قريباً من الآخر

(١) فهرست الشيخ: ٦٤٠/١٤٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ١٣٨/٤٨.

- (٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٨٣ / ١٣٧.
- (٤) تهذيب الأحكام ١: ٦٨٦ / ٢٣٧.
- (٥) تهذيب الأحكام ١: ١١٢٦ / ٣٦٩.
- (٦) تهذيب الأحكام ٢: ١٠٠ / ٣٣.
- (٧) رجال النجاشي: ٩٦١ / ٣٥٨.
- (٨) فهرست الشيخ: ٦١٩ / ١٤٧.
- (٩) تهذيب الأحكام ٣: ٦٦١ / ٢٤٤.
- (١٠) تهذيب الأحكام ٣: ٧٤٣ / ٢٦٣.
- (١١) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٦ / ٧٧.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٦٦
- بأحد و عشرين حديثاً «١». و في الإستبصار، في باب وقت المغرب، في الحديث الرابع «٢».

□ [٥٧٦] و إلى محمد بن أبي عبد الله:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب ميراث الأولاد، في الحديث الثاني «٤».

قلت: إن كان هو محمد بن جعفر الأسدي كما هو الظاهر «٥» فطريق النجاشي إليه صحيح بالاتفاق «٦»، انتهى □.

- (١) تهذيب الأحكام ٨: ٥٥٦ / ١٦٠.
- (٢) الاستبصار ١: ٩٤٣ / ٢٦٢.
- (٣) فهرست الشيخ: ٦٨٠ / ١٥٣، و قد عطف عليه أربعة أسماء ثم أحال في آخرها إلى طريقه المتقدم في الفهرست: ١٥١ / ٦٦٠ إلى محمد بن منصور بن يونس بزرج. و قد اشبهه في نخبه المقال: ٥٥٥ / ٢٥١ بأن الشيخ لم يذكر طريقاً إليه، فلاحظ جيداً.
- (٤) تهذيب الأحكام ٩: ٩٩٢ / ٢٧٤.
- (٥) و احتمال الاتحاد بينها في جامع الرواة ٢: ٤٩، و نقد الرجال: ٢٨٤ / ٤٤ و قد جزم به في منهج المقال: ٢٧٥، و منتهى المقال: ٢٥٧ □.
- و محمد بن جعفر الأسدي هو من مشايخ ثقة الإسلام الكليني، و المعبر عنه أحياناً في كتب الرجال و الأسانيد بمحمد بن أبي عبد الله الأسدي تارة، أو الكوفي أخرى، و هو ليس من عنوانه الشيخ في الفهرست قطعاً. لأن الأسدي من مشايخ الكليني و قد أكثر من الرواية عنه بلا- واسطة، بل هو من رجال عدته عن سهل بن زياد (راجع كتاب: الشيخ الكليني البغدادي و كتابه الكافي الفروع: ٣٢٧) بينما محمّد بن أبي عبد الله روى □ عنه شيخ الكليني حميد بن زياد بواسطة واحدة كما في الطريق المذكور، زيادة علي □ ان الشيخ (قدّس سرّه) قد ذكر الاثنين معاً، و هذه قرينة أخرى علي التعدد لا سيما و إن الراوي لكتاب محمّد بن جعفر الأسدي في الفهرست: ١٥١ / ٦٥٦ هو هارون بن موسى التلعكبري أحد تلاميذ الكليني. و قد جزم في معجم رجال الحديث ١٤: ٢٧٠ بالتعدد و هو الصحيح، فراجع.
- (٦) رجال النجاشي: ١٠٢٠ / ٣٧٣.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٦٧

[٥٧٧] و إلى محمد بن أبي عمير:

ثلاث طرق حسنة: في المشيخة «١»، و الفهرست «٢».

و إلى نوادره:

طريقان: أحدهما فيه: أبو المفضل عن حميد. و الآخر فيه: أبو القاسم جعفر بن محمد الموسوي في الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب حكم الجنابة، في الحديث العشرين، و الثاني و العشرين «٤». و في باب تطهير المياه، في الحديث الثالث عشر «٥». و في باب تطهير الثياب، في الحديث العشرين «٦». و في باب صفة الوضوء، من أبواب الزيادات، في الحديث الرابع «٧».

قلت: و إليه في الفقيه صحيح بالاتفاق «٨». و إليه في النجاشي طرق: أحدها صحيح أيضاً بالاتفاق «١١»، انتهى.

□

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ٧٩، من المشيخة. و فيه طريق واحد، وقع فيه الحسين بن عبيد الله، و ظاهر الحكم بسببه، و مستنده مشيخة الإجازة و إن لم يتفق علي وثاقته.

(٢) فهرست الشيخ: ١٤٢/٦١٧، و فيه عدة طرق:

أما الأول فحسن بإبراهيم بن هاشم.

و أما الثاني فمن المختلف فيه بابن أبي جيد.

و أما الثالث فقد وقع فيه حمزة بن محمد العلوي، و هو لم يوثق، روى □ عنه الصدوق في مشيخة الفقيه: ٢١ و ٥٠ كما في طريقه إلى أبي النمير، و الحسن بن قارن.

(٣) فهرست الشيخ: ١٤٢ ١٤٣/٦١٧، و الظاهر ضعف الطريقين لافتقار من ذكر فيها إلى التوثيق.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ١٢٣/٣٢٩ و ٣٣١.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٢٣٦/٦٨٢.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٢٥٣/٧٣٤.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٣٥٨/١٠٧٤.

(٨) الفقيه ٤: ٥٦، من المشيخة.

(١١) رجال النجاشي: ٣٢٦/٨٨٧ و فيه ستة طرق، الصحيح منها هو الثاني، و هو ما كان إلى كتاب المغازي، لوثاقه جميع رجاله.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٦٨

[٥٧٨] و إلى محمد بن أحمد بن أبي الثلج:

صحيح في الفهرست «١».

[٥٧٩] و إلى محمد بن أحمد بن داود:

صحيح في المشيخة «٢»، و الفهرست «٣».

□

[٥٨٠] و إلى محمد بن أحمد بن عبد الله بن قضاة:

صحيح في الفهرست «٤».

[٥٨١] و إلى محمد بن أحمد العلوي:

صحيح في التهذيب، في باب التيمم، في الحديث الثامن والعشرين «٥». و في باب المياه، من أبواب الزيادات، في الحديث الثامن عشر «٦». و في باب الصبيان متى يؤمرون بالصلاة، في الحديث الرابع «٧». و في باب الصلاة في السفر، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر باثنين وعشرين حديثاً «٨». و في باب فضل المساجد، في الحديث الثالث «٩».

(١) فهرست الشيخ: ١٥١ / ٦٥٩.

(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ٧٨، من المشيخة.

(٣) فهرست الشيخ: ١٣٦ / ٦٠٢.

(٤) فهرست الشيخ: ١٣٣ / ٥٩٨، و قد سقط طريق الشيخ عليه السلام محمد بن أحمد بن عبد الله المعروف بالمفجع من هذه الفائدة سهواً، و الطريق صحيح عليه السلام مبنى الأردبيلي و المصنف (رحمهما الله) كما يظهر من حكمهما عليهما السلام ما مائل رجاله في هذه الفائدة. راجع فهرست الشيخ: ١٥٠ / ٦٤٩.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ١٩٢ / ٥٥٤.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٤١٢ / ١٢٩٩.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٣٨٠ / ١٥٨٧.

(٨) تهذيب الأحكام ٣: ٢٣١ / ٥٩٦.

(٩) تهذيب الأحكام ٣: ٢٤٩ / ٦٨٣.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٦٩.

[٥٨٢] و إلى محمد بن أحمد بن محمد بن الحارث:

ضعيف في الفهرست «١».

قلت: و إلى كتابه في الإمامة في النجاشي: ابن بطه «٢»، انتهى.

[٥٨٣] و إلى محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري:

صحيح في المشيخة «٣»، و الفهرست «٤».

[٥٨٤] و إلى محمد بن إدريس الحنظلي:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٥».

[٥٨٥] و إلى محمد بن إسحاق بن عمار:**إشارة**

ضعيف «٦». و طريق آخر فيه: أبو المفضل، و القاسم بن إسماعيل في

(١) فهرست الشيخ: ١٤٩ / ٦٤٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) رجال النجاشي: ٣٨٢ / ١٠٣٨.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٧١ ٧٢، من المشيخة. و فيه أربعة طرق:

الأول منها مجهول بجعفر بن محمد بن الحسين بن سفيان لعدم معرفة حاله بكتب الرجال.

و الثاني من المختلف فيه بابن أبي جيد كما هو مصرح به في الطريق [١٦٠] و غيره.

و الثالث من المختلف فيه أيضاً بأحمد بن محمد بن يحيى، كما هو مصرح به في الطريق [٧٩] و غيره.

و الرابع ضعيف بمحمد بن الحسين البزوفري الذي لم يوثق في جميع كتب الرجال.

(٤) فهرست الشيخ: ١٤٤ / ٦٢٢، و فيه ثلاثة طرق:

الأول منها ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

و الثاني من المختلف فيه بابن أبي جيد، و أحمد بن محمد بن يحيى.

و الثالث صحيح لوثاقه جميع رجاله، و هو المشار إليه.

(٥) فهرست الشيخ: ١٤٧ / ٦٢٨.

(٦) فهرست الشيخ: ١٤٩ / ٦٤١، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة، و في الطريق إحالة إلى الإسناد المذكور في الطريق إلى

محمد بن حمران بن أعين في الفهرست: ١٤٨ / ٦٣٦.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٧٠

الفهرست «١».

و إلى محمد بن إسحاق:

صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بعشرة أحاديث «٢». و في باب أحكام الجماعة،

في الحديث الأربعين «٣».

و إلى محمد بن إسحاق بن عمار:

صحيح في باب الصلاة في السفر، في الحديث الآخر «٤». و في باب البيع بالنقد و النسيئة، في الحديث السادس و العشرين «٥». و في

باب من أحلَّ الله نكاحه من النساء، في الحديث السادس «٦».

[٥٨٦] و إلى محمد بن أسلم الجبلي:

صحيح في المشيخة «٧»، و الفهرست «٨».

[٥٨٧] و إلى محمد بن إسماعيل:

الذي يروى عن الفضل بن شاذان «٩».

(١) فهرست الشيخ: ١٥٣ / ٦٧٧، و الطريق ضعيف بهما أيضاً و قد تقدم الكلام عنها مراراً، فلا حاجة لإعادته.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٤٦٧ / ١٥٣٢.

- (٣) تهذيب الأحكام ٣: ١٢٨ / ٣٦.
 (٤) تهذيب الأحكام ٣: ٦١٨ / ٢٣٥.
 (٥) تهذيب الأحكام ٧: ٢٢٧ / ٥٢.
 (٦) تهذيب الأحكام ٧: ١١٧٠ / ٢٧٥.
 (٧) لم يذكر له الشيخ طريقاً في مشيختي التهذيب والاستبصار.
 (٨) فهرست الشيخ: ٥٨٦ / ١٣٠.

(٩) والمراد منه هو محمد بن إسماعيل النيسابوري، أحد مشايخ ثقة الإسلام الكليني (قدس سرّه) وقد بدء به في أسانيد الكافي كثيراً، واشتبه بعضهم فحسبه البرمكي، وحسبه آخرون ابن بزيع، والصحيح هو النيسابوري، ولم يترجم له الشيخ في الفهرست بل ذكره في ترجمة أحمد بن داود بن سعيد الفزاري: ١٠٠ / ٣٣ و طريقه إليه صحيح في مشيخة التهذيب ١٠: ٣٧، لوثاقه سائر رجال الطريق.

راجع تمييز محمد بن إسماعيل المبدوء به في أسانيد الكافي: مشرق الشمسين: ٢٧٤، و مشتركات الكاظمي: ٢٢٨، و معجم رجال الحديث ٨٩ / ١٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٧١

صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث السادس والأربعين «١». وفي باب صفة الوضوء، في الحديث الثالث «٢»، والسابع عشر «٣»، والخامس والستين «٤»، والسبعين «٥».

٥٨٨] و إلى محمد بن إسماعيل بن بزيع:

حسن في المشيخة «٦»، و الفهرست «٧».
 و طريقان آخران فيهما ابن أبي جيد في الفهرست «٨».
 و إليه صحيح في التهذيب، في باب صفة الوضوء، في الحديث الثامن والسبعين «٩». و في باب حكم الجنابة، في الحديث الثاني «١٠»، و في

(١) تهذيب الأحكام ١: ٤٣ / ١٨.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ١٥٤ / ٥٤.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ١٦٨ / ٦١.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٢٥١ / ٩٧.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٢٢٤ / ٨٦.

(٦) لم يذكر له الشيخ طريقاً في مشيختي التهذيب والاستبصار.

(٧) فهرست الشيخ: ٧٠١ / ١٥٥، و فيه طريقان: و الحسن منهما هو الأول، و ذلك بالبناء على وثاقه رجال الطريق مع تحسين إبراهيم بن هاشم.

أما الثاني فهو أحد الطريقتين كما سيأتي في الهامش التالي، فلاحظ.

(٨) فهرست الشيخ: ٦٠٤ / ١٣٩ و ٧٠١ / ١٥٥ و فيه طريقان: سبقت الإشارة إلى الأول منهما في الهامش السابق.

(٩) تهذيب الأحكام ١: ٢٤٠ / ٩٠.

(١٠) تهذيب الأحكام ١: ١١٨ / ٣١١.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٧٢.

الحديث التاسع عشر «١». وفي باب تطهير المياه، في الحديث الخامس والثلاثين «٢». وفي باب تطهير الثياب، في الحديث الثاني والتسعين «٣».

قلت: وإليه في الفقيه «٤» صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٥٨٩] وإلى محمد بن إسماعيل الجعفرى:

فيه: أبو المفضل، عن حميد. وفيه أبو العباس أيضاً في الفهرست «٥».

[٥٩٠] وإلى محمد بن أورمة:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٦».

وإليه موثق في التهذيب، في باب وصية الإنسان لبعده، قريباً من

(١) تهذيب الأحكام ١: ١٢٣ / ٣٢٨.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٤٤ / ٧٠٥.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٢٧٣ / ٨٠٥.

(٤) الفقيه ٤: ٤٥، من المشيخة.

(٥) فهرست الشيخ: ١٥٢ / ٦٦٥، وليس بين من روى عنه ابن نهيك في جميع طرق الشيخ في الفهرست من كنى بأبي العباس. فقد روى عن إبراهيم بن صالح الأنماطى، وبرد الإسكاف، وثابت بن شريح، ومحمد بن أبي عمير، والحسن بن محمد السراج، وداود بن سرحان، ودرست الواسطى، وعبد الصمد بن بشير، وعلي بن عمر أبي الحسن الكوفى، وعمر بن سالم صاحب السابرى، وعمرو بن أبي نصر مولى السكون، والطاطرى، وعيسى ابن السرى، كما يظهر من طرق الشيخ إليهم في الفهرست.

ويمكن القول بأن المراد من أبي العباس هو الفضل بن عبد الملك المعروف بالبقباق الراوى عن الإمام الصادق (عليه السلام)، لأن من جملة من روى عنهم ابن نهيك قد روى عن الإمام الصادق (عليه السلام) مثل: برد الإسكاف، وثابت بن شريح، وداود بن سرحان، ودرست الواسطى، وعبد الصمد بن بشير كما نص النجاشى في تراجمهم. وعليه فإن رواية ابن نهيك عن أبي العباس البقباق ممكنة، ومع صحة ذلك فلا وجه للإشارة إليه بهذا الطريق لكون البقباق من المتفق على جلالته وثقته، والمقرر كما في أول هذه الفائدة هو ذكر اسم الراوى الذى يكون الطريق بسببه خلافاً، فلاحظ.

(٦) فهرست الشيخ: ١٤٣ / ٦٢٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٧٣.

الآخر بخمسة عشر حديثاً «١». وفي الإستبصار، في باب من أوصى فقال: حجوا عنى مبهماً، في الحديث الأول «٢».

[٥٩١] وإلى محمد بن بشر:

فيه: أبو المفضل ومحمد بن أحمد بن رجاء في الفهرست «٣».

[٥٩٢] و إلى محمد بن بشير:

ضعيف في فهرست «٤».

(١) تهذيب الأحكام ٩: ٢٢٦ / ٨٨٨، والطريق موثق بعلى بن الحسن بن فضال الفطحي الثقة.

(٢) الاستبصار ٤: ١٣٧ / ٥١٣، والطريق موثق بابن فضال أيضاً.

(٣) فهرست الشيخ: ١٥٢ / ٦٦٧، وفيه: (محمد بن بشير، له كتاب. و محمد بن عصام، له كتاب. ورويناها بهذا الاسناد، عن حميد، عن أبي جعفر محمد بن أحمد بن رجاء البجلي عنهما.

و مات ابن أبي رجاء سنة ست و ستين و مائتين) انتهى.

و أراد (بهذا الاسناد) ما تقدم في طريقه إلى محمد بن منصور بن يونس بن بزرج في الفهرست: ١٥١ / ٦٦٠، وفيه: جماعة، عن أبي المفضل.

و الظاهر غلط النسخة المطبوعة من الفهرست في النجف الأشرف، إذ المنقول عن الفهرست كما في هذه الفائدة و سائر كتبنا الرجالية هو: محمد بن بشر من غير ياء بين الشين و الراء.

كما ان محمد بن بشر هذا لم يذكر أصلاً في فهرست الشيخ طبع (جامعة مشهد) بل ذكر فيه: محمد بن بشر السوسنجردى: ٢٧٩ / ٦٠٨، و قد خلط في نضد الإيضاح المطبوع بهامشه بين صاحب العنوان و بين محمد بن بشر السوسنجردى، و الصحيح اختلافهما، لأن محمد بن بشر هذا روى عنه ابن رجاء المتوفى سنة ٢٦٦ هـ، بينما السوسنجردى روى عنه النجاشى بواسطة شيخه ابن المهلوس العلوى كما في ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن قبة الرازى: ٣٧٦ / ١٠٢٣ و لم يذكر السوسنجردى في هذه الفائدة سهواً، و طريق الشيخ إليه غير معلوم في الفهرست: ١٣٢ / ٥٩٦، إذ لم يذكر له طريقاً أصلاً، فلاحظ جيداً.

(٤) فهرست الشيخ: ١٥٣ / ٦٨٧، وفيه تعليق على ما تقدمه من طريق الشيخ إلى محمد بن عبد الحميد في الفهرست: ١٥٣ / ٦٨٥، الضعيف بأبي المفضل و ابن بطة، فيكون هذا الطريق ضعيفاً بهما أيضاً.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٧٤

و إليه صحيح في التهذيب، في باب النذور، قريباً من الآخر بسبعة أحاديث «١». و في الإستبصار، في باب إنه لا نذر في معصية، في الحديث الآخر «٢».

[٥٩٣] و إلى محمد بن بكر:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٣».

[٥٩٤] و إلى محمد بن بكر الأزدي:**إشارة**

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٤».

و إلى محمد بن بكر:

صحيح في التهذيب، في باب علامة أول شهر رمضان، في الحديث التاسع عشر «٥».

و إليه موثق في الاستبصار، في باب ميراث الأولي من ذوى الأرحام «٦».

[٥٩٥] و إلى محمد بن بندار:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٧».

(١) تهذيب الأحكام ٨: ٣١٦ / ١١٧٨.

(٢) الاستبصار ٤: ١٦٢ / ٤٧.

(٣) فهرست الشيخ: ١٥٢ / ٦٧١.

(٤) فهرست الشيخ: ١٥٣ / ٦٨٢.

(٥) تهذيب الأحكام ٤: ١٥٩ / ٤٤٧.

(٦) الاستبصار ٤: ١٧٠ / ٦٤٤، والطريق موثق بالحسن بن محمد بن سماعة الواقفي الثقة.

(٧) فهرست الشيخ: ١٤٠ / ٦٠٩.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٧٥

[٥٩٦] و إلى محمد بن جرير الطبري أبي جعفر:

مجهول في الفهرست «١».

قلت: و إليه في النجاشي صحيح بالاتفاق «٢»، انتهى.

[٥٩٧] و إلى محمد بن جعفر الأسدي:

صحيح في الفهرست «٣».

[٥٩٨] و إلى محمد بن جميل بن صالح:

ضعيف في الفهرست «٤».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٥»، انتهى.

[٥٩٩] و إلى محمد بن حسان الرازي:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٦».

(١) فهرست الشيخ: ١٥٠ / ٦٥٠.

(٢) رجال النجاشي: ٣٢٢ / ٨٧٩.

(٣) فهرست الشيخ: ١٥١ / ٦٥٦.

(٤) فهرست الشيخ: ١٥٤ / ٦٩٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٥) رجال النجاشي: ٣٦١ / ٩٧١.

(٦) فهرست الشيخ: ١٤٧ / ٦٢٧، وفيه طريقان: والمشار إليه هو الأول منهما، أما الثاني فضعيف بمحمد بن علي الصيرفي، والحسن بن علي بن أبي حمزة البطائي، وبالإرسال أيضاً.

أما الصيرفي والحسن بن علي فقد ضعفهما النجاشي: ٧٣ / ٣٦٦ و: ٨٩٤ / ٣٣٢، وأما عن الإرسال، فلروايته عن الصيرفي رأساً بإسقاط الواسطة إليه، ويحتمل وصله بتقدير ذكرها في الأول وهي: ابن أبي جيد عن ابن الوليد، لإمكان رواية ابن الوليد عن الصيرفي الذي هو من طبقته مشايخه، إلا أنها حذفت اختصاراً، والظاهر خلافه.

كما وقع الخلط بين الطريقتين في نسخة فهرست المطبوعة في النجف الأشرف، وكذا في النسخة المطبوعة في (جامعة مشهد). إذ ورد في الأول إضافة طبقته علي الطريق الثاني وذلك بزيادة لفظ (عن) بين الحسن بن علي وبين أبيه ابن أبي حمزة البطائي، والصحيح رواية الابن عن محمد بن حسان بلا توسط أبيه، لكون الأب أعلى طبقته من ابن حسان كما حققناه. كما ورد في الثانية دمج الطريقتين، وذلك بتصحيح لفظ (عنه) الواقع في نهاية الطريق الأول إلى (عن) وصله مع أول الطريق الثاني، والصحيح فصلهما كما في مجمع الرجال ٥: ١٨٠، فلاحظ جيداً.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٧٦

وإليه صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، قريباً من الآخر بثمانية وثمانين حديثاً «١». وفي باب الأذان والإقامة، من أبواب الزيادات، في الحديث الثاني والثلاثين «٢». وفي باب فضل المساجد، في الحديث الرابع «٣»، والثامن عشر «٤». وفي باب ثواب الصيام، في الحديث الثاني «٥». قلت: وإليه في الفقيه صحيح بالاتفاق «٦»، انتهى.

[٦٠٠] وإلى محمد بن الحسن بن جمهور:

طريقان: في أحدهما أحمد بن الحسين بن سعيد، وهو مشترك بين الضعيف والمجهول. والآخر مجهول في فهرست «٧».

[٦٠١] وإلى محمد بن الحسن بن شمون:

ضعيف في فهرست «٨».

(١) تهذيب الأحكام ٢: ١١٩ / ٤٤٩.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٣ / ١١٣٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٢٤٩ / ٦٨٤.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ٢٥٣ / ٦٩٨.

(٥) تهذيب الأحكام ٤: ١٩٠ / ٥٣٨.

(٦) الفقيه ٤: ١١٢، من المشيخة.

(٧) فهرست الشيخ: ١٤٦ / ٦٢٥، والطريق الثاني مجهول بمحمد بن أحمد العلوي الذي لم يعرف حاله في كتب الرجال.

(٨) فهرست الشيخ: ١٥٤ / ٦٩١، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة، وفيه تعليق علي طريقه إلى محمد بن عبد الحميد في الفهرست: ١٥٣ / ٦٨٥ الضعيف بها أيضاً.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٧٧

وإليه صحيح في التهذيب، في باب من إليه الحكم، في الحديث السادس «١».

[٦٠٢] و إلى محمد بن الحسن الصفار:

صحيح في المشيخة «٢»، و الفهرست «٣».

[٦٠٣] و إلى محمد بن الحسن بن الوليد:

صحيح في المشيخة «٤»، و الفهرست «٥».

[٦٠٤] و إلى محمد بن الحسين بن أبي الخطاب:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الحادي و الثلاثين «٧»، و الحادي و الثمانين «٨». و في باب صفه

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٥١٤ / ٢١٨.

(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ٧٣، و فيه طريقان: و كلاهما من المختلف فيه، أما الأول فأحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد. و أما الثاني فبابن أبي جيد.

نعم، له طريق صحيح إلى الصفار، وقع عرضاً في طريق الشيخ إلى موسى بن القاسم بن معاوية بن وهب في مشيخة التهذيب ١٠: ٨١، و لكن ليس هو المقصود، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ: ١٤٣ / ٦٢١، و فيه ثلاثة طرق، الصحيح منها هو الثاني لوثاقه جميع رجاله. أما الأول فمن المختلف فيه بابن أبي جيد، و أما الثالث فكذلك بأحمد بن محمد بن يحيى.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٧٥، من المشيخة.

(٥) فهرست الشيخ: ١٥٦ / ٧٠٤، و فيه ثلاثة طرق، الصحيح منها هو الثالث. أما الأول فمن المختلف فيه بابن أبي جيد، و أما الثاني فكذلك بأحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد.

(٦) فهرست الشيخ: ١٤٠ / ٦٠٧.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٣٠ / ١٤.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٤٩ / ١٤٣.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٧٨

الوضوء، في الحديث الثلاثين «١»، و السادس و الثمانين «٢». و في باب حكم الجنابة، في الحديث الحادي و الأربعين «٣». قلت: و إليه في الفقيه صحيح بالاتفاق «٤»، انتهى.

[٦٠٥] و إلى محمد بن الحسين الصائغ:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٥».

[٦٠٦] و إلى محمد بن حكيم:

ضعيف في الفهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب المواقيت، من أبواب الزيادات، في الحديث السابع والسبعين «٧». و في باب تفصيل فرائض الحج، في الحديث الثلاثين «٨». و في باب عدد النساء، في الحديث الخامس والأربعين «٩»، و السادس والأربعين «١٠»، و الثامن والسبعين «١١».

قلت: و إليه في الفقيه طريقان صحيحان بالاتفاق «١٢»، انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ١: ١٨٤ / ٦٥.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٤٦ / ٩٢.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٤٩ / ١٢٨.

(٤) الفقيه ٤: ١١٧، من المشيخة.

(٥) فهرست الشيخ: ١٥٢ / ٦٦١.

(٦) فهرست الشيخ: ١٤٩ / ٦٤٣، و الطريق ضعيف بأبي المفضل، و ابن بطة، و فيه تعليق علي طريقه إلى محمد بن حمران بن الحسين في الفهرست: ١٤٨ / ٦٣٦، الضعيف بها أيضاً، فلاحظ.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ١٠٤٠ / ٢٦١.

(٨) تهذيب الأحكام ٥: ٩٩٥ / ٢٩٣.

(٩) تهذيب الأحكام ٨: ٤٤٥ / ١٢٩.

(١٠) تهذيب الأحكام ٨: ٤٤٧ / ١٢٩.

(١١) تهذيب الأحكام ٨: ٨٤٠ / ١٣٨.

(١٢) الفقيه ٤: ٨٨، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٧٩

[٦٠٧] و إلى محمد بن حماد:

إشارة

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «١».

و إلى محمد بن حماد بن زيد:

صحيح في التهذيب، في باب فضل الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث الثاني «٢». و في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث الحادي عشر «٣»، و الخامس عشر «٤».

و إلى محمد بن حماد الكوفي:

صحيح في باب صلاة الكسوف، من أبواب الزيادات، في الجزء الثاني، في الحديث الآخر «٥». و في الإستبصار، في باب الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم، في الحديث الرابع «٦».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد العطار «٧»، انتهى.

[٦٠٨] و إلى محمد بن حمران بن أعين:

إشارة

ضعيف في الفهرست «٨».

و إلى محمد بن حمران:

صحيح في التهذيب، في باب التيمم، من أبواب الزيادات، في الحديث

(١) فهرست الشيخ: ١٤٩ / ٦٤٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢٣٦ / ٩٣٣.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٨ / ١١٥٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٩ / ١١٥٩.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٢٩٤ / ٨٩٢.

(٦) الاستبصار ١: ٣١١ / ١١٥٧.

(٧) رجال النجاشي: ٣٧١ / ١٠١١.

(٨) فهرست الشيخ: ١٤٨ / ٦٣٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٨٠

الثاني «١». و في باب كيفية الصلاة، قريباً من الآخر بعشرين حديثاً «٢». و في باب حكم الطهارة، قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث «٣». و في باب القود بين الرجال و النساء، قريباً من الآخر باثني عشر حديثاً «٤». و في الإستبصار، في باب جواز أكل لحوم الأضاحي بعد الثلاثة أيام، في الحديث الثالث «٥».

قلت: و إليه في الفقيه طريق صحيح بالاتفاق، و آخر علي الأصح من وثيقة إبراهيم بن هاشم «٦». و إليه في النجاشي موثق «٧»، انتهى.

[٦٠٩] و إلى محمد بن خالد:

ضعيف في الفهرست «٨».

[٦١٠] و إلى محمد بن خالد الأحمسي:

إشارة

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٩».

(١) تهذيب الأحكام ١: ٤٠٤ / ١٢٦٤.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٣٤ / ٥١٩.

(٣) لم نقف عليه في الباب المذكور، بل وقفنا عليه في آخر باب التيمم و أحكامه من التهذيب ١: ٢٠٣ / ٥٩٠، و هو بعد الباب المشار إليه مباشرة. و الطريق صحيح لوثاقة سائر رجاله إلا انه موثق في الاصطلاح بابن سماعه الواقفي، فلاحظ.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ١٩٧ / ٧٨٤.

(٥) الاستبصار ٢: ٢٧٤ / ٩٧٣، و اسم الباب فيه: (جواز أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاثة أيام) بتجريد لفظ (الثلاثة) من الألف و اللام، و المراد: بعد النحر بثلاثة أيام. و لهذا ورد اللفظ معرّفاً ب (آل) التعريف في نسختي (الأصل) و (الحجريّة) و جامع الرواة ٢: ٥١٤، لأن المراد منها أيام التشريق و ليست أيّة ثلاثة، فلاحظ.

(٦) الفقيه ٤: ١٧ و ٨٩، من المشيخة، و في الأخير طريقان وقع في كليهما إبراهيم بن هاشم.

(٧) رجال النجاشي: ٩٦٥ / ٣٥٩، و فيه: محمّد بن عمران النهدي المتحد مع ابن أعين كما في جامع الرواة ٢: ١٠٥، و الطريق موثق بابن عقدة الزيدى، و بعلي بن الحسن بن فضال، و علي بن أسباط الفطحيين.

(٨) فهرست الشيخ: ١٥٣ / ٦٨٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٩) فهرست الشيخ: ١٥١ / ٦٥٣.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٨١

وإلى أبي جعفر محمّد الأحمسي:

صحيح في التهذيب، في باب الطواف، في الحديث السابع و السبعين «١».

[٦١١] و إلى محمّد بن خالد البرقي:

ضعيف في المشيخة «٢»، و الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث التاسع «٤». و في باب حكم الحيض، في الحديث الثالث و الستين «٥». و في باب تطهير الثياب، في الحديث التاسع و العشرين «٦». و في باب تلقين المحتضرين، قريباً من الآخر بثلاثة عشر حديثاً «٧». و في الحديث الآخر «٨».

(١) تهذيب الأحكام ٥: ١٢٤ / ٤٠٦.

(٢) لم يذكر له الشيخ طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٣) فهرست الشيخ: ١٤٨ / ٦٣٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٢٧ / ٧٠.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ١٧٢ / ٤٩١.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٢٥٦ / ٧٤٢.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٤٣٣ / ١٣٨٨، ١: ٤٣٦ / ١٤٠٣، و كلاهما ليس من الآخر بثلاثة عشر حديثاً، بل أكثر من ذلك أضعافاً، إذ الموجود في الموضع المشار إليه هو: محمّد بن علي بن محبوب عن محمّد بن أحمد، و الظاهر حصول الاشتباه به.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٤٦٩ / ١٥٤١ و هو آخر الأحاديث في الباب المذكور، و فيه: محمّد بن عيسى العبيدي، و الراوي عن العبيدي هو ليس محمّد بن خالد قطعاً بل هو مردد بين من سنذكره، فقد روى عن محمّد بن عيسى العبيدي كل من: محمّد بن جعفر الكوفي، و محمّد بن الحسن، و محمّد بن الحسن الصفار، و محمّد بن الحسين، و محمّد بن علي بن محبوب، و محمّد بن

موسى الهمداني، و محمد بن يحيى.

كما فى معجم رجال الحديث ١٧: ١١١، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٨٢

قلت: و إليه فى الفقيه صحيح بالاتفاق «١»، انتهى.

[٦١٢] و إلى محمد بن خالد الطيالسى:

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى فى الفهرست «٢».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب الصلاة فى السفر، من أبواب الزيادات فى الحديث الأربعين «٣». و فى باب صلاة المضطر، فى

الحديث التاسع و العشرين «٤». و فى باب الغدو إلى عرفات، قريباً من الآخر بأربعة أحاديث «٥». و فى باب الوكالات، فى الحديث

الأول «٦». و فى الإستبصار، فى باب من يجب عليه التمام فى السفر، فى الحديث الثامن «٧».

[٦١٣] و إلى محمد بن الخليل بن راشد:

فيه: أبو المفضل، عن حميد فى الفهرست «٨».

[٦١٤] و إلى محمد بن الريان بن الصلت:

صحيح فى الفهرست «٩».

[٦١٥] و إلى محمد بن زائد الخزاز:

فيه: أبو المفضل، عن حميد فى الفهرست «١٠».

(١) الفقيه ٤: ٦٨، من المشيخة.

(٢) فهرست الشيخ: ١٤٩ / ٦٤٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٢١٦ / ٥٣٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ٣٠٧ / ٩٥١.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ١٨٤ / ٦١٤.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ٢١٣ / ٥٠٢.

(٧) الاستبصار ١: ٢٣٣ / ٨٣٣.

(٨) فهرست الشيخ: ١٥٢ / ٦٦٣.

(٩) فهرست الشيخ: ٣٨٦ / ٩٠، و قد تقدم برقم الطريق [٤٥٨] ماله علاقة بالمقام، فراجع.

(١٠) فهرست الشيخ: ١٥٣ / ٦٧٩.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٨٣

[٦١٦] و إلى محمد بن سالم بن أبى سلمة:

إشارة

مجهول في فهرست «١».

و إلى محمد بن سالم:

صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، في الحديث الرابع «٢». و الثاني و السبعين «٣». و في باب الصلاة على الأموات، في آخر كتاب الصلاة، في الحديث السادس «٤». و في باب العمل في ليلة الجمعة و يومها، في الجزء الثاني، في الحديث الحادي و الأربعين «٥». و في الاستبصار، في باب موضع الوقوف من الجنازة، في الحديث الآخر «٦».

[٦١٧] و إلى محمد بن سكين:

«٧» فيه: أبو المفضل، عن حميد في فهرست «٨».

(١) فهرست الشيخ: ١٤٠ / ٦٠٨، و الطريق مجهول بعلي بن محمد بن أبي سعيد القيرواني إذ لا أثر له في سائر كتب الرجال. و الظاهر انه على بن محمد بن سعيد الراوى عن محمد بن سالم بن أبي سلمة في روضة الكافي ٨: ٢٣٥ / ٣١٤، و الذي استظهر السيد الخوئي (رحمه الله) في معجمه ١٦: ١٠٣ بأنه على بن محمد بن سعد القزداني الأشعري و ذلك في ترجمة محمد بن سالم بن أبي سلمة، فراجع.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٤٢٧ / ١٣٥٩.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٤٤٢ / ١٤٢٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ١٩٠ / ٤٣٤.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٢٤٤ / ٦٦٠.

(٦) الاستبصار ١: ٤٧١ / ١٨١٩.

(٧) في فهرست الشيخ طبع النجف الأشرف كما ستأتى الإشارة إليه و جامعته مشهد-: ٣٢٠ / ٤٩١: محمد بن مسكين. و المنقول عن الفهرست في مجمع الرجال ٥: ٢١٦، و منهج المقال: ٢٩٥، و جامع الرواة ٢: ١٩٣ و ٥١٥، و تنقيح المقال ٣: ١٢١، و معجم رجال الحديث ١٦: ١١٧ هو: محمد بن سكين، بالسین المهملة من غير ميم في أوله، و هو الصحيح الموافق لما في رجال النجاشي: ٣٦١ / ٩٦٩ و نسختنا الخطية من الفهرست بقلم عناية الله القهبائي، فلاحظ.

(٨) فهرست الشيخ: ١٥١ / ٦٥٤، و فيه: محمد بن مسكين، و الصحيح ما تقدم قبل هامش واحد، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٨٤

و إليه حسن في التهذيب، في باب التيمم، في الحديث الثالث «١».

و إليه موثق في الاستبصار، في باب إن ولد الولد يقوم مقام الولد، في الحديث الرابع «٢».

[٦١٨] و إلى محمد بن سليمان الديلمي:

ضعيف في الفهرست «٣».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب الديون و أحكامها، في الحديث العاشر «٤». و في باب فضل التجارة، في الحديث السابع و

السبعين «٥». و في باب الوصية لأهل الضلال، في الحديث السادس «٦». و في الإستبصار، في باب كراهية مبايعة المضطر، في الحديث الثاني «٧». و في باب من أوصى بشيء في سبيل الله، في الحديث الأول «٨». قلت: و إليه في النجاشي «٩» صحيح، انتهى.

- (١) تهذيب الأحكام ١: ١٨٤ / ٥٢٩.
 - (٢) الاستبصار ٤: ١٦٧ / ٦٣١.
 - (٣) فهرست الشيخ: ١٣١ / ٥٩٢، و فيه طريقان: الأول منهما ضعيف بإبراهيم بن إسحاق النهاوندي الذي ضعفه النجاشي: ٢١ / ١٩، و الشيخ في رجاله: ٧٥ / ٤٥١ باب من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام).
 - (٤) تهذيب الأحكام ٦: ١٨٥ / ٣٨٥.
 - (٥) تهذيب الأحكام ٧: ١٨ / ٧٨.
 - (٦) تهذيب الأحكام ٩: ٢٠٣ / ٨٠٩.
 - (٧) الاستبصار ٣: ٧٢ / ٢٣٨.
 - (٨) الاستبصار ٤: ١٣٠ / ٤٩١.
 - (٩) رجال النجاشي: ٣٦٥ / ٩٨٧.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٨٥

[٦١٩] و إلى محمد بن سنان:

صحيح في المشيخة «١»، و الفهرست «٢».

- (١) لم يذكر له الشيخ طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.
- (٢) فهرست الشيخ: ١٤٣ / ٦١٩، و فيه طريقان: و في الأول منهما ما لفظه: (أخبرنا بكتبه و رواياته جماعة، عن أبي جعفر بن بابويه، عن أبيه و محمد بن الحسن جميعاً؛ عن سعد و الحميري و محمد بن يحيى؛ عن محمد بن الحسين و أحمد بن محمد؛ عنه). و المراد من الجماعة هم الشيخ المفيد و أفرانه كما تقدمت الإشارة إليه في تعليقتنا على الطريق [٧١]، و بهذا يكون الطريق صحيحاً لوثاقه جميع رجاله.
- و لكن في فهرست الشيخ طبع جامعه مشهد: ٢٩٥ / ٤٣٨، قد وقع الخلط و الاشتباه في هذا الطريق، إذ ورد هكذا: (أخبرنا بها أي كتبه جماعة، عن ابن بطة، عن علي بن الحسين، عن سعد بن عبد الله و الحميري و محمد بن يحيى و محمد بن الحسين و أحمد بن محمد؛ عنه) و فيه:

- ١- زيادة (ابن بطة) في الطريق، و هو غير ممكن قطعاً لأن الجماعة و منهم الشيخ المفيد (قدس سرّه) لا يروون عن ابن بطة من غير واسطة، و غالباً ما يكون أبو المفضل الشيباني هو الواسطة بينهما.
- ٢- حذف الصدوق من الطريق و الاكتفاء بأبيه علي بن الحسين.
- ٣- حذف طبقة من الطريق و ذلك بعطف محمد بن الحسين على من قبله، و الصحيح: عن محمد بن الحسين.

و عليه فان ما في طبعه النجف الأشرف هو الصحيح الموافق للمنقول عن نسخ الفهرست في كتب الرجال، كما في مجمع الرجال ٥: ٢٣٠، و جامع الرواة ٢: ١٢٤، و نقد الرجال: ٣١١، و منتهى المقال: ٢٧٨، و منهج المقال: ٢٩٩، و تنقيح المقال ٣: ١٢٤، و إتقان المقال:

٣٤٧، و معجم رجال الحديث ١٦: ١٥٢، و الموافق أيضاً لنسختنا الخطية من الفهرست بقلم عناية الله القهبائي. و قد اشتبه في نخبه المقال: ٢٧٠ / ٦٠٤ حيث عدّ هذا الطريق ضعيفاً بابتهاه!! أما الطريق الثاني، فضعيف بمحمد بن علي الصيرفي المعروف بأبي سمينه. و للشيخ طريق ثالث إليه في الفهرست: ١٣١ / ٥٩١، و قد وقع فيه: محمد بن الحسن بن شمون، و هو ضعيف جداً في رجال النجاشي: ٣٣٥ / ٨٩٩، و أحمد بن محمد المدائني الذي لا أثر له في كتب الرجال. و عليه فالمراد من الصحيح في الفهرست في عبارة المصنف (قدس سرّه) هو الطريق الأول لا غير كما قدمناه، فلاحظ جيداً. خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٨٦

[٦٢٠] و إلى محمد بن سهل:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «١». و إليه صحيح في التهذيب، في باب الأغسال المفروضات، في الحديث الحادي و الثلاثين «٢». و في باب الأغسال، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بحديثين «٣». و في باب كيفية الصلاة، في الحديث السبعين «٤». و في باب أحكام السهو، في الحديث الثالث و الستين «٥». و في باب العمل في ليلة الجمعة و يومها، في الحديث الثامن عشر «٦». قلت: و إليه في الفقيه صحيح بالاتفاق «٧»، انتهى.

[٦٢١] و إلى محمد بن شريح:

فيه: أبو المفضل، عن حميد. و إليه طريق آخر فيه أيضاً أبو المفضل، عن حميد. و طريق آخر كذلك أيضاً في الفهرست «٨».

-
- (١) فهرست الشيخ: ١٤٧ / ٦٣٠.
 (٢) تهذيب الأحكام ١: ١١٣ / ٢٩٩.
 (٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٢ / ١١٤١.
 (٤) لم نقف عليه في الباب المذكور من التهذيب، نعم روى عنه. في باب الصلاة في السفر من التهذيب ٣: ٢٢٤ / ٥٦٥ من طريق أحمد بن محمد بن عيسى، و قد تقدم حكم المصنف على طريق الشيخ إلى ابن عيسى في الطريق [٧٥]، فراجع.
 (٥) تهذيب الأحكام ٢: ١٩٣ / ٧٦١.
 (٦) تهذيب الأحكام ٣: ٧ / ٢٠.
 (٧) الفقيه ٤: ١٠٩، من المشيخة.
 (٨) فهرست الشيخ: ١٤١ / ٦١٥ و: ١٥٢ / ٦٦٢ و ٦٦٦.
 خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٨٧

[٦٢٢] و إلى محمد بن الصباح:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «١». و إليه فيه الحسن بن موسى في الاستبصار، في باب دية من قطع رأس الميت، في الحديث الأول «٢».

[٦٢٣] و إلى محمد بن العباس:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٣».

[٦٢٤] و إلى محمد بن العباس بن علي بن مروان:

صحيح في الفهرست «٤».

[٦٢٥] و إلى محمد بن العباس بن مرزوق:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٥».

[٦٢٦] و إلى محمد بن عبد الجبار:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب صفة الإحرام، في الحديث الخمسين «٧». و الخامس و الخمسين «٨». و في باب دخول مكة، في الحديث الثاني «٩». و في باب الطواف، في الحديث الثامن و العشرين «١٠».

(١) فهرست الشيخ: ١٥٣ / ٦٨٤.

(٢) الاستبصار ٤: ٢٩٥ / ١١١٣.

(٣) فهرست الشيخ: ١٥٢ / ٦٧٣.

(٤) فهرست الشيخ: ١٤٩ / ٦٤٨.

(٥) فهرست الشيخ: ١٥٢ / ٦٧٤.

(٦) فهرست الشيخ: ١٤٧ / ٦١٩.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ٧٣ / ٢٤٣.

(٨) تهذيب الأحكام ٥: ٧٥ / ٢٤٨.

(٩) تهذيب الأحكام ٥: ٩٧ / ٣١٨.

(١٠) تهذيب الأحكام ٥: ١٠٩ / ٣٥٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٨٨

و في باب الحلق، في الحديث الخامس و العشرين «١».

قلت: و إليه في الفقيه: صحيح «٢» بالاتفاق، و هو بعينه محمد بن أبي الصهبان المتقدم «٣»، فلا تغفل، انتهى.

[٦٢٧] و إلى محمد بن عبد الحميد:

ضعيف في الفهرست «٤».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب حكم الجنابة، في الحديث الحادي عشر «٥». و في باب المياه، قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث «٦». و في باب تطهير المياه، في الحديث الرابع و الثلاثين «٧». و في باب تلقين المحتضرين، قريباً من الآخر بتسعة أحاديث «٨». و في باب

التيمم، في الحديث السادس عشر «٩». قلت: و إليه في النجاشي: أحمد العطار «١٠»، انتهى.

[٦٢٨] و إلى محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري:

صحيح في فهرست «١١».

- (١) تهذيب الأحكام ٥: ٨٣٢ / ٢٤٥.
- (٢) الفقيه ٤: ٧٧، من المشيخة.
- (٣) تقدم برقم الطريق [٥٧٥]، فراجع.
- (٤) فهرست الشيخ: ١٥٣ / ٦٨٥، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٥) تهذيب الأحكام ١: ٣٢٠ / ١٢١.
- (٦) تهذيب الأحكام ١: ٦٦٧ / ٢٣١.
- (٧) تهذيب الأحكام ١: ٧٠١ / ٢٤٣.
- (٨) تهذيب الأحكام ١: ٩٩٨ / ٣٤١.
- (٩) تهذيب الأحكام ١: ١٢٧٨ / ٤٠٦.
- (١٠) رجال النجاشي: ٩٠٦ / ٣٣٩.
- (١١) فهرست الشيخ: ٧٠٣ / ١٥٦، و في الطريق أحمد بن هارون الفامي أحد مشايخ الصدوق (قدس سرّه)، ذكره الشيخ في رجاله باب من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام): ٤٤٨ / ٥٩ من غير توثيق. و ظاهر الحكم بالبناء على وثاقته لكونه من مشايخ الإجازة. خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٨٩.

[٦٢٩] و إلى محمد بن عبد الله الحضرمي:

مرسل و مجهول في فهرست «١».

[٦٣٠] و إلى محمد بن عبد الله بن المطلب الشيباني:

صحيح في فهرست «٢».

[٦٣١] و إلى محمد بن عبد الله المكي

إشارة

«٣» فيه: أبو المفضل، عن حميد في فهرست «٤».

و إلى أبي علي [بن] محمد بن عبد الله بن أبي أيوب المكي:

«٥» صحيح في التهذيب، في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، في

(١) فهرست الشيخ: ١٥١ / ٦٥٥، والطريق مرسل بإسقاط الواسطة بين الشيخ وبين علي ابن عبد الرحمن المكارى راوى كتاب الحضرمى. و مجهول بالمكارى إذ لم يعرف حاله.

(٢) فهرست الشيخ: ١٤٠ / ٦١٠.

(٣) اختلفت نسخ الفهرست فى إثبات لقبه بين (المُسَلِّى) نسبة إلى مُسَلِيَّة: قبيلة من مذحج، وبين (المكى).

فقد ورد الأول فى نسخة القهبائى من الفهرست كما فى مجمع الرجال ٥: ٢٤٩، و نسختنا الخطية منه أيضاً، و هو الموافق لما فى رواية التهذيب ١: ٣٠٢ / ٨٧٨، و الاستبصار ١: ٢٠٦ / ٧٢٦، و به صرح النجاشى: ٩٢٣ / ٣٤٣ و هو المعتمد فى رجال العلامة: ٩٦ / ١٥٥، و توضيح الاشتباه: ٢٧٥ / ٦٠٧، و رجال ابن داود: ١٧٦ / ١٤٣٤، و تلخيص المقال الوسيط: ٢٢٤، و نقد الرجال: ٣١٧.

و ورد الثانى فى النسخ المعتمدة من الفهرست فى جامع الرواة ٢: ١٤٤ و ٥١٦، و منهج المقال: ٣٠٤، و منتهى المقال: ٢٨٣، و تنقيح المقال ٣: ١٤٦. و هو الموافق لما فى رجال الشيخ: ٤٩٩ / ٥٣، باب من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام).

كما ورد بعنوان (المسلمى) فى كل من فهرست الشيخ طبع جامعة مشهد: ٢٩٩ / ٦٥٢، و إتقان المقال: ١٢٤، و هو من غلط النسخين إذ لا أثر لهذا اللقب فى جميع ما لدينا من كتب الرجال. و لعل الأول هو الأصح و الله العالم.

(٤) فهرست الشيخ: ١٥٢ / ٦٦٩.

(٥) ما أثبتناه بين المعقوفتين من التهذيب، و هو الموافق للوسائل ٤: ٤١٠ / ٥٥٥٩، و الوافى ٥: ٣٧٨ / ٦١٢٩، و الظاهر انه غير الأول، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٩٠

الحديث الخامس و الستين «١».

[٦٣٢] و إلى محمد بن عبد الله بن مهران:

ضعيف فى الفهرست «٢».

قلت: و إليه فى النجاشى: السعد آبادى «٣»، انتهى.

[٦٣٣] و إلى محمد بن عاصم:

فيه: أبو المفضل، و محمد بن أحمد بن رجاء فى الفهرست «٤».

قلت: و إليه فى النجاشى: أحمد بن جعفر، عن حميد «٥»، انتهى.

[٦٣٤] و إلى محمد بن علي بن الحسين بن بابويه:

صحيح فى المشيخة «٦»، و الفهرست «٧».

[٦٣٥] و إلى محمد بن علي الحلبي:

ضعيف فى الفهرست «٨».

(٢) فهرست الشيخ: ١٥٤ / ٦٨٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه.

(٣) رجال النجاشي: ٣٥٠ / ٩٤٢.

(٤) فهرست الشيخ: ١٥٢ / ٦٦٨.

(٥) رجال النجاشي: ٣٧٠ / ١٠٠٨.

(٦) تهذيب الأحكام ١٠: ٧٧، من المشيخة، و ما رواه الشيخ عن الصدوق فتوسط الشيخ المفيد قدس الله أرواحهم كما في هذا الطريق و سائر طرقه الأخرى التي وقع فيها الصدوق. كطرقه إلى: سعد بن عبد الله، و أحمد بن محمد، و الحسين بن سعيد، و الحسن بن محبوب، و علي بن الحسين بن بابويه والد الصدوق، و موسى بن القاسم، و يونس بن عبد الرحمن، و علي بن مهزيار. و عليه فرواية الشيخ عن الصدوق في أعلى درجات الصحة. انظر: مشيخة التهذيب ١٠: ٧٤ و ٧٥ و ٨١ و ٨٢ و ٨٥.

(٧) فهرست الشيخ: ١٥٧ / ٧٠٥.

(٨) فهرست الشيخ: ١٣٠ / ٥٨٦، و الطريق ضعيف بأبي جميلة المفضل بن صالح. فقد حكى ضعفه النجاشي عن جماعه كما في ترجمه جابر بن يزيد الجعفي: ١٢٨ / ٣٣٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٩١

و إليه صحيح في التهذيب، في باب حكم الجنابة، في الحديث الثامن و السبعين «١». و مره أخرى فيه قريباً من الآخر بثلاثة عشر حديثاً «٢». و في باب التيمم، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بسبعة أحاديث «٣». و في باب أوقات الصلاة، في الحديث التاسع و الخمسين «٤». و في باب النوادر في الجهاد، في الحديث الثامن عشر «٥». قلت: و إلى تفسيره موثق في النجاشي «٦»، انتهى.

[٦٣٦] و إلى محمد بن علي السلمغاني:

صحيح في الفهرست «٧».

[٦٣٧] و إلى محمد بن علي الصيرفي:

فيه: محمد بن علي ماجيلويه في الفهرست «٨».

قلت: و إلى كتابه الدلائل صحيح في النجاشي، و إلى كتبه موثق بناء على وثاقه مشايخه «٩»، [انتهى].

(١) تهذيب الأحكام ١: ٣٨٨ / ١٣٨.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٤١٦ / ١٤٧.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ١٢٧٥ / ٤٠٦.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ١٠٨ / ٣٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ٣٤٠ / ١٧٣.

(٦) رجال النجاشي: ٣٢٥ / ٨٨٥، و فيه طريقان كلاهما من الموثق. أما الأول فأحمد بن محمد بن سعيد بن عقده الزيدي الجارودي الحافظ. و أما الثاني فبحميد ابن زياد، و الحسن بن محمد بن سماعة الواقفيين.

(٧) فهرست الشيخ: ١٤٦ / ٦٢٦.

(٨) فهرست الشيخ: ١٤٦ / ٦٢٤، و للشيخ طريق آخر إليه في الفهرست: ١٥٣ / ٦١٨ و هو ضعيف بأبي المفضل، و فيه تعليق علي طريقه

إلى محمد بن منصور بن يونس ابن بزرج المتقدم عليه في الفهرست: ١٥١ / ٦٦٠، فلاحظ.

(٩) رجال النجاشي: ٣٣٢ / ٨٩٤، وفيه ثلاثة طرق: الثاني منها هو الموثق بأحمد بن محمد بن سعيد الزبيدي الجارودي.

و أما الثالث، فهو ما كان إلى كتابي: عم يتساءلون، والآداب، وهو فن المختلف فيه بأحمد بن محمد بن يحيى، ولم يذكره المصنف، حيث اكتفى بذكر الصحيح والموثق، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٩٢

[٦٣٨] و إلى محمد بن علي الطلحي:

ضعيف في الفهرست «١».

[٦٣٩] و إلى محمد بن علي بن عيسى:

«٢» فيه: أحمد بن زكريا «٣» و هو ضعيف و عتقويه «٤» و هو مجهول -

(١) فهرست الشيخ: ١٤٨ / ٦٣٩، والطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) احتمل في جامع الرواة ٢: ١٥٥، و منتهى المقال: ٢٨٦، و منهج المقال: ٣٠٩ اتحاده مع الطلحي المتقدم، اعتماداً منهم على ما قاله النجاشي في ترجمته: ٣٧١ / ١٠١٠: يعرف بالطلحي. إلا ان ظاهر الفهرست هو التعدد، و هو الأقوى لأن راوى كتاب الأول هو أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري، بينما راوى كتاب الثاني هو أحمد بن زكريا شيخ البرقي أحمد بن أبي عبد الله الذي مات في حياة الأشعري على ما هو مسطور بكتب الرجال.

(٣) اختلفت نسخ الفهرست في ضبطه، فقد ورد بعنوان: أحمد بن زكريا بالذال المعجمة في نسخ الفهرست المعتمدة في جامع الرواة ٢: ١٥٥ و ٥١٦، و منتهى المقال: ٢٨٦، و مجمع الرجال ٥: ٢٧٦، و تنقيح المقال ٣: ١٥٨، و هو الموافق لما في نسختنا الخطية من الفهرست، و النسخة المطبوعة منه في النجف الأشرف.

و جاء بعنوان: أحمد بن زكريا بالزاي في نسخ اخرى من الفهرست كما يظهر من منهج المقال: ٣٠٩، و فهرست الشيخ طبع جامعة مشهد: ٣٠٤ / ٦٦٣، و هو الموافق لما في بعض الأسانيد من كتابي الكافي و التهذيب على ما بينه السيد الخوئي (رحمه الله) في معجم رجال الحديث ٢: ١١٤ و ١١٧، و اختاره.

كما جاء بعنوان: أحمد بن زكريا بالزاي أيضاً في نقد الرجال: ٣٢٣، و إتقان المقال ق ٢: ٢٣٢، و لعله من اشتباه الناسخ.

(٤) عتقويه: كذا في (الأصل) و (الحجرية)، و جامع الرواة ٢: ١٥٥ و ٥١٦، و منتهى المقال: ٢٨٦، و تنقيح المقال ٣: ١٥٨، و إتقان المقال ق ٢: ٢٣٢.

و الظاهر ان الصحيح هو: عتقويه بالنون لوجوده كذلك في أكثر نسخ الفهرست، كما يبدو من مجمع الرجال ٥: ٢٧٦، و نقد الرجال: ٣٢٣، و منهج المقال: ٣٠٩، و معجم رجال الحديث ١٦: ٣٣٥، و نسختنا الخطية من الفهرست، و النسخة المطبوعة منه في النجف الأشرف.

أما ما ورد في فهرست الشيخ طبع جامعة مشهد: ٣٠٤ / ٦٦٣ بعنوان: عيصويه، فهو من غلط الطبعة، إذ لا أثر لهذا الاسم في نسخ الفهرست المعتمدة فيما قدمناه من كتب الرجال.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٩٣

في الفهرست «١».

[٦٤٠] و إلى محمد بن علي بن الفضل:

فيه: جماعة في المشيخة «٢».
و إليه صحيح في الفهرست «٣».

[٦٤١] و إلى محمد بن علي بن محبوب:

صحيح في المشيخة «٤»، و الفهرست «٥».

(١) فهرست الشيخ: ٧٠٢ / ١٥٥.

(٢) لا أثر لذلك في مشيختي التهذيب و الاستبصار، إذ لم يذكر الشيخ فيهما طريقاً إلى محمد بن علي بن الفضل، و لعله من سهو القلم لأن لفظ (الجماعة) مذكور في الفهرست، كما ان ذكر هذا اللفظ بأول الطريق لا يجعله من المختلف فيه ما دام الشيخ المفيد من بين المقصودين بهذا اللفظ كما أشرنا إليه في أوائل هذه الفائدة، فراجع.

(٣) فهرست الشيخ: ١٠٨ / ١٥٩، و فيه طريقان: وقع في أحدهما الشريف أبو محمد المحمدي، و هو الحسن بن القاسم المحمدي من مشايخ الشيخ و النجاشي، فقد روى عنه النجاشي مترحماً عليه مع وصفه بالشريف كما في ترجمة علي بن أحمد بن أبي القاسم الكوفي: ٢٦٦ / ٦٩١، و هو من الصحيح على مبنى المصنف (قدس سره) من وثاقة مشايخ النجاشي.

و أما الآخر فقد رواه عن جماعة، عن التلعكبري، عنه، و الطريق صحيح بالاتفاق، فلاحظ.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٧٢، من المشيخة، و الطريق من المختلف فيه بأحمد بن محمد بن يحيى كما مر في أكثر من طريق، منها طريق الشيخ إلى أحمد بن معروف المتقدم برقم [٦٨] و غيره، فراجع.

(٥) فهرست الشيخ: ١٤٥ / ٦٢٣، و فيه ثلاثة طرق:

الأول منهما، من المختلف فيه بابن أبي جيد، و أحمد بن محمد بن يحيى.

و الثاني، ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

و الثالث هو الصحيح لوثاقه جميع رجاله.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٩٤

[٦٤٢] و إلى محمد بن علي المقرئ:

ضعيف في الفهرست «١».

[٦٤٣] و إلى محمد بن علي الهمداني:

ضعيف في الفهرست «٢».

قلت: هو «٣» الصيرفي المتقدم، [انتهى].

[٦٤٤] و إلى محمد بن عمر الجرجاني:

ضعيف في الفهرست «٤».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطه «٥»، انتهى.

[٦٤٥] و إلى محمد بن عمر الزيات:

إشارة

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٦».

(١) فهرست الشيخ: ١٤٨ / ٦٣٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه.

(٢) فهرست الشيخ: ١٤٣ / ٦١٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه.

(٣) في (الحجرية): و هو.

(٤) فهرست الشيخ: ١٥٤ / ٦٩٠، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه.

(٥) رجال النجاشي: ٣٤٤ / ٩٢٩.

(٦) فهرست الشيخ: ١٣١ / ٥٩٢، و فيه زيادة عليّ ابن أبي جيد:- علي بن السندي الذي لم يوثقه أحد سوى نصر بن الصباح، كما في

ترجمه علي بن إسماعيل في الكشي ٢: ٨٦٠ / ١١١٩، و نصر بن الصباح مطعون فيه كما في رجال الكشي ٢: ٦١٣ / ٥٨٤، و النجاشي:

١١٤٩ / ٤٢٨، و الشيخ: ١٥١٥ / ١ فيمن لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام)، و كذا الحال في رجال ابن الغضائري كما نسبه إليه ابن داود

الحلي في رجاله: ٢٨٢ / ٥٣٢.

و عليه فالطريق من الضعيف، و ليس من المختلف فيه بابن أبي جيد، و ذلك لعدم الاعتداد بتوثيق نصر بن الصباح، فلاحظ جيداً.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٩٥

و إلى محمد بن عمرو بن سعيد الزيات:

صحيح في التهذيب، في باب الحيض، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بأربعة أحاديث «١».

و إلى محمد بن عمر الزيات:

حسن في الاستبصار، في باب وقت قضاء ما فات من النوافل، في الحديث الثالث «٢».

[٦٤٦] و إلى محمد بن عمر الزيدي:

ضعيف في الفهرست «٣».

[٦٤٧] و إلى محمد بن عمر بن سلم:

«٤» صحيح في الفهرست «٥».

(١) تهذيب الأحكام ١: ٤٠٢ / ١٢٥٩.

(٢) الاستبصار ١: ٢٩٠ / ١٠٦٠، و الطريق حسن بإبراهيم بن هاشم القمي.

(٣) فهرست الشيخ: ١٥١ / ٦٥٨، و الطريق ضعيف بأبي محمد الحسن بن محمد بن يحيى العلوى المعروف بابن أبي طاهر. راجع تعليقتنا على الطريق [٥٦٦]، و مجهول أيضاً بالحسن بن قادم الدمشقى، و أبيه قادم، و على بن جعفر البصرى؛ لاهمالهم بكتب الرجال. (٤) فى نسختنا الخطية من الفهرست: محمد بن عمر بن محمد بن سالم، و مثله فى فهرست الشيخ طبع جامعة مشهد: ٣٠٩ / ٤٤٩، و هو الموافق لما فى رجال النجاشى: ٣٩٤ / ١٠٥٥.

و قد أختلف فى ضبط جد أبيه بين (سالم) و (سلم)، فقد روى عنه الصدوق فى العيون ٢: ٥٨ / ٢١٤ باب (٣١) بعنوان: (سلم)، و مثله فى أنساب السمعانى ٣: ٢٦٣، و رجال الشيخ فيمن لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام) بموضعين: ٥٠٥ / ٧٩ و: ٥١٣ / ١١٨ مع حذف جده (محمد) من الموضوع الثانى.

و قد مرّ عن النجاشى أنه (سالم)، كما أثبتته الصدوق كذلك فى معانى الأخبار: ٢٣٤ / ١ باب معنى عقول النساء و جمال الرجال، و كذا الشيخ فى الفهرست طبع النجف الأشرف مع حذف جده (محمد) أيضاً. و قد تقدم فى تعليقتنا على الطريق [٥١٥] ما له علاقة بالمقام، فراجع.

(٥) فهرست الشيخ: ١٥١ / ٦٥١.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٩٦

[٦٤٨] و إلى محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشى:

صحيح فى الفهرست «١».

[٦٤٩] و إلى محمد بن عمر بن يزيد:

فيه: ابن أبى جيد، و محمد بن عبد الحميد فى الفهرست «٢».

و إليه صحيح فى التهذيب، فى باب أوقات الصلاة، فى الحديث الخامس و الأربعين «٣». و فى باب كيفية الصلاة، قريباً من الآخر بأحد و ستين حديثاً «٤». و فى باب الحلق، فى الحديث الأول «٥»، و الرابع و العشرين «٦». و فى باب زيارة البيت، فى الحديث الثامن «٧».

[٦٥٠] و إلى محمد بن عيسى الطحى:

مجهول فى الفهرست «٨».

[٦٥١] و إلى محمد بن عيسى اليقطينى:

صحيح فى الفهرست «٩».

(١) فهرست الشيخ: ١٤١ / ٦١٤.

(٢) فهرست الشيخ: ١٤٠ / ٦٠٦.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٣١ / ٩٤.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٢٢٦ / ٤٨٠.

(٥) تهذيب الاحكام ٥: ٢٤٠ / ٨٠٨.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٢٤٥ / ٨٣١.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ٢٤٥ / ٨٤٨.

(٨) فهرست الشيخ: ٥٨٧ / ١٣٠، والطريق مجهول بمحمد بن الحسين بن عبد العزيز الذي لم يعرف حاله من كتب الرجال. وفي فهرست الشيخ طبع (جامعة مشهد): ٦٧٤ / ٣١١ زيدت طبقه على الطريق سهواً، وذلك بتصحيح (بن عبد العزيز) إلى (عن عبد العزيز)، والصحيح ما في طبعه النجف الأشرف من الفهرست وهو الموافق لما في نسختنا الخطية منه، وكذا المنقول عنه بكتب الرجال، فلاحظ.

(٩) فهرست الشيخ: ١٤٠ / ٦١١.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٩٧.

[٦٥٢] و إلى محمد بن غورك:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «١».

[٦٥٣] و إلى محمد بن الفضيل:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٢».

[٦٥٤] و إلى محمد بن الفضيل الأزرق

إشارة

«٣» فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٤».

و إلى محمد بن الفضيل:

صحيح في التهذيب، في باب حكم الجنابة، في الحديث الحادي عشر «٥». وفي باب الحيض، من أبواب الزيادات، في الحديث الحادي والسبعين «٦».

و إلى محمد بن الفضيل:

عن أبي الصباح الكناني. صحيح في باب أحكام السهو، قريباً من الآخر بثمانية أحاديث «٧». وفي باب الأذان والإقامة، من أبواب الزيادات، في الحديث العاشر «٨». وفي

(١) فهرست الشيخ: ١٥١ / ٦٥٢.

(٢) فهرست الشيخ: ١٥٣ / ٦٧٨.

(٣) في فهرست الشيخ طبع النجف الأشرف، و طبع جامعة مشهد: ٦٧٧ / ٣١٢-: الأرزق بتقديم الرء على الزاى، و الصحيح ما أثبتته المصنف (رحمه الله) لموافقته لما فى رجال النجاشى: ٣٦٧ / ٩٩٥، و توضيح الاشتباه: ٢٨٣ / ٦٤٧، و رجال ابن داود: ١٨١ / ١٤٨١.

- (٤) فهرست الشيخ: ١٤٧ / ٦٣٢.
- (٥) تهذيب الأحكام ١: ١٢١ / ٣٢٠.
- (٦) تهذيب الأحكام ١: ٣٩٩ / ١٢٤٧.
- (٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢٠٠ / ٧٨٥.
- (٨) تهذيب الأحكام ٢: ٢٧٩ / ١١٠٨.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٩٨
- باب صلاة العیدین، فی الحدیث الحادی عشر «١»، (و) «٢» كثيراً.

و إلى محمد بن الفضيل الكوفي:

صحيح في باب فضل الصلاة، في الحديث الثامن والعشرين «٣».

[٦٥٥] و إلى محمد بن الفيض:

صحيح في التهذيب، في باب تفصيل أحكام النكاح، في الحديث الثالث عشر «٤».

قلت: و إليه في الفقيه «٥»: صحيح علي الأظهر من وثاقه شيخه ابن مسرور، [انتهى].

[٦٥٦] و إلى محمد بن القاسم:

«٦» ضعيف في الفهرست «٧».

- (١) تهذيب الأحكام ٣: ١٣٠ / ٢٨٠.
- (٢) ما بين القوسين أثبتناه من (الحجرية)، و جامع الرواة ٢: ٥١٧، و قد ضربت زيادة قد اتصلت به في (الأصل) سهواً، فطمست صورته.
- (٣) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤٢ / ٩٦٠.
- (٤) تهذيب الأحكام ٧: ٢٥٢ / ١٠٨٨.
- (٥) الفقيه ٤: ١٠٧، من المشيخة، و للصدوق (قدس سره) طريق آخر إليه ذكره في المشيخة أيضاً ٤: ٨٤، و قد وقع فيه داود بن إسحاق الحذاء الذي لم يوثق بكتب الرجال و قد يستدل علي حسن الطريق بتقريب ان الحذاء صاحب كتاب، و الصدوق قد التزم كما في مقدمه الفقيه بأن لا يروى إلا عن كتاب معروف معتمد عليه، و فيه تأمل.
- (٦) الظاهر: هو محمد بن القاسم بن فضيل بن يسار النهدي الثقة الآتي برقم [٦٥٨] الذي روى كتابه محمد بن خالد البرقي كما في فهرست الشيخ، و رجال النجاشي: ٩٧٣ / ٣٦٢، فلاحظ.
- (٧) فهرست الشيخ: ١٥٥ / ٦٩٧، و الطريق ضعيف بأبي المفضل، و ابن بطة، و فيه تعليق علي طريقه المتقدم إلي محمد بن إسحاق القمي في الفهرست: ١٥٤ / ١٩٢، و قد سقط ابن بطة من الطريق سهواً في نسخة الفهرست طبع جامعة مشهد: ٣١٢ / ٦٧٩.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٢٩٩

[٦٥٧] و إلى محمد بن القاسم بن بشار:

صحيح في الفهرست «١».

[٦٥٨] و إلى محمد بن القاسم بن الفضيل:

«٢» صحيح في التهذيب، في باب زكاة أموال الأطفال، في الحديث الخامس عشر «٣». و في باب البيئات، في الحديث الثامن و التسعين «٤». و في كتاب المكاسب، في الحديث الخامس و الستين «٥». و في باب الأيمان و الأقسام، في الحديث الحادى و السبعين «٦». و في الإستبصار، في باب ميراث الزوجة إذا لم يكن وارث غيرها، في الحديث السادس «٧». قلت: و إليه في الفقيه «٨» حسن عند المشهور، صحيح عندنا كما مرّ في (رصه) «٩» [انتهى].

[٦٥٩] و إلى محمد بن القاسم بن المشنى:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «١٠».

(١) فهرست الشيخ: ١٤٧ / ٦٣١.

(٢) الظاهر انه المتقدم برقم الطريق [٦٥٦].

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ٣٠ / ٧٤.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٢٦١ / ٦٩٣.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ٣٣٩ / ٩٤٥.

(٦) تهذيب الأحكام ٨: ٢٩١ / ١٠٧٧.

(٧) الاستبصار ٤: ١٥١ / ٥٦٩.

(٨) الفقيه ٤: ٩١، من المشيخة.

(٩) تقدم في الجزء الخامس برقم: ٢٩٥.

(١٠) فهرست الشيخ: ١٥٢ / ٦٧٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٠٠

[٦٦٠] و إلى محمد بن قيس:

«١» ضعيف في الفهرست «٢».

[٦٦١] و إلى محمد بن قيس البجلي:**إشارة**

حسن. و طريق آخر: ضعيف «٣».

و إلى رسالة أبي جعفر الثانى عليه السلام:

مجهول في الفهرست «٤».

(١) محمّد بن قيس مشترك بين جماعة بهذا الاسم، و الظاهر انه الأسدي بقريته رواية ابن أبي عمير كتابه عنه، و قد جعلت رواية ابن أبي عمير عنه دليلاً على تمييزه بالأسدي كما في معجم رجال الحديث ١٧: ١٧٦، فراجع.

(٢) فهرست الشيخ: ٧١٢ / ١٦٢، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة، و فيه تعليق على طريقه المتقدم إلى حمران بن أعين في الفهرست: ١٤٨ / ٦٣٦.

(٣) فهرست الشيخ: ١٣١ / ٥٨٩، و الطريق الأول حسن إبراهيم بن هاشم، و الثاني ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٤) من روى رسالة أبي جعفر الثاني (محمّد بن علي الجواد) (عليه السلام) هو محمّد بن سنان في الفهرست: ١٣١ / ٥٩٠، و قد مات ابن سنان سنة (٢٢٠ هـ) و الظاهر وقوع الاشتباه؛ لأن البجلي المذكور عاش قبل عصر الجواد (عليه السلام) و وفاته سنة (١٥١ هـ)، و له كتاب عرضه على أبي جعفر محمّد بن علي الباقر (عليه السلام) برواية ابنه عبيد كما مرّ بهامش الطريق [٤٢٣]. و لعل المراد من الرسالة هو ذلك الكتاب، و من أبي جعفر هو (الأول)، فسبق القلم إلى (الثاني) سهواً لسرح النظر في ترجمة محمّد بن سنان المذكورة بعد ترجمة البجلي مباشرة.

و لكن في نسخة الفهرست طبع جامعة مشهد: ٣١٣ / ٦٨٣، في ترجمة محمّد بن قيس: (و تقدم في عبيد ابنه رسالة أبي جعفر (عليه السلام) إلى أهل البصرة، رواه محمّد بن سنان) ثم ذكر الطريق إليها و هو طريق الشيخ إلى محمّد بن سنان، و قد انتهى الطريق إلى رسالة الإمام الجواد (عليه السلام). و لم نقف على ما أحال إليه في ترجمة عبيد بن محمّد بن قيس، علماً بأنه لم يرد ذكر محمّد بن سنان لا في ترجمة عبيد، و لا في ترجمة أبي عبيد محمّد بن قيس في نسختي الفهرست طبع النجف و جامعة مشهد، و لا في نسختنا الخطية أيضاً، و لا في النسخ الأخرى من الفهرست كما يظهر من اعتمادها بكتب الرجال، فلاحظ. خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٠١

و إلى محمّد بن قيس:

صحيح في التهذيب، في باب زكاة الغنم، في الحديث الثاني «١». و في باب علامة أول شهر رمضان، في الحديث الثاني عشر «٢». و في باب نية الصيام، في الحديث السابع «٣». و في باب حكم الساهي و الغالط في الصيام، في الحديث الثاني «٤». و في باب الزيادات في القضايا و الأحكام، قريباً من الآخر بستة أحاديث «٥». قلت: و إليه في الفقيه «٦»: صحيح على الأصح من وثيقة ابن هاشم، [انتهى].

[٦٦٢] و إلى محمّد بن مارد:

ضعيف في الفهرست «٧». و إليه صحيح في التهذيب، في باب من الزيادات في فقه النكاح، قريباً من الآخر بثلاثة و ثلاثين حديثاً «٨». و في باب وصية الإنسان لعبده، في الحديث الخامس و الثلاثين «٩». قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «١٠»، [انتهى].

(١) تهذيب الأحكام ٤: ٢٥ / ٥٩.

(٢) تهذيب الأحكام ٤: ١٥٨ / ٤٤٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ١٨٧ / ٥٢٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٢٦٨ / ٨٠٩.

- (٥) تهذيب الأحكام ٦: ٨٧٣ / ٣١٥.
- (٦) الفقيه ٤: ٨٥ من المشيخة.
- (٧) فهرست الشيخ: ١٤٩ / ٦٤٢، والطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٨) تهذيب الأحكام ٧: ٤٨٢ / ١٩٤٠.
- (٩) تهذيب الأحكام ٩: ٢٢٦ / ٨٨٧.
- (١٠) رجال النجاشي: ٣٥٧ / ٩٥٨، وفي حاشية (الأصل): «يرويه عن المفيد». وهو كذلك، فقد قال النجاشي في ترجمه محمد بن مارد: (له كتاب، يرويه الحسن بن محبوب، أخبرنا محمد بن محمد [يعني الشيخ المفيد]، عن الحسن بن حمزة، عن ابن بطة. إلى آخره) وفي عبارة المصنف (رحمه الله) إشارة إلى مبناه في تعديل الرواة الضعفاء برواية الأجلة عنهم، فلاحظ. خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٠٢.

[٦٦٣] و إلى محمد بن محمد بن النعمان:

روى عنه بلا واسطة في الفهرست «١»، و التهذيب «٢»، و الاستبصار «٣».

[٦٦٤] و إلى محمد بن مرزم بن حكيم:

ضعيف في الفهرست «٤».

و إلى محمد بن مرزم:

صحيح في التهذيب، في باب علامة أول شهر رمضان، قريباً من الآخر بخمسة أحاديث «٥». و في باب فضل التجارة، في الحديث الخامس و الأربعين «٦». و في الإستبصار، في باب حكم الهلال إذا غاب قبل الشفق، في الحديث الثاني «٧».

قلت: و إليه في النجاشي: السعد آبادي «٨»، انتهى.

[٦٦٥] و إلى محمد بن مروان الذهلي:

إشارة

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٩».

- (١) فهرست الشيخ: ١٥٧ / ٦٩٦.
- (٢) التهذيب ١٠: ٨ من المشيخة.
- (٣) الاستبصار ٤: ٣٠٦، و قوله: روى عنه بلا واسطة لأنه من أهم مشايخه على الإطلاق و قد سمع منه كتبه كلها، بعضها قراءة عليه، و بعضها يقرأ عليه و هو يسمع، كما قاله في كتابه الفهرست: ١٥٧ / ٦٩٦.
- (٤) فهرست الشيخ: ١٥٥ / ٦٩٩، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٥) تهذيب الأحكام ٤: ١٧٨ / ٤٩٥.
- (٦) تهذيب الأحكام ٧: ١١ / ٤٦.
- (٧) الاستبصار ٢: ٧٥ / ٢٢٩.

(٨) رجال النجاشي: ٩٨٦ / ٣٦٥.

(٩) فهرست الشيخ: ٦٨٣ / ١٥٣، و في حاشية (الأصل): «يروي عن المفيد» و هو كذلك، راجع تعليقنا على قول المصنف في آخر الطريق رقم [٦٦٢].

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٠٣

و إلى محمد بن مروان:

صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، في الحديث التاسع و الستين «١». و في باب الأذان و الإقامة، في الحديث الخامس عشر «٢». و في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بأربعة عشر حديثاً «٣». و في باب الذبائح و الأطعمة، قريباً من الآخر بتسعين حديثاً «٤». و في الاستبصار، في باب الرجل يموت في السفر و ليس معه رجل، في الحديث الثالث «٥».

[٦٦٦] و إلى محمد بن مسعود:

فيه: أبو المفضل، و القاسم بن إسماعيل في الفهرست «٦».

[٦٦٧] و إلى محمد بن مسعود العياشي:

ضعيف في المشيخة «٧».

و إليه فيه: أبو المفضل، و ابنه جعفر بن محمد في الفهرست «٨».

(١) تهذيب الأحكام ١: ١٤٢٤ / ٤٤١.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٧٥ / ٥٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ١٥٧٠ / ٣٧٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٩: ٤٦٣ / ١٠٧.

(٥) الاستبصار ١: ٧٠٧ / ٢٠١.

(٦) فهرست الشيخ: ٦٦٥ / ١٥٣، و الطريق ضعيف بكليهما معاً، كما مرّ مراراً و تصحيح مثل هذا الطريق انما هو لاعتماد القرائن التي لم تثبت دلالتها على الحسن فضلاً عن التوثيق كما هو رأى بعض العلماء المحققين، خلافاً لغيرهم، و لهذا عده من المختلف فيه، فلاحظ.

(٧) لم يذكر له الشيخ طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٨) فهرست الشيخ: ١٣٦ / ١٣٩ / ٦٠٣، و الطريق ضعيف بكليهما أيضاً كما مرّ قبل هامش واحد، على ان ابنه جعفر بن محمد لم نقف له على توثيق.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٠٤

قلت: قد ذكرنا ما يتعلق بطرق المشايخ إلى العياشي في (رصد) «١»، انتهى.

[٦٦٨] و إلى محمد بن مسلم:

صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، في الحديث المائة و الحادى و العشرين «٢». و المائة و السابع و الأربعين «٣». و قريباً من

الآخر بخمسة و ستين حديثاً «٤». و في باب صفة الإحرام، في الحديث السابع و الخمسين «٥». و في باب الطواف، في الحديث الثاني و الخمسين «٦»، و كثيراً.

[٦٦٩] و إلى محمد بن همام الإسكافي:

إشارة

فيه: أبو المفضل في الفهرست «٧».

و إلى أبي علي محمد بن همام:

صحيح في التهذيب، في باب الدعاء بين الركعات، في الحديث الثامن عشر «٨».

و إلى محمد بن همام:

صحيح في باب علامة أول شهر رمضان، في الحديث الحادي و الأربعين «٩».

(١) تقدم في الفائدة الخامسة برمز (رضز) المساوي للرقم [٢٩٧]، فراجع.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٢٢ / ٩٥.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٣٧٩ / ١٠١.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٤٧٤ / ١٢٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ٢٤٩ / ٧٥.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٣٨٠ / ١١٦.

(٧) فهرست الشيخ: ٦١٢ / ١٤١.

(٨) تهذيب الأحكام ٣: ٢٤٥ / ٨٧.

(٩) تهذيب الأحكام ٤: ٤٦٩ / ١٦٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٠٥

و إلى محمد بن همام بن سهيل:

صحيح في باب الزيادات في فقه الحج، في الحديث المائة و الحادي و الأربعين «١». و في الإستبصار، في باب إنه يستحب إتمام الصلاة في حرم الكوفة «٢».

و إلى محمد بن همام:

صحيح في التهذيب، في باب فضل زيارة مولانا أمير المؤمنين (عليه السلام)، في الحديث الثالث «٣». قلت: و يروى النجاشي كتبه، عن شيخه أبي الحسن أحمد بن محمد بن موسى الجندي، عنه «٤»، انتهى.

[٦٧٠] و إلى محمد بن الهيثم التميمي:

إشارة

ضعيف في الفهرست «٥».

و إلى محمد بن هيثم:

صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بعشرة أحاديث «٦».

و إلى محمد بن الهيثم التميمي:

صحيح في باب الزيادات في فقه الحج، في الحديث الثلاثين «٧».

-
- (١) تهذيب الأحكام ٥: ٤٣٠ / ١٤٩٥.
- (٢) الاستبصار ٢: ٣٣٥ / ١١٩٢.
- (٣) تهذيب الأحكام ٦: ٢٠ / ٤٦.
- (٤) رجال النجاشي: ٣٧٩ / ١٠٣٢.
- (٥) فهرست الشيخ: ١٥٥ / ٦٩٨، والطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة، وفيه تعليق علي طريقه المتقدم عليه إلى محمد بن إسحاق القمي في الفهرست: ١٥٤ / ٦٩٢.
- (٦) تهذيب الأحكام ١: ٤٦٧ / ١٥٣٢.
- (٧) تهذيب الأحكام ٥: ٣٩٨ / ١٣٨٥.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٠٦.

و إلى محمد بن هيثم:

صحيح فيه، قريباً من الآخر بثلاثة عشر حديثاً «١». و في باب الذبائح و الأطعمه، قريباً من الآخر بستة و ثلاثين حديثاً «٢».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٣»، انتهى

[٦٧١] و إلى محمد بن يحيى الخنمي:

فيه: أبو المفضل، عن حميد. و طريق آخر ضعيف في الفهرست «٤».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب تفصيل فرائض الحج، في الحديث الثامن و العشرين، و التاسع و العشرين «٥». و في باب البيئات، في الحديث الخامس و السبعين «٦». و في باب الندور، في الحديث الحادي و العشرين «٧».

-
- (١) تهذيب الأحكام ٥: ٤٩١ / ١٧٥٩.
- (٢) تهذيب الأحكام ٩: ١٢٠ / ٥١٧.
- (٣) تهذيب الأحكام ٩: ١٢٠ / ٥١٧ و في حاشية (الأصل): «يرويه عن المفيد» و هو كذلك، و قد مرّت دلالتها آنفاً.
- (٤) الطريق الأول ذكره الشيخ في الفهرست: ١٤١ / ٦١٦، و فيه: (له كتاب، رويناه بالإسناد، عن ابن سماعه، عنه). و أراد (بالإسناد):

جماعة، عن أبي المفضل، عن حميد، عن ابن سماعه، وهو ما مذکور في طريقه المتقدم عليه مباشرة إلى محمد بن شريح في الفهرست.

و أما الطريق الثاني الضعيف، فقد ذكره في الفهرست أيضاً: ١٦٢ / ٧١١، وفيه: (له كتاب، رويناه بهذا الاسناد، عن ابن أبي عمير، عنه). و أراد (بهذا الاسناد): جماعة، عن أبي المفضل، عن ابن بطة، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، وهو ما تقدم عليه في طريقه إلى محمد بن حمران بن أعين في الفهرست: ١٤٨ / ٦٣٦، والطريقان ضعيفان؛ أما الأول: فبوجود أبي المفضل، و أما الثاني: فبانضمام ابن بطة إلى أبي المفضل.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ٢٩٢ / ٢٩٣ / ٩٩٢ و ٩٩٣.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ٢٥٦ / ٦٧١.

(٧) تهذيب الأحكام ٨: ٣٠٧ / ١١٤٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٠٧.

و في باب الذبائح و الأعمه، في الحديث التاسع و الستين «١».

[٦٧٢] و إلى محمد بن يحيى الخزاز:

صحيح في التهذيب، في باب العمل في ليلة الجمعة و يومها، في الحديث الرابع و العشرين «٢». و في باب البيئات، في الحديث السابع و السبعين «٣».

قلت: و إليه في النجاشي: محمد بن جعفر الرزاز «٤»، من مشايخ الجليل أبي غالب الزراري، و خال والده «٥»، انتهى.

[٦٧٣] و إلى محمد بن يحيى الصيرفي:

ضعيف في الفهرست «٦».

و إليه صحيح في التهذيب، في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، في الحديث الحادي عشر «٧». و في باب الكفارة عن خطأ المحرم، قريباً من الآخر بثمانية و عشرين حديثاً «٨». و في باب الديون و أحكامها، في الحديث الخمسين «٩». و في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث المائة و الثامن و العشرين «١٠».

(١) تهذيب الأحكام ٩: ٧٨ / ٣٣٤.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٨ / ٢٥.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٢٥٦ / ٦٧٣.

(٤) رجال النجاشي: ٣٥٩ / ٩٦٤.

(٥) راجع رسالة أبي غالب الزراري: ١٤٦، قال في ذكر محمد بن عيسى: (حدثني عنه خال أبي محمد بن جعفر الرزاز)، كما ذكر ذلك في مواضع اخرى من رسالته أيضاً.

(٦) فهرست الشيخ: ١٤٨ / ٦٣٣، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٣٥٧ / ١٤٥٩.

(٨) تهذيب الأحكام ٥: ٣٨٠ / ١٣٢٧.

(٩) تهذيب الأحكام ٦: ١٩٤ / ٤٢٥.

(١٠) تهذيب الأحكام ٢: ٣١٣ / ١٢٧٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٠٨

[٦٧٤] و إلى محمد بن يحيى العطار:

صحيح في المشيخة «١».

[٦٧٥] و إلى محمد بن يحيى المعاذي:

صحيح في التهذيب، في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بأحد عشر حديثاً «٢». و في باب أحكام السهو، في الحديث الحادي و الثلاثين «٣».

[٦٧٦] و إلى محمد بن يعقوب:

صحيح في المشيخة «٤»، و الفهرست «٥».

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ٣٣، من المشيخة.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٣٧٧ / ١٥٧٣.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ١٨٣ / ٧٣٠.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٩٥، من المشيخة، و فيه ثمانية طرق و هي:

١- الشيخ المفيد، عن ابن قولويه، عنه.

٢- الحسين بن عبيد الله، عن ابن قولويه، عنه.

٣- الحسين بن عبيد الله، عن أبي غالب الزراري، عنه.

٤- الحسين بن عبيد الله، عن الصيمري، عنه.

٥- الحسين بن عبيد الله، عن التلعكبري، عنه.

٦- الحسين بن عبيد الله، عن أبي المفضل، عنه.

٧- أحمد بن عبدون، عن أبي الحسين البزاز، عنه.

٨- أحمد بن عبدون، عن الصيمري، عنه.

و أجود هذه الطرق و أكثرها اعتباراً هو الأول و لا خلاف في ذلك بين جميع العلماء.

(٥) فهرست الشيخ: ١٣٥ / ٦٠١، و فيه تسعة طرق، الثمانية الأولى منها هي ما مرّ في الهامش السابق عن مشيخة التهذيب، و قد زاد عليها طريقاً في الفهرست رواه عن السيد المرتضى، عن أحمد بن علي بن سعيد الكوفي، عن ثقة الإسلام الكليني، و الكلام عن طريقه إلى الكليني (قدّس سرهما) في الفهرست كالکلام عن طريقه إليه في مشيخة التهذيب.

عليّ ان رواه كتاب الكافي المذكورين في مشيخة التهذيب و الفهرست قد رووه عن مصنفه سماعاً و إجازةً منه كما نص عليه الشيخ و غيره و قد توهم الشيخ أبو زهرة في كتابه الإمام الصادق (عليه السلام) فزعم أن الطوسي يقول في طريقه إلى الكليني. (سماعاً و إجازةً)، و هذا لا يمكن بزعمه مفسراً هذه العبارة بسماع الطوسي من الكليني روايات الكافي، و انه أي الكليني قد أجازها بروايتها، ذاكرًا سنة وفاة كل من العلمين، و هذا غريب في بابه، و لا يوافق حتى منهجه في التشكيك بصحة أحاديث الكافي، بل و رفضها من

غير دراسة علي ما صرح به مرات عديدة!! في كتابيه تاريخ المذاهب الإسلامية، وكتاب الامام الصادق (عليه السلام).
خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٠٩

٦٧٧] و إلى مرازم بن حكيم:

إشارة

ضعيف في الفهرست «١».

و إلى مرازم:

صحيح في التهذيب، في باب علامة أول شهر رمضان، قريباً من الآخر بخمسة أحاديث «٢».

و إلى مرازم بن حكيم:

صحيح في باب الإحرام للحج، في الحديث الثالث عشر «٣». و في الإستبصار، في باب الوقت الذي يلحق الإنسان فيه المتعة، في الحديث الثالث «٤». و في باب الرجل يزني بالمرأة، هل يحل لأبيه أو لابنه أن يتزوجها؟ في الحديث السادس «٥».

و إلى مرازم:

صحيح في باب تحريم شرب الفقاع، في الحديث الحادي عشر «٦».

(١) فهرست الشيخ: ٧٤٤ / ١٧٠، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ١٧٩ / ٤٩٥.

(٣) يلاحظ

(٤) الاستبصار ٢: ٢٤٧ / ٨٦٢.

(٥) الاستبصار ٣: ١٦٤ / ٥٩٨.

(٦) الاستبصار ٤: ٩٦ / ٣٧٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣١٠

قلت: و إليه صحيح في الفقيه، بناء علي وثيقة ابن هاشم «١»، انتهى.

٦٧٨] و إلى مروان بن مسلم:

إشارة

موثق في الفهرست «٢».

و إليه صحيح [في التهذيب] في باب صلاة العراء، في الحديث الرابع «٣».

و إلى مروان:

صحيح في باب الشهداء و أحكامهم، في الحديث الرابع «٤». و إليه حسن، في باب من الزيادات في الوصايا، في الحديث الثالث عشر «٥».

[٦٧٩] و إلى مروك بن عبيد:

ضعيف في الفهرست «٦». و إليه صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الثاني و الثلاثين، و الثالث و الثلاثين «٧». و في باب أحكام الجماعة، في الحديث السبعين، و السابع و السبعين «٨». و في باب فضل

- (١) الفقيه ٤: ٦٠، من المشيخة.
- (٢) فهرست الشيخ: ١٦٩ / ٧٥٠، و الطريق موثق بالحسن بن علي بن فضال، و ذلك بالبناء على وثيقة أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد الواقع في أول الطريق.
- راجع تعليقتنا على هامش الطريق [٧٥].
- (٣) تهذيب الأحكام ٣: ١٧٩ / ٤٠٦، و ما أثبتناه بين المعقوفتين فمن جامع الرواة ٢: ٥١٩ لسقوطه سهواً من (الأصل) و (الحجريّة).
- (٤) تهذيب الأحكام ٦: ١٦٧ / ٣١٨.
- (٥) تهذيب الأحكام ٩: ٢٣٦ / ٩٢٠، و الطريق حسن بإبراهيم بن هاشم، و الحديث هو الثالث عشر من الباب المذكور فعلاً، و لكن ليس فيه مروان، و إنما رواه عمار بن مروان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، فلاحظ.
- (٦) فهرست الشيخ: ١٦٨ / ٧٥٣، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٧) تهذيب الأحكام ١: ٩٣ / ٩٤.
- (٨) تهذيب الأحكام ٣: ٤٦ / ١٦٠ و ١٦٧.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣١١
- المساجد، قريباً من الآخر باثنين و خمسين حديثاً «١».
- قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٢»، انتهى.

[٦٨٠] و إلى مسعدة بن زياد:

فيه: هارون بن مسلم في الفهرست «٣».

[قلت]: أوضحنا وثيقة هارون في (شو) «٤»، فلاحظ، [انتهى]

[٦٨١] و إلى مسعدة بن صدقة:

فيه: هارون بن مسلم في التهذيب، كثيراً «٥».

[٦٨٢] و إلى مسعدة بن اليسع:

فيه: هارون بن مسلم في الفهرست «٦».

[٦٨٣] و إلى مسمع بن عبد الملك:

إشارة

صحيح في التهذيب، في باب الإفاضة من عرفات، في الحديث الرابع «٧». و في باب الذبح، في الحديث الحادي و الستين «٨». و المائة و السادس و الثلاثين «٩».

(١) تهذيب الأحكام ٣: ٢٧٣ / ٧٨٩.

(٢) رجال النجاشي: ١١٤٢ / ٤٢٥، و ليس فيه محمّد بن جعفر المعروف بابن بطة، بل فيه جعفر بن محمّد، و المراد منه هو ابن قولويه، و الظاهر وقوع الاشتباه بالاسم. و قال في حاشية (الأصل): «يرويه عن المفيد». و هو كذلك، لابتداء طريق النجاشي إليه بالمفيد (قدّس سرّه)، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ: ١٦٧ / ٧٣٤.

(٤) تقدم ذلك في الفائدة الخامسة برمز (شو) المساوي للرقم [٣٠٦]، فراجع.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٦٢ / ٢١٣، ٤: ٢٠١ / ٥٨١، ٤: ٢٤٦ / ٧٢٩، ٦: ١٣٨ / ٢٣٢، ٦: ١٩٨ / ٤٤٠، ٧: ٢١١ / ٩٣١، و غيرها كثيراً فعلاً.

(٦) فهرست الشيخ: ١٦٧ / ٧٤٣.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ١٨٧ / ٦٢١.

(٨) تهذيب الأحكام ٥: ٢١٥ / ٧٢٣.

(٩) تهذيب الأحكام ٥: ٢٣٧ / ٧٩٩.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣١٢

و في الإستبصار، في باب أقل ما يجزى من التسيح في الركوع و السجود، في الحديث الخامس «١».

و إلى مسمع بن أبي مسمع:

صحيح في باب النهي عن بيع العذرة، في الحديث الثالث «٢».

و إلى مسمع كردين:

صحيح في باب دية من قطع رأس الميت، في الحديث الرابع «٣».

قلت: و إليه في الفقيه: القاسم بن محمّد الجوهري «٤». و قد أوضحنا وثاقته في (شح) «٥»، انتهى.

[٦٨٤] و إلى المشعل بن سعد:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٦».

و إليه: موثق في التهذيب، في باب ميراث من علا من الآباء، في الحديث السادس «٧». و في الإستبصار، في باب ميراث الجدّ مع كلاله الأب، في الحديث الخامس «٨».

[٦٨٥] و إلى مصعب بن سلام:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٩».

(١) الاستبصار ١: ٣٢٣ / ١٢٠٨.

(٢) الاستبصار ٣: ٥٦ / ١٨٣.

(٣) الاستبصار ٤: ٢٩٧ / ١١١٦.

(٤) الفقيه ٤: ٤٤، من المشيخة.

(٥) تقدم في الفائدة الخامسة برمز (شح)، المساوي للرقم [٣٠٨]، فراجع.

(٦) فهرست الشيخ: ١٧١ / ٧٤٩.

(٧) تهذيب الأحكام ٩: ٣٠٤ / ١٠٨٥، والحديث و الذي يليه موثقان بالحسن بن محمد بن سماعه الواقفي.

(٨) الاستبصار ٤: ١٥٩ / ٥٨٧.

(٩) فهرست الشيخ: ١٧١ / ٧٤٨.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣١٣

[٦٨٦] و إلى المطلب بن زياد:

ضعيف في الفهرست «١».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٢»، انتهى.

[٦٨٧] و إلى المظفر بن محمد:

صحيح في الفهرست «٣».

[٦٨٨] و إلى معاذ بن ثابت:

صحيح في الفهرست «٤».

[٦٨٩] و إلى المعافى بن عمران:

مرسل، و مجهول في الفهرست «٥».

[٦٩٠] و إلى معاوية بن حكيم:

ضعيف.

و إلى كتاب الطلاق، و كتاب الحيض، و كتاب الفرائض:

مجهول في الفهرست «٦».

(١) فهرست الشيخ: ١٦٨ / ٧٥٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) رجال النجاشي: ٤٢٣ / ١١٣٥.

(٣) فهرست الشيخ: ٧٥٨ / ١٦٩.

(٤) فهرست الشيخ: ٧٥٥ / ١٦٨.

(٥) فهرست الشيخ: ٧٥٩ / ١٦٩، وفيه: «له كتاب، رواه محمد بن عبد الله بن عمار». و الطريق مجهول بمحمد بن عبد الله بن عمار الذي لم يذكر في سائر كتب الرجال. كما ان قوله: (رواه) لا يدل على سماع أو تحديث، و لهذا قال المصنف: (مرسل)، و إن كانت المعاصرة بينهما مجهولة. و الظاهر نقل الشيخ ذلك من فهارس كتب الفقيه، فلاحظ.

(٦) فهرست الشيخ: ٧٣٤ / ١٦٥، وفيه طريقان، و هما كما ذكر المصنف (قدس سره) أما الضعيف منهما فبأبي المفضل و ابن بطة. و أما المجهول فبالحسين بن محمد بن مصعب، المهمل في جميع ما لدينا من كتب الرجال.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣١٤

و إليه ضعيف، في الفرائض و غيرها في المشيخة «١».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب التيمم، في الحديث السادس عشر «٢». و الخامس و العشرين «٣». و في باب تطهير الثياب، في

الحديث الثالث و الثلاثين «٤». و في باب الحيض، من أبواب الزيادات، في الحديث الخامس «٥».

قلت: و إليه في الفقيه: طريقان صحيحان بالاتفاق «٦»، انتهى.

[٦٩١] و إلى معاوية بن شريح:

ضعيف في الفهرست «٧».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، في الحديث المائة و الثاني و السبعين «٨». و في باب زكاة الحنطة، في الحديث

الثامن «٩». و في الاستبصار، في باب المقدار الذي يجب فيه الزكاة من الحنطة، في الحديث الخامس «١٠».

و إليه فيه: محمد بن قولويه في باب حكم الماء إذا وقع فيه الكلب، في الحديث الثالث «١١». و في التهذيب، في باب المياه، في

الحديث التاسع و العشرين «١٢».

(١) في (الحجرية): «و إليه: صحيح في الفرائض و غيرها، في المشيخة» علماً بأن الشيخ لم يذكر له طريقاً في مشيختي التهذيب و

الاستبصار.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٥٤٥ / ١٨٩.

(٣) يلاحظ

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٥٥١ / ١٩١.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٧٤١ / ٢٥٥.

(٦) الفقيه ٤: ١١٧، من المشيخة، و هو كما قال (رحمه الله) لوثاقه من في الطريق جميعاً.

(٧) فهرست الشيخ: ٧٣٧ / ١٦٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ١٠٦ / ١٧٢ / ٤٠٤.

(٩) تهذيب الأحكام ٤: ٤١ / ١٦.

(١٠) الاستبصار ٢: ٤٤ / ١٥.

(١١) الاستبصار ١: ٤١ / ١٩.

(١٢) تهذيب الأحكام ١: ٦٤٧ / ٢٢٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣١٥
 قلت: و إليه في الفقيه صحيح، عليّ الأصح من وثاقه عثمان بن عيسى «١»، مع أنه من أصحاب الإجماع، و إليه في النجاشي: محمد بن جعفر «٢» من مشايخ الغضائري «٣»، انتهى.

[٦٩٢] و إلى معاوية بن عمار:

صحيح في المشيخة «٤»، و الفهرست «٥».

[٦٩٣] و إلى معاوية بن ميسرة:

ضعيف في الفهرست «٦».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب الأحداث الموجبة للطهارة، في

(١) الفقيه: ٦٥، من المشيخة.

(٢) لم يترجم النجاشي لمعاوية بن شريح، و إنما ترجم لمعاوية بن ميسرة بن شريح في رجاله: ١٠٩٣/٤١٠، و هو الآتي برقم [٦٩٣]، و هذا القول من المصنف (رحمه الله) هو إشارة منه إلى الاتحاد بينهما، و من ثم فالمذكور في طريق النجاشي إليه هو أحمد بن جعفر لا محمد، و الطريق هو:

عن الحسين، عن أحمد بن جعفر، عن أحمد بن إدريس. إلى آخره.

و المراد من الحسين هو ابن عبيد الله الغضائري، و من أحمد بن جعفر هو ابن سفيان البزوفري الذي ذكره الشيخ في رجاله في من لم يرو عنهم (عليهم السلام): ٣٥/٤٣٣، قائلاً: «و كان يروي عن أبي علي الأشعري [أي: أحمد بن إدريس]، أخبرنا عنه محمد بن محمد بن النعمان و الحسين بن عبيد الله». فلاحظ.

(٣) في حاشية (الأصل): «يرويه عن الحسين الغضائري»، توضيحاً للمراد من: (الحسين) الواقع في طريق النجاشي إلى معاوية بن ميسرة بن شريح، و هو كذلك لما تقدم في الهامش السابق.

(٤) لم يذكر له الشيخ طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٥) فهرست الشيخ: ٧٣٥/٦٦٦، و فيه طريقان:

الأول: صحيح لوثاقه جميع رجاله.

الثاني: مجهول بالحسين بن عتبة بن عبد الرحمن الكندي المجهول الحال في كتب الرجال.

(٦) فهرست الشيخ: ٧٤١/١٦٧، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣١٦

الحديث السابع و الثلاثين «١». و في باب حكم الجنابة، قريباً من الآخر بعشرين حديثاً «٢». و في باب التيمم، في الحديث الثامن و الثلاثين «٣»، و في الاستبصار، في باب إنشاد الشعر، من أبواب ما ينقض الوضوء، في الحديث الأول «٤». و في باب وجوب الاستبراء من الجنابة بالبول، في الحديث الخامس «٥». و في باب إن المتيمم إذا وجد الماء، في الحديث السابع «٦».

قلت: و إليه في الفقيه «٧»: صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٦٩٤] و إلى معاوية بن وهب البجلي:

صحيح، و إليه: طريق آخر حسن في الفهرست «٨».

[٦٩٥] و إلى معاوية بن وهب بن جبلة:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٩».

[٦٩٦] و إلى معاوية بن وهب بن الفضال:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «١٠».

[٦٩٧] و إلى معاوية بن وهب الميثمي:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «١١».

(١) تهذيب الأحكام ١: ٣٧ / ١٦.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٤٠٨ / ١٤٤.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٥٦٤ / ١٩٥.

(٤) الاستبصار ١: ٢٧٥ / ٨٦.

(٥) الاستبصار ١: ٤٠٣ / ١١٩.

(٦) الاستبصار ١: ٥٥٤ / ١٦٠.

(٧) الفقيه: ١٦، من المشيخة.

(٨) فهرست الشيخ: ٧٣٦ / ٦٦٦، و الطريق الثاني حسن إبراهيم بن هاشم.

(٩) فهرست الشيخ: ٧٣٩ / ٦٦٦.

(١٠) فهرست الشيخ: ٧٣٨ / ٦٦٦.

(١١) فهرست الشيخ: ٧٤٠ / ١٦٧، و قد تقدم القول مراراً بضعف مثل هذه الطرق لوجود أبي المفضل فيه، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣١٧

[٦٩٨] و إلى المعلى بن محمد البصري:

ضعيف في الفهرست «١».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب حكم الحيض، في الحديث التاسع والعشرين «٢». و في باب تطهير الثياب، في الحديث الثاني

عشر «٣». و الحادي و الستين «٤». و في باب كيفية الصلاة، قريباً من الآخر بخمسة و ثلاثين حديثاً «٥». و في باب ما تجوز الصلاة فيه

من اللباس، من أبواب الزيادات، في الحديث الخامس عشر «٦».

قلت: و إليه في الفقيه «٧»: صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٦٩٩] و إلى المعلى بن موسى:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٨».

[٧٠٠] و إلى معمر بن خلاد:

ضعيف.

و إليه طريق آخر فيه: ابن أبي جيد.

و إلى كتاب الزهد:

فيه: محمد بن جعفر الرزاز في الفهرست «٩».

(١) فهرست الشيخ: ١٦٥ / ٧٣٢، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ١٦٠ / ٤٥٧.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٢٥١ / ٧٢٥.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٢٦٥ / ٧٧٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ١٣١ / ٢٧١.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٣٥٨ / ١٤٨٣.

(٧) الفقيه ٤: ١٣٦، من المشيخة.

(٨) فهرست الشيخ: ١٦٥ / ٧٢٣.

(٩) فهرست الشيخ: ١٧٠ / ٧٦٢، و الأول من هذه الطرق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣١٨ □

و قد بينا في ترجمة محمد بن أبي عبد الله، و غيره أن محمد بن جعفر الرزاز متحد معه «١».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب صفة الوضوء، في الحديث الثاني عشر «٢». و في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، في

الحديث المائة و الثالث عشر «٣». و في باب الزيادات بعد باب الإجازات، في الحديث الثالث و الثلاثين «٤». و في باب اختيار

الأزواج، في الحديث العشرين «٥». و في باب السنة في عقود النكاح، في الحديث الثاني و الثلاثين «٦».

قلت: و إليه في الفقيه: صحيح، بناء على وثيقة ابن هاشم «٧»، و يأتي إن شاء الله تعالى أن الرزاز غير محمد بن أبي عبد الله «٨»،

انتهى. □

[٧٠١] و إلى معن بن عبد السلام:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٩».

[٧٠٢] و إلى المفضل بن صالح:

ضعيف في الفهرست «١٠».

(١) بين ذلك في آخر ترجمة محمد بن أبي عبد الله في جامع الرواة ٢: ٤٩، و سيأتي نقضه من المصنف (رحمه الله) في كلام طويل. □

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٥٨ / ١٦٣.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٣١٠ / ١٢٥٧.

- (٤) تهذيب الأحكام ٧: ٢٣٢ / ١٠١٣.
- (٥) تهذيب الأحكام ٧: ٤٠٣ / ١٦١١.
- (٦) تهذيب الأحكام ٧: ٤١٥ / ١٦٦٠.
- (٧) الفقيه ٤: ٧١، من المشيخة.
- (٨) سيأتي في تعقيب المصنف (رحمه الله) على طريق الشيخ إلى يحيى بن زكريا اللؤلؤى الآتى برقم [٧٥٣]، فلاحظ.
- (٩) فهرست الشيخ: ١٧٠ / ٧٦١.
- (١٠) فهرست الشيخ: ١٧٠ / ٧٦٣، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣١٩
- و إليه: صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، في الحديث التاسع و الستين «١»، و كثيراً.
- قلت: و إليه في الفقيه «٢»: صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٧٠٣] و إلى المفضل بن عمر:

- إلى وصيته:
- ضعيف.
- و إلى كتابه:
- مجهول في الفهرست «٣».
- و إليه: موثق في التهذيب، في باب المواقيت، من أبواب الزيادات، في الحديث الأربعين «٤». و في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بأحد عشر حديثاً «٥».
- قلت: و إليه في الفقيه: محمد بن سنان «٦»، الذي اختلفوا في وثاقته و عدمها، و أثبتنا الوثاقة في (كو) «٧»، و هو السبب لحكمه بضعف الطريق إلى

- (١) تهذيب الأحكام ١: ٩٠٣ / ٣١١.
- (٢) الفقيه ٤: ٤٣، من المشيخة.
- (٣) فهرست الشيخ: ١٦٩ / ٧٥٦، و طريق الشيخ إلى الوصية ضعيف بمحمد بن سنان، راجع النجاشي: ٣٢٨ / ٨٨٨، و إلى كتابه مجهول بأحمد بن الحسن البصرى الذى لم يتبين حاله بكتب الرجال.
- (٤) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥٣ / ١٠٠٣، و الطريق موثق بالحسن بن محمد بن سماعة الواقفى.
- (٥) تهذيب الأحكام: ٣٣٩ / ١٤٠٢، و الطريق موثق بزراعة، و هو ابن محمد الحضرمى الواقفى.
- (٦) الفقيه ٤: ١٥، من المشيخة.
- (٧) تقدم في الفائدة الخامسة برمز (كو)، المساوى للرقم [٢٦]، فراجع.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٢٠
- الوصية، و هو خلاف ما بنى عليه في أول كلامه «١»، من كون حكمه به، حيث اتفقوا فيه، مع أنه رجح الوثاقة في ترجمته «٢» فراجع، انتهى.

[٧٠٤] وإلى المنخل بن جميل:

ضعيف. و طريق آخر رواه مرسلًا عن حميد، في الفهرست «٣». قلت: هذا كسابقه، و ليته ذكره كابن أبي جيد الموجود في الطريقتين «٤»، انتهى.

[٧٠٥] وإلى المنذر بن جيفر:

ضعيف في الفهرست «٥». قلت: و إليه في الفقيه «٦» صحيح، علي الأصح من وثاقه ابن هاشم، و إليه في النجاشي: أحمد بن جعفر، عن حميد «٧»، انتهى.

(١) هذا الكلام اشارة من المصنف إلى ما تقدم من قول الأردبيلي (رحمهما الله) في أول هذه الفائدة: «و كتبت أي في هذه الفائدة الطريق الذي يحكم من غير خلاف بصحته، و الطريق الذي يحكم من غير خلاف بضعفه»، فراجع.

(٢) قال في جامع الرواة ٢: ١٢٨ في آخر ترجمة محمد بن سنان: أقول: لا يخفى ان رواية جمع كثير من العدول و الثقات عنه علي ما ذكرنا تدل علي حسن حاله و قبول روايته).

(٣) فهرست الشيخ: ١٥٧ / ١٦٩، و الأول ضعيف بمحمد بن سنان، و الآخر مرسل بإسقاط الوساطة بين الشيخ و حميد بن زياد.

(٤) أراد المصنف بهذا، ان سبب الحكم بتضعيف هذا الطريق هو لوجود محمد بن سنان فيه، ثم تمنى لو كان الحكم عليه خلافياً كالحكم علي الطرق التي وقع فيها ابن أبي جيد، إذ وقع هنا كذلك، مع ان ابن أبي جيد ثقة عند المصنف أو حسناً علي الأقل، فلاحظ.

(٥) فهرست الشيخ: ١٧٠ / ٧٦٥، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٦) الفقيه ٤: ٩٩، من المشيخة.

(٧) رجال النجاشي: ١١١٩ / ٦١٨. و في حاشية (الأصل): «يرويه عن الغضائري» و هو كذلك.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٢١

[٧٠٦] وإلى منصور بن حازم:

صحيح في المشيخة «١»، و الفهرست «٢».

[٧٠٧] وإلى منصور بن العباس:

ضعيف في الفهرست «٣».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب أحكام السهو، من أبواب الزيادات، في الحديث التاسع عشر «٤».

[٧٠٨] وإلى منصور بن يونس:

ضعيف في الفهرست «٥».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب كفيته الصلاة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بتسعة و أربعين حديثاً «٦». و في باب ما يفسد الصيام، في الحديث الثاني «٧». و في باب البيع بالنقد و النسيئة، في الحديث الرابع «٨». و في باب الإجازات، في الحديث الثاني و

العشرين «٩». و في الإستبصار، في باب إنَّ البول و الغائط و الريح يقطع الصلاة، في الحديث الأول «١٠».

(١) لم يذكر له الشيخ طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٢) فهرست الشيخ: ١٦٤ / ٧٢٨.

(٣) فهرست الشيخ: ١٦٤ / ٧٣٠، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٣٤٥ / ١٤٣٢.

(٥) فهرست الشيخ: ١٦٤ / ٧٢٩، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٣٣١ / ١٣٢٦.

(٧) تهذيب الأحكام ٤: ٢٠٣ / ٥٨٥.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ٤٧ / ٢٠٤.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ٢١٤ / ٩٤٠.

(١٠) الاستبصار ١: ٤٠٠ / ١٠٣١.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٢٢

قلت: و إليه في الفقيه «١» صحيح بالاتفاق، و إليه في النجاشي: أحمد ابن جعفر، عن حميد «٢»، انتهى.

[٧٠٩] و إلى موسى بن إبراهيم:

مجهول في الفهرست «٣».

[٧١٠] و إلى موسى بن أبي حبيب:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٤».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد بن جعفر، عن حميد «٥»، انتهى.

[٧١١] و إلى موسى بن إسماعيل:

مرسل في الفهرست «٦».

و إليه، صحيح في التهذيب «٧»، في باب صفة الوضوء، في الحديث السابع و الخمسين «٨». و في الإستبصار، في باب عدد مرّات

الوضوء، في الحديث التاسع «٩».

(١) الفقيه ٤: ٨٤، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي: ٤١٣ / ١١٠٠، و في حاشية (الأصل): «يرويه عن الغضائري»، و هو كذلك.

(٣) فهرست الشيخ: ١٦٣ / ٧٢٠، و الطريق مجهول بأبي الحسن محمّد بن أحمد الجرّمي، و محمّد بن خلف بن عبد السلام إذ لا أثر

لهما في كتب الرجال.

(٤) فهرست الشيخ: ١٦٣ / ٧٢٣.

(٥) رجال النجاشي: ٤٠٨ / ١٠٨٣، و في حاشية (الأصل): «يرويه عن الغضائري»، و هو كذلك.

(٦) فهرست الشيخ: ١٦٣ / ٧٢١.

(٧) في (الأصل): «وإليه في التهذيب صحيح». وقد اخترنا ما في (الحجربة)، وجامع الرواة ٢: ٥٢١، وإن كان الأول صحيحاً أيضاً.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٨١ / ٢١٢.

(٩) الاستبصار ١: ٧١ / ٢١٧.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٢٣

قلت: هو صاحب كتاب الجعفریات المعروف بالأشعثیات، وقد أوضحنا في الفائدة الثانية صحّة طرق المشايخ إليه بما لا مزيد عليه «١»، انتهى.

[٧١٢] وإلى موسى بن بكر:

فيه: ابن أبي جيد، وإبراهيم بن هاشم، وطريق آخر مرسل في الفهرست «٢».

وإليه: صحيح في التهذيب، في باب فرض صلاة السفر، في الحديث الرابع «٣». وفي باب أوقات الصلاة، في الحديث العشرين «٤». و

مرّة أخرى فيه قريباً من الآخر بتسعة عشر حديثاً «٥». وفي باب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة، في الحديث المائة والخامس و

العشرين «٦». وفي باب أحكام السهو في الصلاة، في الحديث الرابع «٧».

قلت: وإليه في النجاشي: ابن أبي جيد «٨»، انتهى.

[٧١٣] وإلى موسى بن جعفر البغدادي:

صحيح في الفهرست «٩».

(١) تقدم في الفائدة الثانية، ص ١٥ / ٣٧، فراجع.

(٢) فهرست الشيخ: ١٦٢ / ٧١٥، وكلا الطريقتين إلى كتاب واحد، أما الأول فهو كما ذكر، وأما الثاني فمرسل بإسقاط الواسطة إلى

صفوان بن يحيى وإن أمكن حمله على الاتصال بلحاظ طريق الشيخ إلى صفوان بن يحيى، كما مرّ في الطريق رقم [٣٤٩]، فراجع.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ١٣ / ٣٠.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤ / ٦٩.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٣٦ / ١١٤.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ١٦٩ / ٦٧٠.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ١٧٦ / ٧٠٣.

(٨) رجال النجاشي: ٤٠٧ / ١٠٨١، وفيه: علي بن أحمد، والمقصود منه هو ابن أبي جيد.

(٩) فهرست الشيخ: ١٦٢ / ٧١٧، والطريق صحيح لوثاقه جميع من فيه.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٢٤

[٧١٤] وإلى موسى بن سابق:

فيه: أبو المفضل، وأبو محمّد الحسن بن علي السعدي في الفهرست «١».

[٧١٥] وإلى موسى بن سعدان:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٢».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب التيمم، من أبواب الزيادات، في الحديث الخامس عشر «٣». وفي باب العمل في ليلة الجمعة و يومها، من أبواب الزيادات، في الجزء الثاني. في الحديث الخامس «٤». وفي باب صلاة الخوف، من أبواب الزيادات، في الجزء الثاني، في الحديث الآخر «٥». وفي باب الديون و أحكامها، في الحديث التاسع و الثلاثين «٦». وفي باب من الزيادات في القضايا و الأحكام، في الحديث الخامس و الخمسين «٧».

قلت: و إليه في النجاشي «٨»: صحيح بالاتفاق، انتهى.

(١) فهرست الشيخ: ٧٢٢ / ١٦٣، و قد ورد فيه: (الشعيرى) مكان: (السعدى) الذى ورد فى نسخة اخرى كما فى هامشه، و فى نسختنا الخطية من الفهرست: (الأشعري)، و لعله من سهو الناسخ؛ لانحصار تردد اللقب بين (الأشعري) و (السعدى)، و الثانى أشهر، لوروده فى النسخ المعتمدة من الفهرست فى كتب الرجال، مثل: منهج المقال: ٣٤٨، و مجمع الرجال ٦: ١٥٥، و جامع الرواة ٢: ٥٢١، و منتهى المقال: ٣١٣، و تنقيح المقال ٣: ٢٥٦، فلاحظ.

(٢) فهرست الشيخ: ٧١٣ / ١٦٢.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ١٢٧٧ / ٤٠٦.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ٢٣٦ / ٦٢٣.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٣٠٢ / ٩٢٢.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ١٩١ / ٤١٤.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٣٠٣ / ٨٤٧.

(٨) رجال النجاشي: ١٠٧٢ / ٤٠٤، و فى حاشية (الأصل): «يرويه عن المفيد»، و هو كذلك.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٢٥

[٧١٦] وإلى موسى بن طلحة:

ضعيف فى الفهرست «١».

و إليه: صحيح فى التهذيب، فى باب الصلاة على الأموات، فى آخر كتاب الصلاة، فى الحديث الأربعين «٢». و فى الإستبصار، فى باب المواضع التى يصلى فيها على الميت، فى الحديث الثالث «٣».

قلت: و إليه فى النجاشي: ابن بطة «٤»، انتهى.

[٧١٧] وإلى موسى بن عامر:

صحيح فى الفهرست «٥».

[٧١٨] وإلى موسى بن عمر:

مجهول في فهرست «٦».

- (١) فهرست الشيخ: ٧٢٤ / ١٦٣، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٢) تهذيب الأحكام ٣: ٣٢٦ / ١٠١٦.
- (٣) الاستبصار ١: ٤٧٣ / ١٨٣١.
- (٤) رجال النجاشي: ١٠٧٤ / ٤٠٥، و في حاشية (الأصل): «يرويه عن المفيد». و هو كذلك.
- (٥) فهرست الشيخ: ٧١٦ / ١٦٤، و الطريق صحيح لوثيقة جميع من فيه.
- (٦) فهرست الشيخ: ٧٢٥ / ١٦٤، و الطريق مجهول بعبد الرحمن بن حماد، فقد ذكره النجاشي بعنوان: عبد الرحمن بن أبي حماد، و حكى تضعيفه و غلوه دون نسبه إلى أحد. رجال النجاشي: ٢٣٩ / ٦٣٣.
- و قال في معجم رجال الحديث ٩: ٢٩٣ في ترجمة عبد الرحمن بن أبي حماد-: (ثم الظاهر ان من ترجمة النجاشي متحد مع عبد الرحمن بن حماد الآتي الثقة، و كلمه (أبي) في كلام النجاشي من سهو القلم). و لم نقف على توثيقه، بل لم يذكر ما يدل على توثيقه و لا حسنه في معجم رجال الحديث ٩: ٣٢٢ أيضاً! فلاحظ.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٢٦
- و إليه: صحيح في التهذيب، في باب حكم الجنابة، في الحديث السادس و الستين «١»، و في باب المياه، من أبواب الزيادات، في الحديث الحادي و العشرين «٢». و في باب كيفية الصلاة، في الحديث الثاني و التسعين «٣».

و إلى موسى بن عمر بن بزيع:

صحيح في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، في الحديث التاسع و الأربعين «٤».

و إلى موسى بن عمر:

صحيح في الاستبصار، في باب وقت المغرب، قريباً من الآخر بشمانية أحاديث «٥».

قلت: و إليه في الفقيه «٦» صحيح، على الأصح من وثيقة ابن هاشم. و إليه في النجاشي: محمد بن جعفر الرزاز «٧»، الذي زعم في الجامع أنه الأسدي الثقة «٨»، و فيه تأمل، بل هو خال والد أبي غالب الزراري، و شيخه كما يأتي «٩»، انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٥ / ١٣٦.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٤١٣ / ١٣٠٣.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٣٢٥ / ٨٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٨٤٢ / ٢١٤.

(٥) الاستبصار ١: ٩٨٢ / ٢٧٢.

(٦) الفقيه ٤: ٤١، من المشيخة.

(٧) رجال النجاشي: ١٠٧٥ / ٤٠٥.

(٨) جامع الرواة ٢: ٨٣.

(٩) سيأتي ذلك في تعليقه المصنف على طريق الشيخ إلى يحيى بن زكريا اللؤلؤي برقم [٧٥٣].

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٢٧

[٧١٩] وإلى موسى بن عمر بن يزيد:

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى، فى الفهرست «١».

[٧٢٠] وإلى موسى بن عمر بن يزيد الصيقل:

إشارة

صحيح فى التهذيب، فى باب التيمم، فى الحديث الأربعين «٢». و فى باب الكفارة عن خطأ المحرم، قريباً من الآخر باثنين و ستين حديثاً «٣».

و إلى موسى بن عمر بن يزيد:

صحيح فى باب أحكام السهو، من أبواب الزيادات، فى الحديث الآخر «٤». و فى الإستبصار، فى باب كراهية المئزر فوق القميص، فى الحديث الرابع «٥». قلت: الظاهر إنه المذكور قبله، انتهى.

[٧٢١] وإلى موسى بن القاسم:

صحيح فى المشيخة «٦». و الفهرست «٧».

(١) فهرست الشيخ: ٧٠٩ / ١٦٣، و قد قال غير واحد من العلماء باتحاده مع من بعده، و منهم المصنف كما سيأتى، فلاحظ.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٥٦٦ / ١٩٦.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ١٢٩٤ / ٣٧٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٦٨ / ٣٥٥.

(٥) الاستبصار ١: ١٤٧٥ / ٣٨٨.

(٦) تهذيب الأحكام ١٠: ٨١، من المشيخة، و فى الطريق الفضل بن غانم، و فى الفهرست كما سيأتى: ابن عامر، و فى بعض نسخ الفهرست: ابن حاتم، كما أشار إليه فى حاشية الفهرست.

و على أى حال فالفضل بن غانم أو عامر أو حاتم مجهول، حيث لم نقف على حاله فيما لدينا من كتب الرجال.

(٧) فهرست الشيخ: ٧١٦ / ١٦٢، و فى الطريق الفضل بن عامر، و هو مجهول كما تقدم آنفاً، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٢٨

[٧٢٢] وإلى موسى النميرى:

إشارة

فيه: أبو المفضل، عن حميد فى الفهرست «١».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، في الحديث السادس و التسعين «٢».

و إلى موسى بن أكيل النميري:

صحيح في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، في الحديث الثاني و التسعين «٣»، و الثالث و التسعين «٤». و إليه حسن، و موثق فيه، في الحديث المائة و التاسع عشر «٥». و إليه صحيح فيه، قريباً من الآخر بخمسة و أربعين حديثاً «٦». قلت: و إليه في النجاشي: أحمد بن جعفر، عن حميد «٧»، انتهى.

[٧٢٣] و إلى موسى بن يزيد:

ضعيف في فهرست «٨».

(١) فهرست الشيخ: ٧١٤ / ١٦٢.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٩٣١ / ٣٢٠.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ١٤٤٨ / ٤٤٧.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ١٤٤٩ / ٤٤٨.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ١٤٧٤ / ٤٥٣.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ١٥٢٢ / ٤٦٥.

(٧) رجال النجاشي: ١٠٨٦ / ٤٠٨، و في حاشية (الأصل): «يرويه عن الغضائري» و هو كذلك.

(٨) فهرست الشيخ: ٧١٨ / ١٦٣، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

ثم الظاهر وقوع الاشتباه في اسم صاحب الطريق، و الصحيح هو: موسى بن بريد لا يزيد كما في النجاشي قال: موسى بن بريد أخو القاسم الكوفي، و القاسم الكوفي مشهور معروف بثقته و جلالته و هو القاسم بن بريد بن معاوية العجلي كما في النجاشي و غيره. انظر رجال النجاشي: ٨٥٧ / ٣١٣ و ١٠٨٤ / ٤٠٨.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٢٩

[٧٢٤] و إلى ناصح البقال:

فيه: أبو المفضل، و القاسم بن إسماعيل، في فهرست «١».

[٧٢٥] و إلى نشيط بن صالح:

ضعيف في فهرست «٢».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الثالث و الثلاثين «٣». و في باب فضل المساجد، في الحديث المائة و الثامن «٤». و في الإستبصار، في باب مقدار ما يجزى من الماء في الاستنجاء من البول، في الحديث الثاني «٥». و إليه حسن فيه، في الحديث الأول «٦». و في التهذيب، في باب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الثاني و الثلاثين «٧». قلت: و إليه في النجاشي: السعد آبادي «٨»، انتهى.

- (١) فهرست الشيخ: ١٧٢ / ٧٧٤، و الطريق ضعيف بأبى المفضل و القاسم بن إسماعيل كما مرّ مراراً. و قد سبق و إن حكم الأردبيلي (قدّس سرّه) بضعف بعض الطرق لوجود القاسم بن إسماعيل فيها، فلاحظ.
- (٢) فهرست الشيخ: ١٧٢ / ٧٧٢، و الطريق ضعيف بأبى المفضل و ابن بطة.
- (٣) تهذيب الأحكام ١: ٩٤ / ٣٥.
- (٤) تهذيب الأحكام ١: ٧٨٩ / ٢٧٣.
- (٥) الاستبصار ١: ١٤٠ / ٤٩.
- (٦) الاستبصار ١: ١٣٩ / ٤٩، و الطريق حسن بالهيثم بن أبى مسروق النهدي، قال النجاشي: ١١٧٥ / ٤٣٧: قريب الأمر، و حكى الكشي ٢: ٦٧٠ / ٦٩٦ مدحه عن حمدويه، قال: «أبى مسروق ابن يقال له: الهيثم، سمعت أصحابي يذكرونهما بخير، كلاهما فاضلان»، و هذا يدل على حسنه.
- أما ما ذكره النجاشي بحقه، فمختلف في دلالة، و عند الأكثر لا يدل على مدح، فلاحظ.
- (٧) تهذيب الأحكام ١: ٩٣ / ٣٥ في آداب الأحداث.
- و الطريق حسن بالهيثم المتقدم آنفاً في الهامش السابق.
- (٨) رجال النجاشي: ١١٥٣ / ٤٢٩، و في حاشية (الأصل): «يرويه عن المفيد»، و هو كذلك.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٣٠.

[٧٢٦] و إلى نصر بن مزاحم:

ضعيف. و طريق آخر فيه: أبو المفضل، و يونس بن على العطار، و هو مجهول في الفهرست «١». قلت: في الفهرست طريق ثالث ذكره بين الطريقين صورته: و رواها يعنى كتبه ابن الوليد، عن الصفار، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن نصر بن مزاحم، و طريقه إلى ابن الوليد صحيح كما تقدم «٢»، و العبيدي ثقة على الأصح الأشهر، فالطريق صحيح، انتهى.

[٧٢٧] و إلى النضر بن سويد:

صحيح في المشيخة «٣»، و الفهرست «٤».

(١) فهرست الشيخ: ١٧١ / ٧٧١، و فيه ثلاثة طرق:

الأول: ضعيف بمحمد بن الحسن الصيرفي، فقد ذكره الشيخ الطوسي في رجاله في أصحاب الصادق (عليه السلام): ٥٨ / ٢٨٤، من غير توثيق؛ و لكن المذكور في فهرست الشيخ طبع (جامعة مشهد): ٧٥٩ / ٣٤٧ هو محمد بن على الصيرفي و ليس محمد بن الحسن و الظاهر صحته، و على أية حال فالطريق ضعيف أيضاً، لضعف محمد بن على الصيرفي كما تقدم بهامش الطريق [٣٥٧]، فراجع.

و الثاني: مرسل بإسقاط الواسطة بين الشيخ و ابن أبى الوليد، و إن أمكن حمله على الاتصال بلحاظ طريق الشيخ إلى ابن الوليد، و لكن ذلك غير معهود في الفهرست، إذ اعتمد الشيخ على نمط محدد من الإحالة في كثير من الطرق على أسانيد متقدمة و بألفاظ واضحة، كقوله: بهذا الاسناد، و نحوه.

و سيأتي تصحيح هذا الطريق من المصنف، فلاحظ.

و الثالث: مجهول بيونس بن على العطار الذي لم يعرف حاله بكتب الرجال.

(٢) تقدم الطريق إلى ابن الوليد برقم [٤٠٣].

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٤٩، و طريق الشيخ إليه هو طريقه إلى الحسين بن سعيد، كما صرح به. انظر: تعليقتنا على هامش الطريق [١٧٠].

(٤) فهرست الشيخ: ١٧١ / ٧٧٠، وفيه طريقان:

الأول: من المختلف فيه بمحمد بن عيسى بن عبيد و إن قال المصنف بتوثيقه كما مر عنه آنفاً.
والثاني: هو الصحيح لوثاقه جميع من فيه.
خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٣١

[٧٢٨] وإلى نوح أبي اليقظان:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «١».

[٧٢٩] وإلى وصية محمد بن الحنفية:

مرسل في الفهرست «٢».

قلت: لكن الإرسال من حماد بن عيسى و هو من أصحاب الإجماع «٣» [انتهى].

(١) فهرست الشيخ: ١٧٢ / ٧٧٣.

(٢) فهرست الشيخ: ٣٨ / ١١٩، والمراد بالوصية، وصية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) إلى ولده محمد بن الحنفية، و قد رواها الأصبغ بن نباته، و الطريق إليها متصل الاسناد؛ لكنه ضعيف بمحمد بن عبدك كما مر في تعليقتنا على هامش الطريق [١٠٨].

(٣) مر في الهامش السابق ان طريق الشيخ إلى الوصية متصل الاسناد، و الظاهر حصول الاشتباه هنا إذ لا علاقة لحماد بن عيسى برواية الوصية، فقد ذكره الشيخ في كتاب الفهرست عشر مرات، و لم يظهر منها انه روى الوصية، أو ما هو قريب من ذلك، و هي:

مرة واحدة في طريقه إلى إبراهيم بن عمر اليماني: ٢٠ / ٩.

و ثلاث مرات في طريقه إلى حريز بن عبد الله السجستاني: ٢٤٩ / ٤٢.

و مرة في طريقه إلى ربيعي بن عبد الله بن الجارود: ٢٩٤ / ٧٠.

و مرتان في طريقه إلى سليم بن قيس الهلالي: ٣٤٦ / ٨١.

و مرة في طريقه إلى شعيب بن يعقوب العرقوفى: ٣٥١ / ٨٢.

كما وقع عرضاً في ترجمة أحمد بن الحسين بن سعيد بن حماد المكنى بأبي جعفر الأهوازي ٦٧ / ٢٢، زيادة على ترجمته في الفهرست: ٢٤١ / ٤١.

نعم، وقع الإرسال في الطريق الثاني إلى كتاب سليم بن قيس الهلالي، إذ رواه الشيخ عن حماد بن عيسى رأساً، عن أبان بن أبي عياش، عنه، و لا علاقة لذلك بالوصية أيضاً. فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٣٢

[٧٣٠] وإلى الوليد بن العلاء الوصافي:

ضعيف في الفهرست «١».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطه «٢»، انتهى.

[٧٣١] و إلى وهب بن عبد ربه:

ضعيف في الفهرست «٣».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، في الحديث الثالث والعشرين «٤». و في باب الزيادات في فقه الحج، في الحديث السادس والثمانين «٥». و في باب عدد النساء، في الحديث المائة والتاسع والعشرين «٦». و في باب السراري و ملك الأيمان، في الحديث الرابع والثلاثين «٧». و في الإستبصار، في باب الرجل يصلّي في ثوب فيه نجاسة، من أبواب تطهير الثياب، في الحديث السابع «٨».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد بن جعفر «٩»، انتهى.

(١) فهرست الشيخ: ١٧٣ / ٧٧٩، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه.

(٢) رجال النجاشي: ٤٣٢ / ١١٦٢.

(٣) فهرست الشيخ: ١٧٢ / ٧٧٥، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٣٦٠ / ١٤٩١.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ٤١٤ / ١٤٤١.

(٦) تهذيب الأحكام ٨: ١٥٣ / ٥٣١.

(٧) تهذيب الأحكام ٨: ٢٠٦ / ٧٢٨.

(٨) الاستبصار ١: ١٨١ / ٦٣٥.

(٩) رجال النجاشي: ٤٣١ / ١١٥٦، و في حاشية (الأصل): «يرويه عن»، و لا شيء بعدها. و الظاهر سقوطه أثناء التصوير عن الأصل، و المراد: عن الحسين بن عبيد الله الغضائري كما في النجاشي.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٣٣

[٧٣٢] و إلى وهب بن محمد:

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «١».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد بن جعفر «٢»، انتهى.

[٧٣٣] و إلى وهب بن وهب:

إشارة

صحيح في المشيخة «٣»، و الفهرست «٤».

و إلى كتاب مولد أمير المؤمنين عليه السلام:

ضعيف في الفهرست «٥».

- (١) فهرست الشيخ: ١٧٢ / ٧٧٦.
- (٢) رجال النجاشي: ١١٥٧ / ٤٣٠، وفي حاشية (الأصل): «يروي عن»، ولا شيء بعدها كما مرّ قبل هامش واحد، والمراد: عن الحسين بن عبيد الله الغضائري كما في النجاشي.
- (٣) لم يذكر الشيخ طريقاً إليه في مشيختي التهذيب والاستبصار.
- (٤) فهرست الشيخ: ١٧٣ / ٧٧٧، وفيه ثلاثة طرق:
- الأول: صحيح لوثاقه جميع رجاله، ولكنه عليّ مبنّى الأردبيلي (قدّس سرّه) يكون حسناً بإبراهيم بن هاشم القمي.
- الثاني: ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- الثالث: سيأتي حكمه في الهامش التالي، فلاحظ.
- (٥) فهرست الشيخ: ١٧٣ / ٧٧٧، والطريق ضعيف بسائر رجاله ما عدا الدوري، وهم:
- أبو محمّد ابن أخي طاهر العلوي، وقد مرّ الكلام عنه في هامش الطريق [٥٦٥].
- الحسن بن محمّد بن جعفر، ولا وجود لهذا الاسم بكتب الرجال، والظاهر ان المراد منه هو الحسن بن محمّد بن أحمد بن جعفر بن زيد الشهيد بن علي بن الحسين (عليهما السلام)، وهو لم نقف عليّ توثيقه، وقد ذكره الشيخ في رجاله في باب من لم يرو عنهم (عليهم السلام): ٢٢ / ٤٦٤، من غير توثيق.
- حجر بن محمّد الشامي، مجهول لا أثر له بكتب الرجال.
- سهل بن رجاء الصنعاني، مجهول أيضاً ولا أثر له بكتب الرجال.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٣٤
- قلت: وإليه صحيح في الفقيه «١». وكذا في النجاشي «٢»، بناء عليّ وثاقه مشايخه، انتهى.

[٧٣٤] وإلى و هيب بن حفص:

- فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٣».
- و إليه: صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، في الحديث الحادي والسبعين «٤». وفي باب المياه، من أبواب الزيادات، في الحديث الحادي والعشرين «٥». وفي باب تطهير الثياب، من أبواب الزيادات، في الحديث الرابع عشر «٦». وفي باب أحكام السهو، في الحديث الآخر «٧». وفي باب فضل الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث السادس «٨».

[٧٣٥] وإلى هارون بن الجهم:

- فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٩».
- و إليه: صحيح في التهذيب، في باب الولادة والنفس، في الحديث

- (١) الفقيه ٤: ٧٨، من المشيخة.
- (٢) رجال النجاشي: ١٣٠ / ١١٥٥، وفيه: «له كتاب، يروي جماعته ثم ذكر طريقه إليه، ثم قال:- وله كتاب الألوية والرايات، و كتاب مولد أمير المؤمنين (عليه السلام)، و كتاب صفات النبي (صلى الله عليه وآله)، و لم يذكر طريقاً إليّ هذه الكتب، فلاحظ.
- (٣) فهرست الشيخ: ١٧٣ / ٧٧٨.

- (٤) تهذيب الأحكام ١: ٣١٢ / ٩٠٥.
- (٥) تهذيب الأحكام ١: ٤١٣ / ١٣٠٢.
- (٦) تهذيب الأحكام ١: ٤٢٣ / ١٣٤١.
- (٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢٠٢ / ٧٩٢، وفيه: وهب بن حفص، ومثله في الوافي والوسائل كما في معجم رجال الحديث ١٩: ٢٠٥.
- (٨) تهذيب الأحكام ٢: ٣٣٧ / ٩٣٨.
- (٩) فهرست الشيخ: ١٧٦ / ٧٨٢.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٣٥.
- السابع والأربعين «١». وفي كتاب المكاسب، في الحديث المائة والرابع والخمسين «٢». وفي باب الذبائح والأطعمة، في الحديث المائة والستين «٣». وفي باب ضمان النفوس، في الحديث الرابع «٤».
- قلت: وإليه في النجاشي «٥» صحيح عليّ الأصح من وثاقه ابن هاشم، انتهى.

[٧٣٦] وإلى هارون بن حمزة الغنوي:

- مرسل في الفهرست «٦».
- وإليه فيه: يزيد بن إسحاق في التهذيب، في باب الصلاة في السفينة، في الحديث الآخر «٧». وفي باب صلاة العيدين، من أبواب الزيادات، في الجزء الثاني، في الحديث العاشر «٨». وفي الحديث العشرين «٩». وفي باب

- (١) تهذيب الأحكام ٧: ٤٤٦ / ١٧٨٥.
- (٢) تهذيب الأحكام ٦: ٣٦٠ / ١٠٣٥.
- (٣) تهذيب الأحكام ٩: ٩٧ / ٤٢٢.
- (٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٢٢ / ٨٧٢.
- (٥) رجال النجاشي: ٤٣٨ / ١١٧٨.
- (٦) فهرست الشيخ: ١٧٦ / ٧٨٤، والإرسال بإسقاط الواسطة بين الشيخ وبين يزيد بن إسحاق الذي هو من أصحاب الإمام الرضا (عليه السلام).
- (٧) تهذيب الأحكام ٣: ١٧١ / ٣٧٨، وفيه: «محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن يزيد بن إسحاق، عن هارون بن حمزة الغنوي».
- والظاهر صحة الطريق، أما عن يزيد بن إسحاق، فقد كان واقفياً ثم رجع إلى الحق بدعاء الإمام الرضا (عليه السلام) كما في الكشي ٢: ١١٢٦ / ٨٦٤، وسيأتي عن المصنف (رحمه الله) القول بوثاقته. أو عن الثلاثة الآخرين فهم من المنصوص عليّ وثاقتهم بكتب الرجال، فلاحظ.

- (٨) تهذيب الأحكام ٣: ٢٨٦ / ٨٥٤.
- (٩) تهذيب الأحكام ٣: ٢٨٨ / ٨٦٤.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٣٦.
- علامة أول شهر رمضان، في الحديث الثاني والعشرين «١». والتاسع والثلاثين «٢».
- قلت: وإليه في الفقيه: يزيد بن إسحاق شعر «٣»، وقد أوضحنا وثاقته في (شلز) «٤»، انتهى.

[٧٣٧] و إلى هارون بن خارجة:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٥». و إليه: صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، في الحديث التاسع و الثلاثين «٦»، و في باب أحكام السهو في الصلاة، في الحديث السابع «٧». و الثاني و العشرين «٨». و في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث الثامن و الستين «٩». و في الإستبصار، في باب وضع الإبهام على الأرض في حال السجود، في الحديث الثاني «١٠». قلت: و إليه في النجاشي: أحمد العطار «١١»، انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ٤: ١٦٥ / ٤٦٧.

(٢) يلاحظ

(٣) الفقيه ٤: ٧٢، من المشيخة.

(٤) تقدم ذلك في الفائدة الخامسة برمز (شلز) المساوي للرقم [٣٣٧]، فراجع.

(٥) فهرست الشيخ: ٧٨٥ / ١٧٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل، و ابن بطة الذي لم يذكر هنا سهواً، فلاحظ.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٩٢٤ / ٣١٨، و تسلسل الحديث في الباب المذكور هو (٩٢)، و لعله أراد: الثالث و التسعين، فقلب إلى التاسع و الثلاثين سهواً، فلاحظ.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ١٧٧ / ٧٠٦.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ١٨٠ / ٧٢١.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٣٠١ / ١٢١٤.

(١٠) الاستبصار ١: ٣٢٩ / ١٢٣٣.

(١١) رجال النجاشي: ٤٣٧ / ١١٧٦.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٣٧

[٧٣٨] و إلى هارون بن مسلم:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «١». و إليه: صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الرابع و الستين «٢». و في باب المياه، في الحديث الأربعين «٣». و في باب تلقين المحتضرين، قريباً من الآخر بأربعين حديثاً «٤». و في باب ثواب الصيام، في الحديث الأول «٥». و في باب من أسلم في شهر رمضان، في الحديث الثالث «٦». قلت: و إليه في النجاشي: أحمد العطار «٧»، انتهى.

[٧٣٩] و إلى هارون بن موسى التلعكبري:

فيه: جماعة في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث السادس «٨». و في الجماعة: الحسين بن عبيد الله الغضائري،

- (١) فهرست الشيخ: ٧٨٣ / ١٧٦.
- (٢) تهذيب الأحكام ١: ١٢٥ / ٤٤.
- (٣) تهذيب الأحكام ١: ٦٥٨ / ٢٢٨.
- (٤) تهذيب الأحكام ١: ٩٦٨ / ٣٣١.
- (٥) تهذيب الأحكام ٤: ٥٤٠ / ١٩٠.
- (٦) تهذيب الأحكام ٤: ٧٢٩ / ٢٤٦.
- (٧) رجال النجاشي: ١١٨٠ / ٤٣٨، و في حاشية (الأصل): «يرويه عن الغضائري»، و هو كذلك.
- (٨) تهذيب الأحكام ١: ٦٧ / ٢٦، و فيه: «أخبرني به جماعة، عن أبي محمد هارون بن موسى، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن علي بن الحسن و أحمد بن عبدون، عن علي بن محمد بن الزبير، عن علي بن الحسن، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة و محمد بن مسلم؛ عن أبي جعفر (عليه السلام)». و المراد بالجماعة هم الشيخ المفيد و غيره علي ما مر في هامش الطريق [٧١]. و بهذا يكون الطريق موثقاً بآبئ عقدة الحافظ أحمد بن محمد بن سعيد، و بآبئ فضال علي بن الحسن؛ لجاروديّه الأول و فطحيّه الثاني مع وثاقتهم.
- و الغريب ان الشيخ الطوسي لم يترجم للتلعكبري في الفهرست مع اشتهاره و جلالته مع كثرة ما رواه عنه في التهذيبيين، و كثرة تردده في كتاب الرجال مع وقوعه في طرق عديدة في الفهرست.
- و يمكن القول بأن طرقة إلی التلعكبري تنحصر بطريقتين في الفهرست أحدهما: صحيح بالاتفاق، و هو ما رواه: عن جماعة، عنه كما في ترجمة إبراهيم بن نصر: ١٨ / ٩، و إسماعيل القصير: ٤٥ / ١٤، و جعفر بن محمد بن مالك: ١٤٦ / ٤٣، و عبد الله بن سنان: ١٠١ / ٤٣٣، و محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني: ٦١١ / ١٤١، و معاوية بن حكيم: ٧٣٤ / ١٦٦.
- و الآخر: صحيح أيضاً علي مبنی الأردبيلي و المصنف (رحمه الله)، و هو ما رواه: عن ابن الغضائري، عنه كما في ترجمة إبراهيم بن إسحاق الأحمري: ٩ / ٧، و أحمد بن علي الخضيب: ٩١ / ٣٠، إلا ان هذا الطريق خلافي في نظر البعض، و ضعيف بآبئ الغضائري في نظر البعض الآخر، فلاحظ.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٣٨
- ذكرنا برهانه في ترجمة هارون بن موسى «١».
- و إليه: صحيح في باب حكم الحيض، في الحديث الخامس و الخمسين «٢». و في الإستبصار، في باب وجوب الترتيب في الأعضاء الأربعة، في الحديث الأول «٣».
- و إليه: فيه جماعة في التهذيب، في باب حكم الحيض، قريباً من الآخر بستة أحاديث «٤»، و كثيراً.

[٧٤٠] و إلی هشام بن الحكم:

صحيح في الفهرست «٥».

(١) جامع الرواة ٢: ٣٠٩.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٤٨٢ / ١٦٨.

(٣) الاستبصار ١: ٢٢٣ / ٧٣.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ١٨١ / ٥٢٠، ولا يضر وجود الجماعة فيه، ما دام الشيخ المفيد منهم كما مر آنفاً.

(٥) فهرست الشيخ: ١٧٤ / ٧٨١، وفيه ثلاثة طرق:

اثان منهما إلى أصل هشام بن الحكم، و الأول منهما صحيح لوثاقه جميع رجاله، و الآخر ضعيف بأبي المفضل. و الثالث لم يُذكر له اسنادٌ و لعله أخذ عن الأصل، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٣٩

[٧٤١] و إلى هشام بن سالم:

ست طرق (١) فيها: ابن أبي جيد. و طريق آخر مرسل. و طريق آخر فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست (٢) و إليه: صحيح في التهذيب، في باب حكم الجنابة، في الحديث الحادي و الستين، و الثاني و الستين (٣). و في باب التيمم، في الحديث الثامن و الأربعين (٤).

(١) الطريق يذكر و يؤنث، يقال: الطريق الأعظم، و الطريق العظمى. لسان العرب ١٠: ٢٢، طرق، و لم يرد تأنيث الطريق في القرآن الكريم، و إنما ورد تذكيره كما في قوله تعالى: مُصِداً دَقّاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ الْأَحْقَاف: ٣٠ / ٤٦ و عليه فالأفصح: «ستة طرق» و إن صح الأول لغه، فلاحظ.

(٢) فهرست الشيخ: ١٧٤ / ٧٨٠، وفيه ثلاثة طرق:

الأول منها: إلى أصل هشام بن سالم و فيه: «أخبرنا به ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الصفار، عن يعقوب بن يزيد و محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب و إبراهيم بن هاشم؛ عن ابن أبي عمير و صفوان بن يحيى؛ عنه». و هذا الطريق ينقسم إلى ستة طرق و هي:

١- ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عنه.

٢- ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان، عنه.

و باستبدال يعقوب بن يزيد بمحمّد بن الحسين بن أبي الخطاب تارة، و بإبراهيم ابن هاشم تارة أخرى بطريقتين لكل منهما على النحو المذكور فتكون ستة طرق منشعبة عن هذا الطريق، مع وقوع ابن أبي جيد فيها جميعاً.

الثاني: مرسل بإسقاط الواسطة بين الشيخ و بين أحمد بن محمّد بن عيسى.

الثالث: ضعيف بأبي المفضل.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ١٣٤ / ٣٧٠ و ٣٧١.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ١٩٨ / ٥٧٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٤٠

و في باب تلقين المحتضرين، في الحديث التاسع و الثلاثين (١). و في باب الأحداث الغير الموجبة للطهارة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث (٢).

قلت: و إليه في الفقيه طرق صحيحة بالاتفاق، و طريق آخر فيه: ابن هاشم (٣)، انتهى.

[٧٤٢] و إلى الهيثم بن أبي مسروق:

ضعيف في المشيخة (٤)، و الفهرست (٥).

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الخامس (٦). و الثاني و الثلاثين (٧). و في باب

الأحداث الموجبة للطهارة، من أبواب الزيادات، في الحديث السادس «٨»، و في باب المياه، من أبواب الزيادات، في الحديث الخامس عشر «٩». و في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بسبعة و خمسين حديثاً «١٠».

(١) تهذيب الأحكام ١: ٢٩٨ / ٨٧٢.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٣٥٠ / ١٠٣٥.

(٣) الفقيه ٤: ٨، من المشيخة، و فيه طريقان تشعب منهما طرق اخرى علي نحو ما مر بهامش الطريق [٧٤١].

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٦١، من المشيخة، و هذا الطريق هو من طرق الشيخ إلي الحسن بن محبوب المتقدم برقم [١٩٣]، و فيه ابن أبي جيد، فلاحظ.

(٥) فهرست الشيخ: ١٧٦ / ٧٨٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٢٦ / ٦٦.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٣٥ / ٩٣.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٣٥٢ / ١٠٤٣.

(٩) تهذيب الأحكام ١: ٤١١ / ١٢٩٦.

(١٠) تهذيب الأحكام ٢: ٣٢٩ / ١٣٥٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٤١

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة، كما يظهر بالتأمل «١»، انتهى.

[٧٤٣] و إلى الهيثم بن محمد الثمالي:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٢».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب عقود البيع، في الحديث الثامن «٣». و في الإستبصار، في باب الرجل يشتري المتاع ثم يدع عند بائعه، في الحديث الثالث «٤».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد بن جعفر، عن حميد «٥»، انتهى.

[٧٤٤] و إلى ياسر الخادم:

ضعيف في المشيخة «٦»، و الفهرست «٧».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث المائة و الخامس «٨». و في الإستبصار، في باب

(١) رجال النجاشي: ٤٣٧ / ١١٧٥، و فيه: «قال ابن بطة: حدثنا محمد بن علي بن محبوب، عنه».

و قول المصنف: «كما يظهر بالتأمل» لعل المراد منه دفع الإرسال عن الطريق كما يظهر بالتأمل في عدم وقوع ابن بطة في طرق النجاشي إلي مشايخه ابتداءً.

أو لكون نسخته من النجاشي فيها: «قال محمد بن جعفر» الذي يظهر بالتأمل انه ابن بطة، فلاحظ.

(٢) فهرست الشيخ: ١٧٧ / ٧٨٧.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ٢٢ / ٩١.

(٤) الاستبصار ٣: ٧٨ / ٢٦٠.

(٥) رجال النجاشي: ٤٣٦ / ١١٧٣، و في حاشية (الأصل): «يرويه عن الغضائري»، و هو كذلك.

(٦) لم يذكر له الشيخ طريقاً في مشيختي التهذيب و الاستبصار.

(٧) فهرست الشيخ: ٨١٧ / ١٨٣، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٣٠٨ / ١٢٤٩.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٤٢

السجود علي القطن و الكتان، في الحديث الثالث «١».

قلت: و إليه في الفقيه: ابن هاشم «٢»، و في النجاشي: ابن بطة «٣»، انتهى.

[٧٤٥] و إلى ياسين الضرير:

صحيح في الفهرست «٤».

[٧٤٦] و إلى يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد:

ضعيف في الفهرست «٥».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب الأيمان و الأقسام، في الحديث الثامن و العشرين «٦».

قلت: و إليه في النجاشي: محمد بن جعفر الرزاز «٧»، انتهى.

[٧٤٧] و إلى يحيى بن أبي العلاء الرازي:

إشارة

فيه: أبو المفضل: و القاسم بن إسماعيل في الفهرست «٨».

و إلى يحيى بن أبي العلاء:

صحيح في التهذيب، في كتاب المكاسب، في الحديث المائة و السادس و الخمسين «٩».

(١) الاستبصار ١: ٣٣١ / ١٢٤٣.

(٢) الفقيه ٤: ٤٨، من المشيخة.

(٣) رجال النجاشي: ٤٥٣ / ١٢٢٨.

(٤) فهرست الشيخ: ٨١٥ / ١٨٣.

(٥) فهرست الشيخ: ٧٩١ / ١٧٧، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٦) تهذيب الأحكام ٨: ٢٨٢ / ١٠٣٥.

(٧) رجال النجاشي: ٤٤٥ / ١٢٠٥، و في حاشية (الأصل): «يرويه عن المفيد»، و هو كذلك.

(٨) فهرست الشيخ: ٧٩٨ / ١٧٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل، و القاسم بن إسماعيل، و قد مرّ الكلام عنهما في هامش الطريق [١] و

[٢]، فراجع.

(٩) تهذيب الأحكام ٦: ٣٦١ / ١٠٣٧.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٤٣

و إلى يحيى بن أبي العلاء:

موثق في باب زكاة الذهب، في الحديث الثاني «١». و في باب النوادر في الجهاد، في الحديث التاسع عشر «٢». و في كتاب المكاسب، في الحديث الخامس والخمسين «٣». و في باب النذور، في الحديث الثامن والثلاثين «٤». قلت: و إليه في الفقيه: الحسين بن الحسن بن أبان «٥»، و قد أوضحنا وثاقته في (يج) «٦»، انتهى.

[٧٤٨] و إلى يحيى بن أبي عمران:

حسن في التهذيب، في باب حدود الزنا، في الحديث المائة و الثاني عشر «٧». قلت: و إليه في الفقيه «٨» صحيح، على الأصح من وثاقة محمد بن علي ماجيلويه و ابن هاشم، انتهى.

[٧٤٩] و إلى يحيى بن الحجاج:

مرسل في الفهرست «٩».

(١) تهذيب الأحكام ٤: ١٤ / ٦، و الطريق موثق بعلي بن الحسن بن فضال الفطحي.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ١٧٣ / ٣٤١، و الطريق موثق بمعوية بن حكيم لفتحته.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣٣٧ / ٩٣٥، و في الطريق و الذي يليه في باب النذور أبان بن عثمان، و لم تثبت ناووسيته كما حكاها الكشي، و لا فطحته التي قال بها العلامة كما في معجم رجال الحديث ١: ١٦٠، و عليه فالطريق ليس من الموثق بل من الصحيح.

(٤) تهذيب الأحكام ٨: ٣١٣ / ١١٦٢.

(٥) الفقيه ٤: ٨٨، من المشيخة.

(٦) تقدم توضيحه في الفائدة الخامسة برمز (يج)، المساوي للرقم [١٣]، فراجع.

(٧) تهذيب الأحكام ١٠: ٣٣ / ١١٣، و الطريق حسن بإبراهيم بن هاشم القمي.

(٨) الفقيه ٤: ٤٤، من المشيخة.

(٩) فهرست الشيخ: ١٧٨ / ٧٩٥، و الطريق مرسل بإسقاط الواسطة بين الشيخ الطوسي و بين محمد بن سليمان راوي كتاب يحيى بن الحجاج، و ضعيف أيضاً بمحمد بن سليمان نفسه لاشترائه مع مجموعة الرواة بهذا الاسم فيهم الثقة و غيره، و إلّا فضعيف بالإرسال.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٤٤

و إليه صحيح في التهذيب، في باب البيع بالنقد و النسيئة، في الحديث السادس عشر «١». و مرة أخرى فيه قريباً من الآخر بتسعة أحاديث «٢». و في باب بيع الواحد و الإثنين، في الحديث الثامن و الثمانين «٣». و في باب الإجازات، في الحديث التاسع و العشرين «٤».

قلت: يعرف الساقط من النجاشي «٥» إلّا أنه مجهول، انتهى.

[٧٥٠] وإلى يحيى بن الحسن:

له كتاب نسب آل أبي طالب، ضعيف في الفهرست «٦».

[٧٥١] وإلى يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبيد الله:

فيه: أحمد بن محمد بن موسى، عن ابن عقدة في الفهرست «٧».

(١) تهذيب الأحكام ٧: ٥٠ / ٢١٦.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٥٨ / ٢٥٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ١١٢ / ٤٨٣.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٢١٧ / ٩٤٧.

(٥) رجال النجاشي: ١٢٠٤ / ٤٤٥، وقد روى كتاب يحيى بن الحجاج من طريق أحمد بن علي بسنده عن محمد بن سليمان، عنه. و لا تلازم بين اسناد النجاشي إلى محمد بن سليمان وبين الساقط من طريق الشيخ إليه؛ لأن اختلاف طرق النجاشي مع طرق الشيخ إلى أصول و كتب المشايخ لا يقطع بتعيين الساقط من الطريق في الفهرست من خلال ما هو مذكور في كتاب النجاشي، و لا يفيد ذلك أكثر من وجود طريق آخر إلى الكتاب المذكور، و هو ضعيف أيضاً بمحمد بن سليمان علي ما مرّ آنفاً.

(٦) فهرست الشيخ: ٨٠٠ / ١٧٨، وفيه طريقان ضعيفان إلى الكتاب المذكور لوقوع ابن أخي طاهر فيهما، و قد تقدم حاله بهامش الطريق [٥٦٥]، و سيأتي اتحاد صاحب العنوان مع من بعده، فلاحظ.

(٧) فهرست الشيخ: ٨٠٠ / ١٧٨، و سيأتي اتحاده مع من بعده.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٤٥.

[٧٥٢] وإلى يحيى بن الحسن العلوي:

صحيح في الفهرست «١».

قلت: الظاهر كما عليه المحققون اتحاد الثلاثة، فالطريق صحيح «٢» [انتهى].

[٧٥٣] وإلى يحيى بن زكريا اللؤلؤي:

فيه: محمد بن جعفر الرزاز في الفهرست «٣».

و قد بينا في ترجمة محمد بن جعفر الأسدي «٤» و غيره، أنه متحد معه، فعلى هذا يكون الطريق إليه صحيحاً و الله أعلم.

قلت: هنا موضع المثل المعروف: «الجواد قد يكبو، و السيف قد ينبو» «٥».

(١) فهرست الشيخ: ٨٠٠ / ١٧٨، و صاحب العنوان كما في الفهرست هو: يحيى ابن الحسن بن جعفر بن عبيد الله بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام)، العلوي، و له من الكتب:

كتاب المسجد، و طريقه إليه صحيح، لوثاقه جميع رجاله، و هو الطريق المحكوم عليه بالصحة في الفهرست.

و كتاب المناسك، و هو المشار إليه برقم الطريق [٧٥١]، و قد وقع فيه فعلاً أحمد بن محمد بن موسى، عن ابن عقدة.

و كتاب نسب آل أبي طالب المشار إليه برقم [٧٥٠]، و إليه طريقان ضعيفان، و قد تم تشخيص ضعفها باين أخى طاهر كما مرّ بهامش الطريق المذكور، و عليه فان ما سيأتى من تنبيه المصنف (قدّس سرّه) علىّ الاتحاد هو فى محله، فلاحظ.

(٢) قوله: «فالتريق صحيح» لم يظهر وجهه؛ لأن الطرق الثلاثة المذكورة ليس فيها من الصحيح إلّا ما كان منها إلىّ كتاب المسجد، و لا علاقة للاتحاد بتصحيح غيره، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ: ١٧٩ / ٨٠٢.

(٤) جامع الرواة ٢: ٨٥.

(٥) أصل المثل هكذا: «لكل صارم نبوة، و لكل جواد كبوة، و لكل عالم هفوة».

و نبا السيف: إذا تجافى عن الضريبة، و كبا الفرس: عثر، و هفوة العالم: زلته.

انظر: مجمع الأمثال للميدانى ٣: ١٠٣ / ٣٢٩٧.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٤٦

فإن بين الأسدى و الرازى اختلافاً من جهات و تغايراً بأمر، لا- يمكن معها الحكم بالاتحاد، و لم يأت فى ترجمة الأسدى بقريته واضحة سوى الاشتراك فى بعض المشايخ و بعض الرواة عنهما، و الذى زلّه فى هذا المزلق عدم ذكر البزاز فى كتب التراجم المعروفة، و إنما يوجد فى جملة من الأسانيد من غير ضبط صحيح، و لذا يوجد فى بعضها: البزاز، و فى بعضها: الرزاز، و فى ثالث: الرازى، و نحن بعون الله نوضح عدم الاتحاد، و يستكشف من خلاله أنه من المشايخ الأجلاء، و أدلاء الرشاد.

فنقول: قال الشيخ الجليل أبو غالب أحمد بن محمّد بن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين المعروف بالزرارى لكون أمّ الحسن ابن الجهم بنت عبيد بن زرارة.

و أول من نسب منهم إلىّ زرارة سليمان، نسبه إليه أبو الحسن على الهادى (عليه السلام) فى توقيعاته، و كانوا قبل ذلك يعرفون: بولد الجهم.

فقال (رحمه الله) فى رسالته إلىّ ابن ابنه عبد الله بن محمّد بن أحمد فى ذكر آل أعين ما لفظه: وجدتى أمّ أبى فاطمة بنت جعفر بن محمّد بن الحسن القرشى البزاز مولى [ل] بنى مخزوم.

و قد روى محمّد بن الحسن الحديث، و كان أحد حفّاظ القرآن، و قد نقلت عنه قراءته و كبرت منزلته فيها.

و أخوها: أبو العباس، محمّد بن جعفر البزاز «١»، و هو أحد رواة الحديث، و مشايخ الشيعة.

(١) البزاز: كذا، و الصحيح الرزاز، و سيأتى بعد قليل مثله، و قد نبه عليه محقق رسالة أبى غالب الزرارى؛ السيد الجلالى.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٤٧

و كان له أخ، اسمه: الحسن بن جعفر، قد روى أيضاً الحديث، إلّا أن عمره لم يطل فينقل عنه.

و كان مولد محمّد بن جعفر سنة ثلاث «١» و ثلاثين و مائتين، و مات سنة ستّ عشرة و ثلاثمائة، و سنة ثمانون سنة.

و كان من محلّه فى الشيعة أنه كان الوافد عنهم إلىّ المدينة، عند وقوع الغيبة سنة ستين و مائتين، و أقام بها سنة، و عاد، و قد ظهر له من أمر الصاحب (عليه السلام) ما (احتاج) «٢» إليه.

و أمّه، و أمّ أخته: فاطمة جدّتى بنت محمّد بن عيسى القيسى إلىّ أن قال:- و كان محمّد بن عيسى أحد مشايخ الشيعة و [م] من كان يُكاتب، و كان خرج توقيع إليه، جواب كتاب كتبه علىّ يدى أيوب بن نوح (رضى الله عنه)، فى أمر «٣» عبد الله بن جعفر حدثنى بذلك خال أبى أبو العباس الرزاز، إلىّ أن قال أيضاً:- و كان محمّد بن عيسى أحد رواة الحديث.

حدثنى عنه خال أبى؛ محمّد بن جعفر الرزاز و هو جدّه: أبو امه عن الحسن بن على بن فضال.

قال: وحدثني عنه بكتاب عيسى بن عبد الله العلوي، و هو كتاب معروف إلي أن قال في ذكر مشايخه:- و سمعت أنا بعد ذلك من عم أبي: علي بن سليمان، و من خال أبي: محمد بن جعفر الرزاز. إلي آخره «٤».

(١) الصحيح: سنة ست و ثلاثين، و هو الموافق لما سأتى من مدة عمره، كما نبه عليه محقق الرسالة، و هو الصواب.

(٢) في الأصل: أضاح بالضاد المعجمة و ما أثبتناه فمن المصدر.

(٣) في الأصل: أم، و ما أثبتناه فمن المصدر.

(٤) رسالة أبي غالب الزراري: ١٤٠ و ١٤١ و ١٤٥ و ١٤٦ و ١٤٩.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٤٨

ثم روى عنه في ذكر طرفه إلي أصحاب الكتب التي كانت عنده كثيراً منها، و وصفه بالبزاز تارة، و أخرى بالرزاز «١».

إذا عرفت ذلك، فنقول: تشهد علي انه غير محمد بن جعفر الأسدي الذي صرحوا بأنه بعينه محمد بن أبي عبد الله؛ أمور:

أ أن كنية البزاز؛ أبو العباس «٢»، و كنية الأسدي؛ أبو الحسين «٣».

ب ان البزاز؛ محمد بن جعفر بن محمد بن الحسن «٤»، و الأسدي؛ محمد بن جعفر بن محمد بن عون «٥».

ج ان الأول؛ قرشي مخزومي «٦»، و الثاني؛ أسدي كوفي «٧».

د ان الأول؛ مات في سنة [ست] عشرة و ثلاثمائة «٨»، و الثاني؛ في ليلة الخميس لعشر خلون من جمادى الأولى سنة اثنتي عشرة و

ثلاثمائة، كما في النجاشي «٩».

ه ان الأسدي كان ساكناً في الري «١٠»، و لذا يوصف بالرازي كثيراً، و يروى غالباً عن الرواة الذين كانوا بالري مثل: سهل بن زياد، و

محمد بن

(١) رسالة أبي غالب الزراري: ٥٦، ١٤٠، ١٤١، ١٤٦.

(٢) رسالة أبي غالب الزراري: ١٤٦.

(٣) رجال النجاشي: ٣٧٣/١٠٢٠، رجال الشيخ: ٢٨/٤٩٦، فهرست الشيخ: ١٥١/٦٥٦.

(٤) رسالة أبي غالب الزراري: ١٤٠.

(٥) رجال النجاشي: ٣٧٣/١٠٢٠.

(٦) رسالة أبي غالب الزراري: ١٤٠.

(٧) رجال النجاشي: ٣٧٣/١٠٢٠.

(٨) رسالة أبي غالب الزراري: ١٤١، و ما بين المعقوفتين منه، و هو الصحيح الموافق لمدة عمرة كما مرّ و يأتي.

(٩) رجال النجاشي: ٣٧٣/١٠٢٠.

(١٠) رجال النجاشي: ٣٧٣/١٠٢٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٤٩

إسماعيل البرمكي كما يظهر من الكافي «١» و غيره، و الرزاز كان بالكوفة إلي أن مات كما يظهر من الرسالة «٢».

و ان الأسدي صاحب كتاب في الجبر و الاستطاعة و غيره «٣»، و لو كان هو البزاز لأشار إليه أبو غالب.

ز ان النجاشي ذكر في طريقه إلي كثير من المشايخ؛ المفيد، عن أبي غالب، عن محمد بن جعفر الرزاز «٤». إلي آخره.

و قال في ترجمة الأسدي: أخبرنا أبو العباس بن نوح، قال: حدثنا الحسن بن حمزة، قال: حدثنا محمد بن جعفر الأسدي بجميع كتبه،

قال: و قال ابن نوح: حدثنا أبو الحسن بن داود، قال: حدثنا أحمد بن حمدان القزويني، عنه بجمع كتبه «٥».

و لو كان هو الرزاز لذكر الطريق الأول، و هو أجلها و أثرها عنده و عند غيره، و مثله الشيخ في فهرست، فإنه يروى كتبه، عن جماعة، عن التلعكبري، عنه «٦».

ح ان النجاشي ذكر في ترجمة الأسدي: أن أباه جعفر بن محمد كان وجهاً، روى عنه أحمد بن محمد بن عيسى «٧»، و لو كان هو الرزاز لذكره

(١) أصول الكافي ١: ١٨٨ / ١، و فروع الكافي ٧: ٤٣١ / ١٨.

(٢) لم يصرح الزراري بذلك، و لكنه لم يذكر انه انتقل من الكوفة إلى مكان آخر، أو أنه اتخذ غير الكوفة موطناً له، و لهذا استظهر المصنف من الرسالة بقاءه فيها إلى آخر عمره.

(٣) فهرست الشيخ: ١٥١ / ٦٥٦.

(٤) رجال النجاشي: ٣٥٩ / ٩٦٤، في ترجمة محمد بن يحيى الخزاز.

(٥) رجال النجاشي: ٣٧٣ / ١٠٢٠.

(٦) فهرست الشيخ: ١٥١ / ٦٤٦.

(٧) رجال النجاشي: ٣٧٣ / ١٠٢٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٥٠

أبو غالب لشدة حرصه على ضبط فضائل قبيلته أمماً و أباً.

ط ان أبا علي الأسدي ابن محمد بن أبي عبد الله كان من الرواة، يروى عنه الصدوق في كمال الدين بتوسط شيخه محمد بن محمد بن الخزاعي، عن أبيه الأسدي «١»، و لو كان هو الرزاز لذكره في الرسالة قطعاً.

ي ان الشيخ في باب من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام) و غيره ذكروا أن الأسدي كان من الأبواب في الغيبة «٢»، و لو كان هو الرزاز لأشار إليه فيها يقيناً.

يا ان الرزاز من أجل مشايخ الشيخ الجليل جعفر بن محمد بن قولويه، فروى عنه أخباراً كثيرة في أكثر أبواب كتابه كامل الزيارة، و هو الواسطة غالباً بينه و بين خال الرزاز محمد بن الحسين بن أبي الخطاب الزيات، و يعبر عنه تارة: بمحمد بن جعفر الرزاز «٣»، و ثانية: بمحمد بن جعفر القرشي الرزاز «٤»، و ثالثة: بأبي العباس الرزاز «٥»، و رابعة: بأبي العباس القرشي «٦»، و غيرها، و لم يُكنه بأبي الحسين أبداً، و لا أباه بأبي عبد الله، و لم يصفه بالأسدي، بل يروى عنه بتوسط الحميري. فقال في الباب التاسع: حدثني محمد بن عبد الله، عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي، عن موسى بن عمران النخعي. إلى آخره «٧»، و بعد ثلاثة أحاديث قال: و حدثني محمد بن جعفر الرزاز، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب الزيات. إلى آخره «٨».

(١) كمال الدين ٢: ٤٤٢ / ١٦.

(٢) رجال الشيخ: ٤٩٦ / ٢٨.

(٣) كامل الزيارات: ١٤ / ١٩، باب / ٢.

(٤) كامل الزيارات: ٥١ / ٥، باب / ١٤.

(٥) كامل الزيارات: ١٤٨ / ٤، باب / ٥٩.

(٦) كامل الزيارات: ١٦٤ / ٢، باب / ٦٧.

(٧) كامل الزيارات: ٣٥ / ٧، باب / ٩.

(٨) كامل الزيارات: ٣٧ / ١١، باب / ١١.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٥١

□

يب ان صاحب الجامع، جمع في ترجمه محمد بن أبي عبد الله الكوفي «١»، و محمد بن جعفر الأسدي «٢»، و محمد بن جعفر بن عون «٣» مع حكمه كالأكثر باتحاد الثلاثة طرق المشايخ إليه في أسانيد الأحاديث، و لم نجد في جميعها اتصاف الأسدي: بالرزاز، أو البرزاز، و لا-التعبير في المواضع الثلاثة: بأبي العباس، و لا في موضع وصف بالرزاز أباه بأبي عبد الله، و لا نفسه بالأسدي، و لا بأبي الحسين. و مع ذلك كله قال في ترجمه الأخير: □

أقول: قد ظهر لنا من رواية محمد بن أبي عبد الله، عن سهل بن زياد، و روايته عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، و روايته عن موسى بن عمران النخعي و غيرهم في ترجمه [محمد بن] أبي عبد الله. و رواية أبي الحسين محمد بن جعفر الأسدي، عن موسى بن عمران النخعي، و رواية محمد بن جعفر الرزاز، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب في هذه الترجمة، و القرائن الأخر التي في هذه الترجمة، □ ترجمه محمد بن أبي عبد الله، و ترجمه محمد بن إسماعيل البرمكي، و ترجمه محمد بن خالد الطيالسي، اتحاد محمد بن أبي عبد الله، و محمد بن جعفر أبي الحسين الأسدي، و محمد بن جعفر أبي العباس الرزاز «٤»، انتهى. □

و القرائن التي أشار إليها هي أيضاً الاشتراك في الراوي و المروي عنه،

(١) جامع الرواة ٢: ٤٩.

(٢) جامع الرواة ٢: ٨٣.

(٣) جامع الرواة ٢: ٨٦.

(٤) جامع الرواة ٢: ٨٥، باختلاف يسير، و ما أثبتناه بين المعقوفتين منه.

و قريب من النص ما ذكره في جامع الرواة أيضاً ٢: ٥٠، و أعاده في ٢: ٨٦، و الظاهر عدم التقيد بأخذ هذا النص من موضع معين من المواضع المذكورة؛ و إن كان أكثره مأخوذاً من الأول، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٥٢

و هي في غاية الوهن بعد التأمل فيما ذكرنا.

و من هنا قال المحقق البحراني في البلغة في ترجمه الأسدي كما نقله أبو علي -: و بعض مشايخنا توهم اتحادهم مع الرزاز، و التوهم سخيف «١»، انتهى. □

ثم اني لم أجد من ترجم الرزاز مع كثرة روايته سوى المحقق المذكور، فإنه ذكره فيه و جعله ممدوحاً «٢»، لكنه قال في المعراج في شرح طريق فيه أبو غالب عنه ما لفظه: أما الطريق الأول، ففيه أحمد بن محمد بن محمد بن سليمان الزراري، و هو أبو غالب الثقة الجليل القدر، و خال أبيه محمد بن جعفر، و هو الرزاز بالراء المهملة و الزائين المعجمتين قبل الألف و بعدها و هو جليل القدر، عظيم الشأن، خال محمد بن محمد بن سليمان أبي أحمد المذكور.

قال أبو غالب: و نقل بعض ما نقلنا عن رسالته، ثم قال: و هذا كما ترى يدل على جلاله قدره، و علو شأنه، و قد ذكر السيد «٣» محمد (رحمه الله) في شرح النافع: أنه مجهول الحال، و هو مدفوع بما نقلنا عن رسالته أبي غالب المذكور، انتهى «٤».

قلت: و يشير إلى وثاقته، بل يدل عليها كونه من مشايخ الشيخ جعفر ابن قولويه، و قد أكثر من الرواية عنه في كامله مع تصريحه في أوله بأنه لا يروى فيه إلا عن ثقات مشايخه «٥»، كما نقلنا عنه في ترجمته في الفائدة الثانية «٦». [انتهى]. □

(١) منتهى المقال: ٢٧٠.

(٢) البلغة: يلاحظ

(٣) في حاشية (الأصل) أُشير إلى أنه: صاحب المدارك.

(٤) معراج الكمال: ١٥٩ و ١٦٠.

(٥) كامل الزيارات: ٤. يلاحظ

(٦) راجع الفائدة الثالثة في ذكر المشايخ العظام، ص ٥٢٣.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٥٣

[٧٥٤] و إلى يحيى بن عبد الحميد:

مجهول في الفهرست «١».

[٧٥٥] و إلى يحيى بن عبد الرحمن الأزرق:**إشارة**

فيه: أبو المفضل، عن حميد، و طريق آخر فيه: القاسم بن إسماعيل أيضاً في الفهرست «٢».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب الخروج إلى الصفا، في الحديث الخامس و الأربعين «٣».

و إلى يحيى الأزرق:

صحيح في باب العقود على الإمام، في الحديث الرابع و الأربعين «٤». و في باب الإقرار في المرض، في الحديث السادس و العشرين «٥». و في الإستبصار، في باب من صام يوم التروية و يوم عرفه، هل يجوز أن يضيف إليهما يوماً آخر بعد انقضاء أيام التشريق؟ في الحديث الثاني «٦».

قلت: و إليه في الفقيه: ابن هاشم على الشرح الذي مرّ في (شمز) «٧» انتهى.

(١) فهرست الشيخ: ٧٨٩ / ١٧٧، و الطريق مجهول بمحمد بن موسى المتوكل، و بموسى بن أبي موسى الكوفى، إذ لم نقف على توثيق لهما في كتب الرجال. و مجهول أيضاً بمحمد بن أيوب بن يحيى بن ضريس الذى لا أثر له في كتب الرجال و سيأتى في باب الكنى أيضاً بعنوان: الحمانى، انظر: رقم الطريق [٨٤٩].

(٢) فهرست الشيخ: ٧٩٧ / ١٧٨، و قد مرّ ضعف مثل هذا الطريق لضعف أبي المفضل و القاسم بن إسماعيل و هو القرشى مراراً. فلاحظ.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ١٥٧ / ٥٢٠.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٣٤٥ / ١٤١٣.

(٥) تهذيب الأحكام ٩: ١٦٧ / ٦٨١.

(٦) الاستبصار ٢: ٢٧٩ / ٢.

(٧) قوله: (على الشرح) متعلق بمحذوف و التقدير: و الطريق صحيح بناء على الشرح المتقدم برمز (شمز)، و المساوى للرقم [٣٤٧] فى

الفائدة الخامسة، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٥٤

[٧٥٦] و إلى يحيى بن عبد الرحمن بن خاقان:

حسن في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، في الحديث الثامن و السبعين «١».

[٧٥٧] و إلى يحيى بن عمران الحلبي:

صحيح في الفهرست «٢».

[٧٥٨] و إلى يحيى بن القاسم:

مرسل في الفهرست «٣».

قلت: في الفهرست: له كتاب مناسك الحج، رواه الحسن بن علي ابن أبي حمزة و الحسين بن أبي العلاء «٤»، و طريق الشيخ إلى الحسين صحيح كما مر «٥»، انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٣١٢ / ٨٥، و الطريق حسن بإبراهيم بن هاشم.

(٢) فهرست الشيخ: ٧٨٨ / ١٧٧.

(٣) فهرست الشيخ: ٧٩٦ / ١٧٨، و الطريق مرسل بإسقاط الواسطة بين الشيخ و بين علي بن أبي حمزة البطائني و الحسين بن أبي العلاء راوى كتاب يحيى بن القاسم.

(٤) فهرست الشيخ: ٧٩٦ / ١٧٨، و الراوى كتاب المناسك في الفهرست هو: علي بن أبي حمزة، لا ابنه الحسن، و كذلك الحسين بن أبي العلاء كما ذكر.

و الظاهر أن نسخة المحدث النورى من الفهرست كانت كذلك، و لعله اشتبه بما أثبتته النجاشي من طريق لكتاب يوم و ليله ليحيى بن القاسم، حيث رواه عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عنه. رجال النجاشي: ١١٨٧ / ٤٤١.

و الصحيح ما في الفهرست، لأن علي بن أبي حمزة و هو البطائني من غلمان أبي بصير الذي هو يحيى بن القاسم، و كان قائده علي ما في كتب التراجم، مع عدم وجود رواية لابنه الحسن عن أبي بصير في كتب الحديث. و قد استظهر السيد الخوئي (قدس سره) ان في عبارة النجاشي تحريفاً، و انه قد سقطت من العبارة كلمة: (عن أبيه) بعد قوله: عن الحسن بن علي بن أبي حمزة.

راجع معجم رجال الحديث ٢٠: ٨٤.

(٥) تقدم الطريق إلى الحسين في هذه الفائدة، برقم [٢٠١]، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٥٥

[٧٥٩] و إلى يحيى اللحام:

ضعيف في الفهرست «١».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب العقود على الإمام، في الحديث الثالث و الأربعين «٢».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطه «٣»، انتهى.

[٧٦٠] و إلى يحيى بن محمد بن عليم:**إشارة**

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٤».

و إلى يحيى بن محمد:

صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، في الحديث المائة و الثالث و الستين «٥».

[٧٦١] و إلى يحيى بن هاشم:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٦».
قلت: و إليه في النجاشي: أحمد بن جعفر «٧»، انتهى.

[٧٦٢] و إلى يحيى بن يحيى الحنفي:

فيه: ابن الزبير، و علي بن الحسن بن فضال في الفهرست «٨».

(١) فهرست الشيخ: ٧٩٣ / ١٧٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ١٤١٢ / ٣٤٥.

(٣) رجال النجاشي: ١٢٠٢ / ٤٤٥.

(٤) فهرست الشيخ: ٧٨٩ / ١٧٧.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٣٩٦ / ١٠٥.

(٦) فهرست الشيخ: ٧٩٩ / ١٧٨.

(٧) رجال النجاشي: ١٢٠٣ / ٤٤٥.

(٨) فهرست الشيخ: ٧٩٤ / ١٧٨.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٥٦

[٧٦٣] و إلى يزيد بن الحسين:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «١».
قلت: في النجاشي إلى حميد: صحيح «٢»، انتهى.

[٧٦٤] و إلى يزيد شعر:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٣».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب حكم الجنابة، في الحديث السادس و السبعين «٤». و في باب تطهير المياه، في الحديث الحادي و

العشرين «٥». و في باب صلاة السفينة، في الحديث الآخر «٦». و في باب صلاة العيدين من أبواب الزيادات، في الجزء الثاني، في الحديث العاشر «٧». و في باب علامة أول شهر رمضان، في الحديث الحادي والعشرين «٨». قلت: و إليه في النجاشي: صحيح، و هو يزيد بن إسحاق شعر «٩»، انتهى.

[٧٦٥] و إلى يزيد بن محمد النقي:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «١٠».

- (١) فهرست الشيخ: ٨١٣ / ١٨٢.
 - (٢) رجال النجاشي: ١٢٢٦ / ٤٥٣.
 - (٣) فهرست الشيخ: ٨١٢ / ١٨٢.
 - (٤) تهذيب الأحكام ١: ٣٨٦ / ١٣٨.
 - (٥) تهذيب الأحكام ١: ٦٩٠ / ٢٣٨.
 - (٦) تهذيب الأحكام ٣: ٣٧٨ / ١٧١.
 - (٧) تهذيب الأحكام ٣: ٨٥٤ / ١٨٦.
 - (٨) تهذيب الأحكام ٤: ٤٤٩ / ١٦٠.
 - (٩) رجال النجاشي: ١٢٢٥ / ٤٥٣.
 - (١٠) فهرست الشيخ: ٨١٤ / ١٨٣.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٥٧

[٧٦٦] و إلى يعقوب السراج:

ضعيف في الفهرست «١».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، قريباً من الآخر بأربعه و أربعين حديثاً «٢».

[٧٦٧] و إلى يعقوب بن شعيب:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٣».

و [إليه صحيح في التهذيب، «٤»] في باب المواقيت، من أبواب الزيادات، في الحديث الثالث و التسعين «٥». و في باب الصلاة في السفر، من أبواب الزيادات، في الحديث الخامس و التسعين «٦». و في باب الصلاة في السفينة، من أبواب الزيادات، في الجزء الثاني، في الحديث السابع «٧». و في باب زكاة مال الغائب، في الحديث السابع «٨».

(١) فهرست الشيخ: ٨٠٤ / ١٨٠، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٤٧٢ / ١٢٤، و فيه: يعقوب بن سالم، و ليس يعقوب السراج، و هما مختلفان كما في معجم رجال الحديث ٢٠: ١٥٦ و إن كان الأول سراجاً أيضاً كما نص عليه الشيخ في رجاله: ٦٥ / ٣٣٧ في أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام)، كما ان المورد المشار إليه هنا قد ذكر في جامع الرواة ٢: ٣٤٧ ضمن موارد يعقوب بن سالم، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ: ١٨٠ / ٨٠٦، و ما بين المعقوفتين قد استظهرنا سقوطه من هذا المكان سهواً، و بما يوافق مبنى الأردبيلي بعد سير طريقته.

و هذا الطريق الساقط ضعيف بأبي المفضل، و سيأتي ما يبرر استظهار سقوطه، فلاحظ.

(٤) ما بين المعقوفتين هو المناسب لما استظهرناه آنفاً.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٢٦٥ / ١٠٥٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٣: ٢٢٩ / ٥٨٨.

(٧) تهذيب الأحكام ٣: ١٩٦ / ٨٩٩.

(٨) تهذيب الأحكام ٤: ٣٣ / ٨٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٥٨

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد العطار «١»، انتهى.

[٧٦٨] و إلى يعقوب بن شيبه:

مجهول في الفهرست «٢».

[٧٦٩] و إلى يعقوب بن يزيد:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٣».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب الأحداث الموجبة للطهارة، في

(١) رجال النجاشي: ٤٥٠ / ١٢١٦.

و الذي يؤكد صحة ما استظهرناه في الهامش الأول من الطريق [٧٦٧] ما يلي:

١ الموارد المذكورة كلها هي من موارد يعقوب بن شعيب في التهذيب، و لا-علاقة لها بالسراج، مع انها غير متحدين قطعاً كما سيأتي.

٢- ترجم الأردبيلي للثنتين معاً في جامع الرواة ٢: ٣٤٧، و لم يذكر و لا مورداً واحداً من الموارد المذكورة في ترجمة السراج، بينما ذكر بعضها في ترجمة ابن شعيب.

٣- النجاشي ذكر الاثنين معاً: ٤٥٠ / ١٢١٦ و: ٤٥١ / ١٢١٧، و لم يقع أحمد العطار و هو أحمد بن محمّد بن يحيى العطار في طريق النجاشي إلى يعقوب السراج، و إنما وقع في طريقه إلى يعقوب بن شعيب، فيكون قول المحدث النوري (قدس سرّه): «قلت: و إليه في النجاشي أحمد العطار»، دالاً على تعيين صاحب الضمير في قوله: «و إليه» و هو ابن شعيب.

٤- لم يُذكر في هذه الفائدة طريق الشيخ إلى ابن شعيب في الفهرست، مع انها قد خصصت لبيان طرق الشيخ في الفهرست و التهذيبيين.

٥- الموقع المناسب لذكر ابن شعيب هو في هذه الصفحة، لترتيب طرق الشيخ في هذه الفائدة بحسب الترتيب الهجائي لأسماء من تنتهي إليه على الأغلب، فلاحظ.

(٢) فهرست الشيخ: ١٨٠ / ٨٠٦، و فيه طريقان. و المقصود منهما هو الأول، و هو مجهول بمحمّد بن أحمد بن يعقوب الذي لم أقف على حاله في سائر ما لدينا من كتب الرجال.

أما الآخر، فضعيف بأبي المفضل.

(٣) فهرست الشيخ: ٧٨٣ / ١٨٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٥٩

الحديث الخمسين «١». و في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الرابع «٢». و في باب صفة الوضوء، في الحديث السابع والخمسين «٣». و في باب تطهير الثياب، قريباً من الآخر بأربعة عشر حديثاً «٤». و في باب تلقين المحتضرين، في الحديث العاشر «٥».

قلت: و إليه صحيح في الفقيه بالاتفاق «٦»، انتهى.

[٧٧٠] و إلى يعلى بن حسان:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٧».

[٧٧١] و إلى يوسف بن ثابت:

ضعيف في الفهرست «٨».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد بن جعفر، و الحسن بن علي بن فضال «٩»، انتهى.

[٧٧٢] و إلى يوسف بن عقيل:

صحيح في الفهرست «١٠».

(١) تهذيب الأحكام ١: ٢٠ / ٥٠.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٦ / ٦٥.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٨٠ / ٢٠٧.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٢٧٩ / ٨٢٠.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٢٨٩ / ٨٤٢.

(٦) الفقيه ٤: ١١٥، من المشيخة.

(٧) فهرست الشيخ: ١٨٣ / ٨١٦.

(٨) فهرست الشيخ: ١٨١ / ٨٠٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٩) رجال النجاشي: ٤٥٢ / ١٢٢٢.

(١٠) فهرست الشيخ: ١٨٠ / ٨٠٧، و فيه طريقان، و المراد من الصحيح هو الأول، أما الثاني فضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٦٠

[٧٧٣] و إلى يونس بن ظبيان:

فيه: أبو المفضل في الفهرست «١».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب ضروب الحج، في الحديث الرابع و العشرين «٢». و في الإستبصار، في باب أن التمتع فرض من

نأى من الحرم، فى الحديث الآخر «٣».

و إليه: موثق فى التهذيب، فى باب ثواب الحج، فى الحديث السابع «٤».

(١) فهرست الشيخ: ١٨٢ / ٨١١.

(٢) تهذيب الأحكام ٥: ٩٢ / ٣٢.

(٣) الاستبصار ٢: ٥١٣ / ١٥٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ٦١ / ٢٢، و فيه: «و عنه، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله ابن مسكان، عن إسماعيل بن جابر، عن أبى بصير. و إسحاق بن عمار، عن أبى بصير.

و عثمان بن عيسى، عن يونس بن ضبيان كلهم؛ عن أبى عبد الله (عليه السلام)». و هذا الطريق تتفرع عنه الطرق التالية:

الأول: و هو ما ابتدأ بقوله: (و عنه) و انتهى بأبى بصير، و فى هذا الطريق إحالة إلى اسناد سابق، و هو ما رواه عن موسى بن القاسم فى التهذيب ٥: ٥٥ / ١٩، و طريقه إلى موسى بن القاسم مجهول فى المشيخة كما مرّ بهامش الطريق [٧٢١]، فيكون هذا مثله. الثانى: و هو ما رواه، عن إسحاق بن عمار، عن أبى بصير. و هذا الطريق مشكل:

فعلى تفسير (الواو) فى قوله (و إسحاق بن عمار) عطفاً على إسماعيل بن جابر، سيأخذ الطريق حكم الأول فيكون مجهولاً. و على تفسيرها بالاستيناف، فالشيخ لم يذكر طريقاً إلى إسحاق بن عمار فى مشيختى التهذيب و الاستبصار.

فلم يبق إذن غير الاعتماد على أصل إسحاق بن عمار، و طريق الشيخ إليه صحيح فى الفهرست على ما مرّ بهامش الطريق [٨٧]، و الظاهر ان حديث التهذيب هذا مأخوذ من الأصل مباشرة، فيكون الطريق موثقاً به لفظيته.

الثالث: و هو ما رواه عن عثمان بن عيسى، و هو ضعيف بابن ضبيان المجمع على ضعفه، و عليه فالمراد من (الموثق) هو الثانى، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٦١

[٧٧٤] و إلى يونس بن عبد الرحمن:

مجهول.

و إليه: طريق آخر حسن كالصحيح.

و طريق آخر فيه: أبو المفضل، عن محمد بن جعفر الرزاز فى مشيخة الاستبصار، و كذا فى مشيخة التهذيب «١».

(١) الاستبصار ٤: ٣٣٦، من المشيخة. و تهذيب الأحكام ١٠: ٨٢، من المشيخة.

و طرق الشيخ فيهما إلى يونس واحدة، و هى ثلاثة طرق تتفرع عنها طرق كثيرة و هى:

الأول: رواه عن الشيخ المفيد، عن الصدوق، عن أبيه و محمد بن الحسن؛ عن سعد بن عبد الله و الحميرى و على بن إبراهيم؛ عن إبراهيم بن هاشم، عن إسماعيل ابن مرار و صالح بن السندى؛ عن يونس بن عبد الرحمن.

و هذا الطريق يتفرع إلى الطرق التالية:

المفيد، عن الصدوق، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن إسماعيل، عن يونس. و باستبدال سعد بن عبد الله بالحميرى تارة، و على بن إبراهيم تارة أخرى، ستكون لدينا ثلاثة طرق.

و باستبدال والد الصدوق في هذه الطرق الثلاثة بمحمد بن الحسن ستكون ستة طرق.

و باستبدال إسماعيل بن مرار بصالح بن السندی، ستكون اثنا عشر طريقاً.

الثاني: رواه عن المفيد و ابن الغضائري و ابن عبدون؛ عن الحسن بن حمزة العلوي، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس بن عبد الرحمن.

و هذا الطريق ثلاثة شعب كما لا يخفى.

الثالث: رواه عن ابن الغضائري، عن أبي المفضل، عن أبي العباس محمد بن جعفر الرزاز، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس. و لم يتفرع شيء عنه.

و بهذا سيكون مجموع طرق الشيخ إلى يونس بن عبد الرحمن في مشيختي التهذيب و الاستبصار ستة عشر طريقاً.

المجهول منها: ستة طرق و هي المتفرعة عن الطريق الأول و المنتهية بصالح بن السندی المجهول عن يونس. أما الستة الأخرى المتفرعة عن هذا الطريق فهي من المختلف فيها بإسماعيل بن مرار؛ للخلاف الحاصل في وثاقته.

انظر: معجم رجال الحديث ٣: ١١٨.

و الحسن كالصحيح: هو الفرع الأول من الطريق الثاني، و هو حسن كالصحيح بالحسن بن حمزة العلوي و إبراهيم بن هاشم.

و أما الفرع الثاني من الطريق الثاني و هو المبتدأ بابن الغضائري فمن المختلف فيه بابن الغضائري، و كذا الفرع الأخير المبتدأ بابن عبدون، و الاختلاف من جهته.

أما الطريق الأخير فقد وقع فيه أبو المفضل، و هو كما ذكره، و لم يشر المصنف و لا الأردبيلي (قدس سرهما) إلى سائر هذه الطرق كما تقدم، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٦٢

و إليه تسعة طرق فيها مجاهيل.

و طريق آخر فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «١».

(١) فهرست الشيخ: ١٨١ / ٨٠٩، و فيه أربعة طرق تتفرع عنها طرق كثيرة و هي:

الأول: جماعة، عن الصدوق، عن محمد بن الحسن.

و عن أحمد بن محمد بن الحسن، عن أبيه، عنه.

و مما يلحظ على هذا الطريق ثلاثة أمور هي:

١- قوله: (و عن أحمد)، المراد منه: و عن جماعة، عن أحمد؛ لامتناع رواية الصدوق، عن أحمد، و أحمد هذا هو من مشايخ الجماعة الذين من بينهم الشيخ المفيد، و ابن الغضائري، و ابن عبدون و غيرهم.

٢- قوله: (عنه) من غلط النسخة المطبوعة في النجف الأشرف، لامتناع رواية محمد بن الحسن بن الوليد عن يونس بلا واسطة أولاً، و لرواية ابن الوليد كما سيأتي بعده وسائل، عن يونس ثانياً، و لعدم وجود هذه اللفظة في نسختنا الخطية من الفهرست، و كذا في النسخة المطبوعة في (جامعة مشهد): ٣٦٧ / ٨٠٣ ثالثاً.

٣- هذا الطريق ذو فرعين متصلين بسعد تارة، و الحميري أخرى، و إبراهيم بن هاشم ثالثاً، و الصفار رابعاً، و يشتمل كل منهما على أربعة طرق تتضاعف إلى ثمانية لكل منهما لانتهائها تارة إلى إسماعيل بن مرار، و أخرى إلى صالح بن السندی، و بهذا فان طرق الشيخ إلى يونس بهذا الطريق وحده هي ستة عشر طريقاً، و هذا ما سيوضحه الطريق الثاني.

الثاني: رواه عن ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن سعد بن عبد الله و الحميري و علي بن إبراهيم و محمد بن الحسن

الصفار كلهم؛ عن إبراهيم بن هاشم، عن إسماعيل بن مرار و صالح بن السندي؛ عن يونس بن عبد الرحمن.
و هذا الطريق تتفرع عنه الطرق التالية:

ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن سعد، عن إبراهيم بن هاشم، عن إسماعيل، عن يونس و باستبدال سعد بالحميري تارة، و بابن إبراهيم أخرى، و بالصفار ثالثة، ستكون لدينا أربعة طرق، تتصل تارة بإسماعيل عن يونس، و أخرى بصالح عن يونس، فتكون ثمانية.
الثالث: رواه عن الصدوق، عن حمزة بن محمد العلوي و محمد بن علي بن ماجيلويه؛ عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار و صالح بن السندي؛ عن يونس. و هذا الطريق فيه أربعة طرق و هي:

الصدوق، عن العلوي، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس و باستبدال العلوي بماجيلويه، سيكون طريقان، ينتهي كل منها إلى إسماعيل ابن مرار تارة، و إلى صالح بن السندي أخرى، و بهذا تكون الطرق المتفرعة عن هذا الطريق أربعة طرق.
الرابع: رواه عن ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الصفار، عن محمد بن عيسى، عن يونس. و لم يتفرع طريق عنه.

و بهذا فان طرق الشيخ إلى يونس بن عبد الرحمن المتفرعة عن هذه الطرق هي تسعة و عشرون طريقاً.

و لم يشر المصنف و لا الأردبيلي (قدس سرهما) إلا إلى عشرة طرق «تسعة طرق فيها مجاهيل، و آخر فيه ابن أبي جيد».

و الحق: ان الطرق المجهولة هي أربعة عشر طريقاً: ثمانية من الطريق الأول، و أربعة من الثاني، و اثنان من الثالث، و هي الطرق المتصلة بصالح بن السندي الذي لم يوثقه أحد. و مثل هذا العدد من المختلف فيه بإسماعيل بن مرار، أما الأخير ففيه ابن أبي جيد كما ذكره، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٦٤

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الثاني «١». و في الحديث الحادي عشر «٢». و في باب صفة الموضوع، في الحديث التاسع «٣». و في الحديث التاسع و العشرين «٤». و الحادي و الستين «٥».
قلت: في الفهرست بعد ذكر الطرق-: و قال محمد بن علي بن الحسين: سمعت محمد بن الحسن بن الوليد (رحمه الله) يقول: كُتِبَ يونس بن عبد الرحمن التي هي بالروايات كلها صحيحة معتمد عليها، إلا ما ينفرد به محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس و لم يروه غيره، فإنه لا يعتمد عليه و لا يفتى به «٦»، انتهى.

و أنت خبير بأن حكم ابن الوليد بصحة الطرق لا بُد و أن يكون لوثاقه الراوي، و لا يجيء هنا ما يحتمل أن يكون سبباً للحكم بالصحة لو حكموا بصحة خبر من القرائن الخارجية كما لا يخفى على المتأمل، و عليه فيخرج بعض من هذه الطرق من حدّ الجهالة و الضعف إلى حريم الوثاقه «٧».

(١) تهذيب الأحكام ١: ٢٥ / ٦٣.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٨ / ٧٣.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٥٧ / ١٦٠.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٦٥ / ١٨٣.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٨٣ / ٢١٦.

(٦) فهرست الشيخ: ١٨١ / ٨٠٩.

(٧) مرّ في تفصيل طرق الشيخ إلى يونس بن عبد الرحمن في مشيختي التهذيب و الاستبصار، و الفهرست، ان الطرق التي وقع فيها محمد بن عيسى بن عبيد طريقان لا-غير، و في أحدهما أبو المفضل، و في الآخر ابن أبي جيد، و هما من المختلف فيهما عند الأردبيلي و إن أطبقت كلمة القدامى على ضعف الأول. فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٦٥

و قد أوضحنا في (لا) «١» ضعف ما استثناه، و عدم قبول المشايخ ما اعتقده فيه.

و روى الصفار كتب يونس عنه، بل في الطريق الأخير روى ابن الوليد عن الصفار، عنه، عنه «٢».

و في بعض نسخ النجاشي، و منها نسخة المولى عناية الله بعد ذكر كتبه:- أخبرنا محمد بن علي أبو عبد الله بن شاذان القزويني، قال:

أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا يونس بجميع كتبه «٣».

و في رسالة أبي غالب الزراري في ذكر طرقه إلى ما كان عنده من الكتب:- كتاب الزكاة ليونس: حدثني به الحميري، عن محمد بن

عيسى، عن يونس «٤» إلى ان قال:- كتاب الجامع ليونس بن عبد الرحمن و هو: جامع الآثار، أربعة أجزاء:- حدثني به خال أبي: أبو

العباس الرزاز، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عنه.

و حدثني به أيضاً: أبو العباس الحميري «٥»، انتهى.

و أما كتابه في اليوم و الليلة، فروى النجاشي بطريق صحيح، انه عرض علي أبي محمد العسكري (عليه السلام) فقال: أعطاه الله بكل

حرف نوراً يوم القيامة «٦»، انتهى.

(١) مرّ ذلك في الفائدة الخامسة برمز (لا)، المساوي للرقم [٣١]، فراجع.

(٢) كما في الطريق الرابع المتقدم إليه في الفهرست، و قد بيناه آنفاً، فراجع.

(٣) رجال النجاشي: ٤٤٨ / ٤٤٧.

(٤) رسالة أبي غالب الزراري: ٧ / ١٦٠.

(٥) رسالة أبي غالب الزراري: ٣٦ / ١٦٦.

(٦) رجال النجاشي: ١٢٠٨ / ٤٤٧.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٦٦

[٧٧٥] و إلى يونس بن يعقوب:

ضعيف في الفهرست «١».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الثالث و السبعين «٢». و في باب حكم الحيض،

في الحديث الثاني و السبعين «٣». و في باب تطهير الثياب، في الحديث الثالث و الستين «٤». و في باب الحيض من أبواب الزيادات،

في الحديث الثاني «٥». و في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، في الحديث السابع و التسعين «٦».

قلت: و إليه في الفقيه: الحكم بن مسكين، الثقة في (مب) «٧».

و إليه في النجاشي: موثق «٨»، انتهى.

[٧٧٦] و إلى أبي أحمد البصري

«٩» فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «١٠».

(١) فهرست الشيخ: ٨١٠ / ١٨٢، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ١٣٤ / ٤٧.

(٣) يلاحظ

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٢٦٥ / ٧٧٦.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٣٨٠ / ١١٧٩.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٤٤٩ / ٤٥٣.

(٧) تقدم القول بوثاقته في الفائدة الخامسة برمز (مب) المساوي للرقم [٤٢]، فراجع.

(٨) رجال النجاشي: ١٢٠٧ / ٤٤٦، والطريق موثق بابن عقدة الحافظ الزيدى الجارودي، والحسن بن فضال الفطحي.

(٩) تقدم بعنوان: عمر بن الربيع، برقم [٥١٠]، فراجع.

(١٠) فهرست الشيخ: ٨٨٨ / ١٩١.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٦٧.

[٧٧٧] و إلى أبي إسماعيل البصري:

ضعيف في فهرست «١».

[٧٧٨] و إلى أبي إسماعيل الفراء:

فيه: حميد، عن القاسم بن إسماعيل.

و طريق آخر، فيه: أبو المفضل، و القاسم بن إسماعيل في فهرست «٢».

[٧٧٩] و إلى أبي أيوب الأنباري:

ضعيف في فهرست «٣».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٤»، انتهى.

[٧٨٠] و إلى أبي بدر:

ضعيف.

و طريق آخر فيه: ابن أبي جيد في فهرست «٥».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب الزيادات، في الصيام، في الحديث الحادي و الأربعين «٦».

(١) فهرست الشيخ: ٨٥٥ / ١٨٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٢) فهرست الشيخ: ٨٧٦ / ١٩٠ و: ٨٨٩ / ١٩١، و الطريق الأخير قد ذكر في فهرست الشيخ طبع (جامعة مشهد): ٨١٤ / ٣٦٩، إلى أبي

إسماعيل من غير توصيفه بالفراء.

(٣) فهرست الشيخ: ٨٢٣ / ١٨٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٤) رجال النجاشي: ١٢٤٦ / ٤٥٧.

(٥) فهرست الشيخ: ٨٤١ / ١٨٦، و فيه طريقان، الضعيف منهما هو الثاني، رواه مرسلًا عن ابن الوليد، و الأول فيه ابن أبي جيد كما ذكر.

(٦) تهذيب الأحكام ٤: ٣١٩ / ٤١.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٦٨

[٧٨١] وإلى أبي بصير

«١» صحيح في التهذيب، في باب الأحداث الموجبة للطهارة، قريباً من الآخر بستة أحاديث «٢». وفي باب تلقين المحتضرين، في الحديث الحادي والتسعين «٣». وفي الحديث المائة والثاني والأربعين «٤». وفي باب الأغسال، من أبواب الزيادات، في الحديث الأول «٥». وفي باب حكم الجنابة، في

(١) أبو بصير مشترك بين مجموعة من الرواة بهذه الكنية إلا أن أشهرهم ثلاثة، وهم:

ليث بن البختری، ويحيى بن أبي القاسم المكفوف، ويحيى بن القاسم الحذاء، والأول والثاني من أصحاب الإمامين الباقر والصادق (عليهما السلام)، والثالث من أصحاب الإمام الكاظم (عليه السلام).

وما رواه أبو بصير من الموارد المذكورة في التهذيب فعن الإمام الصادق (عليه السلام)، باستثناء المورد الثالث، وسيأتي ما فيه بعد هامشين. عليّ ان إطلاق هذه الكنية من غير وصف ينصرف إلى المكفوف إذا كانت الرواية عن الإمام الصادق (عليه السلام). ومن ثم فلا أثر للتردد بينه وبين ابن البختری، لكونهما من المنصوص عليّ وثاقتهما.

وقد بينا من اشترك بهذه الكنية من الرواة بشكل أوسع، مع ما قاله علماؤنا (رحمهم الله) في المسألة.

راجع: الشيخ الكليني البغدادي و كتابه الكافي الفروع: ٢٧٥ / ٢٧٨ / ١٢.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٢ / ٥٦.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٣١٨ / ٩٣٤.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٣٣٣ / ٩٧٧، وقد رواه بسنده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن أبي بصير.

وهذا غير ممكن فالرواية مرسله؛ لأن محمد هذا يروي عن أبي بصير بأكثر من واسطة واحدة، اللهم إلا أن يكون المراد من أبي بصير شخصاً آخر من غير المعروفين بهذه الكنية، فيكون الطريق مجهولاً به.

ولكن في نسخة من التهذيب وأخرى خطية ذكر: (أبو نصر) بدلاً من (أبي بصير) كما نبه عليه في معجم رجال الحديث ١٥: ٤٠ و ٢١: ٦٢ واستظهر ان المراد منه هو ابن أبي نصر البزنطي، وعليه يكون الطريق صحيحاً إلى البزنطي، ولكن لا علاقة له بأبي بصير، فلاحظ.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٣٦٥ / ١١٠٨.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٦٩

الحديث الرابع والثلاثين «١».

[٧٨٢] وإلى أبي بكر بن أبي شيبه:

فيه: أبو المفضل، عن حميد.

و إليه مرسل، فيه: ابن الحصين أيضاً في الفهرست «٢».

[٧٨٣] وإلى أبي بلال الأشعري:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٣».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد بن جعفر، عن حميد «٤»، انتهى.

[٧٨٤] و إلى أبي جرير القمي

«٥» صحيح في التهذيب، في باب وجوب الحج، في الحديث السادس والأربعين «٦».

[٧٨٥] و إلى أبي جرير الرواسي:

«٧» صحيح في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث

(١) تهذيب الأحكام ١: ١٢٧ / ٣٤٣.

(٢) فهرست الشيخ: ١٨٣ / ٨٢٠ و: ١٨٥ / ٨٣٥، وقد سقط الطريق الثاني من فهرست الشيخ طبع (جامعة مشهد): سهواً، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ: ١٩١ / ٨٨٧، وفي الطريق إحالة إلى الاسناد المتقدم عليه في طريق الشيخ إلى أبي سعيد المكارى في الفهرست: ١٩٠ / ٨٧٥، والطريقان ضعيفان بأبي المفضل.

(٤) رجال النجاشي: ٤٥٤ / ١٢٣٠.

(٥) أبو جرير القمي مشترك بين زكريا بن إدريس المتقدم برقم الطريق [٢٨٩]، وبين زكريا بن عبد الصمد، ولا أثر للتردد بينهما لتقتهما عند علماء الرجال.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ١٦ / ٤٧.

(٧) أدرج هذا الطريق ضمن الطريق المتقدم عليه، في نسختي (الأصل) و (الحجريّة)، و جامع الرواة ٢: ٥٢٦، و أفردناه عنه باعتبار من ينتهي إليه الطريق شخصاً آخر، لعدم وجود ما يدل على اتحادهما وإن اشتركا في الكنية، علماً أن الأردبيلي (قدس سرّه) قد ترجم للاثنتين معاً في جامعه ٢: ٣٧١ ولم يشر إلى اتحادهما، وكذا في كتب الرجال الأخرى، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٧٠

الخامس و الستين «١».

[٧٨٦] و إلى أبي جعفر شاه طاق

«٢» فيه: أبو المفضل، عن حميد. و أحمد بن زياد الخزاعي في الفهرست «٣».

[٧٨٧] و إلى أبي الحسن الليثي «٤»:

فيه: ابن أبي جيد، و هارون بن مسلم في الفهرست «٥».

[٧٨٨] و إلى أبي الحسن النهدي:

فيه: أحمد بن محمد بن يحيى في الفهرست «٦».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٧»، انتهى.

[٧٨٩] و إلى أبي الحسين بن محمد بن جعفر الأسدي:

فيه: جماعة، عن التلعكبرى في الفهرست، في الأسماء «٨».

- (١) تهذيب الأحكام ١: ٣٠٠ / ١٢٠٩.
- (٢) هو محمد بن علي بن النعمان، يكنى بأبي جعفر، و يعرف بالأحول، و اشتهر عند الشيعة باسم: مؤمن الطاق، و سماء من انحرف عن خط أهل البيت (عليهم السلام) بشيطان الطاق!
- (٣) فهرست الشيخ: ٨٨٦ / ١٩١، و قوله: (و أحمد بن زياد)، أى: و فيه أحمد بن زياد، و ليس الواو عاطفة على حميد، لرواية حميد عنه في هذا الطريق من الفهرست.
- و هذا الطريق ليس من المختلف فيه بأحمد بن زياد الخزاعي، بل من الضعيف بأحمد هذا كما مرّ في هامش الطريق [٨٨]، فراجع.
- (٤) اسمه: جلبة بن عياض، ثقة، قليل الحديث كما في رجال النجاشي: ١٢٨ / ٣٣٠.
- (٥) فهرست الشيخ: ٨٢٨ / ١٨٦.
- (٦) فهرست الشيخ: ٨٦٦ / ١٨٩.
- (٧) رجال النجاشي: ١٢٤٥ / ٤٥٧.
- (٨) فهرست الشيخ: ٦٥٦ / ١٥١، و الطريق صحيح لكون الشيخ المفيد (قدّس سرّه) من بين الجماعة الذين يروى عنهم شيخ الطائفة، و صحه الطريق من جهة الشيخ المفيد أقوى و أتم، فلاحظ.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٧١
- و في الجماعة: الحسين بن عبيد الله الغضائري، ذكرنا برهانه في ترجمة هارون بن موسى التلعكبرى «١»، فعلى هذا الطريق إليه صحيح. أبو جعفر محمد بن علي قال: روى لي جماعة من مشايخنا، عن أبي الحسين محمد بن جعفر الأسدي في التهذيب، في باب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة، قريباً من الآخر بثلاثة أحاديث «٢».

[٧٩٠] و إلى أبي الحصين الأسدي

- «٣» فيه أبو المفضل، و القاسم بن إسماعيل القرشي في الفهرست «٤».
- و أبو الحصين كان بالصاد في نسختي الفهرست اللتين كانتا عندنا.

[٧٩١] و إلى أبي حفص الرماني

- «٥» فيه: أبو المفضل، و القاسم بن إسماعيل. و طريق آخر مجهول في الفهرست «٦»

- (١) جامع الرواة ٢: ٣٠٩، ذكر ذلك في آخر ترجمة التلعكبرى، و العجب انه أشار هناك إلى دخول المفيد بين الجماعة، لكنه صحيح الطريق هنا بابن الغضائري!
- (٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٧٥ / ٦٩٧، و الطريق مرسل بين الصدوق و الأسدي لجهالة الواسطة بينهما المعبر عنها بلفظ (مشايخنا)، و مشايخ الصدوق كثيرون، و فيهم الثقة و غيره.
- (٣) اسمه: زحر بن عبد الله، ثقة كما في رجال النجاشي: ١٧٦ / ٤٦٥، و في معجم رجال الحديث ٧ / ٢١٦ تعليق مهم حوله، فراجع.
- (٤) فهرست الشيخ: ٨٨٠ / ١٩١، و الطريق ضعيف بهما معاً.
- (٥) قال في الفهرست: ١١٦ / ٥١٥: «عمر اليماني و قيل الرماني، يكنى أبا حفص، له كتاب رواه عبيس بن هشام عنه» و قال النجاشي:

٧٥٧ / ٢٨٥: «عمر أبو حفص الرماني، كوفي، ثقة».

و قد تقدم في الأسماء برقم الطريق [٥١٩]، فراجع.

(٦) تقدم في الهامش السابق ذكره في الأسماء، و قد ذكره الشيخ في الكنى مرتين:

الأولي: ٨٧٨ / ١٩٠ قال: «أبو حفص الرماني، له كتاب، ثم عطف عليه مجموعة من المشايخ الذين ذكر لكل منهم كتاباً إلى أن قال في: ٨٨٥ / ١٩١: أبو الصباح مولى آل سام، له كتاب. روينا هذه الكتب كلها بالإسناد عن حميد، عن القاسم بن إسماعيل القرشي، عنهم».

و أراد بالإسناد؛ جماعة، عن أبي المفضل، عن حميد. و هو ما ذكره قبل ذلك في طريقه إلى أبي سعيد المكارى في الفهرست: ١٩٠ / ٨٧٥، و الطريق ضعيف بالقرشي كما تقدم في هامش الطريق رقم [٢] و غيره، فراجع.

الثانية: ٨٩٠ / ١٩١، قال: «أبو حفص الرماني. أبو هارون السنجي، لهما كتابان، رويناها بالإسناد الأول، عن عيسى، عنهما».

و أراد بالإسناد الأول: جماعة، عن التلعكبري، عن ابن همام، عن حميد، عن القاسم بن إسماعيل، و هو ما ذكره في الطريق المتقدم عليه مباشرة في الفهرست.

و الطريق مجهول بابن همام، و القاسم بن إسماعيل، إن أريد من الأول غير محيد بن أبي بكر بن همام الثقة، و من الثاني الأنباري لا القرشي المعروف بضعفه.

و مثل هذا الطريق، طريق الشيخ إلى خليل العبدى المتقدم برقم [٢٦٣]، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٧٢

[٧٩٢] و إلى أبي حمزة الغنوي:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «١».

[٧٩٣] و إلى أبي حنيفة سائق الحاج «٢»:

ضعيف في الفهرست «٣».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد بن جعفر، عن حميد «٤»، انتهى.

[٧٩٤] و إلى أبي حيون:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٥».

(١) فهرست الشيخ: ٨٤٠ / ١٨٦.

(٢) اسمه: سعيد بن بيان، سابق الحاج بالباء الموحدة التحتانية الهمداني الثقة، قاله النجاشي: ٤٧٦ / ١٨٠.

(٣) فهرست الشيخ: ٨٦٠ / ١٨٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة، و فيه إحالة إلى طريقه المتقدم إلى أبي همام في الفهرست: ٨٥٣ / ١٨٧، فلاحظ.

(٤) رجال النجاشي: ٤٧٦ / ١٨٠، في ترجمته بعنوان: سعيد بن بيان.

(٥) فهرست الشيخ: ٨٣٩ / ١٨٦.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٧٣

[٧٩٥] و إلى أبي خالد القمط

«١» فيه: أبو المفضل، عن حميد. و طريق آخر ضعيف في الفهرست «٢».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الخمسين «٣». و في باب الزيادات في فقه الحج، في الحديث المائتين و السادس و العشرين «٤». و في الاستبصار، في باب مقدار الماء الذي لم ينجسه شيء، في الحديث العاشر «٥». و في باب طلاق المعتوه، في الحديث الآخر «٦».

قلت: حكمه بضعف الطريق لوجود محمد بن سنان خلاف ما عهد عليه، فإنه من معشر اختلفوا فيهم، و المحققون على الوثاقه، كما مر في (كو) «٧»، فراجع. [انتهى].

(١) اشترك بهذه الكنية و هذا اللقب أربعة من الرواة، و هم: خالد بن يزيد، و صالح القمط المتقدم برقم الطريق [٣٤٦]، و كنكر، و يزيد بن ثعلبة بن ميمون.

و استظهر السيد الخوئي طاب ثراه: انصراف الكنية مع اللقب عند إطلاقهما إلى يزيد بن ثعلبة. راجع معجم رجال الحديث ٢١: ١٤١.

(٢) فهرست الشيخ: ١٨٤ / ٨٢٦، و فيه طريقان. الأول كما ذكر، و الثاني ضعيف بمحمد بن سنان، و للمصنف (رحمه الله) رأى آخر في تضعيف الأردبيلي (قدس سرّه) لهذا الطريق بابن سنان، سيأتي، فلاحظ.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ١١٢ / ٤١.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ١٥٧٩ / ٤٥٢.

(٥) الاستبصار ١: ١٠ / ٩.

(٦) الاستبصار ٣: ١٠٧١ / ٣٠٢.

(٧) تقدم ذلك في الفائده الخامسة برمز (كو) المساوي للرقم [٢٦]، كما تقدم أيضاً في الفائده الخامسة برمز (رفب) المساوي للرقم [٢٨٢]، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٧٤

[٧٩٦] و إلى أبي داود المسترق

«١» فيه: ابن الزبير، و علي بن الحسن. و طريق آخر فيه: ابن أبي جيد. و آخر مرسل في الفهرست «٢».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب المياه، في الحديث الثالث، و الرابع «٣». و في باب كفيّة الصلاة من أبواب الزيادات، في الحديث المائة و الرابع و الستين «٤». و في باب حكم العلاج للصائم، في الحديث العاشر «٥». و في باب بيع الثمار، في الحديث الرابع و العشرين «٦».

[٧٩٧] و إلى أبي الربيع الشامي

«٧» فيه: ابن أبي جيد، و خالد بن جرير في الفهرست «٨».

و إليه فيه: محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، في التهذيب. في باب أمتعة التجارات في الزكاة، في الحديث الأول «٩».

و علي ما بينا في ترجمه محمد بن إسماعيل بن بزيع «١٠» هو محمد

(١) اسمه: سليمان بن سفيان (ت/ ٢٣١ هـ)، وإنما سمي المسترق لأنه كان يسترق الناس بشعر السيد الحميري في سنة خمس و عشرين و مائتين، كما في رجال النجاشي: ١٨٣ / ٤٨٥، و كان (رضي الله عنه) ثقة، من خواص الأئمة (عليهم السلام).

(٢) فهرست الشيخ: ١٨٤ / ٨٢٥.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٢١٥ / ٣ و ١: ٢١٦ / ٤.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٣٢٠ / ١٣٠٨.

(٥) تهذيب الأحكام ٤: ٢٦٠ / ٧٧٢.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ٨٩ / ٣٨٠.

(٧) اسمه خليل بن أوفى، و قد تقدم ضبط اسمه في الفائدة الخامسة برمز (شط) المساوي للرقم [٣٦٩]، فراجع.

(٨) فهرست الشيخ: ١٨٦ / ٨٣٧.

(٩) تهذيب الأحكام ٤: ٦٨ / ١٨٥.

(١٠) جامع الرواة ٢: ٧١، و استظهر النوري (قدس سرّه) في الفائدة الخامسة، في شرح طريق الصدوق إلى الفضل بن شاذان المتقدم برمز (رند) المساوي للرقم [٢٥٤] انه النيسابوري، و ما ذكره الأردبيلي (قدس سرّه) من الأدلة على انه البرمكي لا يقطع بذلك، و قد اختلف العلماء بشأنه كثيراً، و ما عليه أكثرهم هو النيسابوري.

انظر: مشرق الشمسين: ٢٧٤ مطبوع ضمن كتاب الحبل المتين، و منتهى المقال: ٢٦١، و نقد الرجال: ٢٩٣ / ١٢٣، و الوسائل ٢٠: ٣١٦ / ٩٨٤، و تنقيح المقال ٢: ٨٠، و الفائدة السابعة من الخاتمة في المجلد الثالث من فوائد التنقيح، و توضيح المقال: ٢٧ ٣٠، و معجم رجال الحديث ١٥: ١٠٠ ١٠٢، كما و راجع خلاصة الآراء في محمد بن إسماعيل هذا في كتاب: الشيخ الكليني البغدادي و كتابه الكافي الفروع: ٣٣٢ ٣٣٤ / ٧٥، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٧٥

ابن إسماعيل البرمكي، فعلى هذا فالطريق إليه صحيح، و الله أعلم.

قلت: و إليه في الفقيه: الحكم بن مسكين، و الحسن بن رباط «١». و في النجاشي: موثق إلى الحسن بن محبوب الراوي عن خالد «٢»، انتهى.

[٧٩٨] و إلى أبي زيد الرطاب:

فيه: ابن الزبير، عن علي بن الحسن في الفهرست «٣».

(١) الفقيه ٤: ٩٨، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي: ٤٥٥ / ١٢٣٣، و فيه: «أخبرنا ابن نوح، عن الحسين بن علي، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبي الربيع الشامي، بكتابه».

و هؤلاء كلهم من الإمامية، فالطريق غير موثق. و إن كان المراد بالحسين بن علي هو البزوفري، فيكون الطريق صحيحاً إلى الحسن بن محبوب لوثاقه من قبله، و مجهولاً إلى أبي الربيع بابن جرير، و إن قيل عنه انه صالح كما في رجال الكشي ٢: ٣٤٦ / ٦٤٢، لأن هذا اللفظ لا يدل على مدح يدخل حديثه في الحسان، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ: ١٨٩ / ٨٧١.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٧٦

[٧٩٩] و إلى أبي سعيد

«١» ضعيف في الفهرست «٢».

[٨٠٠] و إلى أبي سعيد المكارى

«٣» فيه: أبو المفضل، و القاسم بن إسماعيل في الفهرست «٤».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، في الحديث المائة و السادس و العشرين «٥». و في باب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة، قريباً من الآخر بسبعة عشر حديثاً «٦». و في باب صفة الإحرام، في الحديث الخامس «٧». و في باب الكفارة عن خطأ المحرم، في الحديث المائة و الثاني و السبعين «٨». و في الإستبصار، في باب من قتل سبعاً، في الحديث الآخر «٩».

[٨٠١] و إلى أبي سليمان:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «١٠».

(١) فهرست الشيخ: ٨٢٣ / ١٨٤، و فيه: (أبو سعد)، و مثله في نسختنا الخطية من الفهرست بقلم عناية الله القهبائي، و كذا في رجال الشيخ: ١ / ٥١٨، باب من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام) في الكنى. و في فهرست الشيخ طبع جامعة مشهد: ٨٣٧ / ٣٧٤: «أبو سعيد» و مثله في بعض كتب الرجال، و هذا ما يؤكد تردد نسخ الفهرست بين الكنتين، فلاحظ.

(٢) فهرست الشيخ: ٨٢٣ / ١٨٤، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٣) اسمه: هاشم بن حيان كما في رجال النجاشي: ٤٣٦ / ١١٦٩.

(٤) فهرست الشيخ: ١٩ / ٨٧٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٩٦ / ٣٥٩.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ١٧١ / ٦٨٢.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ٦٢ / ١٩٧.

(٨) تهذيب الأحكام ٥: ٣٦٢ / ١٢٥٧.

(٩) الاستبصار ٢: ٢٠٨ / ٧١٢.

(١٠) فهرست الشيخ: ٨١٢ / ١٨٥، و في الطريق إحالة إلى طريقه المتقدم عليه في الفهرست إلى أبي عمر الضرير، و هما ضعيفان بأبي المفضل.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٧٧

[٨٠٢] و إلى أبي سليمان الجبلى

«١» ضعيف في الفهرست «٢».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٣»، انتهى.

[٨٠٣] و إلى أبي سليمان الحنّار

«٤» ضعيف في الفهرست «٥».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب ديوات الأعضاء، في الحديث الحادي عشر «٦». قلت: و إليه في النجاشي «٧»: صحيح بالاتفاق، انتهى.

[٨٠٤] و إلى أبي شبل

«٨» فيه: أبو المفضل، و القاسم بن إسماعيل في الفهرست «٩». و إليه: صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، من أبواب

□ (١) ذكره النجاشي: ١٢٤٩ / ٤٥٨، و الشيخ في رجاله: ١٢٤٩ / ٤٥٨ بهذا العنوان أيضاً، و قد أشار إلى رواية أحمد بن أبي عبد الله البرقي عنه، و في بعض أسانيد الكافي روى □ البرقي عنه مع وصفه بالحداء الجبلي، انظر: كتاب الكافي ٦: ٣٦٣ / ٧ كتاب الأئمة باب ما جاء في الهدباء.

(٢) فهرست الشيخ: ١٨٧ / ٨٤٥.

(٣) رجال النجاشي: ١٢٤٩ / ٤٥٨.

(٤) اسمه: داود بن سليمان، كوفي، ثقة كما في رجال النجاشي: ١٦٠ / ٤٢٣.

و قد تقدم في الأسماء بعنوان: داود الحمار، برقم الطريق [٢٦٦]، فراجع.

(٥) فهرست الشيخ: ١٨٨ / ٨٦٢.

(٦) تهذيب الأحكام ١٠: ٩٧٨ / ٢٤٨.

(٧) رجال النجاشي: ١٦٠ / ٤٢٣، و في حاشية (الأصل): «يرويه عن المفيد»، و هو كذلك.

(٨) اسمه: عبد الله بن سعيد، كوفي، ثقة كما في رجال النجاشي: ٢٢٣ / ٥٨٤، و أعاد النجاشي ذكره في باب من اشتهر بكنيته: ١٤٦٠ / ١٢٥٧، مع وصفه ببيع الوشي.

(٩) فهرست الشيخ: ١٩١ / ٨٨٣.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٧٨

الزيادات، قريباً من الآخر بستة أحاديث «١».

قلت: و إليه في النجاشي: موثق بحميد «٢»، انتهى.

[٨٠٥] و إلى أبي شعيب المحاملي:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٣».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب المواقيت، في كتاب الحج، في الحديث الثامن و العشرين «٤». و في الإستبصار، في باب النوم من أبواب ما ينقض الوضوء، في الحديث السادس «٥».

و إليه: موثق في التهذيب، في باب الشركة و المضاربة، في الحديث الثاني و الثلاثين «٦». و في باب ميراث من علاء من الآباء، في الحديث الثامن و العشرين «٧». و في باب ميراث ابن الملاعنة، في الحديث العشرين «٨».

قلت: و إليه في النجاشي: أحمد العطار «٩». [انتهى].

[٨٠٦] وإلى أبي الصباح الكناني

إشارة

«١٠» فيه: ابن أبي جيد، وطريق آخر رواه صفوان بن يحيى، عن أبي

- (١) تهذيب الأحكام ١: ٤٦٨ / ١٥٣٦.
 - (٢) رجال النجاشي: ٤٧٠ / ١٢٥٧.
 - (٣) فهرست الشيخ: ١٨٣ / ٨١٨.
 - (٤) تهذيب الأحكام ٥: ٥٨ / ١٨٢.
 - (٥) الاستبصار ١: ٨٠ / ٢٤٨.
 - (٦) تهذيب الأحكام ٧: ١٩١ / ٨٤٦، وهذا الطريق، والذي يليه، وما بعده أيضاً موثقة كلها بالحسن بن محمد بن سماعة الواقفي، المنصوص علي وثاقته.
 - (٧) تهذيب الأحكام ٩: ٣٠٩ / ١١٠٧.
 - (٨) تهذيب الأحكام ٩: ٣٤٤ / ١٢٣٦.
 - (٩) رجال النجاشي: ٤٥٦ / ١٢٤٠.
 - (١٠) اسمه: إبراهيم بن نعيم العبدى، وكان الإمام الصادق (عليه السلام) يسميه (الميزان) لثقتة كما في رجال النجاشي: ١٩ / ٢٤. خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٧٩.
- الصباح في الفهرست «١».
- و إليه: صحيح في التهذيب، في باب أحكام السهو، في الحديث الرابع والخمسين «٢».

و إلى أبي الصباح:

صحيح في باب القرض، في الحديث الثاني عشر «٣». وفي باب تفصيل أحكام النكاح، قريباً من الآخر بحديثين «٤». وفي باب التديس في النكاح، في الحديث الخامس عشر «٥». وفي باب السرارى و ملك الإيمان، في الحديث السابع والعشرين «٦».

[٨٠٧] وإلى أبي الصباح مولى آل بسام

«٧» فيه: أبو المفضل، والقاسم بن إسماعيل في الفهرست «٨».

- (١) فهرست الشيخ: ١٨٥ / ٨٣٦، وفيه طريقان:
- الأول: يشتمل علي شعبتين، و هما من المختلف فيهما بابن أبي جيد.
- والثاني: مرسل لعدم ذكر الواسطة فيه إلي صفوان بن يحيى، و يمكن حمله علي الاتصال و الصحة أيضاً بلحاظ طريق الشيخ إلي صفوان المتقدم برقم [٣٤٩]، فراجع.
- (٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٩٠ / ٧٥٤.
- (٣) تهذيب الأحكام ٦: ٢٠٣ / ٤٥٨.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٢٧١ / ١١٦٣.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٤٢٧ / ١٧٠٤.

(٦) تهذيب الأحكام ٨: ٢٠٤ / ٧٢٠.

(٧) اسمه: صبيح بن عبد الله الصيرفي، قال النجاشي: ٢٠٢ / ٥٤٠: «صبيح أبو الصباح مولى بسام بن عبد الله الصيرفي»، وقال الشيخ في رجاله: ٢٩ / ٢٢٠ في أصحاب الصادق (عليه السلام): «صبيح أبو الصباح مولى بسام».

و في رواية الشيخ في التهذيب ٤: ١٦٥ / ٤٦٨: «أبو الصباح صبيح بن عبد الله»، و من هنا يتضح ان عبد الله الصيرفي أبا لصبيح، لا لمولى بسام الذي اختلفت نسخ الفهرست في ضبطه كما سيأتي بعد هامش واحد، فلاحظ.

(٨) فهرست الشيخ: ١٩١ / ٨٨٥، و الطريق ضعيف بهما معاً، و قد تقدمت الإشارة إلى ذلك كثيراً.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٨٠

[٨٠٨] و إلى أبي الصباح مولى آل سام

(١) فيه: أحمد بن عمر بن كيسبة، عن الطاطري في الفهرست «٢».

[٨٠٩] و إلى أبي طالب الأزدي:

ضعيف في الفهرست «٣».

[٨١٠] و إلى أبي طالب الأنباري «٤»:

صحيح في المشيخة «٥».

[٨١١] و إلى أبي طالب البصري:

ضعيف في الفهرست «٦».

قلت: و إليه، و إلى الأزدي، في النجاشي: ابن بطة «٧»، انتهى.

(١) كذا، و هو مكرر لاختلاف الطريق إليه ظاهراً. و قد ورد أبو الصباح مولى آل (بسام) أو (سام) مرتين في الفهرست كما في هذا الطريق و الذي قبله و اختلفت نسخ الفهرست بين (بسام) و (سام)، ففي الفهرست المطبوع في النجف الأشرف، و المطبوع في جامعة مشهد: ٣٧٥ / ٨٤٦ ورد اللفظ بالسین من غير باء. و في جامع الرواة ٢: ٥٢٧، و (الأصل) و (الحجریة) كما هو في هذين الطريقين. و في نسختنا الخطیة من الفهرست بقلم عناية الله القهبائي، و مجمع الرجال، ورد بالباء، و هو الصحيح الموافق لرجال الشيخ و النجاشي كما تقدم.

(٢) فهرست الشيخ: ١٩٢ / ٨٩٢، و الطريق مجهول بأحمد بن عمر بن كيسبة، و ليس من المختلف فيه به، و قد سبق الحكم بجهالة بعض الطرق لوضوح أحمد هذا فيها، راجع تعليقاتنا في هامش الطريق [١٠٢] و [١٥٥] و [٢٣١] و [٢٧٤].

(٣) فهرست الشيخ: ١٨٧ / ٨٥١، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٤) اسمه: عبيد الله بن أبي زيد الأنباري، و قد مرّ في هامش الطريق [٣٨٠] ما له علاقة بالمقام، فراجع.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٣٩ / ٤٠.

(٦) فهرست الشيخ: ١٨٧ / ٨٤٧، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٧) رجال النجاشي: ٤٥٧ / ١٢٤١ و: ٤٥٩ / ١٢٥٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٨١

[٨١٢] و إلى أبي العباس البقباق «١»:

صحيح في التهذيب، في باب فضل شهر رمضان و الصلاة فيه، في الحديث الحادي عشر «٢». و في كتاب المكاسب، في الحديث المائة «٣». و في الاستبصار، في باب من الزيادات في شهر رمضان، في كتاب الصلاة، في الحديث الخامس «٤». و في باب من له علي غيره مال فيجده، في كتاب المكاسب، في الحديث الثامن «٥».

و إليه: موثق في باب أنه لا يجوز العقد علي الإمام إلا بإذن موليهم، في الحديث الثاني «٦»، و كثيراً. قلت: و إليه في الفقيه: صحيح بالاتفاق، انتهى «٧».

[٨١٣] و إلى أبي العباس، صاحب عمار بن مروان:

ضعيف في الفهرست «٨».

(١) اسمه: الفضل بن عبد الملك، و قد مرّ في الأسماء برقم الطريق [٥٤٣]، مع الإشارة هناك إلي وقوعه في التهذيب، لا- في الفهرست، علماً أنه لم يُذكر طريق الشيخ إليه هناك بين طرقه إليه هنا، فراجع.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٦١ / ٢٠٨.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣٤٧ / ٩٧٩.

(٤) الاستبصار ١: ٤٦١ / ١٧٩٢.

(٥) الاستبصار ٣: ٥٣ / ١٧٤.

(٦) الاستبصار ٣: ٢١٩ / ٧٩٤، و الطريق موثق بداود بن الحصين الأسدي الكوفي، الواقفي الثقة، وثقه النجاشي: ١٥٩ / ٤٢١ و حكي واقفيته الشيخ في رجاله: ٣٤٩ / ٥ في أصحاب الإمام الكاظم (عليه السلام)، و وافقه العلامة علي القول بالوقف، و سماه: داود بن الحسين الأسدي. انظر: رجال العلامة: ٢٢١ / ١.

(٧) هذه العبارة قالها في آخر طريق الشيخ إلي صاحب العنوان المتقدم في الأسماء برقم الطريق [٥٤٣]، فراجع.

(٨) فهرست الشيخ: ١٨٧ / ٨٤٩، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٨٢

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «١»، انتهى.

[٨١٤] و إلى أبي عبد الرحمن الأعرج:

فيه: أبو المفضل، و القاسم بن إسماعيل في الفهرست «٢».

[٨١٥] و إلى أبي عبد الرحمن العزمي:

ضعيف في الفهرست «٣».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطه «٤»، انتهى.

[٨١٦] و إلى أبي عبد الرحمن المسعودي:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٥».

[٨١٧] و إلى أبي عبد الله الجاموراني

إشارة

«٦» ضعيف في الفهرست «٧».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب من الزيادات في القضايا و الأحكام، في الحديث التاسع «٨».

و إلى أبي عبد الله الرازي:

صحيح في باب الزيادات في الصيام، في الحديث الثامن و الخمسين «٩».

(١) رجال النجاشي: ١٢٤٢ / ٤٥٧.

(٢) فهرست الشيخ: ٨٨٢ / ١٩١.

(٣) فهرست الشيخ: ٨٤٢ / ١٨٦، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه.

(٤) رجال النجاشي: ١٢٤٤ / ٤٥٧.

(٥) فهرست الشيخ: ٨٢٨ / ١٨٤.

(٦) اسمه: محمد بن أحمد الجاموراني الرازي، ذكره العلامة في القسم الثاني من رجاله: ٥٩ / ٢٥٦.

(٧) فهرست الشيخ: ٨٤٦ / ١٨٧، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطه.

(٨) تهذيب الأحكام ٦: ٨٠٢ / ٢٨٩.

(٩) تهذيب الأحكام ٤: ٩٨٩ / ٣٢٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٨٣

و في باب الديون، في الحديث الثاني و الأربعين «١». و في كتاب المكاسب، في الحديث التاسع و السبعين «٢». و في حديث المائة و

الثالث و الستين «٣».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطه «٤»، انتهى.

[٨١٨] و إلى أبي عبد الله الفراء:

ضعيف في الفهرست «٥».

و إليه: حسن في التهذيب، في باب المواقيت، من أبواب الزيادات، في الحديث السادس «٦».

و إليه: صحيح في الاستبصار، في باب من اشترى جاريه فأولدها [ثم وجدها] مسروقه، في الحديث الثالث «٧».

قلت: و إليه صحيح في الفقيه «٨»، انتهى.

[٨١٩] و إلى أبي عبد الله بن محمد:**إشارة**

ضعيف في فهرست «٩».

و إلى أبي عبد الله:

صحيح في التهذيب، في باب فضل السحور، في الحديث السابع «١٠».

-
- (١) تهذيب الأحكام ٦: ٤١٧ / ١٩٢.
- (٢) تهذيب الأحكام ٦: ٩٥٩ / ٣٤٣.
- (٣) تهذيب الأحكام ٦: ١٠٤٤ / ٣٦٤.
- (٤) رجال النجاشي: ١٢٣٨ / ٤٥٦.
- (٥) فهرست الشيخ: ٨٥٤ / ١٨٧، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٦) تهذيب الأحكام ٢: ١٠١٠ / ٢٥٥، و الطريق حسن بإبراهيم بن هاشم.
- (٧) الاستبصار ٣: ٢٨٧ / ٨٤، و ما بين المعقوفتين منه.
- (٨) الفقيه ٤: ٣٤، من المشيخة.
- (٩) فهرست الشيخ: ٨٥٧ / ١٨٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (١٠) تهذيب الأحكام ٤: ٥٧١ / ١٩٩.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٨٤

[٨٢٠] و إلى أبي عثمان الأحول

«١» ضعيف في فهرست «٢».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٣»، انتهى.

[٨٢١] و إلى أبي علي الحراني:

ضعيف في فهرست «٤».

قلت: و إليه في النجاشي: ابن بطة «٥»، انتهى.

[٨٢٢] و إلى أبي عمار الطحان:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في فهرست «٦».

[٨٢٣] و إلى أبي عمرو ابن أخ السكوني

«٧» فيه: أحمد بن إبراهيم القرشي، أو إبراهيم القزويني، على اختلاف النسخ في فهرست «٨».

[٨٢٤] وإلى أبي عمر الضريير:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٩».

- (١) قال في معجم رجال الحديث ٢١: ٢٣٨ «المظنون قوياً اتحاده مع معلى بن عثمان أبي عثمان الأحول»، فلاحظ.
- (٢) فهرست الشيخ: ١٨٨ / ٨٤١، والطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٣) رجال النجاشي: ٤٥٦ / ١٢٣٩.
- (٤) فهرست الشيخ: ١٨٧ / ٨٤٧، والطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.
- (٥) رجال النجاشي: ٤٥٦ / ١٢٣٩.
- (٦) فهرست الشيخ: ١٨٥ / ٨٣٤.
- (٧) اسمه: محمد بن محمد بن منصور، و يعرف بابن خرقه، ثقة فقيه، من أهل البصرة قاله النجاشي في رجاله: ٣٩٧ / ١٠٦١.
- (٨) فهرست الشيخ: ١٨٤ / ٨٢٤، وفيه: أحمد بن إبراهيم القزويني و هو من مشايخ الشيخ الطوسي، ذكره في رجاله في ترجمه محمد بن وهبان بن محمد النبهاني في باب من لم يرو عنهم (عليهم السلام): ٥٠٥ / ٧٧، فلاحظ.
- (٩) فهرست الشيخ: ١٨٥ / ٨٢٩.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٨٥

[٨٢٥] وإلى أبي غسان الذهلي

«١» فيه: أبو المفضل، عن حميد. و القاسم بن إسماعيل. و إليه طريق آخر فيه: حميد، عن القاسم بن إسماعيل في الفهرست «٢».

قلت: و اسمه: حميد بن راشد، و إليه في النجاشي: موقق بحميد «٣»، انتهى.

[٨٢٦] وإلى أبي غسان النهدي:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٤».

[٨٢٧] وإلى أبي الفرج الأصبهاني

«٥» صحيح في الفهرست «٦».

- (١) اسمه: حميد بن راشد كما في رجال النجاشي: ١٣٣ / ٣٤٢، و سيأتي ذلك عن المصنف أيضاً.
- (٢) فهرست الشيخ: ١٩١ / ٨٨١ و: ١٩٢ / ٨٩٤، و الطريق الأول هو طريق الشيخ إلهي أبي الصباح مولى آل سام في الفهرست، المذكور بعده بثلاثة طرق، و الطريقان ضعيفان.
- أما الأول: فبأبي المفضل، و القاسم بن إسماعيل.
- و أما الثاني: فبالقاسم بن إسماعيل القرشي و ابن رباح.
- و قد مرّ الكلام عن أبي المفضل و القرشي مراراً، أما عن ابن رباح فقد ذكره النجاشي: ٩٩ / ٢٤٩، و الشيخ في الفهرست: ٣٦ / ١١٣ بلا توثيق، فلاحظ.

- (٣) رجال النجاشي: ١٣٣ / ٣٠٤٢.
- (٤) فهرست الشيخ: ١٨٥ / ٨٥١.
- (٥) اسمه: علي بن الحسين بن محمد الأموي (ت / ٣٥٦ هـ)، من أشهر مؤلفاته: الأغاني، و مقاتل الطالبين.
- (٦) فهرست الشيخ: ١٩٢ / ٨٩٥.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٨٦.

[٨٢٨] و إلى أبي الفرج السندی

«١» مجهول في الفهرست «٢».

[٨٢٩] و إلى أبي الفضل الصابوني

إشارة

«٣» مجهول في الفهرست «٤».

و إلى أبي الفضل:

صحيح في التهذيب، في باب العمل في ليلة الجمعة و يومها، في الحديث الثاني و العشرين «٥». و في الإستبصار، في باب القراءة في صلاة الجمعة، في الحديث العاشر «٦».

قلت: و إليه في النجاشي: جعفر بن محمد، الذي يروي عنه: أبو العباس السيرافي «٧»، انتهى.

[٨٣٠] و إلى أبي كهس

«٨» فيه: أبو المفضل، و القاسم بن إسماعيل في الفهرست «٩».

- (١) ذكره الشيخ في رجاله: ٢٦٦ / ٧٠٥ في أصحاب الصادق (عليه السلام) بعنوان: عيسى ابن الفرج، و الظاهر اختلاف نسخ كتاب الرجال للشيخ الطوسي في ضبط الاسم، راجع معجم رجال الأحاديث ١٣: ١٧٥.
- (٢) فهرست الشيخ: ١٩٢ / ٨٩٣، و الطريق ضعيف بالقاسم بن إسماعيل، و ابن رباح المتقدم ذكرهما في هامش الطريق [٨٢٥]، فراجع.
- (٣) اسمه: محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سليمان كما في رجال النجاشي: ٣٧٤ / ١٠٢٢.
- (٤) فهرست الشيخ: ١٩٢ / ٨٩٧، و الطريق مجهول بأبي علي كرامة بن أحمد بن كرامة البزاز، و محمد بن الحسن بن محمد الخيزراني، إذ لم يُذكر حالهما فيما لدينا من كتب الرجال.
- (٥) تهذيب الأحكام ٣: ٣٣ / ٨.
- (٦) الاستبصار ١: ٤١٥ / ١٥٩٠.
- (٧) رجال النجاشي: ٣٧٤ / ١٠٢٢، و المراد من السيرافي هو أحمد بن علي بن نوح.
- (٨) اسمه: الهيثم بن عبد الله، كوفي، كما في رجال النجاشي: ٤٣٦ / ١١٧٠.
- (٩) فهرست الشيخ: ١٩١ / ٩٠٤، و الطريق ضعيف بهما.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٨٧

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب حكم المغمى عليه في الصيام، في الحديث الثالث عشر «١». و إليه: موقوف [في التهذيب]، في باب وقت الزكاة، في الحديث السابع «٢». و في الإستبصار، في باب ان المواقعة بعد الرجعة شرط لمن يريد ان يطلق طلاق العدة، في الحديث التاسع «٣».

[٨٣١] و إلى أبي مالك الجهني:

ضعيف في الفهرست «٤».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، في الحديث السادس و الأربعين «٥». و في باب الذبح، في الحديث الثالث و العشرين «٦».

قلت: و في النجاشي: له كتاب، يرويه أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عنه «٧». و الظاهر حسب الاستقراء ان الطريق: المفيد، عن ابن حمزة، عن ابن بطة، عن أحمد. و هو صحيح على الأصح من وثاقه ابن بطة، و يحتمل ان يكون: الغضائري، عن أحمد بن جعفر، عن أحمد بن إدريس، عن أحمد

(١) تهذيب الأحكام ٤: ٧٢٤ / ٢٤٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٤: ٩٥ / ٣٧، و الطريق موقوف بالحسن بن علي بن فضال الفطحي الثقة.

(٣) الاستبصار ٣: ١٠٠١ / ٢٨٢، و الطريق موقوف بعلي بن الحسن بن فضال الفطحي الثقة.

(٤) فهرست الشيخ: ٨٥٦ / ١٨٨، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ١٤٠١ / ٤٣٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٦٨٤ / ٢٠٥.

(٧) رجال النجاشي: ١٢٦٥ / ٤٦١.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٨٨

ابن محمد بن عيسى «١». بقرينة الطريق الذي قبله «٢»، انتهى.

[٨٣٢] و إلى أبي محمد الأسدي صاحب أبي مریم:

ضعيف في الفهرست «٣».

[٨٣٣] و إلى أبي محمد الحجال

«٤» ضعيف في الفهرست «٥» و هو عبد الله بن محمد الأسدي، و قد ذكرنا صححة الطريق إليه في الأسماء مستوفى «٦».

[٨٣٤] و إلى أبي محمد الخزاز:

ضعيف في الفهرست «٧».

قلت: و إليه و إلى الذي يأتي في النجاشي: أحمد بن جعفر كما يظهر بالتأمل «٨»، انتهى.

(١) و الذي احتَمَلَهُ هو الراجح، لِمَا سِيَّاتِي فِي تَعْلِيْقَتِنَا عَلَيَّ قَوْلِهِ، فِي هَامِشِ الطَّرِيقِ [٨٣٤]، فَلَاحِظْ.

(٢) و هو طَرِيقُ النِّجَاشِيِّ إِلَيَّ أَبِي مُحَمَّدِ الْوَاسِطِيِّ، انْظُرْ: رِجَالُ النِّجَاشِيِّ: ١٢٦٤ / ٤٦١.

(٣) فَهْرَسْتُ الشَّيْخَ: ١٨٧ / ٨٥٠، وَ الطَّرِيقُ ضَعِيفٌ بِأَبِي الْمَفْضَلِ وَ ابْنِ بَطَّةَ.

(٤) اسْمُهُ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَسَدِيِّ، الْحِجَالُ، الْمَزْخَرَفُ كَمَا فِي النِّجَاشِيِّ: ٢٢٦ / ٥٩٥.

(٥) فَهْرَسْتُ الشَّيْخَ: ١٨٧ / ٨٥٢، وَ الطَّرِيقُ ضَعِيفٌ بِأَبِي الْمَفْضَلِ وَ ابْنِ بَطَّةَ.

(٦) مَرَّ ذَلِكَ بِرَقْمِ الطَّرِيقِ [٤٠٢]، فَارْجِعْ.

(٧) فَهْرَسْتُ الشَّيْخَ: ١٨٨ / ٨٥٨، وَ الطَّرِيقُ ضَعِيفٌ بِأَبِي الْمَفْضَلِ وَ ابْنِ بَطَّةَ.

(٨) رِجَالُ النِّجَاشِيِّ: ١٢٦٦ / ٤٦١ وَ ١٢٦٧ وَ فِيهِ: «أَبُو مُحَمَّدِ الْخِزَارِيِّ وَ أَبُو مُحَمَّدِ الْقِرَازِيِّ. كَتَبَهُمَا تَرَوِي بِهَذِهِ الْأَسَانِيدِ» انْتَهَى.

وَ الْمُرَادُ: الْأَسَانِيدُ الْمَتَقَدِّمَةُ عَلَيْهَا إِلَيَّ أَبِي مُحَمَّدِ الْأَسَدِيِّ، وَ أَبِي مُحَمَّدِ الْوَاسِطِيِّ، وَ أَبِي مَالِكِ الْجَهْنِيِّ، وَ مَا احْتَمَلَهُ النُّورِيُّ آتِنَاءَ قَدْ

ذَكَرَ فِي طَرِيقِ النِّجَاشِيِّ إِلَيَّ أَبِي مُحَمَّدِ الْوَاسِطِيِّ الْمَتَقَدِّمِ مَبَاشَرَةً عَلَيَّ طَرِيقِ النِّجَاشِيِّ إِلَيَّ أَبِي مَالِكِ الْجَهْنِيِّ، وَ عَلَيْهِ: فَالْإِحَالَةُ بِهَذَا

الطَّرِيقِ عَلَيَّ الْأَسَانِيدِ الْمَتَقَدِّمَةَ تَكْشِفُ عَنْ رِجَاحَةِ احْتِمَالِ النُّورِيِّ (قَدَّسَ سِرَّهُ) عَلَيَّ مَا اسْتَظْهَرَهُ، فَلَاحِظْ.

خَاتَمَةُ الْمُسْتَدْرَكِ، ج ٦، ص: ٣٨٩

[٨٣٥] وَ إِلَيَّ أَبِي مُحَمَّدِ الْفَزَارِيِّ:

ضَعِيفٌ فِي الْفَهْرَسْتِ «١».

[٨٣٦] وَ إِلَيَّ أَبِي مُحَمَّدِ الْوَاسِطِيِّ:

ضَعِيفٌ فِي الْفَهْرَسْتِ «٢».

قَلْتُ: وَ إِلَيْهِ فِي النِّجَاشِيِّ: أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ «٣»، انْتَهَى.

[٨٣٧] وَ إِلَيَّ أَبِي مَخْلَدِ السَّرَاجِيِّ:

فِيهِ: أَبُو الْمَفْضَلِ، وَ الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ فِي الْفَهْرَسْتِ «٤».

وَ إِلَيْهِ: مَوْثِقُ فِي التَّهْذِيبِ، فِي بَابِ بَيْعِ الْمَضْمُونِ، فِي الْحَدِيثِ السَّابِعِ «٥».

قَلْتُ: وَ إِلَيْهِ فِي النِّجَاشِيِّ: مَوْثِقُ «٦»، انْتَهَى.

[٨٣٨] وَ إِلَيَّ أَبِي مَرْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ:

«٧» ضَعِيفٌ، وَ طَرِيقُ آخِرِ فِيهِ: أَبُو الْمَفْضَلِ، عَنْ حَمِيدٍ فِي الْفَهْرَسْتِ «٨».

(١) فَهْرَسْتُ الشَّيْخَ: ١٨٨ / ٨٥٩، وَ الطَّرِيقُ ضَعِيفٌ بِأَبِي الْمَفْضَلِ وَ ابْنِ بَطَّةَ.

(٢) فَهْرَسْتُ الشَّيْخَ: ١٨٨ / ٨٦٣، وَ الطَّرِيقُ ضَعِيفٌ بِأَبِي الْمَفْضَلِ وَ ابْنِ بَطَّةَ.

(٣) رِجَالُ النِّجَاشِيِّ: ١٢٦٤ / ٤٦١.

(٤) فَهْرَسْتُ الشَّيْخَ: ١٩١ / ٨٧٩، وَ الطَّرِيقُ ضَعِيفٌ بِهِمَا.

(٥) تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ ٧: ٢٨ / ١١٩، وَ فِيهِ: «عَلِيُّ بْنُ أَسْبَاطٍ، عَنْ أَبِي مَخْلَدِ السَّرَاجِيِّ» وَ لَمْ يَتَضَحَّ طَرِيقُ الشَّيْخِ إِلَيَّ عَلِيُّ بْنُ أَسْبَاطٍ

الفتحى الثقة فى الباب المذكور حتى يكون الحديث موثقاً بآبى أسباط، كما لم يذكر له طريقاً فى المشيخة، فيكون الحديث مرسلًا. و قد رواه ثقة الإسلام عن بعض أصحابنا، عن على بن أسباط، عن أبى مخلد السراج، و الظاهر انه من المرسل أيضاً لإبهام الواسطة. انظر فروع الكافى ٥: ٢٠١/٩ كتاب المعيشة، باب الرجل يبيع ما ليس عنده.

(٦) رجال النجاشى: ١٢٤٧/٤٥٨، و الطريق موثق بأحمد بن محمد بن سعيد، المعروف بآبى عقدة الجارودى، الزيدى، الحافظ (٢٤٩) ٣٣٣هـ).

(٧) اسمه: عبد الغفار بن القاسم كما فى رجال النجاشى: ٢٤٦/٦٤٩.

(٨) فهرست الشيخ: ١٨٨/٨٦٤، و فيه طريقان: الأول منهما ضعيف بآبى المفضل، و ابن بطة. و الآخر ضعيف أيضاً بآبى المفضل. خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٩٠

و إليه: صحيح فى التهذيب، فى باب تطهير المياه، فى الحديث الثامن عشر «١». و فى باب من أسلم فى شهر رمضان، فى الحديث التاسع «٢». و فى باب الشهداء و أحكامهم، فى الحديث الثالث «٣». و فى باب السنة فى عقود النكاح، قريباً من الآخر بخمسة أحاديث «٤». و فى باب الزيادات فى فقه النكاح، فى الحديث السابع و الخمسين «٥». قلت: و إليه فى النجاشى: ابن بطة «٦»، و اسمه: عبد الغفار بن القاسم، انتهى.

٨٣٩] و إلى أبى منصور الزنادى

(٧) ضعيف فى الفهرست «٨».

٨٤٠] و إلى أبى هارون السنجى

(٩): فيه: حميد، عن القاسم بن إسماعيل فى الفهرست «١٠».

(١) تهذيب الأحكام ١: ٢٣٧/٦٨٧.

(٢) تهذيب الأحكام ٤: ٢٤٨/٣٧٥.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ١٤٧/٣١٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٤١٨/١٦٧٤.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٤٦٢/١٨٥٠.

(٦) رجال النجاشى: ٢٤٦/٦٤٩.

(٧) فى الفهرست: الزيادة بالياء المثناة من تحت و يظهر من كتب الرجال ان فى بعض نسخ الفهرست: الزنادى، بالنون كما فى الأصل، فلاحظ.

(٨) فهرست الشيخ: ١٨٤/٨٢١، و لم يذكر الشيخ له طريقاً حتى بضعف، و الحق انه مجهول.

(٩) اسمه: ثابت بن توبة كما فى رجال النجاشى: ١٢٣٤/٤٥٥.

(١٠) فهرست الشيخ: ١٩٠/٨٧٧، و فيه: «له كتاب» ثم عطف عليه بعض المشايخ الذين لهم كتباً، إلى أن قال فى: ١٩١/٨٨٥: «أبو

الصباح مولى آل سام، له كتاب. رويانا هذه الكتب كلها بالإسناد عن حميد، عن القاسم بن إسماعيل القرشى، عنهم».

و المراد بالإسناد: جماعة، عن أبى المفضل، عن حميد، كما فى طريق الشيخ إلى كتاب أبى سعيد المكارى فى الفهرست: ١٩٠/٨٧٥، و الطريق ضعيف بآبى المفضل، و القاسم بن إسماعيل القرشى.

وله طريق آخر ذكره بعد ثلاثة عشر اسماً في الفهرست: ١٩١ / ٨٩١، رواه بالإسناد الأول، عن عبيس بن هشام، عن أبي هارون السنجى.

و أراد بالإسناد الأول: جماعة، عن التلعكبرى، عن أبي همام، عن حميد، عن القاسم بن إسماعيل، عن عبيس بن هشام، كما في طريق الشيخ إلى أبي إسماعيل الفراء المذكور قبله بفارق اسم واحد في الفهرست، و الطريق ضعيف بالقاسم بن إسماعيل. و يلحظ عليّ الطريقين، رواية القاسم بن إسماعيل في الطريق الأول كتاب السنجى بلا واسطة، بينما رواه في الثانى بواسطة عبيس بن هشام، عنه كما في رجال النجاشى: ١٢٣٤ / ٤٥٥، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٩١

[٨٤١] و إلى أبي هارون المكفوف

«١» مرسل في الفهرست «٢».

قلت: و إليه في النجاشى مسند، إلّا أنّ فيه بعض المجاهيل «٣». و لكن

(١) ذكره الشيخ في رجاله: ٣٠٨ / ٤٤٧ في أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام)، بعنوان: «موسى بن عمير أبو هارون المكفوف، مولى آل جعدة بن هبيرة، كوفى».

و الظاهر اختلاف نسخ كتاب رجال الشيخ الطوسى (قدّس سرّه) في ضبط الاسم بين: (هارون بن عمير) و بين: (هارون بن أبي عمير) كما يظهر من اعتمادها في كتب الرجال.

انظر: نقد الرجال: ٣٥٥ / ٤ و عنه في جامع الرواة ٢: ٢٧١، مجمع الرجال ٦ / ١٤٨، منهج المقال: ٣٤٨، تنقيح المقال ٣: ٢٥٢، معجم رجال الحديث ١٩: ١٥ و ٢٢: ٧٤.

(٢) فهرست الشيخ: ١٨٣ / ٨١٩، و فيه: «له كتاب، رواه عبيس بن هشام» و لم يذكر الشيخ هنا طريقه إلى عبيس بن هشام، فيكون من المرسل، و مع لحاظ طريق الشيخ إلى عبيس في الفهرست و المتقدم برقم [٤٢٧] فيكون الطريق إلى أبي هارون صحيحاً لما مرّ من صحة طريق الشيخ إلى عبيس، و سيأتى التلميح بصحة الطريق إلى أبي هارون من قبل المحدث النورى (قدّس سرّه) فلاحظ.

(٣) لم يذكره النجاشى في رجاله، لا في الأسماء و لا في الكنى، نعم ذكر النجاشى: ١٠٨٧ / ٤٠٩ موسى بن عمير الهذلى، و في طريقه إلى كتابه بعض المجاهيل كأبى الحسين محمّد بن الفضل بن تمام، و عباد. و لكن الهذلى غير موسى بن عمير المتقدم، و لعل الاشتباه جاء من هنا، و الله العالم.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٩٢

طريق الشيخ إلى عبيس، صحيح كما مرّ «١»، انتهى.

[٨٤٢] و إلى أبي همام

إشارة

«٢» ضعيف في الفهرست «٣».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب فضل الجهاد، في الحديث الرابع «٤». و في باب العيوب الموجبة للرد في البيع، في الحديث السادس عشر «٥».

و إلى أبي همام إسماعيل بن همام:

صحيح في باب الزيادات في فقه النكاح، في الحديث العشرين «٦». و في باب الوصية المبهمة، في الحديث السادس «٧». و في الإستبصار، في باب وقت المغرب، في الحديث الخامس عشر «٨». قلت: و إليه في النجاشي: أحمد العطار «٩»، انتهى.

(١) تقدم طريق الشيخ إلى عيسى بن هشام برقم [٤٢٧]، فراجع.

(٢) اسمه: إسماعيل بن همام بن عبد الرحمن بن أبي عبد الله ميمون البصرى مولى كنده، و إسماعيل هذا يكنى أبا همام أيضاً. له كتاب رواه أحمد بن محمد بن عيسى، عنه كما صرح به الشيخ، و النجاشي: ٦٢ / ٣٠، و سيأتي التصريح باسمه لاحقاً، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ: ١٨٧ / ٨٥٣، و الطريق ضعيف بأبي المفضل و ابن بطة.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ١٢٢ / ٢٠٩.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٦٣ / ٢٧٣.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ٤٥٣ / ١٨١٢.

(٧) تهذيب الأحكام ٩: ٢٠٩ / ٨٢٩.

(٨) يلاحظ

(٩) رجال النجاشي: ٦٢ / ٣٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٩٣

[٨٤٣] و إلى أبي يحيى الحنط:

«١» ضعيف في الفهرست «٢».

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب نوافل الصلاة في السفر، في الحديث التاسع «٣». و في الإستبصار، في باب نوافل الصلاة في السفر بالنهار، في الحديث الأول «٤».

قلت: و إليه موثق في النجاشي «٥»، انتهى.

[٨٤٤] و إلى أبي يحيى المكشوف:

فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست «٦».

[٨٤٥] و إلى أبي يحيى الواسطي:

«٧» صحيح في التهذيب، في باب حكم الجنابة، في الحديث الحادي و الخمسين «٨». و في باب صفة الوضوء، من أبواب الزيادات، قريباً من

(١) اسمه: (زكريا أبو يحيى)، اتفاقاً. و اختلفوا في ضبط لقبه.

ففي رجال الشيخ: ٧٤ / ٢٠٠، في أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام) لقب بالدعاء، و الخياط الكوفي. و في أصحاب الإمام الكاظم

(عليه السلام): ١١ / ٣٦٥، باب الكنى: الطحان، و يقال الخياط. و فى الفهرست، و رجال البرقى: ٣٢ فى أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام)، و رجال النجاشى: ١٢٣٦ / ٤٥٦: الحنات، كما فى الأصل.

(٢) فهرست الشيخ: ١٨٩ / ٨٦٥، و الطريق ضعيف بأبى المفضل، و ابن بطة. و فيه تعليق على طريقه المتقدم برقم [٨٤٢]، إلى أبى همام، فلاحظ.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ١٦ / ٤٤.

(٤) الاستبصار ١: ٢٢١ / ٧٨٠.

(٥) رجال النجاشى: ٢٣٦ / ٤٥٦، و الطريق موثق بحميد بن زياد، و الحسن بن محمد بن سماعة، الواقفين الثقتين.

(٦) فهرست الشيخ: ١٨٥ / ٨٣٠، و الطريق ضعيف بأبى المفضل.

(٧) اسمه: سهيل بن زياد، و أمه بنت محمد بن النعمان أبو جعفر الأحول، مؤمن الطاق (رحمه الله)، كما فى رجال النجاشى: ١٩٢ / ٥١٣، و قد تقدم فى الأسماء برقم الطريق [٣٣١]، فراجع.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ١٣١ / ٣٦٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٩٤

الآخر بخمسة أحاديث «١». و فى باب دخول الحمام، فى الحديث التاسع «٢». و الثامن و العشرين «٣». و قريباً من الآخر بحديثين «٤».

[٨٤٦] و إلى أبى يعقوب الجعفى:

فيه: أبو المفضل، عن حميد فى الفهرست «٥».

[٨٤٧] و إلى ابن أبى أوس:

مجهول فى الفهرست «٦».

[٨٤٨] و إلى ابن عصام

«٧» فيه: أبو المفضل، عن حميد فى الفهرست «٨».

[٨٤٩] و إلى الحماني

«٩» فيه: أبو المفضل، عن حميد فى الفهرست «١٠».

(١) يلاحظ

(٢) يلاحظ

(٣) يلاحظ

(٤) يلاحظ

(٥) فهرست الشيخ: ١٨٥ / ٨٣٣، و الطريق ضعيف بأبى المفضل.

(٦) فهرست الشيخ: ١٩٤ / ٩٠٧، و الطريق مجهول بموسى بن أبى موسى الكوفى؛ لعدم معرفة حاله فيما لدينا من كتب الرجال، و قد سبق وقوعه فى الطريق [٧٥٤]، فراجع.

(٧) ذكره النجاشى فى رجاله: ١٢٥٨ / ٤٦٠ فى باب الكنى بعنوان: «أبو عصام»، و نسب له كتاب النوادر، أما الشيخ فى الفهرست فقد ذكره كما هنا قائلاً: له نوادر.

(٨) فهرست الشيخ: ٩٠٨ / ١٩٤، و الطريق ضعيف بأبى المفضل.

(٩) اسمه: يحيى بن عبد الحميد الحمانى، و قد تقدم فى الأسماء برقم الطريق [٧٥٤]، فراجع.

(١٠) فهرست الشيخ: ٩٠٣ / ١٩٣، و الطريق ضعيف بأبى المفضل.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٩٥

[٨٥٠] و إلى الخشاب

«١» صحيح فى التهذيب، فى باب اليتيم يتقابلان، فى الحديث الأول «٢». و فى باب اللعان، فى الحديث السادس و العشرين «٣». و فى باب الصيد و الذكاة، قريباً من الآخر بسبعين حديثاً «٤». قلت: اسمه: حسن بن موسى، و قد تقدم «٥»، انتهى.

[٨٥١] و إلى الخبيرى

«٦» فيه: ابن أبى جيد فى الفهرست «٧».

و إليه: صحيح فى التهذيب، فى باب فضل زيارة أبى عبد الله الحسين ابن على (عليهما السلام)، فى الحديث الثالث عشر «٨». و إليه حسن، فى باب زيارة سيدنا رسول الله (صلى الله عليه و آله)، فى الحديث الحادى عشر «٩».

(١) اسمه: الحسن بن موسى، و قد تقدم فى الأسماء، و ستأتى الإشارة إليه لاحقاً، فلاحظ.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٥٧٠ / ٢٣٣.

(٣) تهذيب الأحكام ٨: ٦٦٧ / ١٩١.

(٤) تهذيب الأحكام ٩: ١٩٥ / ٤٧.

(٥) تقدم برقم الطريق [١٩٨]، فراجع.

(٦) ذكره النجاشى فى الأسماء: ٤٠٨ / ١٥٤ بعنوان: خيرى بن على الطحان، و ذكره الشيخ فى الفهرست كما فى العنوان، و قال فى جامع المقال: ١٦١: «الخيرى: اسم رجل من الرواة، كأن نسبته إلى خير، حصن يقرب من المدينة»، فلاحظ.

(٧) فهرست الشيخ: ٩٩٩ / ١٩٣.

(٨) تهذيب الأحكام ٦: ٩٨ / ٤٥.

(٩) تهذيب الأحكام ٦: ١٨ / ٩، و قد رواه عن محمد بن أحمد بن داود، عن على ابن حبشى بن قونى، عن على بن سليمان الزرارى، عن محمد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن محمد بن إسماعيل، عن الخيرى.

و لما كان طريق الشيخ صحيحاً إلى محمد بن أحمد بن داود فى مشيخة التهذيب كما مرّ فى الطريق [٥٧٩]، فلا بُدّ من الفحص بهذا الطريق للتأكد من سلامة الحكم: فنقول:

ان من وقع فى طريق الشيخ إلى الخيرى فى الإسناد المتقدم كلهم من المنصوص على وثاقهم سوى على بن حبشى بن قونى، و هو من مشايخ الصدوق، قال عنه الشيخ فى رجاله: ٣٢ / ٤٨٢ فى من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام): - على بن حبشى بن قونى الكاتب، خاصى.

و ظاهر الحكم هو بالبناء على دلالة هذا اللفظ (خاصی) على المدح المعتد به، و هو ما اختاره الشهيد الثاني (قدس سرّه) في الدراية: ٧٨، و من هنا اتضح سبب الحكم، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٩٦

[٨٥٢] و إلى السكوني:

صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث المائة و الخمس و الستين «١». قلت: اسمه: إسماعيل بن أبي زياد، و قد مرّ في الأسماء «٢»، انتهى.

[٨٥٣] و إلى السيارى:

صحيح في التهذيب، في باب حكم العلاج للصائم، في الحديث السابع و العشرين «٣». قلت: اسمه: أحمد بن محمد بن سيار، و قد مرّ في الأسماء «٤»، انتهى.

[٨٥٤] و إلى الغفارى:

فيه: ابن أبي جيد في الفهرست «٥».

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٣٢١ / ١٣١٠.

(٢) تقدم برقم الطريق [٩١]، فراجع.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ٢٦٣ / ٧٨٩.

(٤) تقدم برقم الطريق [٦٨]، فراجع.

(٥) فهرست الشيخ: ١٩٣ / ٨٩٨.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٩٧

و إليه: صحيح في التهذيب، في باب تلقين المحتضرين، من أبواب الزيادات، قريباً من الآخر بأربعة أحاديث «١». و في باب التلقى و الحكرة، في الحديث الرابع «٢».

قلت: اسمه: عبد الله بن إبراهيم الغفارى، و قد مرّ [ت] صحة الطريق إليه «٣»، انتهى.

[٨٥٥] و إلى الكنانى:

صحيح في التهذيب، في باب ثواب الحج، في الحديث العاشر «٤».

و إليه: موثق [في التهذيب]، في باب التلقى و الحكرة، في الحديث الرابع و العشرين «٥».

قلت: هو بعينه أبو الصباح الكنانى، و قد تقدم «٦»، انتهى.

[٨٥٦] و إلى المسعودى:

مرسل، و مجهول في الفهرست «٧».

قلت: جزم السيد المحقق في التلخيص و المنهج: ان المراد منه: أبو الحسن على بن الحسين المسعودى الهذلى الإمامى صاحب مروج

الذهب

- (١) تهذيب الأحكام ١: ٤٦٩ / ١٥٣٨.
- (٢) تهذيب الأحكام ٧: ١٥٩ / ٧٠٠.
- (٣) تقدم برقم الطريق [٣٨٠]، فراجع.
- (٤) تهذيب الأحكام ٥: ٢٢ / ٦٤.
- (٥) تهذيب الأحكام ٧: ١٦٣ / ٧٢٠، و الطريق موثق بعبد الله بن جبلة الفقيه الواقفي الثقة كما في رجال النجاشي: ٢١٦ / ٥٦٣.
- (٦) تقدم في الكنى برقم الطريق [٨٠٦]، و ذكرنا اسمه هناك، فراجع.
- (٧) فهرست الشيخ: ١٩٣ / ٩٠٠، و الطريق مرسل بإسقاط الوسطة بين الشيخ و بين موسى بن حسان راوى كتاب المسعودي، و مجهول بموسى أيضاً، إذ لا أثر له في كتب الرجال.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٩٨
- و إثبات الوصية و غيرهما «١».
- و هو ظاهر جماعة «٢».
- و هو بعيد غايته، فإن مقام هذا الشيخ في العلم و الفضل و التبهر معلوم مشهور غير خفى علي مثل الشيخ، فكيف لم يترجمه في الأسماء و لا في الكنى؟ بل ذكره في الألقاب من غير تبجيل و لا تعظيم، بل ذكره بما يقرب من الإهمال و الجهالة، خصوصاً قوله: له كتاب.
- فإنه صاحب مؤلفات كثيرة ذكرها معاصره النجاشي «٣»، و هو من كبار مشايخ الشيخ النعماني «٤»، فكيف يقول: روى عنه موسى بن حسان و هو غير مذکور؟ بل الظاهر كما احتمله السيد التفرشي ان المراد به هنا: القاسم بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي «٥»، الذي ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) و قال: أسند عنه «٦»، و أخرج عنه في التهذيب في باب ميراث من علا من الآباء حديثاً بإسناده: عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن خالد بن خالد، عن القاسم بن معن، عن أبي عبد الله (عليه السلام): في ابن أخ وجد؟ قال: المال بينهما نصفان «٧».

(١) انظر: تلخيص المقال: ٢٩٢، و منهج المقال: ٣٩٩.

(٢) كالشيخ أبي علي الحائري في منتهى المقال: ٢٦٤، و الطريحي في جامع المقال: ١٧١.

(٣) رجال النجاشي: ٢٥٤ / ٦٦٥.

(٤) لقد ذكر الشيخ علي أكبر غفاري محقق كتاب الغيبة للنعماني وجوهاً في استبعاد ان يكون المسعودي من أشياخه، انظر: تعليقه علي هامش الحديث الخامس ص ٢٨٥ من كتاب الغيبة، كما أشار الغفاري إلي ذلك في مقدمة التحقيق ص ١٤ من الكتاب المذكور، بيد ان السيد الجلالى في مقدمة تحقيق كتاب الإمامة و التبصرة في ذكر تلاميذ الصدوق الأول أشار إلي ما ينقض هذا الرأى، فراجع.

(٥) نقد الرجال: ٢٧٢.

(٦) رجال الطوسي: ٢٧٣ / ٢، في أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام).

(٧) تهذيب الأحكام ٩: ٣١٠ / ١١١٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٣٩٩

و منه يظهر تشييعه كما لا يخفى على البصير.

هذا و ينبغي التنبيه على بعض الأمور:

الأول:

ان للتأمل في كثير من المواضع التي حكم فيها صاحب الرسالة بضعف الطريق خصوصاً دعواه الاتفاق فيه مجالاً، و رأينا التعرض له يوجب الاطئاب المُمِلّ، و لكن في التأمل في بعض المواضع التي أشرنا إليها و في الفائدة السابقة يفتح للبصير أبواباً لضعف حكمه و صحّة الطرق المذكورة، فراجع و تأمل.

الثاني:

إنّا و إن لم نقل بأنّ شيخية الإجازة من أمارات الوثاقه و لم ندع تواتر الكتب أو أكثرها عند المشايخ، فلا يحتاج إلى النظر في حال مشايخ الإجازة، و بنينا على إحراز وثاقتهم، و اكتفينا فيه بحصول الظن من الأمارات، و لم نقتصر على التنصيص فضلاً عن الاكتفاء في الحجية من الحديث بحصول الوثوق بصدوره الحاصل في المقام من حسن حالهم و سلامتهم، إلّا أنّه يمكن الحكم بوثاقه هؤلاء المشايخ الذين اعتمد عليهم الشيخ و النجاشي في طرقهم إلى أرباب الكتب لأمر تقدمت في كلماتنا متفرقة، و نشير إليها هنا إجمالاً لكثرة الحاجة إليها:

أ تصريح الشهيد الثاني في شرح الدراية بوثاقتهم حيث قال: تُعرف العدالة المعبرة في الراوي: بتنصيص عدلين عليها أو بالاستفاضة بأن تشتهر عدالته بين أهل النقل أو غيرهم من أهل العلم، كمشايخنا السالفين، من عهد الشيخ محمد بن يعقوب الكليني، و ما بعده إلى زماننا هذا. لا يحتاج أحد من هؤلاء المشايخ المشهورين إلى تنصيص على تزكية و لا تنبيه على عداله؛ لما اشتهر في كل عصر من ثقتهم و ضبطهم و ورعهم، زيادة على العدالة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٠٠

و أنّما يتوقف على التزكية غير هؤلاء من الرواة الذين لم يشتهروا بذلك، ككثير ممن سبق على هؤلاء «١». إلى آخره.

و ظاهره: دخول مشايخهما في هذه الكلية، خصوصاً مثل الشيخ أبي الحسين علي بن أحمد بن أبي جيد القمي، المعروف بابن أبي جيد، و أبي عبد الله أحمد بن عبد الواحد بن أحمد البراز، المعروف بابن الحاشر و بابن عبدون، من مشايخ الشيخ، و قد أكثر من الرواية عنهما و الاعتماد عليهما في المشيخة و الفهرست، و كذا النجاشي بالنسبة إلى الأول.

و قال ولده المحقق صاحب المعالم، في الفائدة التاسعة من فوائد كتابه المنتقى: يروى المتقدمون من علمائنا (رضى الله عنهم) عن جماعة من مشايخهم الذين يظهر من حالهم الاعتناء بشأنهم، و ليس لهم ذكر في كتب الرجال.

و البناء على الظاهر يقتضى إدخالهم في قسم المجهولين.

و يُشكّل: بأن قرائن الأحوال شاهده بعد اتخاذ أولئك الأجلء الرجل الضعيف أو المجهول شيخاً، يكترون الرواية عنه، و يظهرون الاعتناء به. و رأيت لوالدي (رحمه الله) كلاماً في شأن بعض مشايخ الصدوق، قريباً مما قلناه.

و ربّما يتوهم أنّ في عدم التعرض لذكرهم في كتب الرجال إشعاراً بعدم الاعتماد عليهم، و ليس بشيء، فإنّ الأسباب في مثله كثيرة، و أظهرها: أنّه لا تصنيف لهم، و أكثر الكتب المصنفة في الرجال لمتقدمي الأصحاب اقتصرنا فيها على ذكر المصنفين و بيان الطرق إلى رواية كتبهم.

هذا و من الشواهد على ما قلناه، أنّك تراهم في كتب الرجال يذكرون

(١) الدراية: ٦٩، و شرح البداية في علم الدراية: ٧٢ (باختلاف يسير).

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٠١

عن جمع من الأعيان، أنهم كانوا يروون عن الضعفاء، و ذلك علي سبيل الإنكار عليهم [و إن كانوا] لا يعدونه طعنًا فيهم، فلو لم تكن الرواية عن الضعفاء من خصوصيات من ذكرت عنه، لم يكن للإنكار وجه، و لو لا وقوع الرواية عن بعض الأجلاء، عمّن هو مشهور بالضعف، لكان الاعتبار يقتضي عدّ روايته من هو مشهور معروف بالثقة و الفضل و جلاله القدر، عمّن هو مجهول الحال ظاهراً من جملة القرائن القوية علي انتفاء الفسق عنه «١».

ثم استشهد بكلام للكشّي، و آخر للنجاشي و قال: إن من هذا الباب رواية الشيخ، عن أبي الحسين بن أبي جيد، فإنه غير مذكور في كتب الرجال، و الشيخ يؤثر الرواية عنه غالباً؛ لأنه أدرك محمّد بن الحسن بن الوليد علي ما يفيد كلام الشيخ فهو يروى عنه بغير واسطة. و المفيد و جماعة إنما يروون عنه بالواسطة. فطريق ابن أبي جيد أعلي؛ و للنجاشي أيضاً عنه رواية كثيرة، مع أنه ذكر في كتابه جماعة من الشيوخ، و قال: إنه ترك الرواية عنهم لسماحة من الأصحاب تضعيفهم «٢».

ثم ذكر من هذا الباب: أحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد، و محمّد بن علي ماجيلويه، و أحمد بن محمّد بن يحيى العطار، [ثم قال]: و العلامة يحكم بصحة الاسناد المشتمل علي أمثال هؤلاء، و هو يساعد ما قرّبناه «٣»، انتهى.

و مرّ كلام الشيخ البهائي و غيره في ترجمة أحمد العطار، في

(١) منتقى الجمان ١: ٣٩، و ما بين المعقوفتين منه (باختلاف يسير).

(٢) منتقى الجمان: ٤٠ ٤١.

(٣) منتقى الجمان: ٤١.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٠٢

(قسط) «١»، فراجع.

ب إن السند إذا اشتمل علي رجال بعضها ضعيف أو مجهول، فلا بُد من الحكم بضعف الخبر و إن كان غيره من الثقات. و إذا تعدّد الضعيف، فمقتضى الاعتبار الذي يساعده عملهم استناد الضعيف إليّ أوّل ضعيف يوجد في السند، فإنّ به يسقط الخبر عن الاعتبار، و يخرج عن حريم الحجية، و يصير النظر إليّ حال من بعده لغواً، ثقة كان أو ضعيفاً، و لا دلالة له عليّ حال من بعده، بخلاف حال من تقدمه فإنه يدل عليّ كونه ثقة، واحداً كان أو متعدداً. إذ لو كان فيه ضعيفاً لاستند الضعيف إليه، لا إليّ من بعده.

إذا تمهد ذلك فنقول: إن الشيخ كثيراً ما يقدح في الكتّابين في رجال السند الذين وقعوا بعد صاحب الكتاب، و لم يقدح أبداً في رجال طريقه إليه. و احتمال تواتر الكتب عنده غير آت عند من اتخذ طريقة المتأخرين سبيلاً يسلكه في فنّ الحديث، و قد مرّ في شرح حال الكافي «٢» ما ينبغي أن يلاحظ.

ج ما شرحناه في ترجمة النجاشي من شدة تورّع المشايخ عن الرواية عن المتهمين فضلاً عن الضعفاء و المجروحين، و نقلنا جملة من كلماتهم الدالة علي ذلك «٣».

و نذكر هنا مثلاً [و هو] ما ذكره النجاشي في ترجمة الأنباري.

قال: عبيد الله بن أبي زيد أحمد بن يعقوب بن نصر الأنباري، شيخ من أصحابنا، [يكنى أبا طالب]، ثقة في الحديث، عالم به، كان قديماً من

(١) مَرَّ في الفائدة الخامسة برمز (قسط) المساوي للرقم [١٦٩]، فراجع.

(٢) راجع الفائدة الرابعة، الأمر الثالث من الأمور التي امتاز بها كتاب الكافي عن غيره ص ٥٣٤.

(٣) راجع الفائدة الثالثة من فوائد الخاتمة ص ٥٠٣.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٠٣

الواقفة.

قال أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله: قال أبو غالب الزراري: كنت أعرف أبا طالب أكثر عمره واقفاً مختلطاً بالواقفة، ثم عاد إلي الإمامة، و جفاه أصحابنا، و كان حسن العباد و الخشوع، و كان أبو القاسم بن سهل الواسطي العدل يقول: ما رأيت رجلاً كان أحسن عبادة و لا أبين زهادة و لا أنظف ثوباً و لا أكثر تحلياً من أبي طالب!! و كان يتخوف من عامة واسط أن يشهدوا صلاته و يعرفوا عمله، فينفرد في الخراب و الكنائس و البيع، فإذا عثروا به وُجِدَ عليّ أجمل حال من الصلاة و الدعاء، و كان أصحابنا البغداديون يرمونه بالارتفاع.

له كتاب أضيف إليه، سَمِّيَ: كتاب الصفوة.

قال الحسين بن عبيد الله: قدم أبو طالب بغداد، و اجتهدت أن يمكنني أصحابنا من لقائه فأسمع منه فلم يفعلوا ذلك «١»، انتهى. فنقول: من مشايخ أبي عبد الله الحسين هذا و أبي عبد الله المفيد، أحمد بن جعفر بن سفيان البزوفري، ففى من لم يرو عن الأئمة عليهم السلام من رجال الشيخ: يكنى أبا علي، ابن عم أبي عبد الله، يعنى: الحسين بن سفيان الجليل المعروف، روى عنه التلعكبرى، و سمع منه سنة خمس و ستين و ثلاثمائة، و له منه إجازة، و كان يروى عن أبي علي الأشعري. أخبرنا عنه: محمد بن محمد بن النعمان و الحسين بن عبيد الله «٢».

و لم يوثقه هو، و لا ذكره غيره، و الجمود فى باب التركية يقتضى الحكم بالجهالة، و عدّ الحديث من جهته ضعيفاً، إلا أن التأمل فى حال

(١) رجال النجاشى: ٢٣٣ / ٦١٧.

(٢) رجال الطوسى: ٤٤٣ / ٣٥.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٠٤

الحسين و المفيد و التلعكبرى، و اعتمادهم عليه كثيراً يقتضى الحكم بكونه فى أعلى درجة الوثاقة، إذ قد عرفت إن الغضائرى ما كان يروى إلا عمّن يرتضيه الشيوخ، فمريضهم مرضيهم. و قد رأينا النجاشى اعتمد فى طريقه إلى جماعة عليّ أحمد بن جعفر بتوسط شيخه الغضائرى، فروى عنه، عنه، فى طريقه إلى:

إبراهيم بن مهزيار «١»، و إبراهيم بن مسلم «٢»، و إسماعيل بن مهزيان «٣»، و إسماعيل بن علي «٤»، و إسماعيل بن أبي عبد الله «٥»، و الحسن بن موفق «٦»، و الحسن بن عمرو «٧»، و الحسين بن عبد الله «٨»، و الحسين بن أبي عمان «٩»، و أحمد بن [أبى] بشر «١٠»، و أحمد بن الحسن «١١»، و أحمد بن محمد «١٢»، و أحمد بن وهب «١٣»، و أحمد بن الحارث «١٤»، و جعفر بن محمد «١٥»، و بكر بن

(١) رجال النجاشى: ١٦ / ١٧.

(٢) رجال النجاشى: ٢٥ / ٤٤.

(٣) رجال النجاشى: ٢٧ / ٤٩، فى طريقه إلى كتابه الثانى (ثواب القرآن).

(٤) رجال النجاشى: ٣٠ / ٦٤.

- (٥) رجال النجاشي: ٦٥ / ٣٠.
- (٦) رجال النجاشي: ١٣٢ / ٥٧.
- (٧) رجال النجاشي: ١٣٣ / ٥٧.
- (٨) رجال النجاشي: ١٣٤ / ٥٧.
- (٩) كذا، والصحيح: الحسن بن أبي عثمان، كما في النجاشي: ١٤١ / ٦١، فلاحظ.
- (١٠) رجال النجاشي: ١٨١ / ٧٥، وما بين المعقوفتين منه.
- (١١) رجال النجاشي: ١٨٥ / ٧٨.
- (١٢) رجال النجاشي: ١٨٧ / ٧٩، وهو ابن مَسْلَمَةَ الرمانى البغدادى.
- (١٣) رجال النجاشي: ٢١٧ / ٨٨، وفيه: أحمد بن وهيب، وهو الصحيح الموافق لما في كتب الرجال.
- (١٤) رجال النجاشي: ٢٤٧ / ٩٩.
- (١٥) رجال النجاشي: ٣٠٥ / ١٩٩، وهو ابن سماعه الواقفى.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٠٥
- جناح «١»، وجعفر بن إسماعيل «٢»، وجعفر بن المثنى «٣»، وجميل بن صالح «٤»، و Jaroud بن المنذر «٥»، وحميد بن شعيب «٦»، و
 حكم بن الفتات «٧»، وحكم بن مسكين «٨»، وحماد بن عيسى «٩»، وحكم بن حكيم «١٠»، وحسان بن مهران «١١»، و خالد بن
 عماد «١٢»، ودرست بن أبى منصور «١٣»، ورفاعة بن موسى «١٤»، و رقيم بن إلياس «١٥»، و زكريا بن [الحرّ] «١٦»، و زحر بن عبد
 الله «١٧»، و سعد بن سعد «١٨»، و سعيد بن بيان «١٩»،

- (١) رجال النجاشي: ٢٧٤ / ١٠٩.
- (٢) رجال النجاشي: ٣٠٨ / ١٢٠.
- (٣) رجال النجاشي: ٣٠٩ / ١٢١.
- (٤) رجال النجاشي: ٣٢٩ / ١٢٧.
- (٥) رجال النجاشي: ٣٣٤ / ١٣٠.
- (٦) رجال النجاشي: ٣٤١ / ١٣٣.
- (٧) رجال النجاشي الطبعة الحجرية ص ١٠٠، و فى النسخة المطبوعة: ٣٥٥ / ١٣٨: الحكم القتات، فلاحظ.
- (٨) رجال النجاشي: ٣٥٠ / ١٣٦.
- (٩) رجال النجاشي: ٣٧٠ / ١٤٢.
- (١٠) رجال النجاشي: ٣٥٣ / ١٣٧.
- (١١) رجال النجاشي: ٣٨١ / ١٤٧.
- (١٢) رجال النجاشي: ٣٨٨ / ١٤٩.
- (١٣) رجال النجاشي: ٤٣٠ / ١٦٢.
- (١٤) رجال النجاشي: ٤٢٨ / ١٦٦.
- (١٥) رجال النجاشي: ٤٤٥ / ١٦٨.
- (١٦) رجال النجاشي: ٤٥٩ / ١٧٤، و ما بين المعقوفتين من المصدر لتصحيحه فى الأصل سهواً إلى [الحرّ] فلاحظ.

(١٧) رجال النجاشي: ١٧٦ / ٤٦٥، و قد زيدت في الأصل نقطة تحت الحاء المهملة في (زحر) سهواً، فلاحظ.

(١٨) رجال النجاشي: ١٧٩ / ٤٧٠.

(١٩) رجال النجاشي: ١٨٠ / ٤٧٦، و قد حُرِفَ سعيِّدٌ في الأصل إلى سَعِدٍ، سهواً، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٠٦

و سليمان بن جعفر «١»، و سليمان بن صالح «٢»، و سالم الحنَّاط «٣»، و سويد ابن مسيلم «٤»، و صالح الحذاء «٥»، و صباح بن صبيح «٦»، و الضحاك بن سعد «٧»، و طلحة بن زيد «٨»، و عبد الله بن سنان «٩»، و عبد الله بن زرارة «١٠»، و عبد الله بن وضاح «١١»، و عبد الله بن أيوب «١٢»، و عبد الرحمن بن أحمد «١٣»، و عبد الرحمن بن أعين «١٤»، و عبد الرحمن بن عمران «١٥»، و عبد الله ابن عطا «١٦»، و عبد الملك بن الوليد «١٧»، و عبد الغفار بن حبيب «١٨»، و علي بن

(١) رجال النجاشي: ١٨٢ / ٤٨٣.

(٢) رجال النجاشي: ١٨٤ / ٤٨٦.

(٣) رجال النجاشي: ١٩٠ / ٥٠٨، و في الأصل: سالم بن الحنَّاط، و الصحيح ما في النجاشي: سالم الحنَّاط، و يؤيده ما رواه ثقة الإسلام الكليني (قدس سرّه) في كتاب المعيشة، باب الحكمة في الكافي ٥: ١٦٥ / ٤ بسنده عن أبي الفضل سالم الحنَّاط قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): ما عملك؟ قلت: حنَّاط. إلى آخره.

(٤) رجال النجاشي: ١٩١ / ٥١٠.

(٥) رجال النجاشي: ١٩٩ / ٥٣١، و في الأصل: (صالح بن الحذاء)، و الصحيح ما أثبتناه، و هو الموافق لما في المصدر و كتب الرجال.

(٦) رجال النجاشي: ٢٠١ / ٥٣٨.

(٧) رجال النجاشي: ٢٠٦ / ٥٤٨.

(٨) رجال النجاشي: ٢٠٧ / ٥٥٠.

(٩) رجال النجاشي: ٢١٤ / ٥٥٨.

(١٠) رجال النجاشي: ٢٢٣ / ٥٨٣.

(١١) رجال النجاشي: ٢١٩ / ٥٦٠.

(١٢) رجال النجاشي: ٢٢١ / ٥٧٨.

(١٣) رجال النجاشي: ٢٣٦ / ٦٢٤.

(١٤) رجال النجاشي: ٢٣٧ / ٦٢٧.

(١٥) رجال النجاشي: ٢٣٩ / ٦٣٤.

(١٦) رجال النجاشي: ٢٢٨ / ٦٠١.

(١٧) رجال النجاشي: ٢٤٠ / ٦٣٨.

(١٨) رجال النجاشي: ٢٤٧ / ٦٥٠.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٠٧

الحسن «١»، و علي بن أسباط «٢»، و علي بن فضل «٣»، و علي بن معمر «٤»، و علي بن محمّد «٥»، و علي بن عبد الله «٦»، و عمر بن يزيد الصيقل «٧»، و عمرو بن إلياس البجلي «٨»، و عمرو بن إلياس بن عمرو «٩»، و عمران بن مسكان «١٠»، و عمران بن حمران «١١»، و عتبة بن ميمون «١٢»، و عيسى بن أعين «١٣»، و عبادة بن زياد «١٤»، و الفضل بن محمّد «١٥»، و القاسم بن محمّد «١٦»، و محمد بن

عباس «١٧»، و محمد بن موسى «١٨»، و محمد بن نافع «١٩»، و محمد ابن

(١) رجال النجاشي: ٢٥١ / ٦٥٩.

(٢) رجال النجاشي: ٢٥٢ / ٦٦٣.

(٣) رجال النجاشي: ٢٥٦ / ٦٧٢.

(٤) رجال النجاشي: ٢٧٩ / ٧٣٨.

(٥) رجال النجاشي: ٢٥٩ / ٦٧٨.

(٦) رجال النجاشي: ٢٧٥ / ٧٢٢.

(٧) رجال النجاشي: ٢٨٦ / ٧٦٣.

(٨) رجال النجاشي: ٢٨٨ / ٧٧٢.

(٩) رجال النجاشي: ٢٨٩ / ٧٧٣.

(١٠) رجال النجاشي: ٢٩١ / ٧٨٣.

(١١) رجال النجاشي: ٢٩٢ / ٧٨٦.

(١٢) رجال النجاشي: ٣٠٢ / ٨٢٥، وفيه: عُيْنُهُ، و يظهر من كتب الرجال الاختلاف في ضبطه بين عينه، و عتيبه، انظر جامع الرواة ١: ٦٥٦ آخر باب العين.

(١٣) رجال النجاشي: ٢٩٦ / ٨٠٣.

(١٤) رجال النجاشي: ٣٠٤ / ٨٣٠.

(١٥) رجال النجاشي: ٣٠٩ / ٨٤٥.

(١٦) رجال النجاشي: ٣١٥ / ٨٦٤.

(١٧) رجال النجاشي: ٣٤١ / ٩١٦.

(١٨) رجال النجاشي: ٣٤٢ / ٩١٨.

(١٩) رجال النجاشي: ٣٤٣ / ٩٢٢.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٠٨

على بن محبوب «١»، و محمد بن مسعود الطائي «٢»، و محمد بن مصبح «٣»، و محمد بن عصام «٤»، و محمد بن المثنى «٥»، و موسى بن جعفر بن وهب «٦»، و موسى بن أبي حبيب «٧»، و موسى بن بريد «٨»، و موسى بن أكيل «٩»، و موسى بن سابق «١٠»، و معاوية ابن ميسرة «١١»، و مثنى بن راشد «١٢»، و مثنى بن عبد السلام «١٣»، و منصور بن يونس «١٤»، و معمر بن يحيى «١٥»، و منذر بن جفیر «١٦»، و وهب بن عبد ربّه «١٧»، و وهب بن محمد «١٨»، و وهب بن حفص «١٩»، و هيثم بن محمد الثمالي «٢٠»، و هارون بن حمزة «٢١»، و يوسف بن

(١) رجال النجاشي: ٣٤٩ / ٩٤٠.

(٢) رجال النجاشي: ٣٥٨ / ٩٥٩.

(٣) رجال النجاشي: ٣٦٨ / ٩٩٨.

(٤) رجال النجاشي: ٣٧٠ / ١٠٠٨.

- (٥) رجال النجاشى: ٣٧١ / ١٠١٢.
- (٦) رجال النجاشى: ٤٠٦ / ١٠٧٦.
- (٧) رجال النجاشى: ٤٠٨ / ١٠٨٣.
- (٨) رجال النجاشى: ٤٠٨ / ١٠٨٤.
- (٩) رجال النجاشى: ٤٠٨ / ١٠٨٦.
- (١٠) رجال النجاشى: ٤٠٨ / ١٠٨٥.
- (١١) رجال النجاشى: ٤١٠ / ١٠٩٣.
- (١٢) رجال النجاشى: ٤١٤ / ١١٠٥.
- (١٣) رجال النجاشى: ٤١٥ / ١١٠٧.
- (١٤) رجال النجاشى: ٤١٣ / ١١٠٠.
- (١٥) رجال النجاشى: ٤٢٥ / ١١٤١.
- (١٦) رجال النجاشى: ٤١٨ / ١١١٩.
- (١٧) رجال النجاشى: ٤٣٠ / ١١٥٦.
- (١٨) رجال النجاشى: ٤٣٠ / ١١٥٧.
- (١٩) رجال النجاشى: ٤٣١ / ١١٥٩.
- (٢٠) رجال النجاشى: ٤٣٦ / ١١٧٣.
- (٢١) رجال النجاشى: ٤٣٧ / ١١٧٧.
- خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤٠٩

ثابت «١»، ويحيى بن هاشم «٢»، وأبو بلال الأشعري «٣»، وأبو طاهر بن حمزة «٤»، وأبو محمد الواسطي «٥». والشيخ (رحمه الله) أيضاً روى □، عن شيخه الغضائري، عنه «٦». واعتمد عليه في طريقه إلى بعض كتب أبان الأحمر «٧»، وأحمد بن البشر «٨»، وأحمد بن الحسن اللؤلؤي «٩»، وأحمد بن إدريس أبي علي الأشعري «١٠»، وأبي خديجة سالم بن مكرم «١١». ثم أنه يروى عنه أيضاً الشيخ الجليل أبو العباس السيرافي. شيخ النجاشي وأستاذه الذي كان عليه اعتماده في التزكية والجرح «١٢». فروى،

- (١) رجال النجاشى: ٤٥٢ / ١٢٢٢.
- (٢) رجال النجاشى: ٤٤٥ / ١٢٠٣.
- (٣) رجال النجاشى: ٤٥٤ / ١٢٣٠.
- (٤) رجال النجاشى: ٤٦٠ / ١٢٥٦.
- (٥) رجال النجاشى: ٤٦١ / ١٢٦٤.

(٦) فهرست الشيخ: ٢ / ٤، في طريقه إلى إبراهيم بن صالح الأنماطي.

(٧) فهرست الشيخ: ١٩ / ٦٢، في طريقه إلى النسخة التي رواها القميون، كما نص عليه الشيخ في الفهرست.

(٨) فهرست الشيخ: ٢٠ / ٦٤، والصحيح: ابن أبي بشر كما في الفهرست، وهو الموافق لما في رجال النجاشى: ٧٥ / ١٨١، وقد مر مثله آنفاً في إشارة المحدث النوري إلى طرق النجاشى، فلاحظ.

(٩) فهرست الشيخ: ٢٣ / ٦٩.

(١٠) فهرست الشيخ: ٢٦ / ٨١.

(١١) فهرست الشيخ: ٨٠ / ٣٣٧.

(١٢) في حاشية (الأصل): «وقال في ترجمة القاسم بن الربيع: أخبرنا أبو العباس فيما وصلى إلى به من كتبه. إلى آخره. منه (قدس سره)».

و المراد بأبي العباس، هو السيرافي، انظر: رجال النجاشي: ٣١٦ / ٨٦٧، في ترجمة القاسم بن الربيع. خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤١٠.

عنه، عنه في ترجمة عمر بن محمد بن يزيد بياع السابري «١».

و في ترجمة محمد بن أبي يونس تسنيم «٢»، و ترجمة محمد بن علي ابن أبي شعبة «٣»، و ترجمة فضل بن سليمان الكاتب «٤»، و ترجمة عون بن سالم «٥»، و ترجمة عثمان بن جعفر «٦»، و ترجمة عمر أبو حفص الزبالي «٧»، و ترجمة عمر بن [أبي] زياد الأزارى «٨». إلى غير ذلك من طرق المشايخ إلى مصنفات الرواة التي اعتمدوا عليه فيها.

و إذا تأملت في رواية أربعة من أساطين الدين عنه، و هم: المفيد، و التلعكبري، و الغضائري، و أبو العباس بن نوح الذين لا يضاھيهم أحد في الجلالة و الثبوت و المعرفة، و اعتمادهم عليه في الطريق إلى أزيد من مائة كتاب من كتب الأصحاب، لا تكاد تشك في علو مقامه و جلالته، فضلاً عن وثاقته و أمانته.

(١) رجال النجاشي: ٢٨٣ / ٧٥١.

(٢) رجال النجاشي: ٣٣٠ / ٨٩٢، و ليس فيه ذكر لأبي العباس، و لا لأحمد بن جعفر ابن سفيان البروفري، و إنما وقع ذلك في الطريق الذي بعده مباشرة، و هو طريقه إلى محمد بن إسماعيل بن زبيح. انظر: رجال النجاشي: ٣٣٠ / ٨٩٣.

و هذا من سرح نظره الشريف سهواً، و ليس من البعيد أن يحصل هذا لمن دأب ليل نهار على إكمال تأليف هذه الفوائد المهمة، و كان جلّ عمله بين المخطوطات التي تشابكت سطورها كتشابك الأغصان. رحم الله علمائنا على عطائهم الثر، و أثابهم مغفرة، و حسن مآب.

(٣) رجال النجاشي: ٣٢٥ / ٨٨٥.

(٤) رجال النجاشي: ٣٠٦ / ٨٣٧.

(٥) رجال النجاشي: ٣٠١ / ٨١٩.

(٦) رجال النجاشي: ٣٠٠ / ٨١٦.

(٧) رجال النجاشي: ٢٨٥ / ٧٦٠.

(٨) رجال النجاشي: ٢٨٤ / ٧٥٥، و ما بين المعقوفتين منه.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤١١.

و هكذا حال سائر إخوانه كابن أبي جيد، و ابن بطّ، و الأنباري، و ابن عبدون و أمثالهم.

فإن دخلت في كشف حال المشايخ من هذا الباب، يُفتح لك من الأبواب ما تستغني به عن النظر إلى كلمات كثير من الأصحاب

الثالث:

قال الشيخ (رحمه الله) في أول المشيخة: كُنّا شرطنا في أول هذا الكتاب أن نقتصر على إيراد شرح ما تضمنته الرسالة المقنعة، و أن

نذكر مسألة مسألة، و نورد [فيها] «١» من الإحتجاج من الظواهر و الأدلّة المفضيئة إلى العلم، و نذكر مع ذلك طرفاً من الأخبار التي رواها مخالفونا، ثم نذكر بعد ذلك ما يتعلّق [بأحاديث] «٢» أصحابنا (رحمهم الله) و نورد المختلف في كلّ مسألة منها، و المتفق عليها. و فينا بهذا الشرط في أكثر ما يحتوي عليه كتاب الطهارة، ثم أنّا رأينا أنّ [يخرج «٣»] بهذا البسط عن الغرض، و يكون مع هذا الكتاب مبتوراً غير مستوفى، فعدّلنا عن هذه الطريقة إلى إيراد أحاديث أصحابنا (رحمهم الله) المختلف فيه «٤» و المتفق، ثم رأينا بعد ذلك إنّ استيفاء ما يتعلّق بهذا المنهاج أولى من الإطناب في غيره، فرجعنا و أوردنا من الزيادات ما كُنّا اخللنا به «٥»، انتهى موضع الحاجة.

(١) في الأصل: (فيه)، و ما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر، و هو الصحيح الموافق لمسائل كتاب الطهارة من التهذيب.

(٢) في الأصل: (به أحاديث) و ما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر، و هو الصحيح.

(٣) في الأصل: (نخرج)، و ما أثبتناه من المصدر و هو الصحيح الموافق لسياق العبارة.

(٤) فيه: كذا في الأصل و المصدر، و المراد: (إلى) إيراد المختلف فيه و المتفق من أحاديث أصحابنا رحمهم الله، فلاحظ.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٤، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤١٢

و يظهر منه: أنّ أبواب الزيادات بمنزلة المستدرک لسائر أبواب كتابه، استدرک هو علي نفسه، و جعله جزءً من الأصل علي خلاف رسم المصنفين من جعل المستدرک مؤلفاً علي حدة و إنّ كان المستدرک مؤلف الأصل، و لكن للسيد المحدث الجزائري كلاماً في شرح التهذيب لا يخلو من غرابة.

قال في ذيل حديث ذكره الشيخ في باب الزيادات ما لفظه: و قد كان الأولى ذكر هذا الحديث مع حديث فارس، و ذكره هنا لا مناسبة تقتضيه، و لكن مثل هذا في هذا الكتاب كثير، و كنت كثيراً ما أبحث عن السبب فيه حتى عثرت به، و هو: إنّ الشيخ (قدس الله روحه) قد رزق الحظّ الأوفر في مصنفاته، و اشتهاها بين العلماء، و إقبال الطلبة علي نسخها، و كان كلّ كراس يكتبه، تبادل الناس علي نسخه و قراءته عليه، و تكثر النسخ من ذلك الكراس، ثم يطلع بعد ذلك الكراس و كتابته علي أخبار تناسب الأبواب السابقة، و لكنّه لم يتمكن من إلحاقها بها؛ لسبق الطلبة إلى كتابته و قراءته، فهو تارة يذكر هذا الخبر في أبواب غير مناسبة له، و تارة أخرى يجعل له باباً، و يسميه: باب الزيادات أو النوادر، و ينقل فيه الأخبار المناسبة للأبواب السابقة.

ثم ذكر نظير ذلك ما وقع لشيخه العلامة المجلسي (رحمه الله) في كتاب بحار الأنوار، و ما وقع في نسيخ التهذيب من التشويش و الاضطراب إلى أنّ قال:- و أمّا الشيخ (طاب ثراه) فإنه لم يرجع النظر مرّة أخرى علي ذلك؛ و ذلك أنّه كان كلّ كراس يؤلفه يأخذه منه طلبة العلم، و يبادرون إلى كتابته و قراءته، و من هنا لما عثر علي بعض الأخبار المناسبة للأبواب لم يمكنه إلحاقها معها، فوضع لها باب النوادر، فجاء كتاباً مشوشاً قد تداخل

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤١٣

بعضه ببعض «١»، انتهى.

و فيه: أولاً: إنّ كالاتجاه في مقابل النص فيا ليته في مده بحثه عن السبب نظر إلى عبارة المشيخة فلم يقتحم في مهلكة الحدس الغير الصائب.

و ثانياً: إنّ ما ذكره غير المذكور في ترجمته، و لا نقله أحد في محل، و إنّما هو حدس و تخمين لا ينبغي من العالم إبرازه في قالب الجزم فيتطرق به الوهن في سائر منقولاته.

و ثالثاً: إنّ الشيخ شرع في التهذيب في حياة شيخه أبي عبد الله المفيد، و ذكرنا في ترجمته: أنّ بعد التأمل في تاريخ قدومه بغداد، و

تاريخ وفاة المفيد، و تاريخ وفاته، و مبلغ عمره، يظهر أن سنة حينئذ كان في حدود خمس و عشرين سنة، و لم يكن له حينئذ رئاسة و لا مرجعية، و الرئاسة في الإمامية حينئذ كانت برمتها لأبي عبد الله المفيد، بل لم يكن له رئاسة بعد وفاة شيخه في سنة ثلاث عشر و ثلاثمائة في طول ثمان و عشرين سنة، مدة مقامه مع السيد الأجل علم الهدى، الذي انتهت إليه الرئاسة في الإمامية. و نقل الشهيد في أربعينه (٢): أنه كان يجري علي تلامذته رزقاً، فكان للشيخ أبي جعفر الطوسي (رحمه الله) أيام قراءته عليه كل شهر اثني عشر ديناراً، و إنما كان رئيساً في طول أربع و عشرين سنة، مدة بقائه بعد وفاة السيد، و لعل التهذيب أول مؤلفاته، و لذا ابتدأ به في فهرسته، فظهر ما في الحدس

(١) شرح تهذيب الأحكام/ السيد الجزائري.

(٢) لم أقف علي شيء في كتاب الأربعين للشهيد الثاني يناسب هذا الكلام و لعل كلمة (أربعينه) محرفة عن (جامعيه)، فلاحظ. خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤١٤ من الخطأ.

و رابعاً: أن نتيجة ما ذكره اختلاف نسخ التهذيب بالزيادة و النقصان في الأحاديث، و إلى الآن ما رأينا أحداً ذكره أو نقله، و الوجدان أيضاً يشهد بخلافه، و هذا أمر لو كان لملاً الدفاتر منه. رأيت فقيهاً احتج بحديث منه، فأنكره الآخر و ردّه بعدم وجوده فيه، فأجابه الثالث باختلاف النسخ و عثور الأول علي نسخة المزيدة! مع أن كتاب التهذيب من الكتب المقرّوة علي المشايخ من عهد الشيخ إلي قريب من عصرنا الذي اندرس فيه علم الحديث، و لم يكن ليخفي هذا الاختلاف عليهم، و أمّا الاختلاف بوجود كلمة و نقصانها أو تبديلها بآخر «١»، فهذا ممّا يوجد في أكثر المؤلفات، فظهر من ذلك أن القياس علي كتاب بحار شيخه في غير محلّه، فإن اختلاف نسخ البحار بالزيادة و النقصان أمرٌ معلوم، حتى رأينا بعض مجلّداته يزيد علي مثله بخمسة آلاف بيت و لا يوجد تهذيب يزيد علي الآخر بحديث واحد.

الرابع:

قال في اللؤلؤة بعد ذكر عدد أحاديث الكافي و الفقيه و الاستبصار:- و أمّا التهذيب فلم يحضرني عدّ ما اشتمل عليه من الأحاديث و إن لم يزد علي أحاديث الكافي لم يقصر عنها، و الاشتغال بعدها ليس من المهمات و الله العالم (٢)، انتهى. قلت: إنّ العلّامة المجلسي (رحمه الله) قد عدّ أحاديث كل باب منه في شرحه عليه المسمى بملاذ الأخيار، إلّا أنّ الموجود منه من أول الكتاب

(١) المراد: أو تبديلها بكلام آخر.

(٢) لؤلؤة البحرين: ٣٩٦ ٣٩٤.

خاتمة المستدرک، ج ٦، ص: ٤١٥

إلي آخر العبادة، و من أول الطلاق إلي آخره، و عندي نسخة جليّة تامّة من كتاب التهذيب بالغ بعض العلماء في تصحيحه، و ضبط ما اختلف فيه النسخ من الكلمات، و عدّ الأبواب و أحاديث كل باب، فامتحنته فوجدته صحيحاً، و في بعض الأبواب اختلاف يسير بينه و بين الشرح بحديث أو حديثين؛ لأن الشيخ قد يذكر الحديث ثم يذكر من كتاب آخر سنداً آخر و يقول: مثل ذلك، فعده في الشرح واحد أو في النسخة اثنين.

و بالجملة قد جمعنا عدد الأبواب و أحاديثها، فكان عدد الأبواب: ثلاثمائة و ثلاثة و تسعين باباً، و عدد الأحاديث: ثلاثة عشر ألف و

خمسائة و تسعين حديثاً «١»، ينقص عن أحاديث الكافي بألفين و ستمائة و تسعة أحاديث، فلعل مراد صاحب اللؤلؤة أحاديث فروع الكافي، لإتمام ما في الأصول و الفروع و الروضة، و الله العالم.

(١) كذا، و أما ما أحصيناه من عدد أبواب و أحاديث التهذيب المطبوع فقد كان كالآتي:

الجزء عدد الأبواب عدد الأحاديث الأول ٢٣ ١٥٤١ الثاني ١٩ ١٥٩٨ الثالث ٣٣ ١٠٤٦ الرابع ٧٢ ١٠٥١ الخامس ٢٦ ١٧٧٢ ورد في الباب ١٧ (٢٣) حديثاً و لكنه اشتبه في التسلسل العام فاعتبرها (٣٢) حديثاً السادس ٦٨ ١٢٠٣ السابع ٤١ ١٩٧٢ الثامن ١٥ ١٢٠٧ التاسع ٤٦ ١٣٦٢ انتهى التسلسل العام للأحاديث في الباب الأول بالرقم (٢٥) و لكن حدث اشتباه في بداية الباب الثاني إذ ابتدأ التسلسل العام بالرقم (٨١) فعليه هناك زيادة في عدد أرقام أحاديث هذا الجزء هو (٦٠) رقماً.

العاشر ٢٨ ١١٧٧ المجموع ٣٧١ ١٣/٩٢٩

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/٤١).

قال الإمام علي بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْيَا أُمَّرْنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بناذر البحار - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الاسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا(ع)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمية" الثقافي بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادي" - رَحِمَهُ اللَّهُ - كان أحدًا من جهايزة هذه المدينة، الذي قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) و لاسيما بحضرة الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) و بساحة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ و لهذا أسس مع نظره و درايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠ الهجرية القمرية)، مؤسسه و طريقه لم ينطفئ مصباحها، بل تتبّع بأقوى و أحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمية" للتحري الحاسوبى - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشيطه من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناية سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزه - و مع مساعده جمع من خريجي الحوزات العلميه و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، في مجالات شتى: دينيه، ثقافيه و علميه...

الأهداف: الدفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافه الثقليين (كتاب الله و اهل البيت عليهم السلام) و معارفهما، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرر الأذق للمسايل الدينيه، تخليف المطالب النافعه - مكان البلايت المبتدله أو الرديئه - في المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضيه واسعة جامع ثقافيه على أساس معارف القرآن و اهل البيت عليهم السلام - بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسعه ثقافه القراءه و إغناء أوقات فراغه هواه برامج العلوم الإسلاميه، إناله المنابع اللازمه لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة في الجامعه، و...

- منها العدالة الاجتماعيه: التي يمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثه متصاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - في آكناف البلد - و نشر الثقافه الاسلاميه و الإيرانيه - في أنحاء العالم - من جهه أخرى.

- من الأنشطة الواسعه للمركز:

(الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتيبه، نشره شهريه، مع إقامة مسابقات القراءه

(ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقيه و مكتبيه، قابله للتشغيل في الحاسوب و المحمول

(ج) إنتاج المعارض ثلاثيه الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحركه و... الأماكن الدينيه، السياحيه و...

(د) إبداع الموقع الانترنتى "القائمية" www.Ghaemiyeh.com و عدّه مواقع أُخرَ

(ه) إنتاج المُنتجات العرضية، الخطابات و... للعرض فى القنوات القمرية

(و) الإطلاع و الدّعم العلمى لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الاخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

(ز) ترسيم النظام التلقائى و اليدوى للبلوتوث، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS

(ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعية و اعتبارية، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلميه، الجوامع، الأماكن الدينيه كمسجد جَمكران و...

(ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسه" الخاص بالأطفال و الأحداث المُشاركين فى الجلسة

(ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السنّة

المكتب الرئيسى: إيران/أصفهان/ شارع "مسجد سيد/ ما بين شارع "پنج رَمضان" و "مفترق" و فائى/ "بنايه" القائمية"
تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونى: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الانترنتى: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣-٢٣٥٧٠٢٣-٢٣٥٧٠٢٣ (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التجارية و المبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين ٢٣٣٣٠٤٥ (٠٣١١)

ملاحظة هامة:

الميزانية الحالية لهذا المركز، شعبيّة، تبرّعية، غير حكومية، و غير ربحية، اقتُنيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنّها لا تُوفى الحجم المتزايد و المتسع للامور الدينية و العلميه الحالية و مشاريع التوسعة الثقافية؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمة) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقيه الله الأعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يُوفّق الكلّ توفيقاً متزائداً لإعانتهم - فى حدّ التمكن لكلّ احدٍ منهم - إيانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله ولىّ التوفيق.

مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
أصبحان
الغائمي

WWW



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

